

(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

الجزء الرابع

من

السنة الكبرى

لامام المحدثين الحافظ الجليل ابي بكر احمد بن الحسين
ابن علي البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين
واربعائة رضى الله عنه

(وفي ذيله)

الجواهر النقية

للعامة علاء الدين علي بن عثمان الساردني الشهير
(ابن التركاني) المتوفى سنة خمس واربعين
وسبعمائة رحمه الله تعالى

الطبعة الاولى

طبعة المطبعة الكائن في مدينة بغداد سنة ١٣٥٢ هـ

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٢ هجرية



رب يسر واعن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ الزكي المزكي ابوبكر ابو الفتح ابوالقاسم منصور بن عبد المنعم (١) القراوى النيسابورى قراءة عليه بها رحمه الله وايانا واجازلى جميع مسوعاته ومجازاته قال اخبرنا ابوالمعالى محمد بن اسمعيل القاسمى واجازلى جميع مسوعاته قال اخبرنا الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقى (ح وانأى) غير واحد من اشياخى عن ابى القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقى قال (٢) -

باب تسوية القبور وتسطيحها

(اخبرنا) ابوصالح العنبرى انبا (٣) جدى يحيى بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الاسماعلى ثنا هارون بن سعيد الايلى (ح واخبرنا) ابوعلى الروذبارى ثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن عمرو بن للسررح قال ثنا ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث ان ابا على الهمداني حدثه قال كنا عند فضالة بن عبيد بروذس (٤) بارض الروم فتوفى صاحب لنا فامر فضالة بقبوره

(١) فى النسخة المدرسية وعلامتها فيما يأتى (مد) ههنا كلمة زائدة صورتها (حافد) بلا تقطع على الفاء - وفى البيانية وعلامتها فيما يأتى - ي - (حاون) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا البند وليس فيه هذه الكلمة - ولذا الرجل ترجمة فى معجم البلدان جزء (٦) ص (٣٥٣) ولا ذكر فيه لهذه الكلمة (٢) جاء هذا السند فى - مد - و - ي - ووقع فى السندية وعلامتها فيما يأتى - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضى الامام العدل جمال الدين ابوالقاسم عبد الصمد بن محمد بن ابى الفضل بن على الانصارى قال انبا الشيخان الامامان العالمان ابوالقاسم زاهر بن محمد الشحامى و ابوالعالى محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى فيما كتبه اليانا من نيسابور (قال) وانبا عنها الامام الحافظ ابوالحسن على بن سليمان بن احمد المرادى قراءة عليه ونحن نسمع قال انبا الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله تعالى قال (٣) فى ضبط هذه الصيغة (اما) بحث والنظر فيها جار (٤) قال ابوداود فى سننه روذس جزيرة فى البحر - وفى ضبط هذه الكلمة خلاف انظره فى معجم البلدان -

(باب تسوية القبور وتسطيحها)

قال

ذكر فيه امره عليه السلام عليا (ان لا يترك قبر امشرفا الا سواه ولا تمثالا الا طمسه) - قلت - الظاهر ان المراد قبور المشركين بقريظة عطف التمثال عليها وكانوا يجعلون عليها الانصاب والابنية فاراد عليه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذبارى وفى رواية ابى صالح ان ثمامة بن شفى حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقي سواء - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر احمد ابن عمرو وهارون بن سعيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حبيب ابن ابى ثابت عن ابى وائل عن ابى هياج الاسدى قال قال لى بن ابى طالب رضى الله عنه ابعتك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبرامشرفا الاسويته ولا تمشرفا لى بيت الاطمسته - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الثورى -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابى فديك المدنى عن عمرو بن هانىء عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا امامه اكشفت لى عن قبرالنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة بيطحاء (١) العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدما ويا بكر رضى الله عنه رأسه بين كتفى النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضى الله عنه رأسه عند رجلى النبي صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هانىء قاله غير واحد عن ابن ابى فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن (٢) بن صالح عن ابى البدا قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذى فيه قبرالنبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

باب من قال بتسليم القبور

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلى ثنا محمد بن عمران المقابرى ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش ثنا سفيان الثمار قال رأيت قبرالنبي صلى الله عليه وسلم مسنما -

(واخبرنا) ابو عمرو وانبا ابوبكر ثنا الحسن ثنا حبان عن ابن المبارك انبا ابوبكر بن عياش عن سفيان الثمار انه حدثه انه رأى قبرالنبي صلى الله عليه وسلم مسنما - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك وبنى ما صححت رؤاية

(١) فى المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتى - مص - (٢) مص - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة بيطحاء العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتى فى الباب الذى يليه ان شاء الله تعالى ثم ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابى البدا انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين وابوالبدا لم اعرف حالهما والمستطيرة فى اللغة هى المنتشرة وليس ذلك بصريح فى معنى المسطحة لان المسنمة ايضا فيها انتشار من اسفلها وليس فى هذا الباب حديث صريح فى التسطیح والادلة الآتية الدالة على التسليم مصرحة بذلك، فكانت اولى -

قال (باب من قال بتسليم القبور)

قال (فيه متى صححت رواية القاسم قبورهم مبطوحة دل ذلك على التسطیح) - قلت - لم ارا احدا صرح بان البطوح هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت فى المسجد جرائم فقال ايها الناس ابطحوا فاهاب الناس الى بطحه - قال الزمخشرى فى الفائق البطح ان يجعل ما ارتفع منه منبطحا اى منخفضا حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقوله لا مشرفة ولا لاطئة يدل على ذلك وكذا حديث على لا تترك قبرامشرفا الاسويته اى سويته بالقبور المعتادة وقيل فى قوله تعالى قادرين على ان نسوى بنانه - اى نجعلها مستوية وذكر الطحاوى فى كتابه الكبير فى اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس فى هذا دليل على تريب ولا تسليم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذلك يدل على التسطیح وصححت رؤية سفیان التمار قبر النبي صلى الله عليه وسلم مستأنكا نه غيرهما كان عليه في القديم فقد سقط جداره في زمن الوليد بن عبد الملك وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصالح وحديث القاسم بن محمد في هذا الباب اصح واولى ان يكون محفوظا الان بعض اهل العلم من اصحابنا استحسب التسليم في هذا الزمان لكونه جائزا بالاجماع وان التسطیح صار شعارا لاهل البدع فلا يكون سببا لاطالة اللسنة فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

باب لا يبنى على القبور ولا تجصص

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا حجاج يعنى ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر (١) او يقصص (٢) او يبنى عليه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -
(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابي الزبير عن جابر بهذا الحديث زادوا زاد عليه وزاد سليمان بن موسى او ان يكتب عليه وروينا عن ابي موسى في وصيته ولا تجمل على قبرى بناء وعن ابي سعيد الخدرى ولا تضر بن على فسطاطا وعن ابي هريرة كذلك -

باب في غسل المرأة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسماعيل بن قتيبة (ح قال وحد ثنا) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل عايننا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجملن في الآخرة كافورا اوشيثا من كافور فاذا فرغتن فاذنى قالت فلما فرغنا آذناه فالتى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من اوجه اخر عن ايوب -
(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا محمود بن غيلان (ح واخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمه ثنا محمود بن غيلان امله عايننا ابو النضر

(١) - ي - ان يقعد على القبر (٢) - س - يخصص -

بالبطحاء وهى مسنمة وفي التجريد للقدورى يحتمل ان تكون مبطوحة والتسليم في وسطها فهذا الخبر محتمل وحديث التمار صريح في التسليم وذكر البيهقى حديث التمار ثم قال (وحديث القاسم اصح واولى لان يكون محفوظا) - قلت - هذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن بل حديث التمار اصح لانه مخرج في صحيح البخارى وحديث القاسم لم يخرج في شئ من الصحيح وفي مصنف ابن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن سفیان التمار دخلت البيت الذى فيه قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابي بكر وعمر مسنمة وفيه ايضا ثنا يحيى بن سعيد عن سفیان عن ابي حصين عن الشعبي رأيت قبور شهداء احد جنى مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكى الطبرى عن قوم ان السنة التسليم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يسلمون قبورهم ثم قال ثنا ابن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا خالد بن ابي عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسنما قال الطبرى لاحب ان يتعدى فيها احد المعنيين من تسويتها بالارض اورفعها مسنمة قدر شبر على ما عليه عمل المسلمين في ذلك قال وتسوية القبور ليست بتسطيح -

(باب غسل المرأة)

قال

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين (عن ام سليم اذا توفيت المرأة) الحديث وعزاه الى الترمذى - قلت - لم اجده

هاشم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشير عن حفصة بنت سيرين عن ام سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توفيت المرأة فارادوا ان يغسلوها فليبدأ (١) بطنها فليمسح بطنها مسحا رفيقا ان لم تكن حبيلى فان كانت حبيلى فلاتحركها (٢) فاذا اردت غسلها فابدئى باسفلها (٣) فالتى على عورتها ثوبا ستيرا ثم خذى كرسفا (٤) فاغسلها فاحسنى غسلها ثم ادخلى يدك من تحت الثوب فامسحها بكرسف ثلاث مرات فاحسنى مسحها قبل ان توضع ثوبها ثم وضئها بماء فيه سدر ولتفرغ الماء امرأة وهى قائمة لاتلى شيئا غيره وليل غسلها اولى الناس بها والافامرأة ورعة فان كانت صغيرة او ضعيفة فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة ورعة فاذا فرغت من غسل سفلها غسلها تقيا بماء وسدر فهذا بيان وضوئها ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئى برأسها قبل كل شئ واتمى كل غسلة من الصدر بالماء ولا تسرحى رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعلها خمسا وان حدث بعد الخمس فاجعلها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لا يريك شئ فاذا (٥) كان فى آخر غسلة فى الثالثة او غيرها فاجعلى شيئا من كافور وشيئا من سدر ثم اجعلى ذلك فى جرة جديدة ثم اعدديها فافرغى عليها وابدئى برأسها حتى تبلنى رجلها فاذا فرغت منها فالتى عليها ثوبا نظيفا ثم ادخلى يدك من وراء الثوب فانزعجه عنها - هذا بيان الغسل ثم احسنى سفلها كرسفا ما استطعت ثم امسحى كرسفا من طيبها ثم خذى سبينة (٦) طويلة مغسولة فاربطها على عجزها كما يربط النطاق ثم اعدديها بين نغذيها وضئها ثم التى طرف السبينة من عند عجزها الى قريب من ركبها (٧) - فهذا بيان سفلتها ثم طيبها وكفنها واضفرى شعرها ثلاثه قرون قصة وقرنين ولا تشبههما بالرجال وليكن كفنها خمسة اثواب احدها الذى تلف به نغذاها ولا تنقصى من شعرها شيئا يعنى بنورة ولا غيرها وما سقط من شعرها فاغسله ثم اعيديه فى شعر رأسها او قال اغزبه وطيبى شعر رأسها واحسنى تطيبه (٨) ان شئت واجعلى كل شئ منها وترا ولا تنسى ذلك فان بدالك ان تجمرها فى نعشها فاجعله نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفنها ورأسها وان كانت مجدورة او محضوبة او اشباه ذلك فنغذى خرقه واسعة فاغسلها فى الماء - وفى غير هذه الرواية فانعمسها فى الماء - ثم فى روايتنا واجعلى تتبى كل شئ منها ولا تحركها فالتى احسنى ان ينفجر منها شئ لا يستطاع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصفا فى اتبى عند قوله وليكن كفنها خمسة - رواه ابو عيسى الترمذى عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسنى تطيبه ولا تغسله بماء سخن واجمرها بعد ما تكفنها بسبع ان شئت وكأنه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم اخبرنى شيبان ابو معاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا معناه واللفظ مختلف الا انه قال فاذا فرغت من الخمس فلتنجعل الكانور فى مسامع الميت -

باب السنة الثابتة فى تضيف شعر رأسها ثلاثه

قرون والقائم خلفها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن خصص

(١) مص - فليدوا (٢) مد - فلا يحركها (٣) مص - ي - بسفلتها (٤) مص - س - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبينة ضرب من الثياب تتخذ من مشاة الكتان منسوبة الى موضع بناحية المغرب يقال له سين - نهاية (٧) ي - ركبها (٨) س - تطيبها

فى كتاب الترمذى وما رأيت احدا غير البيهقى عزله اليه -

قال (باب السنة الثابتة فى تضيف شعر رأسها ثلاثه

قرون والقائم خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية (فضمرا رأسها ناصيتها وقرنيها ثلاثه قرون) - قلت - ليس فى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٦) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

عن سفيان عن هشام عن أم الهذيل يعني حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كانوا أو شيئا من كانوا وذا فرغتن فأذني قالت فأذناه قالت فالتى الينا حقوه فقال اشعرنها إياه قالت فضفرنا رأسها ناصيتها وقرنها ثلاثة قرون والقيناها (١) خلفها - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن أيوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن أم عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(أخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حرمة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثتنا أم عطية أنها جعلت رأس ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال فقضته فغسلته - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب وزاد ثم جعلته ثلاثة قرون -

باب كفن المرأة

(أخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي أنبا (٣) الحسن بن سفيان ثنا حرمة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثتنا أم عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كانوا أو فرغتن فأذني فلما فرغنا التى الينا حقوه فقال اشعرنها إياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا درى أي بناته وزعم أن الأشعوا والفهنايه قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لفافة ولا تؤزر - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب -

(وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح أخبرني أيوب السختياني أنه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الأنصار يقال لها أم عطية من أقواتي بايعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادر ابننا لها فلم تدركه فحدثتنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرنها أترون به (٤) قال لا إراه إلا أن يقول الفهنايه فيه قال أيوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لفافة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال قلت لأيوب - ما قوله اشعرنها إياه أتؤزبه قال لا أظن كان ابن سيرين يقول تلف بثوب تحت الدرع ولا إراه إلا ذلك -

(أخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي أخبرني المنيني ثنا ابن زنجويه فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نوح بن حكيم الثقفي وكان قارئاً للقرآن عن رجل من بني عمرو بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن ليل بنت قانف الثقفية قالت كنت في من غسل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاتها فكان أول ما أعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم ادرجت بعد في الثوب الآخر قالت

(١) مص - ي - والقيناه (٢) مد - أيوب عن حفصة (٣) مص - حدثني (٤) أتؤزبه -

سنة وإنما فعله بعض النسوة والجديد من قول الشافعي أن قول الصحابة وفعلهم ليس بحجة فكيف يجعل فعل بعض النساء سنة ثابتة قال القاضي عياض ليس في الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل أم عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا أنكر ابن حنبل مشطهن وكره التسريح حتى ذلك عنه صاحب المغني ويؤيده هذا ما ذكره البيهقي فيما مضى (ان عائشة قالت علام تنصون ميتكم أي تسرحون شعره) -

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معد كفتها يناولناه ثوبا ثوبا -

باب الأفسان يموت في البحر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصناني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن أنس بن مالك أن أبا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة إلا بعد سبعة أيام فدفنوه فيها ولم يتغير - (وروينا) عن الحسن البصري أنه قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويطرح في البحر - وفي رواية أخرى جعل في زبيل ثم قذف به في البحر -

باب ما يستدل به على أن كفن الميت ومثونته من رأس المال بالمعروف

(أخبرنا) أبو طاهر النقيع أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهري ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسرنى أن لي مثل أحد ذهباً اتفقته في سبيل الله أموت حين أموت واخلف عشرة أواق الأفي ثم كفن أوقضاء دين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن أبي اسحق المزكي قال أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ الأعمش عن شقيق عن خباب قال سألت أبا عبد الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله فوقع أجزنا على الله فمنا من مضى من قبل ولم يأكل من أجره شيئاً كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يترك إلا امرأة فكننا إذا غطينا رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا رجليه بدارأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الأذخرومنا من أينعت له ثمرة فهو يهد بها - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد ابن بنت أحمد بن إبراهيم ثنا جدي أنبأ أبو مروان العثماني ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال أتى ابن عوف يعني عبد الرحمن بطعام فقال تلت مصعب بن عمير وكنت خيراً مني فلم يوجد له الأبردة يكفن فيها وتتل حمزة أو رجل آخر (١) وكان خيراً مني فلم يوجد له الأبردة يكفن فيها ما اظننا إلا قد عجلت لنا حسنا في حياتنا الدنيا - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد بن عبد الملك عن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو العباس محمد بن اسحاق بن أيوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه أنه قال الكفن من رأس المال -

(١) مص - من الأنصار

قال (باب ما يستدل به على أن الكفن والمثونته من جميع المال)

ذكر فيه حديث أبي هريرة (قال عليه السلام ما يسرنى أن لي مثل أحد ذهباً) وفي آخره (واخلف عشرة أواق الأفي ثم كفن أوقضاء دين) - قلت - رواه عن أبي هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التيمى سيئ الرأي فيه ورواه عنه قتادة بلفظ المنعنة وهو مدلس ورواه عن قتادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قال يحيى ليس بثقة وليس بشيء وقال أبو حاتم مضطرب الحديث وقال أبو داود متكرر الحديث والمحموظ في هذا الحديث ما يسرنى أن لي أحد ذهباً بيت عندي منه دينار إلا ديناراً أرى صده لدين - ثم ذكر (عن علي قال الكفن من رأس المال) - قلت - في سننه حسين بن عبد الله بن ضميرة كذب ما يك وأبو حاتم الرازي وقال أحمد والنسائي والفلاس وترك وقال يحيى ليس بثقة ولا مأمون وفي سننه أيضاً جماعة لم أعرف حالهم -

باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا وهب بن بقية عن خالد عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبه قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنائزة والمائتي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها تقريباً منها والسقط يصل عليه ويدعى لوالديه بالتغفرة والرحمة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن حماد العدل ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن بشارة ثنا ابو همام محمد بن الزبوان ثنا يونس بن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالعناية والرحمة ولم يذكر في المائتي خلفها وامامها - قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثنى بعض اهله انه رفته الى النبي صلى الله عليه وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثني عمي زياد بن جبير بن حية قال حدثني ابي جبير بن حية الثقفي انه سمع المغيرة بن شعبه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنائزة والمائتي قريباً منها والطفل يصل عليه - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا يزيد بن هرون انبا محمد بن اسحق عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - موقوف وقد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هرون انبا اسمعيل المنكي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المنكي غيره اوثق منه وروى من اوجه اخر عن ابي الزبير مرفوعاً -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببشاد ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا ابي ثناء بقية عن الاوزاعي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث - (واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا محمد بن عبد الرحيم الديلمي ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف البندادي ثنا اسحق الأزرق ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبي ورث وورث

قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر المنذرى في الاشراف عن الشافعي قال حياة الجنين اذا عرفت بتحريك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحى ثم ذكر انه رد عليه بقوله عليه السلام ما من مولود يولد الا له شيطان فيستهل صارخا لانه خبر وليس بامر فلا يجوز غيره ثم ذكر البيهقي عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبه قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفي آخره (والسقط يصل عليه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه مطلق غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو غير مطابق لمذمى البيهقي ولهذا اورد الترمذى هذا الحديث في الصلاة على الاطفال ثم قال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصل على الطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه خلق وهو قول احمد واسحاق - والثاني - انه لم يثبت برفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقي نيا مضي في غير موضع مثل هذا شككهم قال البيهقي (قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثنى بعض اهله

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٩) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

وصلى عليه - قال سليمان لم يروه عن سفيان الاصحق قال الشيخ ورواه المنيرة بن صالح عن ابي الزبير مرفوعا ورويناه في كتاب القرائن من حديث ابي هريرة مرفوعا -

(اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا اوسعيد عيالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي بنيسابور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال صلوا على اطفالكم قتهم احق من صليتم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن ولد ابراهيم النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم لبا الفضل بن ذكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ما صلتم عليه (١) اطفالكم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو امية ثنا الاسود بن عامر عن اسراويل عن جابر عن عامر عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وقال ان له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هناد بن السري ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهي قال لامات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد -

(واخبرنا) ابو علي انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود قال قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآثار وان كانت مر اسيل فهي تشد الموصول قبله وبعضها يشد بعضها وقد اتيوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل عليه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا (٢) عبد الوهاب بن عطاء انبا عيالله العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصل على السقط حتى يستهل -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه انه صلى على المنفوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر (اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبا ابو عمرو بن مطر ثنا حزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا عيالله

(١) ي - علي (٢) مص - ثنا -

انه رفته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير) - قلت - كان البيهقي يريد بذلك تقوية دفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد اراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يونس لم يقل وحدثني بعض اهله كما ذكر ابن ابي طائب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبروني كما تقدم ثم قوله رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس في روايته عن سعيد بن عبيد الله لينظر فيه ولم ار احدا ذكر يونس رواه عن سعيد هذا ايل ذكر ابن ابي شيبة في مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفونه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانا لا احفظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه موقوف ورفعه غير واضح وقد رفته البيهقي في ابعده من حديث سعيد بن عبيد الله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابيه عن المنيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذي من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسراويل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله فكان الوجه المتصا البيهقي على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل

ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة انه كان يصل على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط ويقول اللهم اجعله لتاسلفا وفرطاً وذخراً (١) - قال نعيم وقيل لبعضهم اتصل على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط قال قدصل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مغفوراً له بمنزلة من لم يعص الله عز وجل -

جماع ابواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك (٢)

فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفنون بكلهم ودمائهم

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى ثنا ابوالوليد (ح وانبا) ابوعمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعلى انبا ابو خليفة انبا (٣) ابوالوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتل احداً في الثوب الواحد ويسأل ايها كان اكثر اخذاً (٤) للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في الحد وقال انا اشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنتهم بدما نهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا - لفظ حديث ابي خايفة رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن الليث بطوله وعن ابي الوليد مختصراً -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابو قتيبة سلمة (٥) بن الفضل الآدمي بمكة ثنا جعفر الفارياي ثنا قتيبة ثنا الليث فذكره بمثل اسناده ومنتها الا انه قال ثم يقول ايها اكثر اخذاً للقرآن وقال انا شهيد - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وكذلك رواه جماعة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب الزهري وخالفه اسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن انس ابن مالك -

(اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان ابن شهاب الزهري حدثه ان انس بن مالك حدثه ان شهداء احد لم يغسلوا ولم يصل عليهم ودفنوا بدما نهم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوجهد عبدالله بن اسحق بن ابراهيم العدلى بيتداد ثنا عبدالله بن روح المدائني ثنا عثمان بن عمر (قال واخبرنا) عبدالله بن الحسين القاضى بمرور ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد قال ثنا اسامة بن زيد عن الزهري عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبدالمطلب رضى الله عنه وقد جدد ومثل به فقال لولا ان تجد صغية تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنته في نمره اذا حمر رأسه يدت

(١) مص وس واجرا (٢) مد - المعركة (٣) ع - ثنا (٤) ع - اكثر قراءة (٥) مص - مسلم - ع - سلم

المسكى (عن ابي الزبير عن جابر قال صلى الله عليه السلام اذا استهل الصبي الحديث ثم قال (اسمعيل بن مسلم المسكى غيره اوثق منه) - قلت - هذا اوثق من البيهقي له وقد خالف ذلك في باب الناس في المسجد فقال (غير قوى) وقال في باب اختناث الاسقية (قد ضعف) وقال في باب تكفير الساحر (ضعيف) وفي الضعفاء لابن الجوزى قال يحيى لم يزل مختلطاً وايس بشئاً وقال على اجمع اصحابنا على ترك حديثه وقال النسائي وعلى بن الجنيد متروك الحديث -

قال (باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعترك فلا تغسل القتلى)

ذكر فيه حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر حديث (ولم يصل عليهم) ثم ذكر حديث اسامة ابن زيد عن الزهري عن انس حديث (ولم يصل على احد من الشهداء غيره حمزة) ثم حكى عن الدارقطني قال (هذه اللفظة ليست محفوظة وقال الترمذي سألت محمداً عن هذا الحديث فقال حديث عبد الرحمن بن كعب حسن وحديث اسامة بن زيد غير محفوظ غلط فيه اسامة) - قلت - حكى ابن القطان عن الترمذي قال روى الليث عن ابن شهاب عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

رجلاه وإذا نحر رجلاه بدارأسه نحر رأسه ولم يصل على أحد من الشهداء غيره ثم قال أنا شهيد (١) عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والأثنين في قبر واحد ويسأل ايهم أكثر (٢) قرأ أنا فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ قال هذه اللفظة ولم يصل على أحد من الشهداء غيره ليست محفوظة قال ابو عيسى الترمذى في كتاب العلل سألت مجدا يعنى البخارى عن هذا الحديث يعنى اسناده فقال حديث عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله هو حديث حسن وحديث اسامة بن زيد هو غير محفوظ غلط فيه اسامة بن زيد قال الشيخ وقد قيل عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر القطان ثنا ابو الازهر ثنا خالد بن مخلد القطوانى حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الانصارى حدثنى الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد من رأى مقتل حمزة فقال رجل اعزل أنا رأيت مقتله قال فانطلق فانراه نخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد شق بطنه وقد مثل به فقال يا رسول الله قد مثل به والله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظر اليه ثم وقف بين ظهري القتلى فقال أنا شهيد على هؤلاء لقوهم في دما نهم فانه ليس جريح يخرج الاجاء وجرحه يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه ريح المسك فقال قدموا اكثر القوم قرأنا فاجعلوا في اللحد - وفي هذا زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى والله اعلم - وقيل عن الزهرى عن ابن ابي صغير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل مختصرا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بككة انبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن ابي صغير ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرف على قتلى أحد فقال انى قد شهدت (٣) على هؤلاء فزملوهم بدما نهم وكوهمهم - قال سفيان بن عيينة وثبتنى في هذا الحديث معمر - وقيل عنه عن جابر (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا محمد بن حماد الايبوردى ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابن ابي صغير عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم أحد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال زملوهم بدما نهم فاني عليهم شهيد وكان يذفن الرجل والرجلان والثلاثة في القبر الواحد ويسأل ايهم كان اقرا للقرآن فيقدمونه قال جابر فذفن ابي وعسى يومئذ في قبر واحد -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابو مصعب ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسى بيده لا يكلم احدنى سبيل الله والله اعلم بمن يكلم فى سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه يشعبد ما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(١) - ي - مص - شاهد (٢) - ي - كان أكثر (٣) - مد - انى شهيد -

عبد الرحمن بن كعب عن جابر وروى معمر عنه عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر ولانعلم احد اذكره عن الزهرى عن انس الاسامة بن زيد وسألت مجدا عنه فقال حديث الليث اصح - قلت وهذا يقتضى صحة حديث اسامة وان كان دون حديث الليث وقد ذكر البيهقى فى باب الحرم كله منحر عن يعقوب بن سفيان ان اسامة بن زيد عند اهل بلده المدينة ثقة مامون واذا كان كذلك فروايته هذه زيادة ثقة نتقبل ثم ذكر البيهقى حديث ابي هريرة (لا يكلم احد فى سبيل الله) الحديث قلت - هو غير مطابق للسياق الابتساف -

باب من زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء أحد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابامالك الغفاري يقول كان قتلى احد يؤتى بتسعة وعاشرهم حمزة فيصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحملون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن ابي خالد الاصبهاني املاء ثنا ابواسحاق ابراهيم بن اسحاق الانماطي ثنا احمد بن منيع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابي مالك الغفاري انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل - اخرجه ابوداود في الرسائل (١) بمعناه قال حدثنا هناد عن ابي الاحوص عن عطاء عن الشعبي قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة بدأ بحمزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصلى عليهم وحمزة مكانه وهذا ايضا منقطع وحدث جابر موصول وكان ابوه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انبا ابو على حامد بن محمد الرفاء انبا على بن عبدالعزيز ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر ابن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما قتل حمزة يوم احد اقبلت صفية تطلبه لاندري ما صنع فلقبت عليا والزبير فقال علي للزبير اذكر لا مك فقال الزبير لا بل انت اذكر لعنتك قال فقالت ما فعل حمزة فارياها انها لا يدريان قال بلغنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اخاف على عقلها فوضع يده على صدرها ودعا لها قال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء فقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء لركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير قال ثم امر بالقتلى فجعل يصلى عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعاً حتى فرغ منهم - لاحظظ الامن حديث ابي بكر بن عياش عن يزيد بن ابي زياد وكانا غير حافظين -

(١) في هامش - مد - لان ابامالك اسمه غزوان من التابعين قلت قد رواه ابن ماجه موصولاً عن ابن عباس بسند حسن

قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابي مالك (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة) ثم قال (هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل اخرجه ابوداود في الرسائل بمعناه) - قلت - قد جاء في هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فذكر حديثاً طويلاً وفيه ثم جئ بحمزة فصلى عليه ثم يجاء بالشهيد فيوضع الى جانب حمزة فيصلى عليه ثم يرفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث اخرجه الحاكم بطوله في كتاب الجهاد من المستدرک وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقي في الخلائق ان الشافعي قال منكر لهذا الحديث شهداء احد اثنتان وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لا تكون الصلوة اكثر من سبع اوثمان فنجعله صلى على اثنتين صلوة وعلى حمزة صلوة فهي تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذي في مراسيل ابي داود عن ابي مالك امر عليه السلام بحمزة فوضع وجئ بتسعة فصلى عليهم فرفعوا وترك حمزة ثم جئ بتسعة فوضعوا فصلى عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حمزة في كل صلوة صلاها فصرح بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلاً نزال بذلك ما استكره الشافعي وظهر ان ما رواه ابوداود ليس بمعنى ما رواه البيهقي ثم ذكر حديث محمود بن غيلان (ثنا ابوداود هو الطيالسي قال لي شعيب ايت جرير بن حازم قتل له لا يحمل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال ابوداود قتل لشعبة ما علامه كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجد لها اصلاً قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن ابن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد) الى آخره - قلت ذكر الراهب رمزي في كتابه

(وقد اخبرنا) احمد بن علي الاصبهاني ثنا (١) ابو عمرو بن حمدان ابنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه تسعا - هذا اولى ان يكون محفوظا وهو منقطع -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثني رجل من اصحابي عن مقسم وقد ادركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بقتيل الاصلى عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا ضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار اذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد والحسن بن عمارة ضعيف لا يحتج بروايته -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن يعمر والاحمسي ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قال قال لي شعبة ائت جرير بن حازم قتل له لاجل الكان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال محمود قتلت لابي داود وكيف ذاك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجدها اصلا قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد وقال قلت للحكم ما تقول في اولاد الزنا قال يعتقدون قال قلت عن قتل فقال يروى من حديث البصريين عن علي رضي الله عنه قال وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه لنهم يعتقدون -

(١) - انبا -

الفاصل هذه الحكاية عن ابن المديني عن محمود عن ابي داود ثم ذكر عن ابن المديني قال حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا ابو داود سمعت شعبة يقول الا تهجوبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماد بن زيد اتيانى يسألانى ان اسكت عن الحسن بن عمارة ولا والله لا اسكت عنه ثم قال والله لا اسكت عنه فذكر وضع الزكوة في صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي انه عليه السلام صلى على قتلى احد وغسلهم وانا سألت الحكم عن ذلك فقال يصلى عليهم ولا يغسلون الى آخره ثم قال الزاهر مزى اصل هذه الحكاية عن ابي داود وقد خلط فيها او خلط عليه فيها والمخرمى اضبط من ابن غيلان وبين الحكايتين تفاوت شديد ولا يستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذي استدلل به شعبة لانه استفتى الحكم في المسائلين فاثابه بما عنده وهو احد فقهاء الكوفة فاذا قال شعبة عن قتل في احدها هو قول ابراهيم وفي الاخرى هو قول الحسن ولا يلزم المقتى ان يقتل بما روى ولا يترك رواية مالا يفتى به هذا مذهب فقهاء الامصار هذا مالك يعمل بخلاف كثير مما روى والزهرى عن سالم عن ابيه اثبت عند اهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به مالك عن الزهرى ثم ترك العمل به وابو حنيفة روى حديث فاطمة بنت ابي حبيش في الاستحاضة ثم قال بخلافه ويمكن ان يحدث الحكم بما العمل عليه عنده بخلافه فيسأل له شعبة فيجب بما العمل عليه عنده والانصاف اولى باهل العلم قال وكان شعبة سبي الرأي في الحسن وذكر بسنده ان شعبة قيل له قد عقد الحسن بن عمارة مجلسا فقال اي يوم قيل يوم الجمعة قال ان كان صادقا فيلحدث يوم السبت هذا ما ذكره صاحب الفاضل ببعثه وفي الاستاذ كار لابن عبد البر قال فقهاء الكوفة ابن ابي ليلى والثوري وابو حنيفة واصحابه والحسن بن سبي وبقهاء البصرة عبيد الله بن الحسن وغيره وبقهاء الشام سليمان بن موسى والاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز يصلى على الشهداء وقال عبد الرزاق انا ابن جرير عن عطاء قال مارأيتهم يغسلون الشهيد ولا يحطونه ولا يكفونونه قلت كيف يصلى عليه قال كما يصلى على الذي ليه بشهيد -

باب ذكر رواية من روى انه صلى

عليهم بعد ثمان سنين تولى يعالهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا سعيد بن شرحبيل ان ابنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصلى على اهل احد صلواته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال انى فرطكم وانا شهيد عليكم انى واه لا نظرا لآن الى حوضى وانى قد اعطيت خزائن مقاتيح الارض او مقاتيح الارض وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكنى اخاف عليكم ان تنا فسوايتها - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن قتبية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعلى اخيرنى القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبدالرحيم ثنا زكريا بن عدى انبا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالنودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال انى بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد ووعدكم الحوض وانى لا نظر اليه من مقامى هذا وانى لست (١) اخشى عليكم ان تشركوا ولكنى اخشى عليكم الدنيا ان تنا فسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم ورواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب بمعنى رواية الليث وقال فى آخره قال عقبة فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

باب من استحب ان يكفن فى ثيابه التى قتل فيها

بعد ان ينزع عنها الحديد والحلود ومالم يكن من عام لبوس الناس

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربرى بمرو ثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا قتبية بن سعيد ثنا معن بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى الزبير عن جابر قال روى رجل فى صدوه اوفى حلقه فمات فادرج كما هو فى ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

(اخبرنا) ابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا (٢) على بن عاصم انبا اعطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقتل احدان يزرع عنهم الحديد والحلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم وقد مضى فى الرخصة فى تكفينه فى غير ثيابه التى قتل فيها - حديث حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير رضى الله عنهما -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابو محمد بن شوذب المقرئ ثنا محمد بن عبد الملك الدققي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبا ابى عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا برودة وكان خيرا منى وقاتل حمزة او رجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا برودة - اخرج البخارى عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن سعد -

(١) مد - ما كنت (٢) ي - ثنا -

قال (باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعنى شهداء احد)

ذكر فيه حديث عقبة بن عامر - قلت - قوله فى هذا الحديث فصل على اهل احد صلواته على الميت (دليل على انه الصلوة اليهودية الشرعية للدعاء والاستغفار ثم يقال للبيهقى واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد اولا فقد صلى عليهم آخرا وانتسخ الاول وان كان صلى عليهم اولا فقد بطل قولكم انه لم يصل عليهم -

باب الجنب يستشهد في المعركة

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن اسحق بن ابراهيم ثنا سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي قال قال ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده في قصة احد وقتل شداد بن الاسود الذي كان يقال له ابن شعوب حنظلة بن ابي عامر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم تغسله الملائكة فاسألوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب لما سمع الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غساته الملائكة كذا قال بهذا الاسناد - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم تغسله الملائكة يعني حنظلة فاسألوا اهله ماشأه فستلت صاحبته فقالت خرج وهو جنب حين سمع الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة (قال يونس لحديثي زكريا بن ابي زائدة عن عامر قال قتل حمزة يوم احد وقتل حنظلة بن الراهب يوم احد وهو الذي طهرته الملائكة) (١) كلاهما مرسل وهو فيما بين اهل المغازي معروف وروى ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنظلة الراهب وحمزة بن عبد المطلب رضى الله عنهما تغسلهما الملائكة - (أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن بن منصور ثنا أبو الحسن بن ابي العنبر ثنا منصور بن ابي مزاحم ثنا ابو شيبة فذكره - وابو شيبة ضعيف -

باب الميراث والذي يقتل ظلما في غير معترك الكفار

والذي يرجع اليه (٢) سيفه

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أخبرني ابن جريج أخبرني عكرمة بن خالد عن ابن ابي عمير أخبرني (٣) شداد بن المهدي ان رجلا من الاعراب جاء النبي صلى الله عليه وسلم فأمن واتبه فقال اهاجر معك فأوصى به النبي صلى الله عليه وسلم ببعض اصحابه فلما كانت غزوة خيبر غم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له فاعطى اصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما

(١) ما بين العكفين ليس في مص (٢) ي - عليه (٣) مص - ي - أخبره عن

(باب الجنب يستشهد)

قال

ذكر فيه حديثين ثم قال (كلاهما مرسل) - قلت - الاول مرسل صحابي لان ابن الزبير كان له يوم احدستان ومرسل الصحابي عندهم كالتصل ثم ذكر (انه عليه السلام نظر الى حنظلة الراهب وحمزة تغسلهما الملائكة) وفي سننه ابو شيبة نضعفه - قلت - روى محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قتل حمزة بن عبد المطلب جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غساته الملائكة - أخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد -

قال (باب الميراث والذي يقتل ظلما في غير معركة الكفار

والذي يرجع عليه سيفه)

ذكر فيه صلواته عليه السلام على الاعرابي الذي قتل شهيدا ثم قال (يحتمل ان يكون بقره حي حتى انقضت الحرب ثم مات فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب) - قلت - التجد يد بانقضاء الحرب والصلوة على من مات قبله لابعده لادليل عليه وقد تكلم جماعة من شهداء احد وماتوا قبل انقضاء الحرب ودخاوا في عموم قوله عليه السلام ادفونهم بدمائهم وثيابهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم وفي موطن مالك عن يحيى بن سعيد قال لما كان يوم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

هذا قال قسم قسمه لك فاخذه بجاء به النبي (١) صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد قال قسم قسمته لك قال ماعلى هذا اتبعتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا و اشار الى حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله بصدك ثم نهضوا الى تتال العدواني به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدمته فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جيبه ثم قدمه وصلب عليه فكان مما ظهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عبدك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على اهل احد قال الشيخ ابن جريج يذكره عن عطاء ويحتمل ان يكون هذا الرجل بقى حياتي انقطعت الحرب ثم مات فصلب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي الهيثم ان اياه حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان انزل يابن الاكوع ناخذنا (٥) من هنا تك فتزل يرتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لو لانا ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صابنا

فانزلن سكينتنا علينا وثبت الاقدام ان لا تينا

ان بنى الكفار قد بغوا علينا وان ارادوا فتننا ابينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لومتعنا (٦) به نقتل يوم خير شهيدا وكان قتله فيما باننى ان سيفه رجح عليه فكلمه كما اشديدا وهو يقاتل فمات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سأل ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلب رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصلب المسلمون -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلب عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحنط -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد الثقفي ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابي رافع قال كان ابواؤلؤة للغيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجرا له رأسان فلما اكبر وجاء على كتفه وجاء على مكان آخر وجاء في خاصرته فسقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن

(١) ي - بجاء به الى النبي - (٢) ي - ولكنى (٣) ي - على اى (٤) ي - ان هذا (٥) مد - فخذلنا (٦) ي - متعتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتينى بخبر سعد بن الربيع الانصارى فقال رجل انا يا رسول الله فذهب يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ماشأئك فقال الرجل بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب اليه فاقرته السلام منى واخبره انى قد طعنت اثنتى عشرة طعنة وانى قد اتقذت مقاتلى واخبر قومك انه لا عذر لهم عند الله ان قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حى - قال ابن عبد البر هذا الحديث عند اهل السير مشهور ومعروف ثم ذكر البيهقى حديث محمد بن اسحاق (حدثني محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي الهيثم ان اياه حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق معروف الحال تقدم ذكره وابو الهيثم هذا مجهول كذا ذكر المزي فى التهذيب والذهبي فى الضعفاء وابوه نصر بن دهر صحبى ثم ذكر قتل عمر وفيه (فطار العليج بسكين ذات طرين) ثم قال (وفى ذلك دلالة على انه قتل بمجد ثم غسل وكفن وصلب عليه) - قلت - يريد بذلك الرد على ابي حنيفة فان البيهقى حكى عنه فى الخلافيات انه من قتل بالمصر ظلما بالمجد ولم يرسل عنده ثم ذكر البيهقى (ان عمر غسل وكفن وصلب عليه وقد ثبت انه قتل بمجد وحكى فى كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة فى غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فلذلك غسل نفى صحيح

عمرو -

عمر بن ميمون في قصة قتل عمر رضي الله عنه حين طعنه قال فطار العاج بالسكين ذات طرفين لا يمر على احد يميننا ولا شمالا الا طعنه وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -
 (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق ان الحسن صلى على علي رضي الله عنهما -
 (واخبرنا) ابوالحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبا ايوب عن ابن ابي مايكة قال دخلت على اسياء بنت ابي بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فاتيت به اسماء ففسلته وكفنته وحنطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال فما عاشت بعد ذلك الا ثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوالقاسم عبدالرحمن بن عبدالرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال عمارادفونى في نياي فاني محاصم -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل ثنا (١) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم وقيصة قالوا ثنا سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لا تغسلوا عنى دما ولا تزغوا عنى ثوبا الا الخفين وارمسونى في الارض رمسا فاني رجل محاج - زاد ابونعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

(وقد اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابواسمعيل الترمذي ثنا ابوغسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبي ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة فجعل عمارا مما يليه وهاشم امامه

(١) - انبا

البخارى انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبيذ ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقي في ابواب القصص (انه عاش ثلاثا بعد ما طعن) وذكر عبد الرزاق عن معمر بن ايوب عن نافع قال كان عمر من خير شهيد فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفي الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفي الاستذكار اجمع العلماء على ان الشهيد في معترك الكفار اذا حمل حيالوم يموت في المعترك وعاش واكل وشرب فانه يغسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضي الله عنهما انتهى كلامه وكذا على رضي الله عنه ارتث كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكرفي الاستيعاب عن جماعة انه قتل ثمان عشرة خلت من رمضان سنة اربعين وقبض اول ليلة من العشر الاخير واوصى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضي الله عنه شهيدا في غير حرب ومع ذلك دفن بشيابه في دمه ولم يغسل عزراه بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

قال (باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي)

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع (عن اشعث عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة) - قلت - قيس قال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) واشعث هو ابن سوار وضعفه البيهقي في باب من قال للبتوتة النفقة وقال الحاكم الشعبي لم يسمع من علي ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصل عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن علي عمارا في نيايه ولم يغسله ويروى اهل الكوفة لانه صلى عليه وهو مذهبهم في ان الشهيد لا يغسلون ولكنهم يصلون عليهم -

باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه

(اخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشافعي وبلغنا ان طائرا التي يدا بمكة في وقعة الجمل فعر فوها بالخطام فغسلوها وصلوا عليها -

باب القوم يصيبهم غرق

او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على الكاف على قطيفة فذكية فاردف اسامة ابن زيد وراءه يعود سعد بن عباد قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيتهم بحاجة الدابة نحر عبد الله ابن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا عايننا فلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -
(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فلم عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

باب الصلاة على من قتلته الحدود

(حدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قلابة حدثه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلية من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم وليها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتني بها ففعل فامر بها فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فريحت ثم صلى عليها فقال له عمر يا رسول الله اتصل عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي - وروينا في حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية التي رحمت في الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مص - فيصل -

قال (باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه (ان ابا عبيدة صلى على رؤوس) ثم ذكر (ان طائرا التي يدا) الى آخره - قلت - في سند الاول مجهول وقال ابن المنذر في الاشراف لا يصح ذلك عنه وذكر الحاكم في المستدرک بسنده عن الشعبي قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبد الله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصل عليه قال الشعبي اخطأ لا يصل على الرأس وفي السند الثاني بلاغ -

صاحب مكس لتفرله ثم امر بها فصلى عليها ود فنت -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النظر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلا د بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث بشير -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر قال حدثني ثمر من اهل البصرة عن ابي بردة قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على ماعز بن مالك ولم يته عن الصلاة عليه (وروينا) عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال اتعاوا ابها ما تعاوان بهوتاكم -

باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو روق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن النلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاوا خاف كل بروفاجر وصاوا على كل بروفاجر وجاهدوا مع كل بروفاجر - قال علي مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قدروى في الصلاة على كل بروفاجر والصلاة على من قال لاله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصح ما روى في هذا الباب حديث مكحول عن ابي هريرة وقد اخرج ابو داود في كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله - (واما الحديث الذي اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس (ح و اخبرنا) ابو عبد الله اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قالا ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفي حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه بقاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال ما يدريك قال انه صبيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يميت ثم انطلق الرجل فراه قد نخر نفسه بمشاقص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال ما يدريك قال رأيت نخر نفسه بمشاقص قال اذا لاصلى عليه - رواه مسلم في الصحيح من عون بن سلام مختصرا و قدروينا عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

جماع ابواب حمل الجنازة

باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربع

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر انبا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس

قال (باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل)

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح (عن النلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاوا خاف كل بروفاجر) الحديث ثم قال (قال الدارقطني مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات) ثم قال البيهقي (هو اصح ما في هذا الباب الا ان فيه ارسالا) - قلت - العلاء ومعاوية وان اخرج لما مسلم منفردا عن البخاري الا انها متكلم فيها بالنلاء كان يرى القدر وقال ابو داود تغير عقاه ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصاري لا يرضاه وقال الرازي لا يحتج به وقال الازدي ضعيف -

قال (باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربع)

ذكر فيه (عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال اذا اتبع احدكم الجنازة) الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابو عبيدة لم يدرك

عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه اذا تبع احدكم الجنائزة فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فانه من السنة -

باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان بيغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا نوح (١) بن الهيثم العسقلاني ثنا ابراهيم بن سعد (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائما بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعي وحديث العسقلاني بمعناه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه يحمل بين عمودى سريره فلم يفارقه حتى وضعه -

(وباسناده) قال انبا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريح عن يوسف بن مارك انه رأى ابن عمر رضى الله عنه في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن عبد الله بن ثابت عن ابيه قال رأيت ابا هريرة يحمل بين عمودى سرير سعد بن ابي وقاص -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابي عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودى سرير السور بن مخرمة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا مبعث ثنا هارون مولى قريش قال رأيت المطلب بين عمودى سرير جابر بن عبد الله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي بشر عن يوسف

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقي في باب من كبر بالطائفتين وفي هذا الباب اثر جيد تركه البيهقي وذكر هذا الاثر المتقطع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائزة ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحثوف القبر وهذا سند صحيح -

قال (باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين)

ذكر فيه (عن الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان يحمل بين عمودى سريره) - قلت - في هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والنسائي متروك وقال القطان شبه لاشئ وقال ابن معين ليس بشئ لا يكتب حديثه ثم ذكر البيهقي (عن ابن مارك انه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير) - قلت - في سنده مجهول وقد صح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا هشام بن عمار عن ابي بن عطاء عن الازدي هو على بن عبد الله قال رأيت ابن عمر في جنازة لحمل بجوانب السرير الاربعة فبدأ باليمنى ثم تنحى عنها فكان منها يمزجركلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقي ايضا عنه (انه اخذ بمقدم السرير بين القائمتين) - قلت - في سنده من

ابن مائهك قال شهدت جنازة رافع بن خديج ونيا ابن عمرو ابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القامتين فوضعه على كاهله ثم مشى بها -

باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولو ح

(حدثنا) محمد بن الحسن بن نورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم العدوي عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في منزله فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا تفقدوا الله وفلان وفلان وفلان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا هل تفقدون من احد قالوا تفقد فلانا وفلان قال لكني اقد جليبيبا فاطلبوه فوجدوه عند سبعة تدتبايم ثم تناولوه ذاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر فاتمهي اليه فقال تتل سبعة ثم تناولوه هذا مني وانا منه قالها مرتين او ثلاثا ثم قال بذراعيه هكذا فسطهما ووضع على ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى حفره فما كان له سرير الاذراعي الذي صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحق بن عمر بن سابط عن حماد بن سلمة ونيا روى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريح قال اخبرني محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن محمد انبا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي الاؤؤؤي ثنا ابو داود فذكره -

جماع ابواب المشي بالجنائز باب الاسراع في المشي بالجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا (١) ابوسعيد احمد بن محمد بن زيادة البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فان تك سالحة تغير تقدمونها اليه وان تكن سرى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر وزهير كلهم عن سفيان -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر انبا يزيد بن هارون انبا ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران ان ابا هريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على قبري فسطاطا ولا تبعوني بمجمر واسرعوا بي اسرعوا بي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قدموني قدموني واذا وضع الكافر على سريره قال يا ويلتاه اين تذهبون بي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخياط انبا ابو بكر بن اسحاق الثقفي انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الايث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابوسعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنائز لجمالها الرجال على اعناقهم فان كانت سالحة قالت قدموني قدموني وان كانت غير سالحة قالت يا ويلتاه اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ووسمها

(١) م - مص - انبا -

يحتاج الى كشف حاله -

قال (باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير)

ذكر فيه من مراسيل ابي داود (عن محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس) - قلت المنسج لفرس كالحلوك للجار وفي الاستيعاب ان ابراهيم توفي في بيت ام بردة امرأة اليراء بن اوس في بني مازن لحمل من بيتها على سرير صئير -

الإنسان صعب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف وغيره عن الأبيث -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عيينة بنى ابن عبدالرحمن عن ابيه قال كنت في جنازة عبدالرحمن بن سمرة لحمل زياد ورجال من مواليه يمشون على اعقابهم امام السريريقة ولون رويدا رويدا بارك الله فيكم قال فلحقهم ابوبكرة في بعض سكة المريد لحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خاوا والذي اكرم وجه ابى القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمى بهارملا - وكذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد ووكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالفهم شعبة عن عيينة فقال في جنازة عثمان بن ابى العاص -

(اخبرناه) ابوعلى الروذبارى انبا مهابد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبدالرحمن عن ابيه انه كان في (١) جنازة عثمان بن ابى العاص وكنا نمشى مشيا خفيفا فلحقنا ابوبكرة فرغ سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبى الله صلى الله عليه وسلم نرمى بهارملا -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الخابر عن ابى ماجدة عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة قال السير مادون الخبب فان كان خيرا يعجل اليه وان كان سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبدالله الخابر ضعيف وابوماجد مجهول وفيما خفى كفاية -

(ويذكر) عن ابى سعيد الخدرى انه لما احتضر حضره ابن عمر وابى عباس فقال لها اذا حملتم فاسرعوا ابى اسرعوا ابى -

باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو واحمد بن حازم بن ابى غرزة الكوفي ثنا جعفر بنى ابى عون عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسرف قتال ابن عباس هذه ميمونة اذ ارفتم نعشها فلا ترعوه ولا تزلوه وارقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة (٢) اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا زائدة عن ابيث عن ابى بردة عن ابى موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة وهو يسرع بها وهى تمخض تمخض النوق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقصد فى المشى بجنازكم (وقدرونا) عن ابى موسى انه اوصى فقال اذا انطلقتم بجنازتى فاسرعوا ابى المشى - وفي ذلك دلالة على ان المراد بما وينا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسين (٣) ومحمد بن عبد الوهاب قالا ثنا ابوعصيم الملاى ثنا مالك بن مغول (ح واخبرنا) ابوعبدالله اخبرني ابو عمرو وانبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن مالك بن مغول عن سمالك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معرورى فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح (٤) ونحن نمشى حوله - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا مهابد بن بشار ثنا جدي بنى ابن جعفر ثنا شعبة

(١) مص - انه قال كنانى (٢) زادنى ي - قال عطاء والى لا يقسم لها صافية (٣) مص - ي - الحسن (٤) مص - ابى الدحداح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

عن سماك عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح فأتى بفرس عرى قال فغلقه رجل فركبه فحبل يعوقص به ونحن نتبعه نسعى خلفه فقال رجل من القوم إن النبي صلى الله عليه وسلم ذل كم من عذق مدلى لابن الدحداح في الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ثوبان أن النبي صلى الله عليه وسلم شيع جنازة فأتى بدابة فابى أن يركبها فلما انصرف أتى بدابة فركبها فقبل له فقال إن الملائكة كانت تمشى فلم تكن لا تكلمهم وهم يشون فلما ذهبوا أوتوا عرجوا ركبت -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقر بن أبي مرزوق حدثني راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه خرج في جنازة فرأى ناسا خروجا على دوابهم ركباناً فقال لهم ثوبان الاستحيون ملائكة الله على أقدامهم وأنتم ركبان - هذا هو المحفوظ بهذا الاسناد . وتوف وقد رواه عيسى بن يونس عن أبي بكر بن أبي مرزوق عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى ناسا ركباناً فقال الاستحيون إن ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس فذكره - وكذلك رواه جماعة عن عيسى - ورواه ثور بن يزيد (١) عن راشد بن سعد موقوفاً عن (٢) ثوبان وفي ذلك دلالة على أن الموقوف أصح وكذا قاله البخاري -

باب المشي امام الجنائز

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله أنبأ أبو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني (ح و أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما يشون امام الجنائز -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ الغدلي ثنا محمد بن يحيى العامري ثنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يشون امام الجنائز فمعت اليه فقلت له يا أبا محمد إن معمرا وابن جريج يخالفك في هذا يعني أنها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال استقر الزهري حديثه سمعته من فوه يعقوبه ويديه عن سالم عن أبيه فقلت له يا أبا محمد إن معمرا وابن جريج يقولان فيه وعثمان قال فصدقتها قال لناه

(١) - ثور بن زيد (٢) - ع - علي -

باب المشي امام الجنائز

قال

ذكرني (عن علي بن المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم ذكر (عن ابن المدني أنه قال لابن عيينة أن معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني أنها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة أن ابن المدني قال له خالفك معمرا وابن جريج ويونس ثم ذكر البيهقي بسنده (عن سفيان ابن عيينة ومنصور وبكر وزباد كلهم سمع الزهري أن سالم أخبره أن أباه أخبره أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (واختلف علي عقيل ويونس ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه هو ابن عيينة وهو حجة ثقة) - قلت - ظاهر هذا الكلام أن ابن

قد قاله هو ولم يكتبه لذلك انى كنت ايل اذذاك الى الشيعة - قال الشيخ وقد اختلف على ابن جريج ومعرفة وصل الحديث فروي عن كل واحد منهما الحديث ، وصولا وروى مهسلا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري - (وقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوذر محمد بن محمد بن عبد الرحمن حفدة ابي القاسم المذكور قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا علي بن الحسن الدراجمدي ثنا عبدالله بن يزيد انقري ثنا همام عن سفيان يعني ابن عيينة ومنصور وزياد وبكر كلهم ذكرانه سمع من الزهري ان سألنا اخبره ان اياه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنائز غير ان بكرا لم يذكر عثمان تفرد به همام وهو ثقة واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منهما عن الزهري موصولا وقيل مهسلا ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم - (اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشر ان ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبدالله ابن المدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش رضى الله عنها - (اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو محمد بن شوذب الواسطي ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى عن ابي حازم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن علي رضى الله عنهما يمشيان امام الجنائز -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابن حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قل نعم رأيت عبدالله بن عمرو وحسن بن علي وابن الزبير يمشون امامها حتى وضعت -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد مولى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان امام الجنائز فتقدم بافلسا يتحدثان فلما حاذت بها قاما - (واخبرنا) ابو زكريا وابوبكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس بن يعقوب انبا بجر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى ابا هريرة وعبدالله بن عمرو وابا اسيد الساعدي وابا قتادة رضى الله عنهم يمشون امام الجنائز - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعري قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يمشون امام الجنائز -

باب المشى خلفها

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصري ثنا ابو احمد بن عبد الوهاب (١) ثنا قبيصة ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن زياد بن

(١) ي - مس - ثنا احمد بن عبد الوهاب ولعل الصواب ابو احمد وهو ابو احمد محمد بن عبد الوهاب القراء ذكره في تهذيب التهذيب وذكر في الرواة عنه ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري - ح -

عيينة وحده هو الذي وصله واستقر على وصله وليس كذلك بل قد تقدم ان منصور وابوبكر وزياد اكلهم تابعوه على وصله وظاهر كلامه ايضا يقتضى ترجيح الاصل على الارسال وقد قال الترمذي وروى معروفاك ويونس بن يزيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنائز واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزق قال ابن المبارك حديث الزهري في هذا امر سل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة وذكره النسائي مرثوعا ثم قال هذا خطأ والصواب مرسل -

قال (باب المشى خلفها)

ذكر فيه حديث (الجنائز متنوعة) الى آخره ثم ضعفه - قلت - ما في الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر باتباع

جبر عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال اراه قد رفعه شك قبيصة قال الراكب يسير خلف الجنائزة والمشي يمشى خلفها وامامها وعن يسارها ويامنها والسقط يصل عليه ويدعى لابويه بالعانية والرحمة -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا ابو غسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الجابر عن ابي ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائزة فقال السير مادون الخشب ان يك خيرا يعجل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار بالجنائزة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدها - ابو ماجد مجهول ويحيى الجابر ضعفه جملة من اهل النقل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن باويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابري عن ابيه ان ابا بكر وعمر رضى الله عنهما كانا يمشيان امام الجنائزة وكان على رضى الله عنه يمشى خلفها فقيل لعلى رضى الله عنه انها يمشيان اما ما قال انها يعلمان ان المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلته فذاولكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن خراش وقيل ابن اوس ابن خراش الكندي يروي عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابري - هذا الحديث والآثار في المشى امامها اصح واكثر والله التوثيق -

باب القيام للجنائزة

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بكى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت الجنائزة تقوموا حتى تخلفكم او توضع - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن ثافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجنائز يقصر هذا الحديث فان المتبع هو التالي للمتقدم قال صاحب الصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتبعتهم اذا سبوك فلحقهم ثم ذكر البيهقي حديث زائدة (عن ابن عبدالرحمن بن ابري عن ابيه ان ابا بكر وعمر الى آخره) - قلت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابن ابري قال كنت في جنازة وابوبكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوي ثنا ربيع المؤذن ثنا اسد ثنا حاد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبيد الله بن يسار عن عمرو بن حريث كُتبت لعلى بن ابي طالب ما تقول في المشى امام الجنائزة فقال المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل المكتوبة على التطوع قلت فاني رايت ابا بكر وعمر يمشيان امامها قال انها ما يكره ان يجرها الناس - ثم قال البيهقي (الآثار في المشى امامها اصح واكثر) - قلت - لم يصرح في شيء من تلك الآثار بان المشى امامها افضل فتحمل على الجواز وعلى رضى الله عنه صرح بان المشى خلفها افضل فكان اولى بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الملائكة يمشون خلف الجنائزة وقال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائزة ان تشيعها من اهلها وتمشى خلفها وعن ابراهيم قلت لعلقمة ايكره المشى خلف الجنائزة قال لانما يكره السير امامها اخرج الثلاثة ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه ياسايد صحيحة وفي مصنف عبدالرزاق عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه قال مات مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنائزة وبه ناخذ - وهذا سند صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوي عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنائزة يعني اصحاب ابن مسعود واول احوال هذا انه يدل على افضلية المشى خلفها -

(واخبرنا) ابوصالح العنبري ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايثم عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة العدوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا لها حتى تخلفكم اذ توضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخاري في الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الايثم -

(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البراز ثنا ابراهيم بن عبدالله البصري ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيدان الذي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائي -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد انقري عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابوهريرة بيد مروان بغلسا قبل ان توضع فجاء ابوسعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابوهريرة صدق رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشريفة ثنا احمد بن حفص بن عبدالله وعبدالله بن محمد القراء وقطن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبدالله حدثني ابراهيم بن طهمان عن سهيل بن ابي صالح (ح - واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوبكر بن عبدالله انبا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن انبا حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت اباصالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير دون قول سهيل -

(اخبرنا) ابوعلى الرذوباري انبا محمد بن بكر قال قال ابوداود السجستاني روى الثوري هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال فيه حتى توضع بالارض ورواه ابو معاوية عن سهيل قال حتى توضع في اللحد وسفيان حفظ من ابي معاوية -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد الاخمي ثنا المعمرى (٢) واحمد بن شعيب ابوعبدالرحمن النسائي قال ثنا عبدالله ابن عبدالرحمن الازدري (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمي ثنا الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبع احدكم جنازة فلا يجلس حتى توضع في الارض -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ثنا ابو قلابة ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبيدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فنقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي فقال ان الموت نزع فاذا رأيتم جنازة فقوموا لها -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني حامد بن محمد بن شعيب ثنا شريح ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وقبناه وقال يهودية وقل فقوموا ولم يقل لها - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابوعلى الرذوباري انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي آباذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت - رواه مسلم في

(١) ي - عبدالرحمن - (٢) مص - المدري - - (٣) كذا في الاصول وفي التهذيب عبدالله بن محمد ابوعبدالرحمن الازدري

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(واخبرنا) ابو علي انبا ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريح اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنزة يهودى واصحابه حتى ثورات - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -
 (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمر بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ابيلى يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقنادسية فمروا عليهم بالجنزة فقاما ثقيل لما هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنزة فقام فثقل له انها جنزة يهودى فقال اليست نفسا - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -
 (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بهرو ثنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوسى ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ربيعة بن سيف العافرى عن ابي عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو بن العاص انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنزة الكافر فتقوم لها قال نعم توووا لها فانكم لستم تقومون لها انما تقومون اعظما للذى يقبض النفوس - (وروينا) عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما قامت لالك وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تقوم ان معها (٢) من الملائكة -
 (اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال مشيت مع ابي هريرة وابن عمرو ابن الزبير والحسن بن علي امام الجنزة حتى اتهمنا الى المنقبة فقاموا حتى وضعت ثم جلسوا فقلت لبعضهم فقال ان القائم مثل الحمل -

باب حجة من زعم ان القيام للجنزة منسوخ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن يحيى ابن سعيد (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ بن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه ذكر القيام على الجنزة حتى توضع فقال علي بن ابي طالب رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تقدمت فى رواية مالك قال عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم فى الجنائز ثم جلس بعد - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة ومحمد بن ربح الا انه جعل اللفظ لابن ربح وقال واقد بن عمرو كذلك قاله ابن بكير عن الليث واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية قتيبة وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الجنزة قام لها ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنزة اذا رآها (ورواه) عبد الوهاب الثقفى وابن ابي زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقالوا فى الحديث نحو من رواية قتيبة عن الليث وفى الاسناد واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة ابن زيد الليثى ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ بن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقى عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه ثم تقدم بعد ذلك وامرهم بالتعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو فى الامر بالتعود -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المتري ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك يعنى ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقد نقدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - اخرج مسلم في الصحيح من وجهين عن شعبة -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن الحمد آبانى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق اخبرني ابن جريح اخبرني موسى بن عقبة عن تيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه بالكوفة فرأى علي بن ابي طالب رضي الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بكرة معه اوسط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبه ثنا طاهر بن محمد الزيري ثنا ابي عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي مجاز ان جنازة مرت بابن عباس والحسن بن علي رضي الله عنها فقام احدها ولم يقم الآخر فقال احدهما لم يقم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الآخر لي ثم قد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هشام بن هرام المدائني ثنا حاتم بن اسمعيل انبا ابوالاسباط الخارثي عن (١) عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فخرج من اليهود فقال هكذا تفعل بجلس النبي صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -

(واخبرنا) ابوسعيد الملقيني انبا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهر يار ثنا يوسف بن سلمان ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل في اللحد - قال البخاري عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه لا يتابع في حديثه -

(اخبرناه) ابوسعيد انبا ابواحمد ثنا الجنيدى ثنا البخاري فذكره -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحق قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يجبر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا راوها ويقولون في اهلك ما انت في اهلك ما انت -

جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت

باب الوالى يبرق ريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاور ثنا احمد بن عبيد الله الرسمى ثنا شعبة بن سوار القزاري حدثني عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الراهب ابن العسيل ثنا اسيد بن علي عن ابيه عن علي بن عبيد عن ابي اسيد الساعدي قال جاء رجل من بني ساعدة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابوي قد هلك فهل بقي من رجا شئ اصلها به بعد موتها قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليها والاستغفار لها وانقاذ عهدها من بعد موتها واكرام صديقها وصلة رحمها التي لا رحم لك الا من قبلها فقال ما اكثر هذا واطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فانه يصل اليها -

باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الوالى

(روى هذا) القول عن ثلقمة والاسود وسويد بن غفلة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصري قالوا الامام يتقدم ويروى عن علي عليه السلام وجريير بن عبد الله ولا يشبث عنهما لكن المشهور عن الحسين بن علي رضي الله عنه - (ما اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (ح وحدثنا) ابوعبد الله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود قال حدثنا عبيد الله بن موسى

قال اخبرنا سفيان عن سالم بن ابي حفصة قال سمعت ابا حازم يقول اني اشاهد يوم مات الحسن بن علي رضي الله عنه فرأيت الحسين بن علي رضي الله عنه يقول لسعيد بن العاص ويطعن في عنقه ويقول تقدم فلولا انها سنة ما قدمت وكان بينهم شيء فقال ابوهريرة اتنفسون على ابن نبيكم بترية تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احبها فقد احبني ومن ابغضها فقد ابغضني -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابي الجحاف عن اسمعيل بن رجاء الزبيدي قال اخبرني من شهد الحسين بن علي حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص اقدم فلولا انها سنة ما قدمت - واما الرواية فيه عن علي رضي الله عنه فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا عون بن سلام ثنا سوار بن مصعب عن مجالد عن الشعبي ان فاطمة رضي الله عنها لما ماتت دفنها علي رضي الله عنه ليلا واخذ بضبعي ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقدمه يعني في الصلاة عليها - كذا روى بهذا الاسناد والصحيح عن ابن شهاب الزهري عن عمروة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الميراث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها علي بن ابي طالب رضي الله عنها ليلا ولم يؤذن بها ابابكر رضي الله عنه وصلى عليها علي رضي الله عنه -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ابنا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الايثم عن عقيل عن ابن شهاب مذكرة - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير -

باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعني عبدان عن ابي حمزة السكري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دينار قال ماتت ام المؤمنين اظنها ميمنة رضي الله عنها فاوصت ان يصل عليها سعيد بن زيد - ورواه سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دينار ان ام سلمة رضي الله عنها اوصت ان يصل عليها سوى الامام وهذا اصح -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ابي اسحق ان عبد الله بن مسعود اوصى اذا اتامت يصل على الزبير بن العوام -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سايمان بن حرب ثنا خالد بن الحارث ثنا عوف عن خزاعي من ولد عبد الله بن مغفل قال اوصى عبد الله بن مغفل قال ليديني اصحابي ولا يصل علي ابن زياد قال فوليه ابو برزة وعائذ بن عمرو (١) وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي للهيبة في كثرة من يصل عليه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات اليوم عبد صالح احببتموه فقوموا فصاوا عليه فقام فامنا فصلينا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق وزياد بن الحليل قالنا ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وكننت في الصف الثاني والثالث - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه انبا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابو عمر والمستمل (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ومحمد بن شاذان البند فزكي و ابراهيم بن اسحق الاعماسي قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبا ابن المبارك انبا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي تلابه عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الاشفوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الجحاب فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن عيسى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا الوائيد بن شجاع السكوني ثنا ابن وهب اخبرني ابو مخنف عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفوا فيه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد والوايد بن شجاع وغيرهما -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق (ح و اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي تال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صل ثلاثة صفوف من المسلمين على رجل مسلم يستغفرون له الا اوجب فكان مالك اذا صلى على جنازة يعني فتقال اهلها صفهم صفاً ثلاثاً ثم يصلى عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفي رواية يزيد بن هرون الاغفر له -

باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (١)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وثالثا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن نبيط عن ابيه نبيط بن شريط الاشجعي عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابو بكر رضی الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فعلوا انه كما قال قيل ويصلى عليه وكيف يصلى عليه قال يجيئون عصباً عصباً فيصاؤون فعلوا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين فقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الا في مكان طيب فعلوا انه كما قال -

(اخبرنا) ابو عبد الله وابو سعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثني الحسين بن عبد الله ابن عبيد الله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الرجال فصاوا عليه بغير امام ارسالاً حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصاين عليه ثم ادخل الصبيان فصاوا عليه ثم ادخل العبيد فصاوا عليه ارسالاً لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعي رحمه الله وذلك لنظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامي وتنافسهم في ان لا يتولى الامامة في الصلاة عليه واحد وصاوا عليه مرة بعد مرة (اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة

فوقعت بهم الكفاية

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني* ثنا ابو يزيد الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا ابو الطاهر وهارون بن سعيد قالوا ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزينة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طابحة عن ابيه ان ابا طلحة

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابي طلحة حين توفي فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل عليه في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو طلحة وراءه وام سليم وراءه ابي طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليل او نهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا هناد بن السمرى ثنا ابو معاوية عن ابي اسحق الشيبانى عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فدفنوه بالليل نالما اصبح اعلوه بموته فقال ما يمنعكم ان تدفوني فقالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك ذاتي تبره فصل عليه - لفظ حديثها سواه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن ابي معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى مختصرا -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا الفضل بن ذكين ثنا محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار قال اخبرني اوقال سميت جابرا قال رأى ناس نارا في المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذا هو يقول ناوونى صاحبكم فاذا هو الذى كان يرفع صوته بالذكر (وقد روينا) عن ابي ذر رضى الله عنه ان ذلك كان ليلا وكان معه المصباح -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا معلى بن لسد ثنا وهيب (ح واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيل اخبرني ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد الترمسى وعبد الاعلى بن حماد قالا ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على ابي بكر رضى الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال في اى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال فيكم كفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب بيض محولية ليس فيها قميص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ردع من زعفران اومشقى فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا فيه ثوبين وكفنونى فيها قلت ان هذا خلقى قال ان الحى احق بالحديد من الميت انما دولهامة لفظ حديث العباس - رواه البخارى في الصحيح عن معلى بن لسد (وروينا) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلا (وروينا) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا (وروينا) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة (وروينا) في كتاب الصلاة عن ابي هريرة انه صلى على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين صاوا الصبح -

قال (باب الصلوة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه (روينا في كتاب الصاوة عن ابي هريرة) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخزومة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر اليه في آخر هذا الباب (عن الثامنى انا الثقة انه صلى على عقيل بن ابي طالب) الى آخره - قلت - في مصنف عبدالرزاق اخبرني عبدالله بن عبد الله بن يسار كنت عند ابن عمر بالمدينة في الفتنة بغاه عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبد الرحمن ان عقيل بن ابي طالب قد وضع بباب المسجد وذلك بعد العصر قال يا بن يسار انظر اغابت الشمس قلت لا فاني ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اغابت الشمس فقلت لا فاني ان يصلى فذهبوا فصلوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمر وابن الزبير حيثما بمكة - وذكر الخطابي في المعالم حديث عتبة المذكور في الباب الذى يلى هذا الباب ثم قال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا اثنته من أهل المدينة بأسناد لا يحفظه أنه صلى على عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه والشمس مصفرة قبل الغيب قليلا ولم ينتظروا به مغيب الشمس -

باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى الأزكي بنيسابور وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحق البزازي بغداد من أصل سماعه قال أنبا عبد الله بن محمد بن إسحق الفاكهي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يقول سمعت عقبة بن عامر يعني الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن أو أن نقبر فيهن موتنا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح كما مضى ذكره (ورواه) روح بن القاسم عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة أيديف بالليل قال نعم قد دفن أبو بكر بالليل - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا معاذ بن المنفي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فذكره -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر الأزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن أبي حرملة أن زينب بنت أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأتى بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالقيع قال وكان طارق يفسس بالصبح قال ابن أبي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لآهلها أما إن تصالوا على جنازتكم الآن وأما إن تركوها حتى ترتفع الشمس - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحق ثنا حجاج أخبرني ابن جريح أخبرني زياد أن عليا أخبره أن جنازة وضعت في مقبرة أهل البصرة حين اصفرت الشمس فلم يصل عليها حتى غربت الشمس فامر أبو برزة المنادي فنادى بالصلاة ثم أقامها فتقدم أبو برزة فصلي بهم المغرب وفي الناس أنس بن مالك وأبو برزة من الانتصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم صاوا على الجنازة -

باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل والبيان

أن المراد به كيلا تفوته الصلاة على الجنازة

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفر ثنا أحمد بن عبيد الله الترمذي ثنا حجاج قال قال ابن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصل عليه إلا أن يضطروا إلى ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج ابن محمد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد حدثني محمد بن جعفر بن أبي كثير حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال فقد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيان من المسجد فقال ابن فلانة قالوا ماتت قال أفلا آذنتهوني قالوا ماتت من الليل ودفنت فكرهنا أن نوقظك فذهب

ذهب أكثر أهل العلم إلى كراهية الصلوة على الجنائز في الأوقات التي تكره فيها الصلوات وكان الشافعي يرى الصلوة على الجنائز أي ساعة شاء من ليل أو نهار وكذلك الدفن قال الخطابي وتول الجماعة أولى أواقعة الحديث -

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلي عليها وقال اذا مات احد من المسلمين ثلاثتوا ان تؤذونى -

باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق انبا ابو عبدالله الشيباني ثنا محمد بن عبدالوهاب انبا جعفر (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة الغفارى ثنا جعفر بن ابى عون عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال ممايل الامام والنساء ممايل القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت على امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفى الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابوتادة قل فوضع النلام ممايل الامام قال رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس وابى هريرة وابى سعيد وابى قتادة رضى الله عنهم فقلت ما هذا قالوا السنة - لفظ حديث ابى عبدالله وفى رواية ابى زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا وقال فى ام كلثوم وابنها فوضعا جميعا والباقي سواء -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى ابن صبيح قال حدثنى عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها فجعل النلام ممايل الامام فانكرت ذلك وفى القوم ابن عباس وابوسعيد وابوتادة وابوهريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان فى القوم الحسن والحسين وابوهريرة وابن عمرو ونحو من ثمانين من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبى فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمرو ولم يذكر السؤال قال وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس (وفى رواية) وعبدالله بن جعفر (وروينا) فى ذلك عن عثمان بن عفان وعلى بن ابى طالب واثلة بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو عبدالله بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان ابن موسى ان واثلة بن الاسقع فى الطاعون كان بالشام مات فيه بشر كثير فكان يصلى على جنائز الرجال والنساء جميعا الرجال ممايله والنساء ممايل القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزيتها

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا همام ثنا ابو غالب قال شهدت انسا وصلى على رجل فقام عند رأس السرير ثم اتى امرأة من قريش فصلى عليها فقام قريبا من وسط السرير وكانت فى حين حضر جنازته العلاء بن زياد العدوى فلما رأى اختلاف قيامه قال يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما تمت قال نعم قال فاقبل علينا يعنى العلاء بن زياد وقال احفظوا -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود هو السبحستى ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع ابى غالب قال كنت فى سكة المربد فمرت جنازة معهاناس كثير قالوا اجنازة عبدالله بن عمير فتبعها فلو وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانا خلفه لايمحول بينى وبينه شئ فقام عند رأسه فكبر اربع تكبيرات لم يظل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا ابا حمزة المرأة الانصارية فقربوها وعليها نعش اخضر فقام عند عجزيتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كصلاتك يكبر عليها اربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجزية المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابو غالب فسألت عن صنع انس فى قيامه على المرأة عند عجزيتها لحدثونى انه انما كان لانه لم تكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجزيتها يسترها من القوم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن كامل القاضى ثنا محمد بن سعد العوفى ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن تيبية ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثني عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على ام كعب ماتت وهي نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عاينها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث -

باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم بن ابراهيم بن ميمون انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله ثنا ليث ابن سعد حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الزجين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدها قدمه في اللحد وقال ان شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدماهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصار ورواه بطوله عن عبدالله بن يوسف وقيمية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا جابر عن ابن المبارك (قال واخبرنا) الاوزاعي عن الزهري عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اي هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفى ابي وعمى في نمرة واحدة - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا في الاسناد الاول قال وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا افرز باي ثمانسين عن ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الترح فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعمقوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر - فقالوا يا رسول الله فمن تقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابي ثالث ثلاثة في قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير الجراحات فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر وقد موا اكثرهم قرآنا - ورواه عبدالوارث عن ايوب عن حميد عن ابي الدهماء عن هشام -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد انبا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا مسدد ثنا عبدالوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقد موا اكثرهم قرآنا قدم (١) ابي بين يدي رجلين قال القاضي تل ابوهشام بن عامر يوم احد -

باب ما ورد في النعش للنساء

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد بن محمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن علي بن ابي طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا اسماء انى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفها فقالت اسماء يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يريته بارض الحبشة فدعت بجرا ندرطبة فحنها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واحمله يعرف به الرجل من المرأة فاذا نامت فاعسايني انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخل على احدا فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخل فشكلت ابا بكر فقالت ان هذه الخثعمية تحول بيني وبين ابنة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج العروس بغناء ابوبكر رضى الله عنه فوقف على الباب وقال يا اسماء ما حملك ان منعت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يدخلن على ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت امرتني ان لا تدخل على احدا واريتها هذا الذي صنعت وهي حية فامرتني ان اصنع ذلك لما نقل ابوبكر رضى الله عنه فاصنعى ما امرتك ثم انصرف وغسلها على واسمها رضى الله عنها -

جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى با دخاله القبر باب عدد التكبير في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن محمد الذهلي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات - لفظ حديث الشافعي وعبدالله وفي رواية يحيى فخرج الى المصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن ابي سلمة عن ابي هريرة انه قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فنقل استنفروا لاخيكم - قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن ستان عن سالم ورواه وايقضا ومسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هارون -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة ثنا سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبره منبوذا فصفهم وتقدم فصلي عليه وكبر اربعا قال سليمان فقلت يا ابا عمرو من حدثك بهذا قال ابن عباس - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم بن عثمان ابن حكيم ثنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فكبر عليه اربعا - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا كذا رواه سفيان بن حسين والصحيح رواية مالك ومن تابعه مرسلادون ذكر ابيه فيه (ورواه) الاوزاعي عن الزهري عن ابي امامة ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ومحمد بن عبدالله الحافظ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا قيصة ثنا الحسن بن صالح عن ابي يعقوب عن عبدالله بن ابي اوفى قال شهدته وكبر على جنازة اربعا ثم قام ساعة يعني يدنو ثم قال اتروني كنت اكبر خمسا قالوا لا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ورواه ايضا ابراهيم المجرى عن ابن ابي

أوفي بمعناه إلا أنه قل قالوا قد رأينا ذلك قال ما كنت لأفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعاً ثم يمكث ماشياً الله -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا محمد بن اسحق أنبا جعفر بن عون أنبا إبراهيم الهجري فذكره في قصة ذكرها عن
ابن أبي أوفى -

(أخبرنا) أبو حامد بن أبي العباس الزوزني (١) أنبا أبو بكر محمد بن عبيد الله بن إبراهيم الشامي ثنا اسمعيل بن الفضل البلخي ثنا
فضل بن الصباح السمسار ثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن بن عتي عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه أربعاً وقالت هذه ستتكم يا بني آدم - وقيل عن عثمان بن سعد بإسناده موقوفاً
على أبي بن كعب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى
ابن اسحق السيلحيني أنبا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صابوا على موتكم بالليل والنهار
أربع تكبيرات سواء -

باب من روى أنه كبر على جنازة خمساً

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة
سمع ابن أبي ليلى يقول كان زيد بن أرقم رضي الله عنه يصلي على جنازة ويكبر أربعاً فكبرها يوماً خمساً فقبل له في ذلك فقال إن
الذي صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمساً - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربع

إلى تخصيص أهل الفضل بها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بكهة ثنا اسحق بن إبراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا ابن
عينة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل أن علياً رضي الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً
ثم التفت إلينا فقال أنه من أهل بدر - ورواه ابن عينة أيضاً عن ابن الأصماني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي
رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن اسمعيل بن أبي خالد
عن موسى بن عبد الله بن زيد أن علياً رضي الله عنه صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً وكان بدرياً - هكذا روى وهو غلط لأن

(١) مص - الدورقي (٢) مص - كبرها يوماً -

قال (باب من ذهب في زيادة التكبير على أربع إلى تخصيص أهل الفضل)

ذكر فيه من حديث عبيد الله بن موسى (عن اسمعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن زيد أن علياً رضي الله عنه صلى على أبي قتادة
فكبر عليه سبعاً وكان بدرياً) - ثم قال البيهقي (هكذا روى وهو غلط لأن أبا قتادة بقي بعد على مدة طويلة) - قلت - ما
ذكره البيهقي إلا أن علياً رضي الله عنه صلى على أبي قتادة - رجاله ثقات وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه فرواه عن عبد الله بن زبير
ووكيع قالنا ثنا اسمعيل بن أبي خالد فذكره وقال أبو عمر في الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبد الله بن زيد
الانصاري وعن الشعبي أنها قال صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً قال الشعبي وكان بدرياً وقال قال الحسن بن عثمان مات
أبو قتادة سنة أربعين وقال الكلاباذي قال ابن سعد أن المهيم بن عدي قال توفي بالكوفة وعلى بها وهو صلى عليه وتقدم مناقب باب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٧) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

أبا قتادة رضي الله عنه بقي بعد على رضي الله عنه مدة طويلة. (وروينا) عن علي رضي الله عنه أنه كبر على يزيد بن المكفف أربعاً -
(واخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا أبو هشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلم
عن عبد خير عن علي رضي الله عنه أنه كان يكبر على أهل بدرستا وعلى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نحو ما على سائر الناس أربعاً -

باب من ذهب في ذلك مذهب التخيير

والاقتداء بالامام في عدد التكبير

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا داود بن
ابن أبي هند عن عامر بن علقمة قال قلت لابن مسعود رضي الله عنه ان أصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على بيت
لهم نحو ما فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة

اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة

(اخبرنا) أبو حازم الحافظ أنبا أبو احمد محمد بن محمد الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن الجعفي بيغداد ثنا علي
ابن الجعد ثنا شعبة بن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضي الله عنه قال كل ذلك قد كان
أربعاً ونحو ما فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنائز -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن
سفيان قال حدثني عامر بن شقيق الاسدي عن أبي وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسة وستة
او قال اربعاً يجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه
على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعاً ما كان ستاً ونحو ما روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ياس
الشيبياني عن ابراهيم قال اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي مسعود الانصاري فاجتمعوا (١) ان التكبير
على الجنائز اربع -

(اخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ أنبا ابي يعلى ثنا عقبه بن مكرم أبو مكرم الهلالي ثنا يونس بن بكير عن النضر
ابن عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال اخرجنازة صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعاً - تفرد به النضر بن
عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف (وقد روى) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة
رضي الله عنهم على الأربع كالدليل على ذلك والله اعلم -

(واخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن الحمد آباذي أنبا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد
الطنافسي ثنا اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن عامر قال اخبرني عبد الرحمن بن ابري قال صليت مع عمر رضي الله عنه على زينب
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر اربعاً ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها وكان عمر رضي الله عنه
يعجبه ان يدخلها قبرها فارسن اليه رضي الله عنهن يدخلها قبرها من كان يراها في حياتها قال صدقن -

(اخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بيغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا مسعر

(١) ي - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس في التشهد الاول والثاني ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفي سنة اربع وخمسين فليس بصحيح

وظهر بهذا ان ما ذكره البيهقي اولاً ليس بغلط -

عن شعير بن سعيد بن يحيى النخعي قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضى الله عنه على ابن المكف فكبر عليه اربعا ثم اتى قبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك وانت خير منزول به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فانا لانعلم به الا خيرا وانت اعلم به - (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قال صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعا (ورويانا) عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعا وما حسد لها خيرا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا رزين يباع الرمان عن الشعبي قال صلى ابن عمر على زيد بن عمرو امه ام كلثوم بنت علي فحمل الرجل ما يلى الامام والمرأة من خلفه فصلى عليهما اربعا وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس رضى الله عنهما (ومن رويانا عنه) من الصحابة انه كبر اربعا عبد الله بن مسعود والبراء ابن عازب وابو هريرة وعقبة بن عامر -

باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان النواسطي ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابي فروة يزيد بن سنان عن زيد بن هو ابن ابي انيسة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابو عيسى الترمذى في كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان حفظه فهو مما انفرد به يزيد بن سنان -

باب القراءة في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافى انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سألته عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال في الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

(١) مص - مداخلة - (٢) كذا في النسخ - وفي الجوهر النقي - ابراهيم بن ابي حرة -

قال (باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز)

ذكر فيه حديثا (عن زيد بن سنان عن ابن ابي انيسة عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابي هريرة) ثم ذكر (انه قد رده يزيد بن سنان) - قلت - ذكره المزي في الاطراف وعزاه الى الترمذى ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهرى نحوه -

قال (باب القراءة في صلاة الجنائز)

قلت - لم يذكر البيهقي هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال في الخلافيات قراءة الفاتحة فرض في صلاة الجنائز ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة) ثم قال (ورواه ابراهيم بن ابي حرة عن ابراهيم بن سعد) وقال في الحديث (فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائي عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسنده ثم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنته عليه السلام

رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير -

(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عمر المقرئ ابن الحسامى رحمه الله ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حق - اخرجه البخارى من حديث غندر عن شعبة مدرجا فى الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا ابن عيينة عن محمد بن بخلان عن سعيد بن ابى سعيد قال سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنائز ويقول انما فعلت لبعاد والنهاسة - (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعى انبا ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن (١) بعد التكبير الاولى -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال اخبرنى ابوامامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة فى الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبير الاولى سرا فى نفسه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنازة فى التكبيرات لا يقرأ فى شئ منهن ثم يسلم سرا فى نفسه - قال وانا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثنى محمد الفهرى (٢) عن الضحاك بن قيس انه قال مثل قول ابى امامة - وهكذا رواه الحجاج بن ابى منيع عن جده وهو عبيدالله بن ابى زياد الرضا فى عن الزهري عن ابى امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فقويت بذلك رواية مطرف فى ذكر الفاتحة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن صهر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا ابوالاظهر ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن ابن اسحق حدثنى محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبر التكبير الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيره حتى اذا بقيت تكبير واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف (وروينا) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص فى قراءة الفاتحة فى صلاة الجنائز -

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى اسمعيل بن احمد النابجى انبا محمد بن الحسن العسقلانى ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرنى

(١) س - بام الكتاب (٢) مص - الفهرى -

فيحتمل ان ذلك رآه او رأى غيره من الصحابة وهم مختلفون فمارضت آراؤهم وحكى الماوردى عن بعض اصحابهم ان فى قول ابن عباس هذا احتلالا هل لولدان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة فى صلاة الجنائز لا تجب ولا تكره ذكره انقدورى فى التجريد ثم ذكر البيهقى من حديث جابر (انه عليه السلام قرأ فيها بام القرآن) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفى سنده رجلان متكلم فيهما ابراهيم الاسلمى وابن عقيل وبالجملة لم يذكر البيهقى فى هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطلان فى شرح البخارى اختلف فى قراءة الفاتحة على الجنائز فقرأ بها قوم على ظاهر حديث ابن عباس وبه قال الشافعى وكان عمر وابنه وعلى وابوهيريرة ينكرونه وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال الطحاوى من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا التلاوة ولما لم يقرأ بعد التكبير الثانية دل على انها لا تقرأ فيما قبلها لان كل تكبير قائمة مقام ركعة ولما لم يشهد فى آخرها دل على انه لا قراءة فيها -

يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو امامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمائهم ومن ابناء الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويحاسب الصلاة في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليماً خفيفاً (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراهه مثل ما فعل امامه - قال الزهري حدثني بذلك أبو امامة وابن المسيب يسلم فلم يتكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذي أخبرني أبو امامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال وأنا سمعت الضحاک بن قيس يحدث عن حبيب بن سلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو امامة -

(أخبرنا) أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الأسفرائني بها أنبا بشر بن أحمد ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا أبي ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال أنا والله أخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئاً أنت أعلم به ان كان محسناً فزد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده -

باب الدعاء في صلاة الجنائز

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الخرائي حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخصلوا له الدعاء -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر ابن الحماني المقرئ رحمه الله ببغداد أنبا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير الحضرمي قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم زوجه ووسع عليه مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد وثقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله داراً خيراً من داره واهلاً خيراً من اهله وزوجة خيراً من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمنيت ان اكون انسا ذلك الميت -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أنبا محمد بن الحسن بن ثنينة ثنا عمر ملة ثنا ابن وهب أخبرني معاوية ابن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعاً - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقال او من عذاب النار - (أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العبدي أنبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عيسى ابن يونس أنبا أبو حمزة الحمصي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ففهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه واكرم زوجه ووسع عليه مدخله واغسله بماء برد او ثابج وثقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله داراً خيراً من داره وزوجاً خيراً من زوجته واهلاً خيراً من اهله وثقه فتنة القبر وعذاب النار - قال عوف تمنيت ان اكون انسا الميت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق ابن ابراهيم وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف الدوسي قالاً ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن

(١) مص - س - خفياً (٢) ي - س - عليه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

الوليد بن منبذ اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابراهيم بن ابي عبد الله قال حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وانثانا وصغيرنا وكبيرنا (قال الاوزاعي) وحدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بهذا الحديث قال ومن احببته منافاحيه على الاسلام ومن توفيته منافتونه على الايمان -

(وانبا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله السوسي قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثناسعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر قال حدثني الاوزاعي فذكر الحديث بالاسنادين جميعا مثله الا انه قال في اوله اللهم اغفر لاولنا وآخرنا وحيثنا وميتنا - هَذَا الصَّحِيحُ حَدِيثُ ابي ابراهيم الاشعلى موصول وحديث ابي سلمة مرسل - رواه هشام الدستوائي وسعيد بن ابي عروة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه هقل بن زياد وشيب بن اسحاق عن الاوزاعي باسناده عن ابي هريرة موصولا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا الحسن بن علي بن شبيب العمري ثنا الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن الاوزاعي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى على جنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احببته منافاحيه على الاسلام ومن توفيته منافتونه على الايمان -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري قال حدثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ثنا شبيب بن اسحق عن الاوزاعي فذكره بنحوه موصولا الا انه قال عن عروة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة وذكر لفظ الايمان في اوله والاسلام في آخره وزاد اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده - ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمر بن يونس بن القاسم التيمي (١) ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة بن عبدالرحمن قال سألت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت قالت كان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وذكرنا وانثانا وغائبنا وشاهدنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من احببته منافاحيه على الاسلام ومن توفيته منافتونه على الايمان (ورواه) همام بن يحيى عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه وعن يحيى عن ابي سلمة بزيادته دون ذكر ابي هريرة -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي حدثنا ابن رجاء عن همام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت قال فسمعته يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا قال وقال ابو سلمة مع هذا الكلام من احببته منافاحيه على الاسلام ومن توفيته منافتونه على الايمان - وروى عن محمد بن اسحق بن يسار عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في الصلاة على الجنائز فذكر معناه -

(اخبرناه) ابو احمد الحسين بن علوسا الاسدي ثنا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ماسي البرازي اخبرني ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله البصري انبا ابو عمر الضمير حفص بن عمر انبا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق فذكره بمعناه - وقال ابو عيسى الترمذي فيا بلغني عنه سألت بهذا يعني البخاري عن هذا الباب فقلت اي الروايات عن يحيى بن ابي كثير اصح في الصلاة على الميت فقال اصح شئ فيه حديث ابي ابراهيم الاشعلى عن ابيه واولده صحبة ولم يعرف اسم ابي ابراهيم قال ابو عيسى قلت له فالذي يقال هو

(١) ي - مص - التيمي -

ذكر فيه حديثا (عن عقبه بن سيار ابي الجلاس عن علي بن شياخ قال سأل مروان ابا هريرة) الحديث ثم قال (اعضله ابو بايج يحيى بن ابي سالم) ثم رواه بسنده عن يحيى هذا عن الجلاس قال سأل مروان ابا هريرة) الحديث - قلت - قوله

عبدالله بن ابي قتادة فانكر ان يكون هو عبدالله بن ابي قتادة وقال ابو قتادة هو سلمى وهذا اشبهى قال محمد وحديث ابي سلمة عن ابي هريرة وعائشة وابي قتادة في هذا الباب غير محفوظ واصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك -
 (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث
 (ح واخبرنا) ابوسعيد الخليل بن احمد بن محمد البستي القاضي وقدم علينا بنيسابور ثنا ابو العباس احمد بن المطرف البكري انبا
 ابن ابي خيثمة انبا عبدالله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا عتبة بن سيار ابوالجلاس عن علي بن شماس قال شهدت مروان
 يسأل ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز قال يقول اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى
 الاسلام وانت قبضت روحها فانت اعلم بسرها وعلايتها جنتنا شقها فاعفر لها - خالفه شعيب بن اسناده ورواية عبد الوارث اصح -
 (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالوليد ثنا شعبة عن جلاس قال سمعت
 عثمان بن شماس قال بعثني سعيد بن العاص الى المدينة وكنت مع مروان فر ابوهريرة فقل بعض حديثك يا ابا هريرة فمضى
 ثم اقبل قلنا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز فقال انت خلقتها او خلقته فذكر مثله
 الا انه قال تعلم سرها وعلايتها - واعضله ابوبليح يحيى بن ابي سليم -

(اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن رجاء ثنا زائدة حدثني يحيى بن ابي سليم قال سمعت الجلاس
 يحدث قال سأل مروان ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح رواية عبد الوارث بن سعيد والله اعلم -
 (فقد اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا زياد
 ابن مخرق عن عتبة بن سيار عن رجل قال كنا قعودا مع ابي هريرة فقام عليه مروان فقال يا ابا هريرة ما زال يحدث باحاديث
 لا نعرفها ثم انطلق ثم رجع اليه فقال يا ابا هريرة كيف الصلاة على الميت قال مع قولك آتفا قال نعم قال ككنا نقول اللهم
 انت ربها -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا موسى بن يعقوب الزمعي
 حدثني شرحبيل بن سعد قال حضرت عبدالله بن عباس صلى بنا على جنازة بالايواء فكبر ثم قرأ بام القرآن رافعا صوته بها ثم
 صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امك يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ويشهد ان
 محمد عبدك ورسولك اصبح فقيرا الى رحمتك واصبحت غنيا عن عذابه تغل من الدنيا واهلها ان كان زاكيا فزكه وان كان مخطئا
 فاعف عنه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال يا ايها الناس اني لم اقرأ عليها الا لتعلموا انها سنة
 قال الشيخ وفي الدعاء في صلاة الجنائز احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن عمرو بن ابي عمرو وابي هريرة
 وغيرهم رضى الله عنهم وليس في الدعاء شيء موقت وفي بعض ما ذكرنا كفاية وبالله التوفيق -

باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء

له ما بين التكبيرات الرابعة والسلام

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن
 جرير ثنا شعبة عن المهجري يعني ابراهيم عن عبدالله بن ابي اوفى قال ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنائز
 فجعل النساء يريين فقال عبدالله بن ابي اوفى لاثنتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المراثي ولكن لتفرض احداكن

(١) ى - وأنت -

اعضله خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن لان الساقط من السند ههنا واحد وهو على بن شماس والمعضل عندهم ماسقط من سنده
 اثنان فصاعدا فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا -

من عبرتها ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبّر اربعاً فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

باب ماروى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمة واحدة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبد الله بن غنم بن حفص بن غياث قال حدثني ابي عن ابيه عن ابي العنبر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبّر عليها اربعاً وسلم تسليمة (وروينا) عن عطية بن السائب مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم على الجنائز تسليمة واحدة -

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون انبا الحاج ابن اوطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضى الله عنه على جنازة يزيد بن مكفف فكبّر عليه اربعاً وسلم واحدة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمة يعنى في الجنائز -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

(اخبرنا) ابو الحسن الغلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني ثنا انبا ابو سهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنائز تسليمة (قال وحدثنا) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه قال رأيت وائلة بن الاسقع رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنائز تسليمة - ورويناها ايضا عن جابر بن عبد الله ولسن بن مالك وابي امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

(اخبرنا) ابو حامد بن ابي العباس الزوزنى ثنا ابو بكر الشافعي ثنا محمد بن مسleme ثنا يزيد بن هارون انبا شريك عن ابراهيم الهجرى قال انما عبد الله بن ابي اوفى على جنازة ابنته فكبّر اربعاً فكث ساعة حتى ظننا انه سيكبّر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال انى لا يزيدكم على ملايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع او هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال لا تغلام اين انا قال امام الجنائز قال الم انهك وكان قد كلف يعنى بصره -

(واخبرنا) ابو حامد احمد بن علي الرازى الحافظ لنبأ زاهر بن احمد ثنا ابو بكر بن زياد النيسابورى ثنا احمد بن سعد الزهرى ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن اعين عن خالد بن يزيد بن ابي عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنائز مثل التسليم في الصلاة -

باب من قال يسلم تسليماً خفياً (٢)

(وروينا) ذلك في حديث ابي امامة بن سهل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في احدي الروايتين ثم يسلم تسليماً خفياً (٣) وفي الاخرى ثم يسلم سرا على نفسه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عمرو بن محمد العنقري عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم في الجنائز تسليمة خفية - (٤)

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبيد انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابو كامل ثنا عبد الوهاب ثنا معمر عن الزهرى

قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد ليبت في الدعاء ثم يسلم في نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندي انه غلط والصواب رواية من رواها عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف -

باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه -

باب يرفع يديه في كل تكبيرة

(اخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن عبيد الله بن يني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنائز واذا قام بين الركعتين يعني في المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز - قال الشافعي وبلغني عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ وروياه عن قيس بن ابي حازم وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبدالعزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا

ولكن يفتتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه

(استدل لالا) بما روينا في كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسبوق ببعض الصلاة ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتوا (وروينا) عن ابن سيرين وابن شهاب انهما قالا يقضى ما فاته من ذلك -

باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها بعدة

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى انبا العلاء

قال (باب يرفع يديه في كل تكبيرة)

قلت - استدلت في هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجماعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هونيميا تقدم في باب وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز وهو حديث ابن المسيب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثاني - اخرج الدارقطني من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنائز في اول تكبيرة ثم لا يعود

قال (باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا ولكن يفتتح فاذا

فرغ الامام كبر ما بقى عليه استدلالا بحديث وما فاتكم فاتوا)

قلت - المسبوق لا يشتغل بشئ مما فاته بل يدخل اول الامام ثم يتم ما فاته او يقضيه عملا بالار وايتين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركة فكلا لا يؤدي ركة قبل الدخول فكذا التكبيرة ولو فاتته تكبيرة فكبر ثم قضى ما فاتته صاوت تكبيراته نحو ما قل ابو حنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فيكبر معه ثم بعد السلام يقضى ما فاتته وهو رواية ابن ابي عمير عن مالك -

ابن صالح عن الحكم عن حنش قال مات سهل بن حنيف فأتى به الرحبة فصلى عليه على رضى الله عنه فلما أتينا الجبانة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه أو في ناس من الانصار فقالوا يا امير المؤمنين لم تشهد الصلاة عليه فقال صاواعاياه فصلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء انبا زائدة عن ابى اسحاق عن علقمة ابن مرثد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكلف النخعي بحاء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصاوا عليه -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن لجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن سفيان عن شبيب بن غرقدة عن المستظل ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله يعنى ابن المبارك انبا شريك عن محمد بن عبدالله عن عمرو بن مرة عن خزيمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قيس الجعفي بعدما صلى عليه ادرتهم بالجبان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسرير موضوع فصلى قبل السرير -

باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الشيباني (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مرع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سليمان وفي رواية وهب قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فامهم - قلت فمن حدثك قال ابن عباس - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عمران يعنى ابن موسى ثنا عثمان يعنى ابن ابي شيبة ثنا جرير عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن بلبلة قام هو واصحابه وكان يسأل عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

(واخبرنا) ابو عمرو انبا ابوبكر اخبرني ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصلوا عليه - رواه البخارى في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وقال فصلوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الاديبي البسطامي انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن يعنى ابن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن غير الهمداني ثنا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا قلت لعامر من حدثك قال الثقة من شهدته عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن غير وهذا حديث رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وابو معاوية الضرير وغيرهم عن ابى اسحاق الشيباني

(١) في مص - من شهدته وعبد الله بن عباس -

باب الصلاة على القبر

قال

ذكر فيه حديثا (عن ثابت عن انس)

نحو رواية هؤلاء وسألهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني فقال في الحديث بعد موته بثلاث -
 (اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي المحاملي قال ثنا الحسن بن موسى ابن الزيات (١)
 ثنا يحيى بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد
 موته بثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ما دفن بليتين - ذكرناه في الخلافيات ورواه
 بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر -
 (اخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الاصبهاني انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابو عاصم فذكره - قال علي
 تفرد به بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -

(اخبرنا) بصحة ما قاله ابو الحسن من مخالفة غيره اياه ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن
 يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى على قبر بعد ما دفن - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والقرطبي والجماعة عن سفيان (وقدرونا) الحديث عن اسمعيل
 ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة -

(اما حديث) اسمعيل فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن
 المهرجاني وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير
 ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فصلى عليه وصلينا
 معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن وهب -

(واما حديث) ابي حصين فاخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا
 احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
 وسلم صلى على قبر بعد ما دفن -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابوبكر محمد بن النضر الحارودي ثنا ابو غسان محمد بن عمرو الرازي
 زنيج ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهمان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زنيج ابي غسان (وكذلك)
 رواه محمد بن حمير وكثارة بن جبلة عن ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين (وقد روى) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازاني احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي
 حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مر
 بقبر حديث عهد بدفن فقال قبر من هذا فقيل قبر فلان قال فنزل فصف اصحابه خلفه فصلى عليه وانا فيمن صلى عليه وكأناه سمع
 الحديث من الوجهين جميعا (وروى) في ذلك عن انس بن مالك وابي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر الطحايسى ثنا يحيى بن معين واحمد بن حنبل وخلف بن سالم
 قالوا ثنا عندنا شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعد
 ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عمر عن عروة عن غندر عن عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فقط -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد
 ابن خدش (ح واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصغور ثنا معاذ بن المنثري ثنا خالد بن خدش ثنا حماد بن زيد
 عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يدفن فقال قبر من هذا قالوا قبر فلان قال افلا كنتم اذ كنتمون قال فصرخوا
 امره وحرقوه فصلى عليه بعدما دفن وقال هذه القبور مما وءى على اهلها طلبة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها - وقد رواه

(١) في - مص - وهامش ح - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدار قطنى -

ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعا -

(اخبرنا) ابوالخير جامع بن احمد الوكيل المحمد آبادي من اصل سماعة ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة رضى الله عنه ان امرأة سوداء اورجلا كان يقم المسجد فقده النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال افلا آذنتوني به دلوني على قبره فدأوه فصلى عليه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -

(اخبرنا) ابوالخير جامع بن احمد ثنا ابوطاهر المحمد آبادي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد بن ذكوان باسناده ومعناه زاد فكأنهم صغروا من امرها او من امره فقال دلوني على قبرها فأتى قبرها فصلى عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل عن حماد بن زيد وذكر هذه الزيادة (وقد اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي وعبدالله ابن معاوية الجمحي قال ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فانت فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت فقال هلا كنتم آذنتوني فأتى قبرها فصلى عليها (زاد ابن عبدة) في حديثه قال وانبأ حماد ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها (١) بصلاتي عليها -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان انسا كان يقم المسجد اسود قال ماتت فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل الانسان الذي كان يقم المسجد فقيل مات قال فهلا آذنتوني به فقالوا انه كان يبلا قال دلوني على قبرها قال فأتى القبر فصلى عليها ثم قال ثابت عند ذلك اوفى حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتي عليها والذي يقلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله كما رواه احمد بن عبدة ومن تابعه او عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خديش وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها -

(اخبرنا) ابوالحسن العلوي انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ان حدثني ابراهيم بن طهمان عن الحجاج يعني ابن الحجاج عن يونس عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة انه قال ان رجلا كان يتبع قدى المسجد ويلقطه فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه فامرهم فصفوا ثم تقدم فصلى عليه بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

(١) ي - لينورها -

وفي آخره (هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها) ثم ذكره من حديث مسدد (عن حماد ابن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة) وفي آخره (هذه القبور مملوءة ظلمة) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة (عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم) مرسله ثم قال (والذي يقلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسله او عن انس وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها) قلت - بل الذي يقلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابي رافع عن ابي هريرة ايضا لانه رواها عن حماد مسدد كما اخرجها البيهقي ورواه عنه ايضا ابوالربيع الزهراني وابوكامل الجعدي - كذا اخرج مسلم في صحيحه من حديثه ما رواها غير حماد عن ثابت عن ابي رافع اخرجها ابو عمر في التمهيد بسنده من حديث ابي داود الطيالسي عن ابي عامر الخزاز عن ثابت

(اخبرنا) جامع بن احمد انبا ابوطاهر المحمد اباذي ثنا عثمان الدارمي ثنا احمد بن عاصم الكوفي من آل مالك بن مفلح ثنا حماد بن واقد الصفار فذكره - وحماد بن واقد هذا ضعيف وهذا التاقيت لا يصح البتة وانما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد ايام وفي بعض الروايات فذكره ذات يوم وقد روى في هذا عن يزيد بن ثابت اني زيد بن ثابت رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد بن ثابت قد شهد بدرا ويزيد لم يشهده -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عوف عن هشيم بن عمار بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع فرأى قبر اجديدا فسأل عنه فذكر له فقره فقال الا اذ تنموني قيل يا رسول الله كنت قائلا ففكرت ان تؤذيك فقال لا تفعلوا لاعرني ما مات منكم ميت مادمت بين اظهركم الا اذ تنموني فان صلاتي عليه رحمة ثم اتى القبر فصلى (١) عليه فصفنا عليه وكبر اربعا وروى فيه عن عامر بن ربيعة وبريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي اخبرني ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعود مرضى مساكين المساكين وضعفائهم ويتبع جنازتهم ولا يصلى عليهم احد غيره وان امرأة مسكينة من اهل العوالي طال سقمها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وامرهم ان لا يدفنها ان حدث بها حدث فيصل على فتوفيت تلك المرأة ليلا واحتملوا فاتوا بها مع الجنائز او قال موضع الجنائز عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما امرهم فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء فكرهوا ان يهجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه فصلوا عليها ثم انطلقوا بها فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عنها من حضره من جيرانها فاخبروه خبرها وانهم كرهوا ان يهجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم نعلم انطلقوا فانا نطلقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قاموا على قبرها فصفوا وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلاة على الجنائز فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربعا كما يكبر على الجنائز -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اخو خطاب ثنا ابن حميد ثنا مهران بن ابي عمر ثنا ابوسنان سعيد بن سنان الشيباني عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه ابوبكر فقال قبر من هذا فقال ابوبكر يا رسول الله هذه ام محجن كانت مولدة بلقط القذى من المسجد فقال افلا اذ تنموني فقالوا كنت نائما ففكرت ان نهيجك (٢) قال فلا تفعلوا فان صلاتي على موتاكم نوبلهم في قبورهم قال نصف اصحابه فصلى عليها قال ابوسنان فعرضت هذا الحديث على عمر بن مرة فقال ان ابا موسى واصحابه صابوا على قبر بعد مائة من ذوات النجوم بالصلوة عليه (اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنكي يوسف بن يعقوب اتقاضي ثنا نصر بن علي ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد بعد موتها بشهر - وكذلك رواه ابن ابي عروبة عن قتادة وهو مرسل صحيح (ورواه) سويد بن سعيد عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس موصولا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه في الدية سواء يعني الجنصر والابهام ثقيل

(١) - يصلى (٢) - نهجدك -

عن ابي رافع ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انه صلى على قبر اخيه عاصم) - ثلث - قد جاء عنه خلاف هذا فذكر عبد الرزاق عن معمر بن ايوب عن رافع ان ابن عمر قدم بعد ما توفي عاصم اخوه فسأل عنه فقال ابن تيرانى فدأوه عليه فاداه فدعا له قال عبد الرزاق وبه نأخذ قبالي والاعبد الله بن عمر عن رافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة قد صلى عليه دعا وانصرف ولم يعد الصلوة - قال ابو عمر في التمهيد هذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه عن رافع وقد يحتل ان يكون له

له لوصليت على ام سعد فصلي عليها وقد اتي لها شهر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غائبا -
(اخبرناه) ابوسعده المائني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السخيتاني (١) قالا ثنا سويد بن سعيد
فذكره - وهذا الكلام في صلته على ام سعد في هذا الاسناد ينفرده سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما مضى وفيما حكى ابو داود عن احمد بن حنبل انه قيل لاحمد حدث به سويد عن يزيد بن
زريع قال لا تحدث بمثل هذا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا احمد بن ابي محمد بن
معبد بن ابي قتادة ان البراء بن معمر وكان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء قدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلاث ماله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال
وجهوني في قبري نحو القبلة فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة فصلي عليه هو واصحابه ورد ثلث ميراثه على ولده - هكذا
وجدته في كتابي والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد روينا في هذا الكتاب عن عبدالعزيز الدراودي عن يحيى
ابن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه موصولا دون التاميم -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النعمان ثنا احمد بن زيد
عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابي بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت
عائشة رضى الله عنها بعد وفاته فقالت اين قبراني فاتته فصلت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -
(واخبرنا) محمد بن الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا احمد بن زيد عن ايوب عن نافع قال
قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاتي قبره فصلي عليه -

باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان
اباهريرة اخبرها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبي لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا
لاخيك قال وقال ابن شهاب حدثني ابن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم في المصل فصلي عليه
وكبر اربعا - رواه البخاري في الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاستنادين جميعا ورواه مسلم عن الخوانساري
ولناقد (٢) عن يعقوب -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن

(١) س - السجستاني (٢) هاشمى - بخطه - الخوانساري وعبدالناقد -

معنى رواية من روى انه صلى عليه انه دعاه لان الصلوة دعاء فلا يكون مخالفا لرواية من روى انه دعا ولم يصل وكذلك
يحتمل ان عائشة دعت على قبر اخيها وقال مالك وابو حنيفة واصحابهما لاتعاد الصلوة على الجنائز ولا يصل على القبر وهو قول
الثوري والاوزاعي والحسن بن يحيى والليث قال ابن القاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جاء
وايس عليه العمل وقال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر نال لا ولا يرى على من صلى شيئا وليس الناس على
هذا اليوم وقال القدوري لم يكرروا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر
لانه كان الولي -

باب الصلوة على الغائب

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥٠) (كتاب الجنائز) (ج ٤)

جريح عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصلوا على اصحمة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الربيع عن سفيان واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريح -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلنه موت النجاشى قال صلوا على اخ لكم مات بغير بلادكم قال فصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفنا صفة وفا قال جابر وكنت فى الصف الثانى او الثالث قال وكان اسم النجاشى اصحمة - اخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابى عروة مختصرا -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبا اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابى تلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعنى النجاشى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن ابى كثير عن ابى تلابة فزاد فيه قال فصفنا خلفه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصل على الميت -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير فذكره بعنه وزيادته - والنجاشى كان مسلما فى قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رويناه دليل على ذلك وفى حديث ابى بردة بن ابى موسى الاشعري عن ابيه فى قصة قدوم جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشى واخباره اياه امر النبي صلى الله عليه وسلم وما يقول فى عيسى بن مريم وبعجابه به ثم قوله مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه الذى بشر به عيسى بن مريم ولولما اتانيه من الملك لانيته حتى احمل نعليه -

(اخبرناه) عبد الخالق بن على المؤذن ثنا ابوبكر بن خنبل ثنا الحسن (١) بن سلام السواق ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشى الذى حكيت -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف من اصل كتابه انبا ابو سعيد ابن الاعرابى انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون انبا العلاء ابو محمد الثقفى قال سمعت انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فطلعت الشمس بضياء ونور وشعاع لم لرها طلعت فيما مضى تاتي جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل ما لى ارى الشمس طلعت بضياء ونور وشعاع لم لرها طلعت فيما مضى فقال ذلك ان معوية بن معوية اليبى مات بالمدينة اليوم فبعث الله عز وجل اليه سبعين الف ملك يصلون عليه قال ونم ذلك قال كان يكثر قراءة قل هو الله احد بالليل والنهار وفى مشاه وقيامه وقعوده فهل لك يا رسول الله ان اقبض لك الارض فتصلى عليه قال نعم فصلى عليه ثم رجع - العلاء هذا هو ابن زيد ويقال ابن زيد ل يحدث عن انس بن مالك بمناكير -

(١) مد - الحسين -

ذكر فيه عن انس موت معاوية بن معاوية المزنى وقبض جبريل الارض للنبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقين فى الاولى العلاء بن زيد الثقفى فذكر عن البخارى (انه منكر الحديث) وفى الثانية محبوب بن هلال المزنى فذكر عن البخارى (انه لا يتابع على هذا الحديث) - قلت - ذكر ابن منده هذا الحديث فى معرفة الصحابة فى ترجمة معاوية هذا بالاسناد الثانى ثم قال رواه ابو عتاب الدلال عن يحيى بن ابى محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقرية عن محمد بن زياد عن ابى امامة نحوه ثم اخرجه اعنى ابن منده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن بن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفى تمهيد ابن عبد البر اكثر اهل العلم يقولون هذا مخصوص بالنبي عليه السلام ودلائله فى هذه المسئلة واضحة لا يجوز ان يشرك النبي عليه السلام فيها غيره لانه والله اعلم احضر روح النجاشى بين يديه حتى شاهدها وصلى عليها اورفت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى ثنا البخاري قال الغلاء بن زيد ابو محمد الثقفي عن انس روى عنه يزيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر (١) عن انس -
 (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ايوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عثمان بن المهيم ثنا محبوب بن هلال عن ابن ابي ميمونة يبنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ابن معاوية المزني انتحب ان تصلي عليه قال نعم قال فضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم تبق شجرة ولا اكمة الا تضعضعت ورنح له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بما نال هذه المنزلة فقال بحبه قل هو الله احد وقراءته اياها جائيا وذاها باوقاما وقاعدا -
 (اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الخافظ قال محبوب بن هلال مزني عن عطاء بن ابي ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري -

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درسيويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا عبيد العزيز بن محمد عن عبدالواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضيت الله عنها انها امرت بسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان يمر به في المسجد لتصلي عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضي الله عنها ما اسرع ما نسي الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهل بن البيضاء الا في المسجد - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بصير بن ابراهيم وغل بن حجر عن عبدالعزير ولم يقل اراه وانخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر انبا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يبنى عبدان انبا عبدالله هو ابن المبارك ابا موسى بن عقبة حدثني عبدالواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن امرن بجنائز سعد بن مالك رضي الله عنه ان يمر بها عليهن فربهن في المسجد فجعل يوقف على الحجر فيصلين عليه ثم بلغ عائشة رضي الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنائز تدخل المسجد فقالت ما اسرع الناس الى ان يميوا ما لعلم لهم به عليوا علينا ان دعونا بجنائز سعد تدخل المسجد وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهل ابن البيضاء الا في حوف المسجد (وانخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة) (٢) -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك انبا الضحاک بن عثمان عن ابي النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفي سعد بن ابي وقاص قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه فانكر ذلك عائشة فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على النبي بيضاء في المسجد سهل واخيه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد القحامي ثنا اسمعيل

(١) - من وجوه اخر (٢) هكذا في النسخ وما بين القوسين مكرر -

قرئش عن صفته وقد روى ان جبريل عليه السلام اتاه بروح جعفر اوجنائزته وذلك تم فصل عليه وثل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركه فيه غيره ثم استند اعني ابن عبد البر عن ابي الهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم وصققتنا خافة فكبر عليه اربعا وانحسب الجنائز الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب صلى الله عليه وسلم على من مات من اصحابه وصلى المسلمون شرقا وغربا على الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم ينقل ذلك -

قال باب الصلاة على الجنائز في المسجد

ابن ابان الثنوي ثنا هشلم عن عمرو بن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماترك ابوبكر رضى الله عنه دينارا ولادرها ودفن ليلة الثلاثاء وصل عليه في المسجد اسمعيل الثنوي متروك ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عمرو عن ابيه ان ابابكر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد -

(اخبرناه) ابوبكر الاصمغاني انبا ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد انبا على بن الحسن ثنا عبداقة بن الوليد ثنا سفيان الثوري فذكره -

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب عن عبيد الله يعنى ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد وصل عليه صهيب -

(واما الحديث الذى) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش انبا ابراهيم بن مجشر ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب (ح و اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق انبا معمر والثوري جميعا عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له قال صالح فرأيت الجنائز توضع في المسجد فرأيت ابا هريرة اذا لم يجد موضعا الا في المسجد انصرف ولم يصل عليها - لفظ حديث ابي طاهر وليس في رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو مما يبعد في افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح مولى التوأمة مختلف في عدلته كان مالك بن انس يجرحه والله اعلم -

(١) مص - هشام بن عمرو عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابابكر صلى عليه في المسجد) - قلت - رواه البيهقي من طريقين - الاولى - عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل الثنوي فذكر البيهقي (انه متروك) - والطريق الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابابكر صلى عليه في المسجد) وفيه عبدالله بن الوليد قال ابن معين لا اعرفه لم اكتب عنه شيئا وقال ابن حنبل لا يحتج به وقال ابن عدى روى عن الثوري غرائب في غير الجامع وفيه ايضا سفيان بن محمد اطنه القزاري الذى يروى عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفي حديثه موضوعات وقال الرزاي لا احدث عنه قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقد روى الصاوية على ابي بكر في المسجد بسند آخر رجاله ثقات قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابيه قال ماصلى على ابي بكر الا في المسجد ثم ذكر حديث (من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له) وفي سننه صالح مولى التوأمة فقال (مختلف في عدلته كان مالك يجرحه) - قلت - ذكر صاحب السكال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قيل ان مالك ترك السماع منه قال انما ادركه بعدما كبر وخرف والثوري انما ادركه بعدما خرف فسمع منه احاديث منكرات ولكن ابن ابي ذئب سمع منه قبل ان يخرف ومن سمع منه قبل ان يختلط فهو ثبت وقال العجلي صالح ثقة وقال ابن عدى لا بأس به اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثا منكرا اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم بأسا من سمع منه قديما ثبت بهذا انه انما تكلم فيه لاختلاطه وانه لاختلاف في عدلته كما ادعى البيهقي وان مالك لم يجرحه وانما ترك السماع منه لانه ادركه بعدما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابي ذئب والاخذ بهذا الحديث اولى من الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عليها وانكروه وجعله بعضهم بدعة فاولا اشتهار ذلك عندهم انبا فعلوه ولا يكون ذلك الا لاصل عندهم لانه يستحيل عليهم ان يروا رايهم حجة على حديث عائشة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في المسجد على غير ابن البيضاء ولما انتهى النجاشي الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه في المسجد مع غيبته فاما في الحاضر اولى ان لا يصل عليه في المسجد -

باب الميتم يدخله قبرة الرجال

ومن يكون منهم أفقه وأقرب بالميت رحماً

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بن زيد رضي الله عنهم وهم ادخلوه تبره قل وحدثني مرحب ابوابن ابي مرحب انهم ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما فرغ على رضي الله عنه قل انما لي الرجل اهله - (واخبرنا) ابو علي انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان انبا سفيان بن ابن ابي خالد عن الشيباني عن ابن ابي مرحب ان عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال كاتي انظر اليهم اربعة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه غسأت رسول الله صلى الله عليه وسلم نذمت انظر ما يكون من الميت فلم ار شيئاً وكان طيباً حياً وميتاً صلى الله عليه وسلم وولى دننه واجنانه دون الناس اربعة على والعباس والفضل وصالح . وولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم ولحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحداً ونصب عليه الابن نصيباً -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الذين نزلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب والفضل بن العباس وتم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وقد قال اوس ابن خولى لعل بن ابي طالب رضي الله عنه يا على انشدك الله وحفظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل نزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران وصالح . وولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه شقران -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة انبا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال رأى ناس ناراً في المقبرة فاتواها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وذا هو يقول تاولوني صاحبكم واذا هو الرجل الاواه الذي يرفع صوته بالذكر -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا ابو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فايح عن دلال بن علي بن اسامة (ح وانبا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انبا محمد بن سنان ثنا فليح انبا دلال عن انس قال شهدت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من احلم يقارف الليلة فقال ابو طلحة رضي الله عنه انا قال فانزل في قبرها فنزل في قبرها وقال يونس هل منكم من رجل رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان قال البخاري وقال ابن المبارك عن فايح اراه لم يقارف يعني الذئب -

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا فايح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة وابو راننا پار رسول الله قال فانزل في قبرها قل فايح فظننت انه يعني الذئب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهيب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كبر على زينب بنت جحش اربعمائة ارسلى الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها تلقن من كان يدخل عليها في حياتها (ورويناه) عن رجل بن عبيد عن اسمعيل فراد فيه وكان عمر رضي الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فلما تلقن ما تلقن قال صدقن -

باب ماروى في ستر القبر بثوب

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا عمر بن عون ثنا يحيى ابن عقبة عن علي بن بديعة الحزري عن مقسام عن ابن عباس قال جال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه (١) - لا احفظه الا من حديث يحيى بن عقبة بن ابي الهيثم ورواه ضعيف -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحق انه حضر جنازة الحارث الاعور ثابى عبدالله بن يزيد ان يسطوا عليه ثوبا وقال انه رجل قال ابو اسحق وكان عبدالله بن يزيد قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان وتواتر رواه جماعة عن ابي اسحق (وروى) علي بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه اتاهم قال ونحن ندفن ميتا وقد بسط الثوب على قبره بخذيب الثوب من القبر وقال اما يصنع هذا بالنساء -

(اخبرناه) ابن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا علي بن الحسن بن بيان المقرئ ثنا عمار ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم فذكره وهو في معنى المنقطع بلهالة الرجل من اهل الكوفة -

باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء شعبة عن ابي اسحق قال اوصى الحارث ان يصلى عليه عبدالله بن يزيد فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قل هذا من السنة فصار كالسند (وقد روينا) هذا القول عن ابن عمر وانس بن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريح عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن ابي الزناد وربيعة وابي النضر لا اختلاف بينهم في ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه وابوبكر وعمر رضى الله عنهم - قال الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الحجاز -

(وقد اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا

(١) - ي - ثوب

(باب من قال يسلم الميت)

قال

ذكر فيه (عن عمران بن موسى انه صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه معضل من جهة عمران هذا - الثاني - ان الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره وسلم ضعفه النسائي وقال ابو زرعة والبخاري منكر الحديث وقال ابن المديني ليس بشئ والنير الذي قرنه الشافعي بالزنجي مجهول ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سل عليه السلام) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشأن ان قولهم انا الثقة ليس بتوثيق وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائي وقال مرة ليس بشئ ثم ذكر البيهقي (عن ابي الزناد وربيعة وابي النضر لا اختلاف بينهم انه عليه السلام سل) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثاني - ان في سنده مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس (انه عليه السلام دخل قبر ابيلا) وفيه الاخذ من قبل القبلة ثم (قال اسناد

ابوردة في منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قل ادخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحدله لحدنا ونصب عليه اللبن نصبا - ابوردة هذا هو عمرو بن يزيد التيمي الكوفي ودضعيف في الحديث ضعفه يحيى بن معين وغيره - (واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا الهيثم بن سهل التستري ثنا يحيى بن اليمان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرا ليلا واسرج له سراج واخذه من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قل رحك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف (وروى) من وجه آخر ضعيف عن ابن مسعود والذي ذكره للمشا في شهر في ارض الخبز باخذه الخلف عن الساف فهو اولي بالاتباع والله اعلم -

باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن قتادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في تبرة قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا لفظ مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم في قبورهم تقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن حمشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام فذكره - والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الا ان شعبة وهشام الدستوائى روياه عن قتادة وتونا علي ابن عمر -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابو مسلم ثنا مسلم بن يحيى ابن ابراهيم ثنا هشام (قال وانبا) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمر وثنا شعبة كلاهما عن قتادة عن ابي الصديق قال شعبة في حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا في تبرة فقال بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر مر فوعا زيادة الفاظ الا انه ضعيف -

(اخبرنا) ابو سعد المالى انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبدالرحمن الكلبي ابو عبدالرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودى عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ في تسوية الابن على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلما سوى الكتيب عليها قام بجانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جنتها وصعد بروحها ولقها منك رضوا لنا فقلت لابن عمرا شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ قاتته من رأيك قال انى اذا تقادر على القول بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابو احمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودى وانما هو ادريس بن يزيد الاودى ولا اعلم احذايرويه غير حماد بن عبدالرحمن هذا وهو قليل الرواية -

(١) ي - مص - مد - محمد بن كثير انبا همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) ي - ابن عمر وضع (٣) مص - القبر -

ضعيف) - قلت - اخرج الرمزى وقال حديث حسن وفي الجلى لابن حزم صح عن علي انه ادخل يزيد بن المكثف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة واخرج عبدالرزاق في مصنفه ادخال علي بن المكثف من جهة القبلة بسند صحيح ثم قال وبه فاخذ -

باب ما يقال اذا ادخل قبره

قال ذكر فيه حديثا في سننه ادريس بن صبيح الاودى عن ابن المسيب ثم قال (هكذا قال وانما هو ادريس بن يزيد الاودى) - قلت - الذى في هذا الحديث هو ابن صبيح كما في الكتاب كذا ذكره جماعة من المصنفين وذكر ابن حبان

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥٦) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا هشام بن عمار نذكره بثله وقال ادريس ابن يزيد الاودي (وروينا) عن البياض عن النبي صلى الله عليه وسلم به في رواية وكيع عن هشام الا انه قل وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا محمد بن عبد الله الزاهد يني ابا عبد الله الصغار ثنا البرقي يني احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة بن الحكيم بن عير بن سعيد النخعي قال شهدت علي بن ابي طالب رضي الله عنه وتدا دخل بيتا في قبره فقال (٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزول به ولانلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهدان لاله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له ذنبه ووسع له في مدخاه -

باب ما يقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن غالب بن حرب و ابراهيم بن عبد الله واللفظ لتمام قال حدثني علي بن عبد الله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن بجير عن هاني * ولى عثمان بن عفان قال كان عثمان رضي الله عنه اذا وقف على قبري حتى يبل لحيته قل فيقال له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا قال فقل اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده ايسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال عثمان ما رأيت منظر اقط الا والقبرا قطع منه قال عثمان رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استغفروا لميتكم وسلوا له التثبيت فانه الآن يسأل - زادني غيره عن هشام ووقف عليه فقال استغفروا واستندوا له ما رأيت منظر الا النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايجان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن كثير بن مدرك ان صهر رضي الله عنه كان اذا سوي على الميت قال اللهم اسم (٣) اليك الاهل والعيال واليالم والمشيئة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان انبا عبد الله انبا ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يقول رأيت عبد الله بن عباس لما فرغ من تبرع عبد الله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعاه (وروينا) عن عمرو بن الناص رضي الله عنه انه قال لابنه عبد الله فاذا مات فلا تصحني زائحة ولا نار فاذا دنت وفي فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبري فامكثوا حول قبري قدره اثنى عشر جزور ويقسم لحمها فاني استانس بكم حتى اعلم ما راجع به رسل ربي -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم انبا حيوة بن شريح اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن ابن شاسة المهري قال حضرنا عمرو بن الناص وهو في سياقة الموت فذكره - اخرجه مسلم في الصحيح

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن اسمعيل الحاربي عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه انه قال لبنيه اذا ادخلت وفي قبري فوضوني في الاحد وقولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنوا قرؤا عند رأبي اول انقرة وخاتمتها فاني رأيت

(١) - ابراهيم بن احمد بن رجاء (٢) - اذا ادخل بيتا في قبره قل (٣) - اسماء (٤) - فسنوا على التراب سنا -

ابن صبيح هذا وانه ارأوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرهما ايضا الذهبي المتأخر وغيرهما وعقد والمها ترجمتين -

ابن عمر يستحب ذلك -

باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبرنا) ابو حامد (١) احمد بن الويد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن موسى الباقلي ثنا عبد الرزاق ثنا (٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة اوشيتا - لم يذكر الزوزني قول عبد الرزاق -

باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد حمل القتلى ليدفنوا بالبيع فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعد ما حملت امي ابي وخالي عديلين لتدقنهم في البيع فردوا -

(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطن ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوليد ابن صبيح ثنا ابومسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني عمرو بن رويم ان ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفحل فقال ادفنوني خلف النهر ثم قال ادفنوني حيث قبضت -

(واخبرنا) ابوالحسن بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادي الحبشة فجعل من مكانه فاتيها نزيها فقالت ما اجد في نفسي اويحزني في نفسي الا اني وددت انه كان دفن في مكانه -

باب من لم ير به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا داود بن قيس حدثني امي قالت مات سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قالت فرأيتهم حمل على اعناق الرجال حتى اتى به فادخل به المسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بفناء المحرق صلى الامام عليه وصليين (٣) عليه بصلاة الامام (قل واخبرنا) عبدالله بن المبارك انبا يونس عن الزهري قال قد حمل سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنها من الجرف -

(واخبرنا) ابوالحسن انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله انبا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة ان عبدالرحمن بن ابي بكر رضى الله عنهما توفي بالخبثى على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (وروينا) عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنهما بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

باب من حول الميت من قبرة الى آخر الحاجة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال دفن مع ابي رجل يوم احد فلم تطب نفسي حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين الغلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعت هنية غير

اذنه - كذا رواه بعض اهل العلم يقولون انما هو عند آتته -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سعيد بن يزيد ابى مسلمة عن ابى نصره عن جابر قال دفن ابى مع رجل فكان في نفسى من ذلك حاجة فاخرجه بعد ستة اشهر فاانكرت منه شيئا الا شعيرات كن في لحيته مما يلى الارض -

باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم

بقضاء شئ منه متخافة ان يكسر له عظم

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا الشافى انبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما احب ان ادفن بالبيع لان ادفن في غيره احب الى انما هو احد رجلين اما ظالم فلا احب ان اكون في جواره واما صالح فلا احب ان تنبش لى عظامه (قال واخبرني) مالك انه بلغه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كسر عظم الميت ككسر عظم الحى - قال الشافى تعنى في المأثم قال الشيخ وقد روى هذا الحديث موصولا مرفوعا -

(اخبرنا) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن الحمد آباذى سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال قالا ثنا ابو الحسن احمد بن يوسف السامى ثنا عبد الرزاق بن همام بن تافع الجبى انبا داود بن قيس ثنا سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت ككسره حيا -

(واخبرنا) ابو طاهر ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريح عن سعد بن سعيد انبا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث داود -

(واخبرنا) ابو الحسن العلوى انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا محمد بن يحيى غير مرة ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا -

باب من رأى ان يدفن في ارض مهلوكة باذن صاحبها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو واثمة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل ان يصاب بايام في المدينة فذكر الحديث في مقتله وفيه انه قال لعبد الله بن عمر انطلق الى عائشة ام المؤمنين نقل يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ولا تقل امير المؤمنين فانى لست اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه قل فسلم فاستأذن ثم دخل غايها فوجدها قاعده تبكى فقالت يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت اريده لنفسى ولا وثرته اليوم على نفسى قال جاء فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء (١) قال ارفعوني فاستند به رجل اليه فقال ما نديك قال الذى تحب يا امير المؤمنين قد اذنت فقال الحمد لله ما كان شئ اهم من ذلك المضطجع فاذا انا قبضت فاحموني ثم سلم نقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لك فادخلوني وان ردوني الى مقبر المسلمين وذكر الحديث قال فلما قبض خرجنا به فانطلقنا فمتى فسلم عبد الله بن عمر وقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه - رواه البخارى في الصحيحين عن موسى بن اسماعيل -

باب النصرانية تموت وتى بطنها ولد مسلم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريح عن عمرو بن دينار ان شيخنا من اهل الشام اخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه دفن امرأة من اهل الكتاب في

بطنها ولد مسلم في مقبرة المسلمين -

(واخبرنا) ابو زكريا انبا ابو عبدالله ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن وائلة بن الاسقع انه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

جماع ابواب التعزية

باب الجلوس عند المصيبة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال ان نساء جعفر قد كثر (١) بكاء هن قامرهن ان ينما هن فذهب ثم اتاه الثانية وقال انهن لم يطمنه فقال انهن فاتاه الثالثة فقال والله غلينا يا رسول الله فرعمت انه قال فاحث في افواههن التراب فقلت ارغم لله انك لم تفعل ما امرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغناء - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن قال وذكرت قصة (٢) -

باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني قيس ابو عمارة مولى سودة بنت سعد مولاة بني سلعة من الانصار عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة حتى اذا قدم عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى اخاه المؤمن من من مصيبة كساه الله عز وجل حلال الكرامة يوم القيامة -

(حدثنا) ابو منصور الظفري عن محمد العلوي املاء انبا ابو بكر محمد بن جعفر (٣) الآدمي ببغداد ثنا احمد بن عبيد بن ناصح النحوي ثنا علي بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابفاً له مثل اجره - تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره والله اعلم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة ابو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة عن ابيه وذكر الحديث في قصة رجل له بني صغير يأتیان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ي - فذكر (٢) ي - مص - وذكر قصته (٣) مص - جعفر بن محمد

(باب ما يستحب من تعزية اهل الميت)

قال

ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصابفاً) الى آخره ثم قال (تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره) - قلت - آخر هذا الكلام يناقض اوله اذ روى عن غيره ايضا فلم ينفرد به وفي الكمال لعبدان في قيل لو كبح غلط علي بن عاصم في حديث ابن مسعود فقال وكبح لنا اسرائيل عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من عزى مصابفاً له مثل اجره - وذكر المزي في اطرافه ان الثوري رواه عن ابن سوقة مثله فهذا انان تابعا ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك فتمتة الحزن عليه ان يحضر الخلة فلقبه النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنته (١) فاخبره انه هلك قال فعزاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يانلان ايما كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولاتأقي غدا يايمان ابواب الجنة الاوجد ته قد سبقك اليه ففصح لك قال فقال يا نبي الله لايل يسبقني الى ابواب الجنة احمد الى قال فذالك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يا نبي الله جعلني الله فداءك اهذالمذا خاصة او من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له قال لايل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

باب مايقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابي مرزم انبا نافع بن يزيد اخبرني ربيعة بن سيف حدثني ابو عبد الرحمن الحجلي عن عبيد الله بن عمرو بن العاص قال تبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فلما رجعتنا وحاذينا بابه اذا هو بامرأة مقبلة لانظنه عرفها فقال يا فاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم ميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابليج معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ماتذكر قال لوبانت معهم الكدى مارأيت باب الجنة حتى يراها جد ابيك والكدى المقابر -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا القاسم ابن عبدالله بن عمر بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل مافات (٢) فبالله تتقوا واياه فاوجوا فان المصاب من حرم الثواب (وقد روى) معناه من وجه آخر عن جعفر عن ابيه عن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفي اساتيده ضعف والله اعلم -

(اخبرنا) هلال بن محمد بن جعفر ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجشور ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابي عاتشة عن ابي خالد يعني الوالي ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى رجلا فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسين محمد بن احمد بن تميم الحنظلي ببغداد ثنا عبد الملك بن عبد الرقاشي ثنا ابو عاصم اخبرني جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جريح عنه قال حدثني ابي ان عبدا لله بن جعفر قال لورا يتي وقيم وعبيد الله ابني العباس تلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احملوا هذا الى جعلني امامه ثم قال لقم احملوا هذا الى يجعله وراءه ما استحي من عمه العباس ان حمل قم ورك عبدا لله ثم مسح برأسي ثلاثا كلما مسح قال اللهم اخلف جعفرا في ولده قلت لعبيد الله ابن جعفر ما فعل قم قال استشهد قلت لعبيد الله الله ورسوله كان اعلم بالخيرة قال اجل -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن ابي سعيد بن محتويه الاسفرائيني بمكة وكتبه لي (٣) بخطه انبا ابو الحسن (٤) علي بن محمد بن كيسان النحوي ببغداد (ح و اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق قال ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة (هـ) عن ابي عمران الجوني عن رجل عن ابي هريرة بن رجلا شكالى النبي صلى الله عليه وسلم فسوق قلبه فقال ان اودت لن يابن تريك فاطم الساكين وامسح رأس اليتيم -

(واخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) - مص - بنيه (٢) - مسفاث (٣) - هامش - ي بخطه - وكتب لي (٤) - ي - ابو الحسن (هـ) - مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا للدرداء رضى الله عنه كتب الى سلمان ان رجلا شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسوة قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اردت ان يلين قلبك فامسح رأس اليتيم واطعمه -

باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز نسا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنموا لآل جعفر طعاما فقد اتاهن ما يشنلهن واتاهم ما يشنلهم - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومي -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي اخبرني ابي وكان صديقا لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لمانى جعفر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنموا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم امر يشنلهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم انبا ابن بكير حدثني ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت اذا مات ميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وحامتها امرت بيرمة من تلبينة فطبخت وصنعت ثريدا ثم صبت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة بحمة لفرؤاد المريض تذهب ببعض الحزن - رواه البخارى في الصحيح عن ابن بكير وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الايث -

باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا اسحاق ابن يوسف الأزرق ثنا زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبا محمد بن الحسين بن ابي حنين القزاز ثنا الفضل يعني ابن ذكين ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة و ابراهيم بن سعد عن سعد -

باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل

بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الهاكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالي مالي وهن لك من مالي الا ما اكلت فانيت اوليست فابليت او تصدقت فاهضيت انخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة - (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عياش بن ابي شملة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن علي بن عبيد عن ابيه عن ابي اسيد الساعدي قال كنت اصغر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سمعا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتي لاولد من بر الوالد الا اربع الصلوة عليه

(١) ي - سملة - مص - سلمة -

قال (باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قلت - في كون هذا مستحبا نظر -

والدعاء له وانفاذ عهده من بعده وصلة رحمه واكرام صديقه -

باب ما يستحب لولي الميت من التصدق عند وان لم يوص به

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي ائنثت نفسها واطنهما لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قل نعم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريرم واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عمرو -

جهاج ابواب البكاء على الميت

باب النهي عن النياحة على الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو خليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (ان لا يشركن بالله شيئا) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلقت فرجعت فبايعنا - رواه البخاري في الصحيح بهذا اللفظ عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن محمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا تشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله ان فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت يعني فبايعها قالت فما وقت منا امرأة الام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذا ابنة ابي سبرة وامرأة معاذا - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه انه استثنى لهما ما ارادت بل فيه انه لم يجبهما الى ذلك حتى رجعت فبايعها -

(وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العبدي انبا جدي يحيى بن منصور انبا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت لما نزلت (اذا جاءك المؤمنات يبأينك على ان لا يشركن بالله شيئا) الى قوله (ولا يعصينك في معروف) قالت منها النياحة قالت فقلت يا رسول الله الابن فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلا بد من ان اساعدهم فقال الابن فلان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سنان الاحول عن حفصة بنت سيرين ولا ادري هل حفظ ما روى فيه من الاذن في الاسعاد ام لا فقد رواه ايوب السخيتاني وهو يحفظ منه على ما ذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئا من ذلك -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن محمد بن عاصم عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اليتيم ان لا ننوح فاونمت منا امرأة الانيس نوسة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذا وابنة ابي سبرة وامرأة معاذا - رواه البخاري في الصحيح عن الجحفي عن حماد وقال في الحديث وامرأتان او امرأة اخرى - ورواه مسلم عن ابي الربيع وليس في رواية محمد بن سيرين ايضا ما في رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

(وقد اخبرنا) ابو حامد احمد بن الوليد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدربري انبا عبد الرزاق (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن ائس قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايهن ان لا ينحنن فقالن يا رسول الله ان نساء اسعدنا في الجاهلية انفسعدهن في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسعاد في الاسلام -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا ابن عيينة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وهناد بن السري واسحاق بن موسى الانصاري قال اسحاق اخبرنا وقال الآحزان حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لمامات ابوسلمة رضي الله عنه قلت غريب وفي ارض غريبة لا بكين عليه بكاء يتحدث به قالت نأهت بكاء عليه اذا امرأة تريد ان تأتيني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريد ان تدخل البيت الذي قد اخرجك الله منه قالت فكففت عن البكاء عليه - وفي رواية ابي عبدالله لا بكين بكاء يتحدث عنه فبينما انا كذلك قد تهيات للبكاء عليه اذا أتت امرأة تريد ان تسعدني من الصميد فاستقبلها فذكره قالت فكففت عن البكاء فلم ابك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وهذا في بكاء يكون معه نذب او نياحة (وهكذا) ماروينا فيما مضى عن عائشة من بكاء نساء جعفر عليه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا ابراهيم بن عبدالرحيم دنوقا ثنا عفان ثنا ابان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انا عبدالله (١) بن شيرويه ثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه ان ابا مالك الأشعري حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع في اتي من امر الجاهلية لا يركونها الفخر في الاحساب والطنن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وان الناشئة اذالم تنب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من حرب - لفظ حديث حبان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شعبة عن عفان وعن اسحاق بن منصور عن حبان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس وهما هم كفر النياحة والطنن في النسب - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شعبة عن ابي معاوية -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف الأصماني انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي زيد سمع ابن عباس يقول خلا من خلال الجاهلية الطنن في الانساب والنياحة ونسي الثالثة قال سفيان يقولون انها الاستسقاء بالانواء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه عن جده عن ابي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناشئة والمستمعة -

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء لنا ابو العباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية بن الوليد ثنا ابو عائد وهو عفير بن معدان ثنا عطاء بن ابي رباح انه كان عند ابن عمر وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الناشئة والمستمعة والحائقة والساقطة والواشمة والموتشمة وقال ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر -

باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد

وشق الحبيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخذش

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله يعني ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امن ضرب الخد ووشق الحبوب ودعا بدعوى الجاهلية -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٦٤) (كتاب الجنائز) (ج ٤)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوذرب بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وشعبة عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - ورواه البخاري في الصحيح عن بندار عن عبد الرحمن عن سفيان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله ابن نمير عن ابيه -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا ابو نعيم (ح وحدنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق قال حدثنا عبدالله (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية - لفظها سواء رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم -

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله انبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا جعفر بن عون ثنا ابو العباس قال سمعت ابا بصخرة يذكر عن عبد الرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قالوا اعمى على ابي موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قال ثم افاق فقال الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى برىء ممن حلق وسلق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي بردة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى ابن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه في حجر امرأة من اهلها نصاحت امرأة من اهلها فلم يستطع ان يرد عليها فلما افاق قال انابىء من برىء منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم برىء من السالقة (٢) والحالقة والشاقة - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

(حدثنا) ابوطاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه رحمه الله املاء وقرأة عليه من اصل كتابه انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثناعلى بن سعيد النسوى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش ان ابا موسى اعمى عليه فبكت عليه امرأته ابنة ابي مرة فافاق فقال ابرأ اليك مما برىء منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن حلق وسلق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن حسن الخواص عن عبد الصمد -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبد العزيز على الربذة قال حدثني اسيد بن ابي اسيد عن امرأة من المايعات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذى اخذ علينا ان لا تعصيه فيه ان لا نتحش وجها ولا ندهو ولا نلشق حياء ولا ننشر شعرا -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلى اخبرني ابن ناجية ثنا على بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر عن النعمان ابن بشير قال اعمى على عبدالله بن رواحة رضى الله عنه فحملت اخته تبكى عليه وتقول واجبلاه وتمدد فلما افاق قال ما قلت لى شيئا الا وقد قيل لى انت كذلك - رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميمرة عن ابن فضيل ورواه غير عن حصين وزادنيه فلما مات لم تبك عليه -

(اخبرناه) ابو على الحسين (٣) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة معهارة -

باب الرغبته في ان يتعزى بما امر الله تعالى

به من الصبر والاسترجاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن خفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن

(١) هامش ى - نخطه عن مسروق عن عبدالله (٢) ى - مص - الصالقة (٣) مد - الحسن

أم سلمة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرتم الميت او المريض فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما ماتت ابوسلمة قلت يا رسول الله ما اقول قال قولي اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقي صالحا فقلت لها فاعقبني الله هذا صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي معاوية عن الاعمش -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن افاح عن ابن سفيينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم نصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل ان الله وانا اليه راجعون اللهم اؤجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها الا اخاف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما مات ابوسلمة قلت اي المسلمين خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتى قاتلها فاخلف الله عز وجل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فامرسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابي بلتعنة يخطبني له فقلت ان لي بنتا وانا غيور فقال اما ابتها فندعو الله عز وجل ان يغنيها وادعو الله ان يذهب الغيرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا جرير عن منصور عن مجاهد بن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال نعم العذلان ونعم العلاوة (الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) نعم العذلان (واولئك هم المهتدون) نعم العلاوة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري فقالت اليك عنى فانك لم تصب بمصيبي قال ولم تعرفه فقيل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فانت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوايين فقالت يا رسول الله اني لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم في الحديث الصبر عند الصدمة الاولى -

(اخبرنا) ابوصالح العنبري انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخاري ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس القاسم بن القاسم السيارى بم وثنا ابواوجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا عاصم ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم انت ابني قبض فأتنا فارسيل يقرئ السلام ويقول ان الله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسيلت اليه تقسم ليا تينها فقام ومعه سعد بن عباد ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شن ففاضت عيناه فقال سعد رضي الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده واتمايرحم الله من عباده الرحماء - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان - واخرجه مسلم من اوجه عن عاصم -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن المغيرة وحاد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابو داود وحدنا شيخ سمعه من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم في بعض قال قال مالك ابوانس لامرأته ام سليم وهي ام انس ارى هذا الرجل يعنى النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطلق حتى اتى الشام فهلك هنالك بغاه ابوطلحة فخطب ام سليم فكلمها في ذلك فقالت يا اباطلحة ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصلح ان تزوجك قال وما ذاك (١) دهرك قالت وما دهري قال الصفراء والبيضاء قالت فاني لا اريد صفراء ولا بيضاء (٢) اريد منك الاسلام قال فمن لي بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابوطلحة يريد

(١) هامش ي - بخطه قتال ما ذاك - (٢) مص - لا اريد لا صفراء ولا بيضاء

النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في صحابه فلما راه قال جاءكم ابوطلحة غرة الاسلام بين عينيه بلاء فآخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت ام سليم فتزوجها على ذلك قال ثابت فمابلتنا ان مهر اكلت اعظم منه ثم ارضيت بالاسلام مهرًا فتزوجها وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولد منه بنى وكان يحبه ابوطلحة حبًا شديدًا اذ مرض الصبي وتواضع ابوطلحة لمرضه اوتضع له فانتظت ابوطلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبي فقالت ام سليم رضى الله عنهما لاينعين الى ابى طلحة احدا منه حتى اكون انا انعام له فهيات الصبي ووضعته وجاء ابوطلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دخل عليها فقال كيف ابني فقالت يا ابا طلحة ما كان منذًا شكتي اسكن منه الساعة قال لله الحمد فاته بعشائه فاصاب منه ثم قامت فتطيبت وتعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارأيت لو ان قوما اغاروا قوما عارية لهم فسا لوهم اياها اكان لهم ان يمنوها فقال لا قالت فان الله عز وجل كان اعز لك ابنك عارية ثم قبضه اليه فاحتسب ابتك واصبر فقبض ثم قال تركتني حتى اذا وقعت بما وقعت به نويت الى ابني ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما في غابر ليلتكما فنلتك من ذلك الحمل وكانت ام سليم رضى الله عنها تسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولدت ام سليم فأتوني بالصبي فأخذها الطائي ايلة تربهم من المدينة قالت اللهم انى كنت ادخل اذا دخل نبيك واخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر فولدت غلاما يعنى حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطلق بالصبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ انس الصبي فانطلق به الى انبى صلى الله عليه وسلم وهو يسيم ابلا وغنا فلما نظرا لى قال لانس اولدت ابنة ملحان قال نعم فالتقى ماني يده فتناول الصبي فقال اثتوني بتمرات بحوة فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحنك الصبي وجعل الصبي يتلمظ فقال انظروا الى حب الانصار التمر فحنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبدالله قال ثابت وكان يعد من خيار المسلمين - اخرج مسلم في الصحيح من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة الترويح واخرجه البخارى من حديث اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس مختصرا -

(اخبرنا) ابوسعده المالىنى انبأ ابو احمد بن عدى ثنا عمران بن موسى ثنا ابو كامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر (ح واخبرنا) ابوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى انبأ محمد بن الحسن بن الحسين التاجر انبأ ابو الفضل عياش بن محمد الجوهري (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قال انبأ ابوبكر الاسماعلى ثنا عياش بن محمد بن عيسى الجوهري ثنا داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بمكة مقعدان وكان لهما ابن يحملها غدوة ويأتى بها المسجد فيضعها فيه ثم يذهب فيكسب عليهما فاذا امسى احتملها فالتبها ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ترك احد لآخرك ابن المقعدين ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول ذلك - تمظ حديث داود -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوجعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدى الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن حمدان الجلاب قالنا ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد القروى ثنا عبدالله بن عمر العمري عن اخيه عبيد الله بن عمر عن ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمزة بنت جحش انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله (١) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل خالك حمزة فقالت رحمه الله (٢) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل زوجك فقالت واحزنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان للزوج من المرأة لشعبة ليست لشيء -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبدالله العيسى الكوفي انبأ وكيع عن الاعمش عن ابى ظبيان قال كنا نعرض المصاحف عند علقمة بن قيس فر بهذه الآية (ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه) قال فسأناه عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم انها من عند الله فيرضى ويسلم وروى هذا عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه -

باب ما يرجي في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلي وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي ملك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا جملة القسم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن ملك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري فذكر معناه وزاد لم يلبثوا الخنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار انبا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن عبيد الرحمن بن الاصمغاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد ان تسوة اجتمعن فاتهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلهن مما علمه الله ثم قال ما منكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجابا من النار فقالت لمرأة يا رسول الله واثنتين قال ورواه البخاري في الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابي كامل عن ابي عوانة (وقد رواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ورواه شريك عن ابن الاصمغاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة ورواه شعبة عن ابن الاصمغاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وعن ابن الاصمغاني عن ابي حازم عن ابي هريرة زاد سهيل في روايته فتحسبهم -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي آباذي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن عمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب له ولد ان او ثلاثة لم يلبثوا الخنث فاحتسبهم كانوا له سترا من النار -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سنانة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسوة من الانصار لا يموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحسبهم الا دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنتين - يا رسول الله قال او اثنتين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا ابو يحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن حميد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يلبثوا الخنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمة -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابو بكر الاسماعيل اخبرني القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث فذكره بمعناه الا انه قال بفضل رحمة اياهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي اليموني بالرتمة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن جده طلق بن معلوية عن ابي زرعة بن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة رضى الله عنه قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي فقال لقد احتظرت بخطر شديد من النار - رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه ثنا ابو السليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة مات لي اثنان فهل انت محدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم صفواهم دعواي الجنة ياتي احدهم ابويه ابواه فيأخذ بيده كما أخذ انا بصنفة ثوبك هكذا فلا ينسب حتى يدخله الله واباه (٣) الجنة -

(١) مض - ٥٠ - او اثنتين في الموضوعين (٢) س - ابو زكريا بن يحيى الناقد - س - ابو يحيى زكريا بن يحيى الناقد - (٣) س - واباه

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداردي بمرورنا ابوالثني العنبري ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمي
فذكره بمعناه الا انه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صفارهم دعاميص الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن
عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن
سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلمين يموت لها ثلاثة من الولد لم يبلتوا الخنث الا ادخلهم
الله وابوهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يمضي ابوانا فيقال
لهم ادخلوا الجنة انتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن
الاعمش (ح وحدنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والدي ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفى ثنا محمد بن
الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا
قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا تصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث
جرير وفي حديث ابى معاوية تقديم وتأخير قال اول ما تعدون فيكم الصرعة قالوا الذي لا تصرعه الرجال قال لا ولكن الصرعة
الذي يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذي لا يولد له
قال لا ولكن الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابى معاوية
وعن قتيبة وعثمان عن جرير -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ابى سنان قال دفنت ابى
سنانا وابوطلحة الخولاني جالس على شفير القبر فقال حدثني الضحاک بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال لملائكته ما قال عبدى قالوا حمدك واسترجع قال ابناؤه يتا في الجنة وسموه بيت الحمد -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالعباس عبدالله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابى يعقوب الكرماني ثنا يحيى بن سعيد
ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى حدثني جدى سماك بن الوليد الحنفى عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
كان له فرطان من امتى ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها وواحدة يارسول الله قال وواحدة ياموقفة ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امتى فرط فانا فرط من لم يكن له فرط لم يصابوا بهملى -

(وحدنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن على الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم
العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البركى ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى فذكره بمعناه -

باب الرخصة في البكاء بلانديب ولانباحة

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم
الاحول عن ابى عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعع كأنها
في ثمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخذوه ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عباد يارسول الله

قال (باب الرخصة في البكاء بلانديب ونياحة)

ذكر فيه من حديث ابى معاوية (عن عاصم هو الاحول عن ابى عثمان النهدي عن اسامة اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

اتبى وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية وانخرجه البخارى من اوجه عن عاصم الاحول -
 (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قاتوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصماني ثنا ابو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك الايالة غلام فسميته بابي ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتبهنا الى ابي سيف (١). وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممتلئ دخانا قال فاسرغت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فامسك بخاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبي فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمعت عيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كدمع العين ويحزن القلب ولا تقول الا ما رضى ربنا والله يا ابراهيم انابك لحزونون - رواه مسلم في الصحيح عن هذبة وشيبان عن سليمان وانخرجه البخارى من وجه آخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الى النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فونمه في حجره ففاضت عيناه فقال عبد الرحمن بن عوف اتبكي وانت تنهى الناس قل انى لم انه عن البكاء انما نهيت عن النوح صوتين احقن فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومن امير شيطان وصوت عند مصيبة تخمش وجوه وشق جيوب ورنه وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولائه امرحق ووعده صدق وان آخرنا سيلحق باولنا لحزننا عليك حزنا هو اشد من هذا وانابك لحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولا تقول ما يسخط الرب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب انبا عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن المعلل الانصارى عن عبدالله بن عمر انه قال اشكى سعد بن عباد شكوى له فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجده في غشية فقال اقدتضى فقالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لا يردب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - رواه البخارى في الصحيح عن اصبح عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبدالله بن عبدالله ابوامه انه اخبره ان جابر بن عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبدالله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين بالحمل ابن عتيك يستكتهن فقال رسول الله صلى الله

(١) ي - الى بيت ابي سيف -

ونفسها تقعم) الى آخره ثم قال (رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابي شيبة بهذا اللفظ بل انخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فارسلت اليه احدي بناته تخبره ان صبيا لها او ابنا لها فى اللوت - الحديث - ثم قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاحول

هذا الاسناد غير ان حديث حماد تام

عليه وسلم دعغن فاذا وجب نلتبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال اذا مات -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة بن زيد حدثني الزهري عن انس بن مالك قال الموجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد سمع نساء الانصار يبكين فقال لكن حمزة لا يواكي له فبلغ ذلك نساء الانصار فبكين لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن مازلن يبكين منذ اليوم فليسكنن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن اسامة عن نافع عن ابن عمر -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بني عبد الاشهل يبكين على هلكهن فقال لكن حمزة لا يواكي له بلحن نساء الانصار فبكين على حمزة ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فايرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقوله في حديث ابن عتيق فاذا وجب نلتبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء احد فكأنه قال حسبكن ما كبتن عليهم وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيق محمولا على الاختيار والله اعلم -

باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرنا وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة نعامهم قبل ان يمجي خبرهم نعامهم وعيناه تذرفان - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب (وقد روينا) عن انس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على القبر فرأيت عينيه تد معان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالنا ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا يعلى بن عبيد ثنا ابو ميثم بن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه فبكي وابكى من حواه ثم قال استأذنت ربي ان ازور قبرها فاذن لي واستأذنته ان استغفر لها فلم يأذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت - اخرجه مسلم من حديث يزيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم في بعض النسخ عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السمرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفا وثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن هشام بن عمرو عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو اخبره ان سلمة بن الأزرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فر بجزاة يبكي عليها قال فسأب ذلك ابن عمر واشهر هن قال فقال سلمة لا تقل ذلك يا ابا عبد الرحمن فاشهد على ابي هريرة لسمعتة يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجزاة وانا معه ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عليها فزبرهن عمر واتهرهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعغن يا عمر فان العين دامة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعتة يقول هذا قال نعم قال ابن عمر فانه ورسوله اعلم مرتين -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس الاصمغاني ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على رثمة رضى الله عنها قبل عمر رضى الله عنه ينهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا عمر قال ثم قال اياكن ونعيق الشيطان فانه مها بكن من العين والقلب فمن

الرحمة وما يكون من اللسان واليد فن الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبكي على شفير قبر رثية فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالتوب وهذا وان كان غير قوى فقلوه صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه ان الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة والله التوفيق -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني رحمه الله انبا ابو سعيد بن الاعرابي انبا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى الغيرة يبكين عليه فقيل لعمر رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لا ييناكن عنهن شئ تكره فقال عمر ما عاين ان يهرقن دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقعا او تعلقا -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالنا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عاينها السلام بكت ابها فقالت يا ابتاه من ربه مادناه يا ابتاه الى جبرئيل انما يا ابتاه جنة الفردوس ماواه - زاد فيه حماد بن زيد عن ثابت يا ابتاه اجاب رب ادعاه - ومن ذلك الوجه اخرجه البخارى في الصحيح -

باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب

باليحاحه عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك رحمه الله انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب باليحاحة عليه في قبره - (اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة هكذا) - (١)

(واخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما نوح عليه في قبره - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر - واخرجه البخارى عن عبدان عن ابيه عن شعبة واخرجه ايضا من حديث ابن ابي عمرو عن قتادة هكذا -

(وحدثنا) ابوالحسن العلوى ثنا ابوحامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابي ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بيكاه الحى -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكت على عمر رضى الله عنه فقال مهلا يا بنتي الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت لو عذب (٢) بيكاه اهله عليه - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابي شيبة وغيره عن محمد بن بشر واخرجه من حديث ابى صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابوعمر والمستمل ومحمد بن شاذان قالنا ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيباني عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقال له عمر يا صهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب (٣) بيكاه الحى - رواه البخارى في الصحيح عن اسماعيل بن الحلول عن على بن مسهر ورواه مسلم عن على بن حجر -

(١) في هامش ي انه ضرب في اصل المؤلف على ما بين القوسين (٢) ي - مص - يعذب (٣) ي - مص - يعذب

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو سعيد (١) احمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن بن المثنى العنبري ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت بن عيسى عن انس بن مالك عن ابي عبد الله رضي الله عنه لما طعن عولت عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول المول عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما علمت ان المول عليه يعذب - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن عفان -

(اخبرنا) ليو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر و قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفار ثنا ابو نعيم ثنا سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة انه خرج يوما الى المسجد الاكبر والمثيرة بن شعبة امير على الكوفة فخرج المثيرة الى المسجد فرقى المنيح محمد الله واثني عليه ثم قال ما هذا النوح في الاسلام قالوا توفي رجل من الانصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه قال المنيح اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كذبا على ايس ككذب على احد فن كذب على فليتبوا مقعده من النار واني سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم مختصرا - واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ابا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن قيس الاسدي عن علي بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة على قرظة بن كعب وزعم ان المنيح بن شعبة قام لحمد الله واثني عليه ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار وسمعت يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - اخرجه مسلم من وجه آخر عن محمد بن قيس -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ابا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن محمد ان سالما حدثه عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء أهله - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه ان عائشة رضي الله عنها ذكر عندنا قول ابن عمر في المول عليه يعذب ببكاء أهله عليه (٣) فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه اتماما بمجازة رجل من اليهود لجعل أهله يكونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ليعذبون به وانهم ليعذبون به - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع عن حماد زاذنيه ابو اسامة عن هشام فقال انه ليعذب بمخاطبته او بذنبه وان أهله ليعذبون عليه الآن -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ابا ابو جهم بن بلال البرازي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عيسى بن عبيدة عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه ان عبدالله بن عمر مات رافع بن خديج قال لهم لا تبكوا عليه فان بكاء أهله ليعذب بها فقال عن حمرة فقالت عائشة عن ذلك فقالت يرحم الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهودية واهلها يكون انهم ليعذبون بها وانها لتعذب في قبرها -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق الزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابا الربيع بن سليمان ابا الشامي ابا مالك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن حمرة انها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكرها ان عبدالله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء أهله فقالت عائشة رضي الله عنها اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ او نسي انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها اهلها فقال انهم ليعذبون بها وانها لتعذب في قبرها -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله الشيباني حدثني ابي ومحمد بن شاذان قالنا ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فذكره باسناده الا انه قال عن حمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته وقال فقالت عائشة يفرقه لابي عبد الرحمن وقال يبكي عليها - رواه مسلم

في الصحيح عن قتبية ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرامدى ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن (١) بن حليم بن محمد بن حليم (٢) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ مرو ثنا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا ابن جريج اخبرني عبدالله بن عبيد الله بن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا لشهدها قال وحضرها ابن عمرو ابن عباس واني لجالس بينها او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبى فقال عبدالله بن عمر لعروة بن عثمان الاتمهي النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر رضى الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبدياء اذاهو بركب تحت ظل سمرة (٣) فقال اذهب وانظر الى هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا هو وصهيب فاخبرته قال ادع لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب رضى الله عنها يبكي يقول وا اخاه واصحابه فقال عمر رضى الله عنه يا صهيب اتبكي على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر رضى الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها فقالت رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله وازرة وزر اخرى) قال وقال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وابكي قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر شيئا - لفظ حديث عبدالله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن علية ثنا ايوب عن عبدالله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمرو ونحن ننتظر جنازة اخت ابان (٤) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه في بعض الالفاظ قال ايوب قال ابن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة رضى الله عنها قول عمرو ابن عمر قالت انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطى - رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد - (و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان عن الشافعي رحمه الله قال وماروت عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل يواين دلالة الكتاب قيل في قول الله عز وجل (لا تزوروا زرة وزر اخرى) وقوله (وان ليس للانسان الا ما سعى) وقوله (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) وقوله (لتجزى كل نفس بما تسعى) فان قيل فابن دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنك قال نعم قال اما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما علم الله عز وجل من ان جنابة كل امرئ عليه كما عمله لانه لا يفره ولا عليه قال الشافعي وعروة احفظ عن عائشة من ابن ابي مليكة وحديثها اشبه الحديثين ان يكون محفوظا فان كل الحديث على غير ما روى ابن ابي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم انهم لي يكون عليها وانها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج الى تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء لا يكون ولا يدرون ماهى فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابي مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيدنى عذابه فيما استوجب وما نيل من عذاب ادنى من اعلى منه وما زيد عليه من العذاب فاستجابه لا بد من غيره في بكائه عليه فان قيل يزيد عذابا يبكاء اهله عليه قيل يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاءهم سببا لانه يعذب بيكاهم عليه وفيما بلغني عن ابي ابراهيم المزني انه قال باننى انهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم او بالنيابة او بهما وذلك معصية فمن امر بها فعمت باسمه كانت له ذنبا كما لو امر بطاعة فعمت بعدة كانت له طاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية والله التوفيق -

(١) - محمد بن الحسن (٢) مص - ابو الحسن بن محمد بن حليم - وفي الانساب - ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم - (٣) - ي - شجرة

باب من كره النعي والايذ ان والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا مسم بن قتيبة ثنا حبيب يعني ابن سليم العيسى ثنا بلال العيسى قال كان حذيفة اذا كانت في اهله جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول اني اخاف ان يكون نعيما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي (ويروى) في ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابي سعيد ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم وابراهيم النخعي وبلغني عن مالك بن انس انه قال لا تحب الصياح موت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس (ودروينا) عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي جعفرنا وزيدا وابن رواحة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي النجاشي - وعنه في موت الانسان الذي كان يقيم المسجد ودفن ليلا فلا كنتم اذنتوني وفي رواية ما منعكم ان تملؤوا -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا عمرو بن مرزوق الواشحي ثنا يحيى بن عبد الحميد يعني ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فاتي ابن عمر فاخبر بموته فقيل له مات في الساعة فقال ان مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا واخرجوا بجنازته -

(واخبرنا) ابو عبد الله الخافظ ابنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الخافظ املاء ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب العبدى ثنا ابو الحسين (١) سريج بن النعمان الجوهري ثنا فايح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرنا الميت آذنا النبي صلى الله عليه وسلم لحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يدفن وربما قدم ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لو كنا لا نؤذن النبي صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حبس ففعلنا ذلك فكنا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فيأتيه ويصل عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت فكنا على ذلك حينئذ قلنا لو لم نشخص النبي صلى الله عليه وسلم وحملنا جنازتنا اليه حتى يصل عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامر الى اليوم -

باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ابنا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسين بن محمد بن ابي معشر ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا الاسود ابن شيبان قال كان الحسن في جنازة النضر بن انس فقال اشعث بن سليم العجلي يا ابا سعيد انه لي عجب اني لا اسمع في الجنائز صوتا فقال ان للخير اهلين (ودروينا) عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبيرة وابراهيم النخعي انهم كرهوا ان يقال في الجنائز استغفروا له غفر الله لكم -

باب الثناء على الميت وذكراه بما كان فيه من الخير

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الخافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبد العزيز

(١) - ابو الحسن -

قال (باب الثناء على الميت)

ذكر في آخره حديث ابي الاسود (عن عمر فان مسلم شهد له اربعة بخير الحديث) وقال في آخره (اخرجه البخاري في الصحيح

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجزاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما وجبت يارسول الله قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار واتم شهداء الله في الارض - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - وانخرجه مسلم من حديث ابن علية عن عبد العزيز -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت البناني عن انس رضى الله عنه قال مر بجزاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيما علمنا يحب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مر عليه بجزاة فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان في دين الله فقال وجبت اتم شهداء الله (١) في الارض -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى انبا عفان انبا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلى قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض بغلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنازة فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر بالثالث فاثني على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابوالاسود قلت ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بغير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسا له عن الواحد - اخرجه البخارى في الصحيح فقال قال عفان فذكره -

باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

(اخبرنا) ابو علي الرذبارى انبا ابوبكر محمد بن احمد بن محمود العسكري بالبصرة ثنا جعفر (٢) بن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا على بن احمد بن قزقوب التماريهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابواليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي حسين قال حدثني نوفل بن مسحاق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا مسلما بشتم كافر -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابوبكر ريب ثنا معاوية بن هشام عن عمران بن ابي انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم - (قال الشيخ) رحمه الله قدر وينا في حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مر بجزاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومر باخرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم اثموا على الجنائزتين على احدهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء عليها وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضي

(١) هامش ي - بخطه شهود الله (٢) مد - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

فقال وقال عفان فذكره - قلت - قد ذكره البخارى في كتاب الشهادات من صحيحه متصلا محتجابه على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات فذكره وحيث نسبة البيهقي الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع احتج به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال (وقال عفان)

المزكى وما شبه ذلك وكان الذى اثنوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم زجر امثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنه فى انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار

الا لمن شهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو الهيثم انبا شعيب عن الزهرى قال اخبرني خارجة بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نساءهم قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون رضى الله عنه طار لهم فى سهم السكينة حين اقرعت الانصار فى سكينة المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى مرضه حتى اذا توفى وجعلناه فى ثيابه دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهدا على عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمك فقلت لا ادري بابى انت وامى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه اليقين واني لارجوه الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا اذكرى احدا ابدا واحزنى ذلك فتمت فرأيت لعثمان عينا تجرى بلحمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذاك عمله رواه البخارى فى الصحيح عن ابي الهيثم -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهرى عن خارجة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به وزاد قال معمر وسمعت غير الزهرى يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بقرطنا عثمان بن مظعون -

باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه (١) فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربي فى ان استغفر لها فلم يأذن لى فاستأذنته فى ان ازور قبرها فاذن لى فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم فى الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فنزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فصلى ركعتين ثم اقبل علينا وعيناه تذرفان فقام اليه عمر رضى الله عنه فقدها بالاب والام وقال له مالك يا رسول الله قال لى استأذنت ربي فى استغفارى لأمى فلم يأذن لى فبكيت لها زحمة لها من النار واني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوها وامسكوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الشرب فى الاوعية فاشربوا فى اى وعاء شتمت ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو قتيبة سالم (٢) بن الفضل الادمى بمكة ثنا ابو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا زيد بن الحارث الياشى فذكره باسناده نحوه الا انه قال فزوروها وتزكمت زيارتها

(١) مص - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبراه - (٢) هامش ي - بخط سلم - وفى مص - سلم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٧) (كتاب الجنائز) (ج-٤)

خيرا - ورواها معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث فرودها فان في زيارتها تذكرة -
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا معرف بن واصل فذكره مختصرا في النهي
عن زيارة القبور والاذن فيها فقط -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قال وحدثنا) ابو العباس انبا محمد بن عبدالله بن
عبدالحكم قال انبا عبدالله بن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان واسع بن حبان
حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فرودها فان فيها عبرة ونهيتمكم
عن النبيذ الافانتيذوا ولا احل مسكرا ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي فكلوا وادخروا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن جريج
عن ايوب بن هاني عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة
القبور واكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وعن نبيذ الاوعية الا فروروا القبور فانها ترهد في الدنيا وتذكر الآخرة وكلا الحوم
الاضاحي وابقوا ماشتم نائما نهيتكم عنه اذ الخير قليل فوسعه الله على الناس الا ان وعاء لا يجرم شيئا وان كل مسكر حرام -

(واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العالوي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحنين ثنا ابو حذيفة ثنا
ابراهيم يعني ابن طهمان ثنا عمرو بن عمرو عبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحي
والاوعية وزيارة القبور ثم ذكر اذنه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدالى فرودها فانها ترق القاب
وتدمع العين وتذكر الآخرة فروروا ولا تقولوا هجرا وكذا رواه يحيى بن الحارث عن عمرو (وقد روينا) قوله ولا تقولوا هجرا من
حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتمكم عن زيارة
القبور فرودها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - ربيعة لم يدرك ابا سعيد -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي رحمه الله انبا مالك فذكره -

باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس انبا العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابو زكريا
ابن ابي اسحاق انبا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا موسى بن الحسن قال ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت نهيتنا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - أخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل
(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو صادق بن ابي القوارس ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا
اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار بن ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في
جنازة فرأى نسوة جاوسا فقال ما مجلسكن فقلن الجنائز فقال اتحمان فيمن يحمل قان لا قان اتنديلين فيمن يدلى قان لا قان نتنسان
فيمن يغسل قان لا قان فارجمن ما زوارت غير ما جورات وفي حديث الروذباري وزوارت -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال مالكن قن ننتظر الجنائز فذكر الحديث الا انه قال فتحنين فيمن يحو قن لا ولم يذكر الغسل -
(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس
القرشي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن
عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضى الله عنها فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت
من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بلغت معهم الكدى فقالت لا وكيف ابلغتها وقد سمعت منك ما سمعت فقال النبي صلى الله

عليه وسلم والذي نفسى بيده لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جديك -

باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة ثنا ابو عوانة ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زورات القبور -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عقان ثنا هام وعبيد الوارث عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك قال انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت اباصالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذات عاها المساجد والسرج - لفظ حديث شعبة وفي روايتها زورات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج -

باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزورها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا ابوالمنثري معاذ بن ابي عيسى ثنا محمد بن منهل الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابي ابيحاح يزيد بن حميد عن عبدالله بن ابي مليكة ان عائشة رضيت الله عنها اقبلت ذلت يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر ابي عبد الرحمن بن ابي بكر فقلت لها اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصرى والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو حميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطبران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهرى حدثني محمد بن اسمعيل بن ابي فديك اخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبرها حمزة كل جمعة فتصلى وتبكي عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر علي بن الحسين عن ابيه فيه وهو منقطع (وقد روينا) في الحديث الثابت عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري وليس في الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضيت الله عنها الا ان اصح ما روى في ذلك صريحاً حديث ام عطية وما يوافقهما من الاخبار فلو تزهن عن اتباع الجنائز ولظهور الى المقابر وزيارة القبور كان ابرأ لديهن وبالله التوفيق -

باب ما يقول اذا دخل مقبرة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوالنضر الفقيه ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ايوب المقابري ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني الغلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين واننا ان شاء الله بكم لاحقون وددت ان اقدر رأينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله قال بل انتم اصحابي واخواني الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارأيت لو ان رجلاً له خيل غر محجلون بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا لا يا رسول الله قال فانهم يأتون غر محجلين من الوضوء وانافر ظمهم على الحوض الا يذادون رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال اناد بهم الالهلم فيقال انهم قد بدأوا بمدك فاقول صحتاً صحتاً - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر (ح و اخبرنا)

(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر المدني عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنه انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا كما ما تواعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل البقيع الغرقه ورواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا حجاج انبا ابن جريج قال حدثني عبدالله رجل من قريش (١) انه سمع محمد بن قيس بن مخزوم بن المطلب انه قال يوم الا احدثكم عنى وعن امى فظننا انه يريد امه التى ولدته قال قالت عائشة رضى الله عنها الا احدثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فذكر الحديث فى خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال تولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - اخرجاه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا دخلوا المقابر فكان قائمهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين لانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبدالله الاسدى الزبيرى ورواه محمد بن يوسف الفريابى عن الثورى توافيه شيئا -

(حدثناه) ابو طاهر الفقيه املاء انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العافية (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

باب النهى عن الجلوس على القبور

(قدمضى) حديث جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك - (اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق بنيسابور وابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد - قالنا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثناعلى بن عاصم انبا سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر العبدي انبا جدى يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالغزير يعنى بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جمرة او على نار فتحرق ثيابه حتى يتخلص اليه خير له من ان يجلس على قبر (وفى رواية على) لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خير من ان يجلس على قبر - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد ابى بروتى حدثني ابى ثنا ابن جابر (ح واخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى ودابود بن مخراق الفارياى قالنا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع وائلة بن الاسقع الذى يقول سمعت ابا مرثد الغنوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها - لفظ حديثها سواء الا ان فى رواية ابن مزيه عن وائلة بن الاسقع قال حدثني ابو مرثد الغنوى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر بن ابى ادريس الخولاني عن وائلة

(١) هامش ى - حاشية بخط المؤلف عبدالله هو ابن كثير بن المطلب (٢) ى - نسأل الله لنا ولكم العافية

وقدمضى في كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر في كراهية ذلك والتشديد فيه -

باب المشى بين القبور في النعل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوسهل احمد بن محمد بن عبدالله النحوي ثنا ابو قلابة ثنا ابوعاصم ثنا الاسود بن شيان حدثني خالد بن شمير حدثني بشير بن نهيك قال حدثني بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحم بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا امشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الخصاصية ما اصبحت تنقم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلت ما اتقم على الله شيئا كل خير فعل بي الله فاقى على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرار ثم اتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ثلاث مرار فبينما هو يمشى اذ حانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السببيتين ويحك اتى سببتيك فنظرتا عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما - هذا حديث قد رواه جماعة عن الاسود ابن شيان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وثابت عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوالفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه له ليعلم قرع نعمام ياتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل يعني محمدا صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبد الله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك في النار قد ابدلك الله مقعدا في الجنة نيراهما جميعا - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبد الوهاب واخرجه البخاري من وجه آخر عن سعيد بن ابي عروة فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رأى ينعليه قدرا فلعله ان يخلعها لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبدالله بن مسلمة (ح و اخبرنا) ابوعلى الزوذاوى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبدالله المزني انبا على بن محمد بن عيسى انبا ابو اليان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبدالله ان عائشة وعبدالله بن عباس رضى الله عنهما قال لا تبنى على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر مثل ما صنعوا - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوطاهر الامام وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوالعباس احمد بن محمد بن احمد بن حكيم الشاذلي وابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكري بعض نساءه كنيسة بارض الحبشة يقال لها مارية وقد كانت ام سلمة وام حبيبة رضى الله عنهما قاداتنا ارض احبشة فذكرن (٢) من حسننها وتصويرها قالت فقالت النبي صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم ارجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله - اخرج به البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة

(١) ي - فيقول اشهدانه عبدالله - مص - فيقول اشهدانه عبده - (٢) ي - فذكرت

كتاب الزكاة

قال الله عز وجل (وما امروا الا لعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصاوة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)
(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن
يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بني الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وابتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر الوراق انبا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء عاصم بن محمد بن زيد عن
ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -

باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبيد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى الرازي ببخارى انبا محمد بن ايوب انبا علي بن المديني
ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني
شذقيه ثم يقول انا مالك انا كنتك ثم تلا هذه الآية (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هوشر
لهم سيطوقون ما يخلوا به يوم القيامة) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مالك عن عبد الله بن دينار ورواه
وروي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا
الشافعي انبا سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين سمعا ابا وائل يخبر عن عبد الله بن مسعود يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه وهو يتبعه حتى
يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سيطوقون ما يخلوا به يوم القيامة) -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني ابي ويحيى بن منصور الهروي قالنا ثنا محمد بن عبد الملك
ابن ابي الشوارب الاموي ثنا عبدالعزیز بن المختار ثنا سهيل بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من صاحب كثر لا يؤدي زكوته الا اخي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين
عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار واما من صاحب اهل
لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تظوه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلهاء كما مضى عليه انراها ردت
عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار واما من صاحب غنم لا يؤدي
زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تظوه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلهاء كما مضى عليه انراها
ردت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى
النار قال سهيل فلا ادري اذكر البقرام لا قالوا فان الخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة او قال الخيل معقود
بنواصيها الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك الخيل ثلاثة فهي لرجل اجر ولرجل سر وعلی رجل وزر فاما الذي هي له اجر
فالرجل يتخذها في سبيل الله ويمدها له فلا ينسب شيئا بطونها الا كتب الله له بها اجرا ولورعها في مرج ما اكلت من شئ الا كتب
الله له بها اجرا ولوسقاها من نهر كان له بكل قطرة ينسبها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواها ولو استنتت شر فالوشرين
كتب الله له بكل خطوة تخطوها اجرا واما الذي هي له ستر فارجل يتخذها تكروما وتجملا ولا ينسى حق الله في ظهورها وبتونها
في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورتاء للناس فذلك الذي عليه وزر قالوا فالخير يا رسول الله

قال ما ازل الله على فيها عينا الا هذه الآية الجامعة الفاظة (من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن ابي الشواذب ورواه حفص بن مسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب او فضة (١) لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبدالله بن محمد بن ابي مريم ثنا القرابي ثنا سفيان عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن الحارث بن عبدالله عن عبدالله بن مسعود قال لاوي الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفي رواية ابن نمير عن عبدالله بن الحارث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد ادى حق الله ونصح لسيده وفقير متعفف وذو عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان مسلط وذو ثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير بخلور -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابو عوانة عن السدي عن ابي صالح عن علي بن رضى الله عنه في قوله (الساعون) قال الزكاة المفروضة - وهذا القول ايضا روينا عن ابن عمر واثس بن مالك وهي احدي الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابي العالية والحسن ومجاهد -

باب تفسير الكنز الذي ورد في عيد فيه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد دعليج بن احمد السجستاني ببغداد ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب انبا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال خرجنا مع ابن عمر نمشي فلحقنا اعرابي فقال انت عبدالله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرني اترث العمة فقال ابن عمر لا ادري فقال انت ابن عمر ولا تدري وقال مرة اخرى انت لا تدري ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما اذبر قبل ابن عمر يديه قال نعم قال ابو عبدالرحمن يسئل عمالا يدري فقال لا ادري فقال الاعرابي يقول الله عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة) فقال ابن عمر من كنزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاموال ثم التفت الى فقال ما ابالي لو كان لي مثل احد ذهبا اعلم عنده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل - اخرجه البخاري في الصحيح مختصرا فقال وتقال احمد بن شبيب واعاده في التفسير عن احمد بن شبيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كل (٢) ادبت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض - هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر وقد رواه سويد بن عبدالعزيز وايس بالقوى عن عبدالله بن عمر مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرناه) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا ابو عبدالرحمن احمد بن عثمان النسوي ثنا هشام

(١) ي - مص - و لافضة (٢) مص - كل مال -

(باب تفسير الكنز)

قال

ذكر فيه رواية عبيد الله (عن نافع عن ابن عمر قال كل مال ادبت زكوته) الى آخره ثم قال (رواه سويد بن عبدالعزيز وايس

ابن

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبيدالله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -
(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك
عن عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر وهو يسأل عن الكثر فقال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة - هذا
هو الصحيح موقوف -

(وقد اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يزيد العدل انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا احمد (١) بن علي الرازي ثنا هارون بن
زياد الميصبي ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته
فليس بكثر وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لا يؤدى زكوته فهو كثر وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن
سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر موقفا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرغ ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد
ابن مهاجر عن ثابت بن مجلان ثنا عطاء عن ام سلمة لهما كانت تلبس اوضاحا من ذهب فسادت عن ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت اكثره فقال اذا اديت زكوته فليس بكثر -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري يمداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقى ثنا يحيى
ابن يعلى بن الحارث ثنا ابي نساغيلان يعني ابن جامع عن عثمان ابي اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما
نزلت (والذين يكتزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما استطع احد منا يدع لولده ما لا يبقى بعده فقال
عمرانا افرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضى الله عنه واتبعه ثوبان قاتبا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه قد كبر على اصحابك
هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة الا لطيب بها ما بقي من اموالكم وانما فرض الموارث
في اموال تبق بعدكم قال فكبر عمر رضى الله عنه ثم قال الا اخبرك بخير ما يكثر المرء المرأة الصالحة اذا نظر اليها سرته واذا امرها
اطاعته واذا غاب عنها حفظته -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة انبا ابراهيم بن اسحاق الزهري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث
المجربى فذكره بمثل اسناده وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في اسناده عثمان ابا اليقظان -

باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ثنا ابوسهل بن زياد القطن ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن
سعيد بن حيان يعني التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل
اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة يعني المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة (٢) وتصوم رمضان
قال والذي بعثك بالحق لا ازيد على هذا فلما اذبر قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فليتنظر الى هذا - رواه البخارى في
الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق الصفاي عن عفان - وحديث طلحة بن عبيدالله
في قصة الاعرابي قد مضى في كتاب الصلوة -

(١) في مص - ثنا ثقفا احمد وكذا في ي - بغير نقط (٢) ي - يعني المفروضة

بالقوى عن عبيدالله بن عمر مرفوعا) - قلت - لما لم يتعلق هذا الموضع بالاحكام المختلف فيها الا ان القول في سويد فقال
(ليس بالقوى) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والتعد بل فيما علمت بل اغلظوا فيه القول وكذا فعل البيهقي حيث اعاد
ذكره في موضع يتعلق بالاحكام المختلف فيها فقال في باب المعتكف يصوم (سويد بن عبدالعزيز ضعيف بمرة)

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد اذ هبت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرئوعا وكذلك رواه يونس بن عبدالاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن مثرود عن ابن وهب من قول ابي الزبير -

(وقد اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكاة كتركك فقد ذهب شره فذكره موقوفا وهذا اصح وقد روى باسناد آخر مرئوعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابي السبع عن ابن حجريرة الاكبر الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له اجر وكان اصره عليه - وفيما ذكر ابو داود في المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصري عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل -

(اخبرنا) ابوبكر بن محمد انبا ابو الحسين انبا اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

(واما الحديث) الذي اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا شاذان ثنا شريك عن ابي حمزة عن عامر بن فاطمة بنت قيس انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم اوقالت سئل عن هذه الآية (وفي اموالهم حق معلوم) قال ان في هذا المال حقا سوى الزكاة وتلاه هذه الآية (ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكاة) فهذا حديث يعرف بابي حمزة ميمون الاورد كوفي وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذي يرويه اصحابنا في التعاليق ليس في المسال حق سوى الزكاة فلست احفظ فيه اسنادا والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره والله اعلم -

جماع أبواب فرض الابل السائبة

باب العدد الذي اذا بلغت الابل كانت فيها صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في اواق خمس اواق من الورق صدقة وليس في ادادون خمس ذود من الابل صدقة وليس في ادادون خمسة اوسق من التمرد صدقة رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المعزى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في ادادون خمس اواق صدقة وليس في ادادون خمس ذود صدقة - قال سفيان والأوقية اربعون درهما - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معها الاوساق -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن مسleme بن قعنب القعني قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ذلك سمعت ابوسعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه عليه

وسلم ليس فيما دون خمس دود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب كيف فرض الصدقة

(اخبرنا) ابو عسى الحسين بن محمد الروذبارى انبأ عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصارى (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد بن الكسبي ثنا محمد بن ايوب انبأ سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثني ابي ثناءمة بن عبدالله حدثني انس بن مالك ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه في اربع وعشرين من الايل فما دونها الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ابنة مخاض اثني فان لم تكن فيها ابنة مخاض فان لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين لم تكن فيها ابنة مخاض فان لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الايل فليس فيها شى الا ان يشاء ربه فاذا بلغت خمسا من الايل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الايل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الحقة وعنده جذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليس عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليس عنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليس عنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت الغنم على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة الرجل ناصئة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مالى الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه - لفظ حديث ابي عبدالله - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن المنفى الانصارى مفرقا في موضعين -

(١) - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) - ولا تيس الا -

(باب فرض الصدقة)

قال

ذكر فيه كتاب ابي بكر رضي الله عنه في الصدقات من طريقين في الثاني حماد بن سلمة وذكر عن الدابر قطني (انه قال فيها اسناد صحيح وكلهم ثقات) - قلت - ذكر البيهقي في باب من صلى في ثوبه او نعله اذى ما يناقض هذا فقال (حماد بن سلمة عن ابي ندامة السعدي عن ابي نضرة كل منهم مختلف في عدلته) ثم ذكر حديثا (عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سلم عن ابيه - ثم قال (قال الترمذي سألت البخارى عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق) قلت - حكى البيهقي في باب الدابة تنفع برجلها (عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث في الزهري) وقال ابن حبان يروى عن الزهري المقلوبات وفي الميزان قال ابو يعلى قيل لابن معين حديث سفيان من حسن عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٨٦) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شاذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصاري (الاسبر) بن جواسين شئى بن - ابن الكباري - من الله من الله - خلفه به منه - الحديث - ويكتب له هذا الكتاب يونس بن محمد المؤدب ثنا حماد بن سلمة قال اخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك عن انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه كتب له ان هذه قرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله عز وجل بهارسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوته فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الابل في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة فاذا تبين اسنان الابل وفرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه حقة ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الا جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليس عنده الابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شئ ومن لم يكن عنده الا اربعة من الابل فليس عليه فيها شئ الا ان يشاء ربه وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت واحدة ففي كل مائة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين مقروق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينها بالسوية واذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها شئ الا ان يشاء ربه وفي الرقة ربع العشور فاذا لم يكن المال الاتسعون ومائة درهم فليس فيها شئ الا ان يشاء ربه - ورواه النضر بن شميل عن حماد بن سلمة قال اخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن انس يحدثه عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي حديث انس حديث ثابت

(١) ي - مص - الله سطر

الزهري عن سالم عن ابيه في الصدقات فقال لم يتابع عليه احد ليس يصح وقال ابن عدى رواه جماعة عن الزهري . وقوفا ثم ذكر البيهقي (ان سليمان بن كثير وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية) - قلت - سليمان هذا ضعفه ابن معين كذا ذكر ابن الجوزي وفي الكاشف للذهبي قال النسائي ليس به بأس الا في الزهري ثم ذكر البيهقي حديث سليمان بن داود (عن الزهري عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (اننى على سليمان الخولاني هذا ابو زرعة وابو حاتم وعثمان الدارمي وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث . موصول الاسناد حسنا) - قلت - في الكمال للحفاظ عبد النبي قال الدارقطني قد روى عنه يعنى سليمان حديث عن الزهري عن ابى بكر بن حزم الحديث الطويل لا يثبت عنه وقال ابن المديني من

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه نأخذ -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وما قبله اسناد صحيح وكلهم ثقات -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا ابوالربيع

(ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها حدثني ابوسهل بشر بن احمد انبا ابويعلى ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن

زيد ثنا ايوب قال رأيت عند ثمامة بن عبد الله بن انس كتابا كتبه ابوبكر الصديق رضى الله عنه لانس بن مالك رضى الله

عنه حين بعته على صدقة البحرين عليه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ممد رسول الله فيه مثل هذا القول

يعنى مثل ما اخبرنا ابوالحسن المقرئ انبا الحسن ثنا يوسف ثنا ابوالربيع الزهراني (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف

حدثني بشر بن احمد ثنا (١) ابويعلى ثنا ابوالربيع الزهراني انبا (٢) حماد بن زيد قال سمعت ايوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله

ابن عمر (٣) يحدثون عن نافع انه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه ليس فيما دون خمس من الابل شئ فاذا بلغت خمسا

ففيها شاة الى التسع فاذا كانت عشرا فشاتان الى اربع عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث الى تسع عشرة فاذا بلغت العشرين

فاربعة الى اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس

واربعين فاذا زادت ففيها حقة الى الستين فاذا زادت بحدقة الى خمس وسبعين فاذا زادت ففيها ابنتا لبون الى التسعين فاذا زادت

ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وليس في الغنم شئ فيما دون الاربعين

فاذا بلغت الاربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت فشاتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين ثلاث الى ثلاث مائة

فاذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة تامة شاة - ورواه الثوري عن عبيد الله (٤) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ورواه

موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال هذه نسخة كتاب عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس

ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمران هذا كتاب الصدقات فيه في كل اربع وعشرين من الابل فدونها

الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين ابنة مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك

الى خمس واربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك

الى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل

خمسين حقة وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك

الى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الاماشاء المصدق

ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يترجعان بينها بالسوية وفي الرقة ربع

العشر اذا بلغت رقة احداهم خمس اواق - هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه التي كان يأخذ عليها - قال الشافعي

وبهذا كله نأخذ - وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(١) - مص - انبا (٢) - مص - ثنا (٣) - مص - عبد الله بن عمر (٤) - عبد الله

متكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه اذا انفرد وروى للنسائي هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن

سليمان بن داود عن الزهري ثم رواه من حديث يحيى عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وهذا اشبه بالصواب

وسليمان بن ارقم متروك الحديث وذكر المزي في اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه ابوداود في التراسيل عن هارون بن محمد

عن ابيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت في اصل يحيى بن حمزة

حدثني سليمان بن ارقم باسناده نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري نحوه وقال

ابوداود وهذا وهم من الحكم يعني قوله ابن داود وفي المزان للذهبي قال ابوزرعة الدمشقي الصواب سليمان بن ارقم وقال

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن المؤمل انبا الفضل بن محمد الشعراني ثنا عبدالله بن محمد النفيل ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وفي النعم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت النعم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شىء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يترا جعان بالسوية ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب - قال الزهري اذا جاء المصدق قسمت الشاة اثلاثا ثلثا شرارو ثلثا خيارو ثلثا وسط فيأخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا محمد بن يزيد الواسطي انبا سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهري قال ابو عيسى الترمذي في كتاب العلل سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابو سعد المساليني انبا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث الصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثنا ابن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهري عن سالم عن ابيه جماعة فوافقوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رضاه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأ في سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عز وجل في الصدقة فوجدت فيه في خمس ذود شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس واربعين فاذا كانت ستا واربعين فحقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين بلذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت فحقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه في اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم في كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابوالحسن الهروي للحديث في اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن لؤم غلط عليه الحكم وقال ابن منده رأيت في كتاب يحيى ابن حمزة بخطه عن سليمان بن لؤم عن الزهري وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا دحيم قال نظرت في اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم في الصدقات فاذا هو عن سليمان بن لؤم قال صالح فكتب هذا الكلام عن مسلم بن الحجاج قال الذهبي ترجع ان الحكم وهم ولا بدقا للحديث اذا ضعيف الاسناد وقال ابن معين سليمان انحلوا في لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشىء ومرة شامى ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشىء وفي التمهيد لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن معين يقول سليمان بن داود الذي روى عن الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف وقال الطحاوي

في الصدقة تيس ولاهرمة ولاذات عوار -

(حدثنا) ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا الحكم بن موسى (زح وحدثنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمرو بن قتادة قال ابا ابو عمرو ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابو عبدالله احمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي الى شر حبيبل بن عبدكلال ونعيم بن عيدكلال والحلاوت بن عبدكلال قيل ذي رعين ومعاشر وهمدان - اما بعد فقد رفع رسولكم واعطيتم من المغنم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العفار - ماسقت السماء وكان سيحا او كان بعلا فقيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وماسقى بالرشاء والدالية فقيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذا زادت واحدة على اربع وعشرين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيها حقة طروقة الجمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها ابنتا لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فزاد على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل وفي كل ثلاثين باقورة تباع جذع اوجذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت ففي كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا بعفاء ولا ذات عوار ولا تيس الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخليطين فانها يتراجع بينهما بالسوية وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم وليس في اواق خمس اواق شئ وفي كل اربعين دينارا دينار وان الصدقة لا تحل لمحمد واهل بيته (١) انما هي الزكاة تركيها انفسهم ولتقره المسلمين (٢) وفي سبيل الله وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عملها شئ اذا كانت تؤدى صدقتها من العشر وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شئ قال يحيى افضل - ثم قال كان في الكتاب ان اكبر الكبار عند الله يوم القيامة اشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين وبرى المحصنة وتعلم السحروا كل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الا صغر ولا يس القرآن الا ظاهر ولا طلاق قبل املاك ولا عتاق حتى يبتاع ولا يصاين احدكم (٣) في ثوب واحد ليس على منكبه شئ ولا يخبث في ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شئ ولا يصاين احدكم في ثوب واحد وشقه بادى ولا يصاين احدكم عاقص شعره وكان في الكتاب ان من اعتبط مؤمنا تتلا عن بيته فانه تود الا ان يرضى اولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من الابل وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية وفي اللسان الدية (٤) وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين

(١) ي - مص - ولا لاهل بيته (٢) ي - مص - المؤمنين (٣) ي - مص - احد منكم (٤) ي - وفي الشئتين الدية -

سمعت ابي داود يقول ساجان بن داود وسليمان بن ابي داود الحراني ضيفان جميعا قال البيهقي (وروينا الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدارقطني في كتاب التتبع على الصحيحين ان ثمامة لم يسمعه من انس ولا سمعه عبدالله بن المنذر من ثمامة وفي الاطراف للمقدسي قيل لابن معين حديث ثمامة عن انس في الصدقات قال لا يصح وليس بشئ ولا يصح في هذا حديث في الصدقات - قلت - ثم عبدالله بن المنذر متكلم فيه قال الساجي ضعيف منكر الحديث وقال ابو داود لا ترجح حديثه وفي الضعفاء لابن الجوزي قال ابو سلمة كان تضعي في الحديث فهذا لما على الوجه الاول من الوجوه التي روى البيهقي الحديث منها وما الوجه الثاني ففيه مع ما تقدم مما تقدم من سلامة وقد مضى الكلام عليه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٩٠) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ قال سمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت احمد بن حنبل وسئل عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة صحيح هو فقال اوجوان يكون صحيحا قال وسمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول وقد حدثنا عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري بحديث الصدقات فقال قد اخرج احمد بن حنبل هذا الحديث في مسنده عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة قال ابواحمد وقد روى عن سليمان بن داود يحيى بن حمزة وصدقة بن عبدالله من الشاميين واما حديث الصدقات فله اصل في بعض ما رواه معمر عن الزهري عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فافسد اسناده وحديث سليمان بن داود مجود الاسناد قال الشيخ وقد اتى على سليمان بن داود الحلواني هذا ابوزرعة الرازي وابوحاتم الرازي وعثمان بن سعيد الدارمي وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة موصول الاسناد حسنا والله اعلم -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم المشاط قال انبا ابوعمر بن مطر ثنا محمد بن ايوب بن يحيى بن زريس انبا اسحاق بن محمد الفروي ثنا عبدالله بن عمر عن المثني بن انس عن ابيه انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل كتاب وجد في قائم سيف عمر رضى الله عنه في الصدقة حتى انتهى الى الرقة ونبه بين الفريضتين عشرون درهما اوشاتان قيمتها عشرة دراهم عشرة دراهم - هذا حديث ابى نصر وفي رواية المشاط عن المثني بن انس عن ابيه عن انس بن مالك وهذا اشبه فانه المثني بن عبدالله بن انس نسب الى جده وهذه الرواية هي التي ذكرها الشافعي عن القاسم بن عبدالله (وقد روينا) الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة (ورويناه) عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمر بن حزم موصولا وجميع ذلك يشد بعضه بعضا والله التوفيق -

باب ابانته قوله وفي كل اربعين ابنة لبون

وفي كل خمسين حقته

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالثني ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كتب في الصدقة وهو (١) عند آل عمر ابن الخطاب قال ابن شهاب اقرأها سالم بن عبدالله بن عمر نوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبدالله بن عبدالله بن عمر وسالم بن عبدالله حين امر على المدينة فامر عماله بالعمل بها وكتب بها الى الوليد بن عبد الملك فامر الوليد

(١) - وهي

واما الوجه الثالث فليس فيه الا ان ايوب وجد الكتاب عند ثمامة من غير ان يرويه ايوب عن ثمامة ولا ثمامة عن احد فكيف يقول البيهقي (رويناه من حديث ثمامة عن انس من اوجه صحيحة) قال (ورويناه عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمر بن حزم موصولا) - قلت - الرواية الموصولة من حديث سالم فيها سفيان بن حسين وحديث عمر بن حزم فيه سليمان بن داود وقد تكلمنا عليها وقد تقدم عن ابن معين ان حديث ابن حزم لا يصح وتقدم ايضا عنه انه لم يصح في هذا الباب حديث -

قال (باب بيان قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقته)

ذكر فيه (عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها سالم) - قلت - هذه الرواية مقطوعة

عماله

عماله بالعمل بها ثم لم يزل الخلفاء يأمرون بذلك بعده ثم امر بها هشام ففسخها الى كل عامل من الملبين وامرهم بالعمل بها فيها ولا يتعدونها وهذا كتاب تفسيره لا يؤخذ في شيء من الابل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود فاذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فاذا بلغت عشرا ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين فكان فيها فريضة بنت مخاض فان لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا كانت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الجمل حتى تبلغ ستين فاذا كانت احدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعين فاذا كانت احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلثين ومائة ففيها حقة وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقا حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقا وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقا واخمس بنات لبون اى السنين وجدت فيها اخذت على عدة ما كتبنا في هذا الكتاب ثم كل شيء من الابل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب ولا يؤخذ من النعم صدقة حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمائة شاة فاذا بلغت ستمائة شاة ففيها ست شياه فاذا بلغت سبعمائة شاة (١) ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمان مائة شاة فاذا بلغت ثمان مائة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمائة شاة فاذا بلغت تسعمائة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ الف شاة فاذا بلغت الف شاة ففيها عشر شياه ثم في كل ما زادت مائة شاة -

(واخبرنا) ابوالحسن بن بهران العدل ببغداد انبا اجماعيل بن محمد الصغار ثنا الحاوي بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هارون انبا حبيب بن ابي حبيب ثنا عمرو بن هرم حدثني محمد بن عبدالرحمن الانصاري يني ابا الرجال قال لما استخاف عمر بن عبدالعزيز اوسل الى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات وكتاب عمر فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر رضى الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسيخاله لحدثني عمرو انه طلب الى محمد بن عبدالرحمن ان ينسخ له ما في ذينك الكتابين فنسخ له فذكر صدقة الابل من خمس الى مائتين كما مضى في الحديث قبله وزاد فقال فاذا بلغت مائتين وعشرا ففيها اربع بنات لبون وحقة الى ان تبلغ عشرين ومائتين فاذا بلغت عشرين ومائتين ففيها ثلاث بنات لبون وحقتان الى ان تبلغ ثلاثين ومائتين فاذا بلغت ثلاثين ومائتين ففيها ثلاث حقا وبنتا لبون ثم ذكر الحديث في ذكر فريضتها كلما زادت عشرا حتى تبلغ

(١) - ي - حتى تبلغ سبعمائة شاة

غير متصاتهم مقتضى قوله عليه السلام فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون - ان الثلاثة تجب في مجموع المائة وحدى وعشرين فان قالوا بظاهر هذا الحديث فقد اوجبوا بنت لبون في كل اربعين وثلاث وهو مخالف لقوله عليه السلام في كل اربعين بنت لبون لانه عليه السلام اوجب في الاربعين وهم لم يوجبوا فيها حتى تزيد ثلثا وان اوجبوا الثلاثة في مائة وعشرين وجعلوا الواحدة عفوا فقد خالفوا قوله عليه السلام في هذا الباب فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون -

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلاثمائة ففيها ست حقاق او خمس بنات لبون وحقن ان من ابي هذين السنين شاء ان يأخذ المصدق اخذ فاذا زاد الابل على ثلاثمائة ففيها في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا يأخذ مادون العشر شيئا -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون ان ابا عبد الله بن اسحاق وحبیب عن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري اخبره (١) ان عمر بن عبد العزيز حين استخلف ارسل الى المدينة يلتمس عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمرو بن الخطاب رضى الله عنه كتاب عمر الى عماله في الصدقات بمثل كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فامر عمرو بن عبد العزيز عماله على الصدقات ان يأخذوا بما في ذيك الكتابين فكان فيها في صدقة الابل ما زادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لا يبلغ العشرة منها شيء حتى تبلغ العشرة -

باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه بمخلاف ماضى في خمس وعشرين من الابل

وفى زاد على مائة وعشرين من الابل ويان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد (اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببعداد ان ابا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام في خمس وعشرين من الابل خمس يعني شياه -
(واخبرنا) ابو الحسين ان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال وحدثنا ابن عثمان ان ابا عبد الله هو ابن المبارك ان ابا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه مثله وزاد فاذا زادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل في كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل ان ابا عبد الله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشير ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه في الابل اذا زادت على عشرين ومائة فبحساب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثل ذلك - قال ابو يوسف يعني يعقوب بن سفيان بلغني عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة ويحيى بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وقد انكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابي بكر وعمر رضى الله عنهما (قال الشيخ) اما ابو زكريا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال باللفظ على يحيى

(١) - ي - مص - حدثه -

وايضا اذا جعلوا الواحدة غنوا فالغنى باب الزكاة لا يبر الواجب المتقدم ولهذا قال ابن اسحاق وابن حنبل وعبد الملك بن الربيع جشون والمنيرة الخزومي وابوعبيد اذا زادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنتا لبون بالاجماع -

قال (باب رواية عاصم بن ضمرة عن علي بمخلاف ماضى يعني
الاستئناف فيما زاد على مائة وعشرين)

ثم ذكر الرواية المذكورة -

ابن سعيد (وذلك فيما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان يحيى بن سعيد يحدث بمحدث يغلط فيه عن سفیان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة قال يحيى بن معين وحدث به وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول قال يحيى هذا اصح الحديثين -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ابنا ابو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا الفضل بن غسان الغلابي قال ذكر يحيى بن معين ان يحيى بن سعيد القطان حدث عن سفیان بمحدث تروى عنه عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا غلط قال وذكر لي يحيى حديث وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا صحيح قال الشيخ قول يحيى في هذه الرواية يحتمل ان يكون انما غاب على يحيى القطان روايته عن سفیان حديثا تروى عنه سفیان وهو عند اهل العلم بالحديث غلط وهو يتقى امثال ذلك فلا يروى الا ما هو صحيح عنده والله اعلم واما ابو يوسف يعقوب بن سفیان الفارسي وغيره من الائمة فانهم احوالوا بالغلط على عاصم بن ضمرة واستدلوا على خطابه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات - (واما الشافعي) رحمه الله فانه قال في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الروايات عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه يريد قوله في الاستئناف واستدل على هذا في كتاب آخر برواية من روى عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه بخلاف ذلك -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال شريك عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون قال وقال عمرو بن المهيم وغيره عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي مثله قال الشافعي وبهذا تقول وهو موافق للسنة وهم يعني بعض العراقيين لا يأتون بهذا فيخالفون ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما والثابت عن علي رضي الله عنه عندهم الى قول ابراهيم وثي يغلط به عن علي رضي الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب قال سئل عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن صدقة الابل فاخبرنا عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة ان عليا رضي الله عنه قال في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فذكر الحديث في صدقة الابل الى تسعين قال فاذا زادت ففيها حقتان طر وقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون (قال الشيخ) وقد رواه زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن عاصم والحارث عن علي رضي الله عنه -

(كما اخبرنا) ابو علي الروذباري ابنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن

ثم قال (قال الشافعي في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الروايات عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه) - قلت - الذي رواه عن علي عاصم بن ضمرة وهو ليس بمجهول بل معروف روى عنه الحكم وابو اسحق السبيعي وغيرهما ووثقه ابن المديني والفضلي واخرج له اصحاب السنن الاربعة وان اراد الشافعي بقوله يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه ابا اسحق السبيعي فلم يقل احد غيره انه غلط وقد ذكر البيهقي وغيره عن يعقوب الفارسي وغيره من الائمة (انهم احوالوا بالغلط على عاصم)

الحارث الاعور عن علي رضي الله عنه قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري قال وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يعني على التسعين ففيها حقتان طروقتا الحمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وذكر باقي الحديث ليس فيه ما في رواية سفيان عن ابي اسحاق من الاستثنا وفيه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياه وقد اجمعوا على ترك القول به لمخالفة عاصم بن حمزة والحارث الاعور عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات في ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستثنا مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والغلط وطعن أمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها وبالله التوفيق -

واما الاثر الذي ذكره ابو داود في المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قل حماد قلت لقيس بن سعد خذ لي كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه لجدته فقرأته فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل فقص الحديث الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعدي كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الغنم في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هرمة ولا ذات عوار من الغنم فهذا (فيما اخبرنا) ابو بكر الساجاني ان ابا ابو الحسين القسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره وهو منقطع بين ابي بكر بن حزم الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لاسماع و كذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره للحفاظ لا يمتحنون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامر بين مع ما فيه من الانقطاع وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابوسعد المائيني ان ابا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن عيسى ثنا صالح بن احمد ثنا علي بن المديني قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حماد بن سلمة عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا المضرب يعني انه ثبت فيها

(اخبرنا) ابوسعد ان ابا ابو احمد ان ابا محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدتهم عن حفظه فهذه قصته -

ثم ذكر البيهقي (عن حماد قلت لقيس بن سعد خذ لي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لاسماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخر عمره للحفاظ لا يمتحنون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد وامثاله) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى باسوا من هذا ولم ارا احدا من أئمة هذا الشأن ذكره بشيء من ذلك وقد ذكرت بعض ما اثنوا عليه هناك والخذ من الكتاب حجة وصرح البيهقي في كتاب المدخل ان الحجة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولى منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذي مضى تقدم انه منقطع ايضا وان حماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقي فيما تقدم عن الشامي (انه اثني عليه) ونقل عن الدارقطني (انه صحيح الاستناد) ثم ذكر (عن القطان انه قل حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك) - قلت - في سننه صالح بن احمد قيل عنه دجال وزيد بن حسان الاعلم وثقه جماعة (اخبرنا)

(اخبرنا) الحاكم ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا احمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استمارني حجاج الاحول كتاب قيس فذهب الى مكة فقال ضاع -

باب تفسير اسنان الابل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني سمعت من الرياشي وابي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شمير ومن كتاب ابي عبيد وربما ذكر احداهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم القصيل اذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة الى تمام سنتين فاذا دخلت في الثالثة فهي بنت لبون فاذا تمت لها ثلاث سنين فهي حقة الى تمام اربع سنين لانها استحقت ان تترك ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ولا يلقح الذكر حتى يذئ ويقال للحقة طروقة الفحل لان الفحل يطرتها الى تمام اربع سنين فاذا طعن في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فاذا دخلت في السادسة والقي ثنيته فهو حينئذ ثني حتى يستكمل ستا فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والاثني رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل في الثامنة التي السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس الى تمام الثامنة فاذا دخل في التسع فاطلع نابه فهو بازل بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين والخلفة الحامل -

وقد ذكر الشامي رحمه الله تفسير اسنان الابل في رواية حرملة نحو هذا وزاد فقال وانما سمي ابن مخاض يعني الذكر منها لانه فصل عن امه ولحمت امه بالمخاض وهي الموائل فهو ابن مخاض وان لم تكن حاملا لقال وانما سمي ابن لبون لان امه وضعت غيره فصار لها ابن -

باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريان بن ابي اسحاق المزكي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال تروى على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم وسمي آخر عن ابي اسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشور (١) فاذا ذكر الحديث وفي آخره الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرنا) علي بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالنا انبا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول (وكذلك) رواه ابو معاوية وهريم بن سفيان وابوكدينة عن جازنة مرفوعا ورواه الثوري عن حارثة موقوفا على عائشة وحرارة لا يحتج بخبره والاعتماد في ذلك على الآثار الصحيحة فيه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

باب لا يأخذ الساعى فيما يأخذ مريضا ولا معيبا

وفي الابل عدد الفرض صحيح

قد روينا في احاديث الصدقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ في الصدقات هرمة ولا ذات عوار وفي بعضها ولا ذات عيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم

(١) ي - مص - ربع العشر -

وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له البخاري وقيس بن سعد وثقه كثير ونانجر له مسلم -

حدثه ان عبد الله بن معاوية الناضري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عباده وحده فانه لاله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رائدة عليه في كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا الشرط الا لائمة ولا المريضة ولكن من اوسط اموالكم فان الله عز وجل لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره وزكى عبد نفسه فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وقال غيره ولا الشرط الا لائمة -

باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضا الا ان يتطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى عمرو ثنا ابو الموجه ثناعبدان انبا عبد الله انبا زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صبيح عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذحين بعته الى اليمن انك ستأتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اطاعواك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم ويلة فان هم اطاعواك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياهم فتد على فقراهم فلن هم اطاعواك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب - رواه البخارى في الصحيح عن محمد وغيره عن عبد الله بن المبارك وانخرجه مسلم من وجوه اخر عن زكريا -

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الحسن بن علي ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق المكي عن عمرو بن ابي سفيان الجمحي عن مسلم بن ثنينة الاشكري قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابي على عرافة قومه فامرهم ان يصدقهم قال فبعثني ابي في طائفة منهم فاتيته شيخا كبيرا يقال له سمر بن ديسم فقلت ان ابي بعثني اليك يعني لاصدقك قال ابن ابي واني نحو تاخذون قلت نختار حتى انا نتبين ضرر النعم قال ابن ابي فاني احدثك اني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غم لي بقاء في رجلان على بعير فقالا لي انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قد عرفت مكانها فمثلة محضوا وشما فخرجتها اليها فقالا هذه شاة الشافع وقد نأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأخذ شافعنا قلت فأي شى تأخذان قالا عينا فاجذعة او ثنية قال فاعمد الى عناق معتاط والمعتاط التي لم تلد ولدا وقدحان ولادها فخرجتها اليها فقالا نا ولناها بلعلاها معها على بعيرهما ثم انطلقا - كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا وقال مسلم بن ثنينة والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكر الحديث بمعناه زادنيه والشافع التي في بطنها ولدها -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيبي ثناعبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن حمارة بن عمرو بن حزم عن ابي بن كعب رضى الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فمررت برجل لجمع لي ماله فلم اجد عليه فيها الابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذلك مالا لبي فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة عظيمة سمينة فخذها فقلت ما لنا يا خذ ما لم اوامره وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متك قريب فان احببت ان تأتبه فتمرض عليه ماعرضت على

(باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب)

قال

ذكر فيه حديثان سنن ابي داود وفيه (فاعمد الى شاة ممثلة محضوا وشما) فقال (كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا) - قلت - المشهور في كتب الحديث واللغة المحض وهو اللب الخالص وكذا وقع في سنن ابي داود وكذا فسره الخطابي في العالم -

فاضل

فانقل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته قال فلنى فاعل قال نخرج معى ونخرج معه بالناقاة التى عرض على حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله اتانى رسولك لياخذن من صدقة مالى وليم الله ما قام فى مالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله بنجمت له مالى فرعم ان ماعلى فيه ابنة مخاض (١) وذلك مالابن فيه ولاظهر وقد عرضت عليه ناقاة عظيمة لياخذها فابى على وهامى ته قد جئتك بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذى عليك فان تطوعت بخير اجره الله فيموت قلباه منك قال فما هى ذه يا رسول الله قد جئتك بها فخاها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيضها ودعائه فى ماله بالبركة .. ورواه غيره عن يعقوب بن ابراهيم نقل فى الحديث ناقاة فتيمة عظيمة سمينة -

باب المعتدى فى الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعى وقد يكون من رب المال

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغرى ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح و اخبرنا) ابوالقاسم زيد بن ابى هاشم العلوى بالكوفة لنيا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابى الحسين ثنا تميم بن سعيد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المعتدى فى الصدقة كما نعتها كان ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ احمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخارى الصحيح عندى سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ انما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (اخبرنا) ابوسعد المالى انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن سلمة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان ابن ابى حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ايمان لمن لا امانة له والمعتدى فى الصدقة كما نعتها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن ابى ايوب وقاله ايضا ابوصالح عن الاث (قال الشيخ) وقال الحسن البصرى فى رجل وجبت عليه الزكوة فلم يزك حتى ذهب ماله قال هودين عليه حتى يقضيه (اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبا اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فذكره -

باب الزكاة تتلف فى يدي الساعى فلا يكون على رب المال ضمانها

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابى اسحاق الزكى قالانا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال عن حذيفة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال لى رجل من بنى تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا اديت الزكوة الى رسولك فقد برئت منها الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديت للزكوة (٢) الى رسولك فقد برئت منها لك اجرها وانما على من بدلها -

جماع ابواب صدقة البقر السائمة

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن ببغداد انبا ابو عمر و عثمان بن احمد السامك ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد اننادى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى ثنا الاعمش (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ لنيا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا احمد بن حازم ابن ابى غرزة ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعروف بن سويد عن ابى ذر رضى الله عنه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى ظل الكعبة فلما رآنى قال هم الاخسرون ورب الكعبة قال بغفت حتى جلست فلم اتقار ان قلت قلت من هم فذاك ابى وامى قال هم الاكثرون الامن قال بالمال هكذا وهكذا اربع مرات وتليل ملهم برلمن صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها الا جاءت يوم القيامة اعظم ما كانت واسمته تنطحه بقر وثمها وتطؤه باخفافها كما نعدت آخرها عادت عليه اولها (٣) حتى يقضى بين الناس - فقط حديث وكيع رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شعبة وانرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(١) من - الابنة مخاض (٢) نى - مص - اذا اديتها - (٣) مص - اولها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو علي الحافظ ثنا ابو بكر عبدالله بن سليمان ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان بكير احده عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذالم يؤد الدرة حتى قال الله تعالى في الصدقة في اياه يطح لها بصعيد قرقر فوطئته باخفافها وعضته باثوابها اذا مر عليه اخراها كره عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والبقر اذا لم يؤد حتى قال الله تعالى فيها يطح لها بصعيد قرقر فوطئته باظلافها ونطحت بقر ونها اذا مر عليه اخراها كره عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والتمن كذلك تنطحه بقر ونها وتطؤه باظلافها ليس فيها عقصاء ولا جماء حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والتحليل ثلاثة اجرو وزد وستر فمن اقتناها تمغفا وتغنيا كانت له سترا ومن اقتناها عدة للجهاد في سبيل الله كانت له اجرا وان طول لها شرفا واشرفين كان له في ذلك اجر ومن اقتناها فخرا ورتاء ونواء على المسلمين كانت له وزوا قال قائل ارايت الحمريا رسول الله قال لم يأت في الجر شي الا الآية الجامعة القادة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب و اشار اليه البخاري -

باب كيف فرض صدقة البقر

(اخبرنا) ابو الحسن (١) علي بن عبدالله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر ابن البخترى الرزاز املاء ثنا العباس ابن محمد بن حاتم الدوري ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابراهيم والاعمش عن شقيق عن مسروق قال قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل حالم دينارا او عدله معايري - (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الثقفي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزق ثنا معمر والثوري عن الاعمش عن ابي واثل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله معايري -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابو داود ثنا المغيرة بن عثمان بن ابي شيبة وابن المنني قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر قال سألت ناقما عن البقر فقال بلغني عن معاذ بن جبل انه قال في كل ثلاثين تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة بقرة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك (ح) واخبرنا ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس عن طاوس اليماني ان معاذ ابن جبل رضى الله عنه اخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة واتى بما دون ذلك فابى ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى اتقاه فاسأله فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقدم معاذ بن جبل -

(اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا اربيع انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشئ - قال الشامي والوقص مالم يباغ الفريضة وروى الحسن بن عمارة وليس بخرجة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قيل له ما امرت قال امرت ان آخذ من البقر من ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمر و عثمان بن احمد الدقاق ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد باسناد اجود منه -

قال (باب كيف فرض صدقة البقر)

(اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوسهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقرية حدثني المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً الى اليمن امره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً او تبيعة جذع او جذعة ومن كل اربعين بقرة مسنة فقالوا فالواقص قال فقال ما امرني فيها بشئٍ وسا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الاوقاص فقال ليس فيها شئٍ (وقال المسعودي) والاوقاص مادون الثلاثين وما بين الاربعين الى الستين واذا كانت ستون ففيها تبيعتان فاذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع فاذا كانت ثمانون ففيها مستتان فاذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبايع قال بقرية قال المسعودي الاوقاص هي بالسنين الاوقاص فلا تجعلها بصاد -

(واخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قال انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابوعبدالله محمد بن ابراهيم العبدي البوشنجي حدثني النفيلى ابوجعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربيع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس على العوائل شئٍ -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة انبا ابوجعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد السلام ابن حرب (ح وانبا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البقر في كل ثلاثين تبيع او تبيعة جذع او جذعة وفي اربعين مسنة لم يذكر جناح في روايته جذع او جذعة (ورواه) شريك عن خصيف عن ابي عبدة عن امه عن عبدالله قاله البخارى (وقد مضى) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن قال فيه وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع او جذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة (حدثني) ابوعبدالرحمن السلمي انبا ابوعمر بن حمدان انبا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبدالله بن موسى انبا سفيان عن داود عن الشعبي يرفعه وابن ابي عياش عن انس يرفعه قال في اربعين من البقر مسنة وفي ثلاثين تبيع او تبيعة - (واما الاثر) الذي اخبرناه ابو بكر محمد بن محمد ثنا ابوالحسن القسوى ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابوداود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن جابر بن عبدالله في كل خمس من البقر شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه قال الزهري فاذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقرة الى خمس وسبعين فاذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة نفى كل اربعين بقرة بقرة قال معمر قال الزهري وبلغنا ان قولهم قال النبي صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل اربعين بقرة بقرة ان ذلك كان تخفيفاً لاهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موقوف ومنقطع وروى من وجه آخر عن الزهري منقطعاً والمنقطع لا تثبت به حجة وما قبله اكثر واشهر والله اعلم -

جماع أبواب صدقة الغنم السائمة

باب كيف فرض صدقة الغنم

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزازي انبا

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن المنفى العنزي ثنا محمد بن عبد الله بنى الانصارى حدثني ابي عن ثمامة قال حدثني انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض الله على المسلمين التي امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطها فذكر الحديث في فرض الابل وما بين اسنلنهم قال وصدقة الغنم في سائمها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا نيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خالطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصارى وقد مضى سائر طرق هذا الحديث وهى في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كان عند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو هذا واين من ذلك قل فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الفا قال ثم في كل ما زادت مائة شاة -

باب السنن التي تؤخذ في الغنم

قد مضى في حديث مسلم بن شعبة عن سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قال في الشاة التي اعطاها هذه شائع وقد نها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأخذ شاعا والشائع التي في بطنها ولدها قل فقلت اى شى تأخذان قالانا عناقا جذعة او ثنية قال فانحرجت اليها عناقا قال لرفعها (١) الينا فنتا ولاها فحلاها على بهيرها -
(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعد بن ديسم -
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اباه سفيان بن عبد الله على الطائف ومخالفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالانداء ولم يأخذ منهم فقالوا له ان كنت محتدا علينا بالانذاء فخذ منا فامسك حتى لقي عمر رضى الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون اننا نظرهم تمتد عليهم بالانذاء ولانا اخذ منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالانذاء حتى بالسخلة يروح بها الراعى على يده وتل لهم لا آخذ منكم الربى ولا الساخض ولا ذات الدر ولا الشاة الا كونة ولا تل الغنم وخذ العناق الجذعة والثنية فذلك عدل بين غذاه المال وخياره -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبيل عن ابن لعبد الله بن سفيان الثقفى عن جده سفيان بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسخل فقالوا اتعد علينا بالسخل ولا تأخذ منه شيئا فلما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر ذلك له فقال

(١) ي - مص - قالوا ادفعها -

قال (باب السنن التي تؤخذ في الغنم)

ذكر فيه حديث (سعد عن رسوله صلى الله عليه وسلم انها قال في الشاة التي اعطاها هذه شائع فقلت اى شى تأخذان قالانا عناقا جذعة او ثنية) ثم ذكر قول عمر رضى الله عنه لعامله (خذ العناق الجذعة والثنية) الى آخره - قلت - مقتضى هذا وما قبله جواز الجذعة من المنزى ايضا وليس هذا مذهب الشامية بل الجواز تجزى من الضان فقط ثبت ان الاثر وما قبله غير موافقين المذهب -

صبر من الخطاب نعم نعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا تأخذها ولا تأخذ الاكولة ولا الربوي ولا الماخص ولا لغل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية وذلك عدل بين غداء المال وخواره -

باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قال ثنا امية ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صبيح عن ابي معبد بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صاوات في يومهم وليتلمذوا فلما فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم فترد على فقراهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن امية بن بسطام -

(اخبرنا) ابو علي الرضا بن ابي محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن هلال بن خباب عن مسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال سرت اوتقال اخبرني من سارمع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تأخذ من راضع ابن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول ادوا صدقات اموالكم قال فمد رجل منهم الى ناقه كوماه قال قلت يا ابا صالح ما الكوماه قال عظيمة السنام قال فابي ان يقبلها قال فقال اني احب ان تأخذ خير ابل قال فابي ان يقبلها قال فخطم له اخرى دونها فابي ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبليها وقال اني آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رحل فتخيرت عليه ابله -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد يعني ابن منصور ثنا هشيم انبا هلال بن خباب عن مسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فجلست اليه فسمعته يقول ان في عهدي ان لا تأخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق واتاه رجل بناق كوماه فقال خذها فابي -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبي صلى الله عليه وسلم واتيته بناق عظيمة فقال اي سماء تظاني واي ارض تغلني اذا اخذت خير مال امرئ فاتيته بناق من الابل فقبليها -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو بكر الطيالسي حمويه ثنا ابو الوليد عن شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدي فقرأت في عهده ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بناق عظيمة ملهامة فابي ان ياخذها ثم اتاه بانحرى دونها فابي ان ياخذها ثم اتاه بانحرى دونها فابي ان ياخذها ثم قال اي ارض تغلني واي سماء تظاني اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خياري ابل امرئ مسلم وقد مضى في حديث (١) لي بن كعب حين تخرج مصدقا وفيه دلالة على جواز الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) محمد

(١) في هامش ي بخطه - مضى حديث -

(باب لا تؤخذ كرائم الاموال)

قال

ذكر فيه (عن سويد بن غفلة انه رأى في عهده صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع لبن) - قلت - قد استدلل به ابن عبد البر

ابن الحسين بن الفضل أنبا عبداً بن جعفر ثنا يعقوب بن سفیان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال رأيت وجلافي مكان ايوب عليه جبة صوف وفي رواية الحارث قال رأيت في مجلس ايوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثني مولاي قرة بن دعووس قال اتيت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فاردت ان ادنومنه فلم استطع ان ادنومنه فقامت يارسول الله استنفر للانعام النخيري فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ساعيا قال بقاء بابل جلة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر ونخير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة او والهلم فقال يارسول الله اني سمعتك تذكر الغزو فاحببت ان آتيك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله للذي تركت احب الي من الذي جئت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حواشي او والهلم -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المازكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصاري كان يأثمهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الي صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الاقباهم - قال مالك السنة عندنا انه لا يضييق على الناس في زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكوة او والهلم - قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وفاء من الخلق كما رواه في حديث محمد بن مسلمة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق انبا ابو عبدة الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حزرات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذوات العيب -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي قال انبا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد قال يقول لا تأخذ خيار او والهلم خذ الشارف وهي السنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان في اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يتصور عندنا اخذ الذكور والصغار والعيبة اذا كانت ماشيته كلها كذلك (ورويانا) عن الثوري عن الاعمش عن الحكم قال اذا اتى المصدق الي الغنم صدعها صدعين فيأخذ صاحب الغنم خير الصدعين ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر (ورويانا) عن عبيدة بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداع ثلث خيار وثلث وسط وثلث دون فيدع المصدق الخيار ويأخذ من الوسط -

(اخبرنا) ابو بكر الاصمعي انبا ابو نصر العراقي ثنا سفیان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدة الله بن الوليد ثنا سفیان الثوري عنها جميعا وقد حكى الشافعي في القديم هذين المذهبين من غير تسمية قائلها ورويانا عن الزهري مثل قول القاسم ورويانا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال يختار صاحب الغنم الثلث ثم يختاروا من الثلث الباقيين -

باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقية

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدة الله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصنفار (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد ابن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدة الله بن نعيم عن عبيدة الله يعني ابن عمر

(١) ي - مص - ربيعة -

وغيره لمن يقول بعدم وجوب الزكوة في السفار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطابق للباب -

قال باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم

ذكر فيه قول عمر (اعتد على قومك بالبهيم وان جاء بها الراعي يحماها) - قلت - ليس فيه تقييد بان مواشيهم نتجتها فهو غير مطابق

عن

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعماني عمر رضى الله عنه على صدقات تومي فاعتدت عليهم باليهم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعدها من النعم نخذ منها صدقتك قال فاعتدنا عليهم بها ثم تقويت عمر رضى الله عنه فقلت ان تومي استنكروا على ان اعتدت عليهم باليهم وقالوا ان كنت تراها من النعم نخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على تومك ياسفيان باليهم وان جاء بها الراعي يحملها في يده وقل تومك انا ندع لهم الماخض والربي وشاة اللحم ولحل النعم وناخذ الجذع والثني وذلك وسط بيننا وبينكم في المال -

باب لا يعد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول -
(واخبرنا) علي بن محمد بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول (ورواه) الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكوة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس في مال مستفاد زكوة حتى يحول عليه الحول -
(اخبرنا) بهما ابو بكر الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن عقبة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكيه حتى يحول عليه الحول -
(واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبدالوهاب الثقفي عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول عند ربه -
(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيد الله العنبري ثنا معتمر بن عبيد الله عن نافع عن ابن (١) في هامش ي - بخطه فاستنكروا -

للباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما نتجت المواشي الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكوة وليس هذا القيد في كلام عمر وحتى الطحاوي في احكام القرآن عن الشافعي انه لا يعتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعين فصاعدا قال الطحاوي ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عن اخذ هذا التفصيل وقد دفعه خبر عمر حيث اطلق في المواشي ولم يقدر اربعين ولا غيرها -

قال (باب لا يعتد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول)

(قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابي الرجال - قلت - قد ذكر البيهقي في باب فرض التشهد (ان عاصما غير محتج به) وقال في باب صاوة الزوال (كان ابن المبارك يضعفه) وقال في باب منع التطهر بالتنيد (الحارث الاعور ضعيف) وقال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذابا) وقال في باب الاستفتاح بسبحانك اللهم (حارثة بن ابي الرجال ضعيف) ثم ان هذا الحديث مرفوعا

عمرانه قال اذا استفاد الرجل مالا لم تحمل فيه الزكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيداه عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح . وتوف (ورواه) بقية عن اسمعيل بن عياش عن عبيداه بن عمر مرفوعا وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبيداه بن شبيب حدثني يحيى بن محمد الجارى ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لا يحتج به -

باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها

(استدلالا بما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبيداه المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبيداه بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابوبكر كيف تقاقل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الاجمته وحسابه على الله قال ابوبكر رضى الله عنه لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر ابوبكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان قال وقال الليث حدثني عبدالرحمن بن خالد يعني ابن مسافر عن ابن شهاب يعني بذلك - قال البخاري في موضع آخر من الكتاب قال لي ابن بكير وعبيداه عن الليث يعني عن عقيل عن ابن شهاب عناق قال الشيخ وخالفها قتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقالا -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري فذكر الحديث وقال والله لو منعوني عقالا (قال ابوداود) وقال شعيب بن ابي حمزة ومعر والزبيدي عن الزهري في هذا الحديث قال لو منعوني عناقا ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عقالا (قال الشيخ) وفي رواية اخرى عن رباح عناقا (قال ابوداود) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري قال عقالا ورواه عنبة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال عناقا (قال ابوداود) قال ابو عبيدة معمر بن النفي العقال صدقة سنة والعقالان صدقة سنتين قال الشيخ والعناق لا يتصور اخذها الا فيما ذكرنا والله اعلم -

باب لا يكتفم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب حدثنا شيخ من نبي سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الحصاصية وكنت النبي صلى الله عليه وسلم قد ساه بشيرا قال اتيناها قلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتفمهم قدر ما يزيدون علينا قال لا ولكن اجعوها فاذا اخذوها فامروهم فليصاوا عليكم ثم تلا (وصل عليهم) -

(واخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن علي ويحيى بن ويحيى قالا ثنا عبد الرزاق عن معمر

(١) مد - ي - عقالا -

وموقونا بندرج في عمومه السخال التي لتجتها واشيمهم واليهي واصحابه خلفوا هذا العموم وقالوا لا يحتاج السخال المذكور الى حوّل وقال ابن حزم لا برهان على صحة هذا التقسيم -

باسناده ومعناه الا انه قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يرفعه -

باب ماورد فيمن كتبه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون من اعطاها مؤتمرا لله اجرها ومن كتبه فانا آخذوها وشطرابه عزيمة من عزيمات ربك لا يحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن بهز بن حكيم وقال اكثرهم عزيمة من عزيمات ربنا -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ولا يثبت اهل العلم بالحديث ان تؤخذ الصدقة وشطراب الغال لصدقته ولو ثبت قلنا به (قال الشيخ) هذا حديث قد اخرج ابو داود في كتاب السنن فانا البخاري ومسلم رجها الله فانها لم يخرجاه جريدا على عادتها في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاروا واحد لم يخرجها حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنة فلم يخرجها حديثه في الصحيح والله اعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق في ابتداء الاسلام ثم صار مندوخا واستدل الشافعي على نسخه بحديث البراء بن عازب فيما اسدنت ناقته فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك القصة انه اضعف الغرامة بل نقل فيها حكمه بالظان فقط فيجتملى ان يكون هذا من ذلك والله اعلم -

باب صدقة الخلطاء

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبد الله البسطامي الاديب انبا ابو بكر الاسمعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلي ومحمد بن المنى قالوا ثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنى ابي حدثنى ثمامة ان انس حدثه ان ابا بكر رضى الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصارى قال البخارى في الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرناه) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا عبد الله بن محمد التميمي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

قال البيهقي (باب ماورد فيمن كتبه) يعنى مال الزكاة

ذكر فيه حديث بهز بن حكيم (عن ابيه عن جده من اعطاها لله اجرها ومن كتبه فانا آخذوها وشطرابه) الحديث ثم قال (اخرجه ابو داود ولم يخرج البخارى ومسلم على عادتها في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاروا واحد لم يخرجها حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنة - قلت - ليس ذلك عادتها فقد اخرج حديث المسيب ابن حزن في وفاة ابي طالب ولا راوى له غير ابنة سعيد وانخرج البخارى حديث مرداس (يذهب الصالحون) ولا راوى له غير قيس بن ابي حازم وانخرج حديث عمرو بن تغلب (ننى لاعطى الرجل) ولا راوى له غير الحسن وانخرج مسلم حديث رافع النقارى ولا راوى له غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي ربيعة ولا راوى له غير حميد بن دلال وحديث الاغر المزنى ولا راوى له غير ابي بردة وفي اشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

(باب صدقة الخلطاء)

قال

قلت - في الاشراف لابن المنذر لو كان بينها مائة بحيث لو انفرد كل منهم لم تجب عليه زكاة قال مالك والثوري وابو ثور

الزهري عن سلم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرج الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث في صدقة الابل وصدقة النعم وقال ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة للمصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بالسوية (ورويناها) في حديث عمرو بن حزم -
(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة الانصاري انبا ابو الحسن بن عبدة ثنا ابو عبد الله البوشنجي حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في زكاة الابل والاربعاء والاربعاء واحدة يعني على التسعين ففيها حقان طروقتا الحمل الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اوبهين كذلولوا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو علي الزوباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهده قال ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابي وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة والخليطان ما اجتمع على الفحل والراعي والحوض -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا للسري بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما كان من خليطين فانها يتراجعان بالسوية قال سفيان قلت لعبيد الله ما يعني بالخليطين قال اذا كان المراح واحدا والراعي واحدا والدلو واحدا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد قال قدم الحسن مكة فسألوه عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابو الازهر ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج قال سألت عطاء عن الثفر الخلطاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت اواحدتسع وثلاثون ولاخر شاة قال عليها شاة -

باب من تجب عليه الصدقة

(اخبرنا) ابو زر بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال

واهل العراق لازكاة عليها وقال الشامي عليها الزكاة قال ابن المنذر الاول اصح وفي قواعد ابن رشد قال مالك وابو حنيفة لازكاة حتى يكون لكل واحد منها نصاب وقال الشامي المال المشترك كالرجل واحد وليس فيادون خمسين اواق صدقة يحتمل الامرين. الا ان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرزق كان الاول اظهر انتهى كلامه ويبدل عليه حديث انس الذي تقدم للبيهقي في اول الزكاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق معناه في الملك فالجمع بين غنمها مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤرق في اجلب الحليج فكذا الزكاة لانها لا تقيد غنى كالا تقيد استطاعة -

(باب من تجب عليه الصدقة)

قال

قضى على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - اخرج البخاري في الصحيح من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال الشافعي رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم على ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحدا منها لحر مسلم فقيه الصدقة في المال نفسه لاني المالك لان المالك لو اعوز منها لم تكن عليه صدقة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبد المجيد عن ابن جريح عن يوسف بن ماهك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم اوقى اموال اليتامى لاتذهبها اولاً تستهلكها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعي رحمه الله اكد بالاستدلال بالخبر الاول وباروى عن الصحابة رضى الله عنهم في ذلك (وقد روى) عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعاً -

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصماني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المنثري الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامن ولي يتيم له مال فليتجره فيه ولا يتركه تاكله الزكوة - وروى عن مند بن علي عن ابي اسحاق الشيباني عن عمرو ومعه والمنثري ومندل غير توين -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القزويني ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابتغوا في اموال اليتامى لاتاكلها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن اوابن محجن وكان خادماً لعثمان بن ابي العاص قال قدم عثمان بن ابي العاص على عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال له عمر رضى الله عنه كيف متجر ارضك فان عندى مال يتيم قد كادت الزكوة ان تفنيه قال فدفعه اليه كذا في هذه الرواية ورواه معاوية بن قرة عن الحكم بن ابي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسل -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن بعض ولد ابي رافع قال كان على رضى الله عنه زكى اموالنا ونحن يتامى -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون انبا اشعث عن حبيب ابن ابي ثابت عن صلت المكي عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقطع ابا رافع ارضاً فلما مات ابو رافع باعها عمر رضى الله عنه بثمانين الفاً فدفعها الى علي بن ابي طالب رضى الله عنه فكان يزكها فلما قبضها ولد ابي رافع عدوا ما لهم فوجدوها

ذكريه (عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتغوا باهوال اليتامى) الى آخره تم قال (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحاً ومن شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد ثلاث سنين مضين من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيراً ولم يثبت له سماع منه واسند البيهقي في كتاب المدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنه ولد في زمانه فلما كبر اكب على المسئلة عن شانه حتى كأنه رآه ولهذا لم يخرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئاً ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمرو لم يذكر ابن المسيب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٠٨) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ناقصة فاتوا عالياً رضى الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا لا قل فحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال علي رضى الله عنه
اكنتم ترون يكون عندي مال لا اؤدى زكوته - ورواه حسن بن صالح وجرير بن عبد الحميد عن اشعث وقالوا عن ابن
ابى رافع وهو الصواب -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني ثنا علي بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا علي بن سهل بن المغيرة ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني
ثنا شريك عن ابى اليقظان عن عبد الرحمن بن ابى ليلى ان علياً رضى الله عنه زكى اموال بنى ابى رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها
بمقص فقالوا انا وجدناها بمقص فقال علي رضى الله عنه اترون انه يكون عندي مال لا اذكيه -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابى الربيع بن سليمان ان ابى الشانمى انبأ مالك عن عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضى الله عنها تلبى واخلى يتيم في حجرها وكانت تخرج من اموالها الزكوة -
(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس ان ابى الربيع بن سليمان انبأ الشانمى ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
انه كان يزكى مال اليتيم (وروى) ذلك عن الحسن بن علي وجابر بن عبد الله رضى الله عنها -

(فاما ما اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران ان ابى اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن
عبد الله بن بشر عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولي مال يتيم فليحص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله
اخبره بما فيه من الزكوة فان شاء زكى وان شاء ترك وكذلك زواه ابن عالية وغيره عن ليث -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابى الربيع بن سليمان قال قال الشانمى في مناظرة جرت بينه
وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان
الذى رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهد لم يدرك ابن مسعود ورواه الذى ليس بحافظ هو ليث بن
ابى سليم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث (وروى) عن ابن عباس الا انه يتفرد باسناده ابن لميعة وابن لميعة لا يثبت به والله اعلم -

باب من قال ليس في مال العبد زكاة

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى ان ابى اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر (ح واخبرنا)
ابو الحسين بن بشران ببغداد ان ابى اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفاق ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال ليس في مال للعبد زكاة حتى يمتنع - هذا لفظ حديث ابن نمير وفي رواية ابى معاوية ليس في مال مملوك زكاة وروى
ذلك عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه -

باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن سفيان بن العدل ان ابى اسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالا
ثنا يحيى بن يحيى ان ابى الايثم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع
عبداً فماله للذى باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم في الصحيحين عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن عبد الله بن
يوسف عن الايثم -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ان ابى محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عاصم ثنا الوليد بن مسلم حدثني

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شبيب ولا ابن اسيب كذا ذكر الدار قطنى في علته ثم ان ابن
السيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر في الاشراف لا يزكى الصبي حتى يصلى ويصوم وهو قول البخارى وابى وائل والحسن
وسعيد بن جبير وهذا لان الزكوة عبادة فلا تجب على الصبي لا ارتفاع القلم عنه كالحج والصاوة -

شيبان وجريو عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لاقلت على من هي فقال على مالكة ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الخدء قال سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة قال في مال كل مسلم زكاة في مائتين خمسة فما زاد فيالحساب -

باب ليس في مال المكاتب زكاة

(روى ذلك) عن نافع عن ابن عمرو عن ابي الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عن ابي الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد ولا المكاتب زكاة وعن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق وروى ذلك في المكاتب عن عبدالله بن زريع عن ابن جريج مرفوعا وهو ضعيف والصحيح . وتوف وهو قول مسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبيرة وعطاء ومكحول -

باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة

(قد مضى) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية الناضري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكاة ماله طيبة بما نفسه وافته عليه في كل عام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ان ابا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابابكر رضي الله عنه مال من قبل ابن الحضرمي فقال ابوبكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبلة عدة فليا ثنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اظنه قال خذ ثغوث فاذا هي خمسمائة قال جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة قال وزاد عليه غيره في الحديث انه قال بل اجر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عقبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد ان ابابكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابوبكر اذا اعطى الناس اعطيتهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطائه ولم يأخذ منه شيئا -

(وبهذا الاسناد) قال حدثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت قدامة عن ابيها قال كنت اذا جئت عثمان ابن عفان رضي الله عنه اتبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال وان قلت لا دفع الي عطائي - لفظ رواية الشامي وفي رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الي عطائي ولم يأخذ منه شيئا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع قال انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية قال الشامي والعطاء فائدة ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول -

باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر الطيمي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا ورواه

يخرجاه في الصحيحين -
يدعى ابن التبية فلما جاء حاسبه وفيه اخبار كثيرة -

(واخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان ابا بكر وعمر رضيا الله
عنها لم يكونا يأخذان الصدقة مئنة ولكن يبعثان عليهما في الجذب والخصب والسمن والتجف لان اخذها في كل عام من
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواه في القديم عن ابراهيم وزاد فيه ولا يضب ونهاهاها ولا يؤخرون اخذها عن كل عام (١) -

باب ابن تؤخذ صدقة الماشية

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه اتبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحاق قال
حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قل خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث وفيه قال
لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سمعت ابي يقول عن
محمد بن اسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال ان تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب الى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢)
ايضا لا تجلب اصحابها يقول ولا يكون الزجل باقصى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ في موضعه -
(واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود حدثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم
او عند افنتهم - شك ابو داود -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الضفار ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا عبد العزيز بن
محمد الازدي ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا
جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عبد الله بن صالح المصري ثنا عبد الملك بن محمد بن ابي بكر عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة
عن عائشة رضيا الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات اهل البادية على مياههم بافنتهم - لفظ
حديث عبد الله بن صالح وفي رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من اهلهم على مياههم وافنتهم وقال عن عبد الله بن
ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهاهم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فجاءته ابل من ابل الصدقة
فامرني ان اتضيه اياه - اخرجاه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن مالك -

باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشامي رحمه الله فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اليمين فليكفر عن يمينه وايات الذي هو خير ثم على ما ثبت

(١) مد - ولا يوجد اخذها في كل عام (٢) في سنن ابي داود عن غيره هذه القرينة -

(باب تعجيل الصدقة)

قال

(اعتمد الشامي فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وايات الذي هو خير) - قلت - الزوايا اطلق الجمع

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١١١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يمحن وربما كفر بعد ما يمحن وموضعه كتاب الايمان -
 (اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري اثبت ام لان النبي صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحل
 (يعنى بهما اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو والراز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن علي ان العباس رضى الله
 مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن علي ان العباس رضى الله
 عن حجر المدوى عن علي وخالفه في لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكاة العام عام
 الاول (ورواه) محمد بن عبيد الله هو العريزي عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس في قصة عمر والعباس رضى الله عنهما (ورواه)
 الحسن بن عمار عن الحكم بن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم بن الحسن بن مسلم
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاته قال لعمر رضى الله عنه في هذه القصة انا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لاهلنا هذا عام
 اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات (وروى) عن علي رضى الله عنه من وجه آخر مر فوعا -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو علي الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا وهب بن جرير (ج و اخبرناه) محمد بن الحسين
 ابن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت
 الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابي البختری عن علي رضى الله عنه فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عمر رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ما صنع العباس فقال اما علمت يا عمر ان عم الرجل
 صنوايه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطان وفي رواية ابن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 تعجل من العباس صدقة عام او صدقة عامين (١) وفي هذا ارسال بين ابي البختری وعلي رضى الله عنه وقد ورد بهذا المعنى في
 حديث ابي هريرة من وجه ثابت عنه -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي لنا علي بن حفص ثنا ورقاء
 عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقيس منع ابن
 جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتوا على ما ينتم ابن جميل الا انه كان
 فقيرا فاغناه الله واما خالد فباكم تظلمون خالدا قد احتبس اعنته وادرعته في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها معها ثم
 قال يا عمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنوايه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن علي بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال
 واعتاده وكذلك رواه شيبان عن ورقاء ورواه شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي عليه صدقة ومثلها
 معها ومن حديث شعيب اخرج البخارى في الصحيح ثم قال تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد
 عليه ومثلها معها (قال الشيخ) وكما رواه محمد بن اسحاق رواه ابو اويس المدني عن ابي الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابي الزناد عن
 ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان انزعته الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليها والذي رواه ورقاء على انه كان تسلف منه صدقة
 عامين وفي ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذي رواه شعيب بن ابي حمزة فانه يبعد من ان يكون محفو ظلالا العباس كان

(١) هامش ى - بخطه صدقة او صدقة عامين (٢) ى - مص - اما شرحت -

رجلا من صليبة بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي له ومثلها معها وقد يقال له بمعنى عليه نروايته محمولة على سائر الروايات وقد يكون المراد بقوله فهي عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم ليكون مواقفا رواية ورقاء ورواية ورقاء اولى بالصحة لموافقتهما ما تقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ابا مالك عن نافع ان عبداً بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجمع عنده قبل القطريين او ثلاثة -

باب النية في اخراج الصدقة

(اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابي العباس الروزي (١) ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا عبد الله بن روح المدائني ومحمد بن رمح البرزقالي ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله وإلى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - اخرج مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره واخرجه البخاري من اوجه عن يحيى بن سعيد -

باب لا يوردى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدل بالاجماع في احاديث الصدقات وتنصيبه على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران في بعضه بمقدار مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتران المكان -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري وابو عبد الله الحافظ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من النعم والبعير من الابل والبقرة من البقر -

(١) مد - ادوري

ولا تدل على الترتيب على ماسياتي تقريره في كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

قال (باب لا يوردى فيما وجب الا ما وجب عليه)

استدل بالاجماع على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران في بعضه بمقدار مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتران المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اموالهم فلذلك عينها ثم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالباً ويجعل زيادة السن بمقابلة فضل الانوثة وذلك لا ينقص عن قيمة الواجب غالباً والجبران في الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لا يحجف بارباب الاموال ولا يضر بالساكين ومعانوم بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرين درهما فقد اضر بالفقراء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت لبون وعشرين فقد اجحف برب المال ثم ذكر البيهقي حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعثه عليه السلام الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من النعم والبعير من الابل - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذ لانه توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عواس والعجب من البيهقي يسكت عن هذا ثم يعلل حديث طاوس في الباب الذي يلي هذا الباب بالارسال ثم لوضح حديث عطاء فظلمه متروك لان الشاة تؤخذ في الابل وايضا واعطى بيرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافعية مع ان المنصوص عليه الشياه - فان قيل - انما جوز نأ ذلك لانه عليه السلام قال والبعير من الابل - قلنا - فوجب ان يجوز عن خمس من الابل بغير لايساوى شاة فلما لم يجوز علينا انه بالقيمة -

باب

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ يعني ابن جبل باليمن اتتوني بحميس او ليس آخذه منكم مكان الصدقة فانه اهون عليكم وخير لهما جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن اتتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشهير -

(اخبرناه) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قد كره - قال ابوبكر الاسمعيلى فيما اخبرنا ابوعمر والاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلًا فلاحجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة (قال الشيخ) هذا هو الالقي بمعاذ ولاشبه بما امره النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار اوعد له معاقر ثياب باليمن في الجزية وان ترد الصدقات على قرائمهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل نقي لاهل صدقة والله اعلم -

واما الذى رواه مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي الاحمسي قال ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ناقة مسنة في ابل الصدقة فنضب وقال قاتل الله صاحب هذه الناقة فقال يا رسول الله لنى ارتجعتها بيعيرين من حواشى الصدقة قال نعم اذا (وهذا فيما انبأنى) ابوعبدالله الحافظ ان ابا الوليد اخبرهم انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبه ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن المجالد فذكره فقد قال ابوعيسى سألت عنه البخارى فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة مرسلًا وضعف مجالدا -

(١) ي - مكان -

(باب من اجاز اخذ القيم)

قال

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال (قال الاسمعيلى قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الالقي بمعاذ ولاشبه بما امره النبي عليه السلام به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار اوعد له معاقر ثياب باليمن في الجزية وان ترد الصدقات على قرائمهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل نقي لاهل صدقة) - قلت - لم يذكر السنن الذى فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشهير ولا مدخل لها في الجزية وانما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذى يطالب به المصدق والقيمة انما تؤخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الحلب من الحب الحديث والمقصود من الزكاة سدخلة المحتاج والقيمة في ذلك تقوم مقام تلك الاجناس فوجب ان تجوز عنها وهذا كما عين عليه السلام الاحجار للاستتجاء ثم اتفق الجميع على جوازها بالخرق والخشب ونحوها للحصول لانقاء بها كما يحصل بالاحجار وانما عين عليه السلام تلك الاجناس في الزكاة تسهلا على ارباب الاموال كما مر لان كل ذى مال انما يسهل عليه الانحراج من نوع المال الذى عنده كما جاء في بعض الآثار انه عليه السلام جعل في الدية على اهل الحلال حلالا - ويجوز ان يريد معاذ نقل ماله عن قرائمهم ونقي لم يوجد اهل السهان في بلد نزلت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول الزكاة حتى للمساكين والمراد قرائمهم ثم ذكر البيهقي (عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي انه عليه السلام ابصر ناقة مسنة) الحديث ثم ذكر (عن البخارى انه قال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن قيس مرسلًا وضعف مجالدا) - قلت - مجالد روى له مسلم ووثقه ابن عمير وقال البيهقي في باب الدواك لاصا ثم (غيره اثبت منه) وهذا يقتضى توثيقه وزيادة الثقة لانه لم ينقص من لرسله وقد انجرح ابوداود من حديث ابي بن كعب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا للحديث ونبه ان رجلا عرض عليه ناقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير اجر ك الله وقبلناه منك فامر عليه السلام بقبضها والبيهقي ذكر هذا الحديث نيبا حتى

(أخبرناه) مرسل أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى في أبل الصدقة ناقة كرماء فسأل عنها فقال المصدق اني أخذتها بإيل فسكت -

باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدثني أبو مخنف صاحب العباء عن أبي سعيد المقبري قال جئت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بما تقي درهم قلت يا أمير المؤمنين هذا زكوة مالى قال وقد عتقت يا كيسان قال قلت نعم قل اذهب بها انت فاقسها -

باب الوالى ياخذ من زكوة أمواله الظاهرة أحب ذلك أو كرهه

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا أبو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان أباه رزة أخبره قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخاف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله عصم متى ماله ونفسه الاجتهه وحسابه على الله قال أبو بكر والله لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلناهم على منعها قال عمر فوالله ما دوالا ان رأيت الله قد شرح صدرى بيكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وانحرجه مسلم عن قتبية عن الليث وقال عقلا -

(وحديث) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاها مؤتجرا فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها قد مضى ذكره -

باب الاختيار في دفعها الى الوالى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في القوائد ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابواسامة عن محمد بن ابى اسمعيل السلمي عن عبد الرحمن بن هلال العيسى عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا يا تينا مصدقون فيعتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعادوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضي الله عنه فانا في مصدق بعد الاذهب وهو راض - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق عن ابى اسامة وانحرجه من وجه آخر عن محمد بن ابى اسمعيل بطوله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدى ثنا بشر بن عمر ثنا ابوالنصن عن صفخر (٢) بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيا تيكم ركيب مبنضون (٣) فاذا اتوكم فرحبوا بهم وخوايئهم وبين ما يبتون فان عدواؤا لانفسهم وان ظلموا فاعلمها وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوكم انحرجه ابوداود وقال ابوالنصن هو ثابت بن قيس بن غصن (قال الشيخ) فهذا حديث مختلف في اسناده عن (٤) ابى النصن -

(١) هامش ي - بخطه - امواله (٢) هامش ي - بخطه قال حدثني صفخر (٣) ي - تبغضون (٤) ي - مص - على -

في باب لا ياخذ الساعى فوق ما يجب الا ان يتطوع فاخبر عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبعضها فرض فكان بنت مخاض وليس في فرض الصدقات بعض ناقة ثبت انه عليه السلام اخذها على وجه البذل -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن احمد الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب انبا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الحارث حدثني هنيذ مولى المغيرة بن شعبة وكان على امواله بالطائف قال قال المنيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة اموالى قال منها ما دفعها الى السلطان ومنها ما تصدق بها فقال مالك ومالك قال انهم يشترون بها البروز ويترجون بها النساء ويشترون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعها اليهم وعاليهم حسابهم - (اخبرنا) ابو على الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران بن بغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فعليها - (اخبرنا) ابو عمرو والاديب (١) ثنا ابو بكر الاسماعيلى ثنا الحضرمي (ح) واخبرنا ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فواه ظهره ولا تلعه وتل الاله انى احتسبت عندك . اخذته - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب قال قال عبد الوهاب سئل سعيد بنى ابن ابي عروبة عن الزكاة فاخبرنا عن قتادة عن قرعة مولى زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شر بوابها الخمر يعنى الامراء -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرازي ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهني قال سألت زيد بن اسلم عن الزكاة فقال سمعت بعبد الله بن عمر فقلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان في الثمنه يقضون بها دواهم - (اخبرنا) ابو الحسن ابن ابي المعروف الاسفرائني بها انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو عبدالله البوشنجي ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سميل بن ابي صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابي وخص فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوتها وانا اجدها . وضعا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادعها اليهم قال وسألت ابن عمر مثل ذلك فقال ادعها اليهم قال (وروينا) في هذا ايضا عن ابي هريرة وجابر بن عبدالله وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم -

باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس و ابراهيم النخعي -

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني الحافظ انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن ابي نصر عن سعيد بن جبير قال سأل رجل ابن عمر عن زكاة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبير ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال مررت بامرأة عطارة في السوق فلو كان معي شيء لاعطيتها فقال يا غضبان اعطه خمسينة درهم من الزكاة فقال ابن عمر لبسوا علينا بس الله عليهم - (واخبرنا) ابو زكريا ابن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايان انبا الشافعي ثنا انيس بن عياض عن اسامة ابن زيد الاثبي انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت الم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لا ارى ان تدفعها الى السلطان -

باب ما يسقط الصدقة عن الماشية

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلى اخبرنا الحسن هو ابن سفيان ثنا محمد بن خالد و محمد بن ابي ثابته قالا ثنا محمد بن

(١) سقط هذا الحديث من ي و مص -

عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثي ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدقة الغنم في سائمتها - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري (ورويته) في حديث حماد بن سلمة عن ثمامة في هذا الحديث نحو ذلك - ورويناه عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابو صالح الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين وفيه وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سالان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون (ح واخبرنا) احمد بن سالان الفقيه قال قريء على محمد بن مسلمة الواسطي موانا اسمع ثنا يزيد بن هارون انبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة ليون لا تفرق ابل عن حساياها من اعطاهما وتجرانله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشطرابها عزيمة من عزيمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء -

(واخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا ابراهيم بن موسى الروزي ثنا محمد بن حمزة الرقي عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى في ذلك في البقر عن ابن عباس مرثوعا وعن معاذ بن جبل موقوفا وفي اسنادها ضعف واشهر ملروى فيه مسندا وموقوفا

(ما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا زهير بن اسحاق حدثهم عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء - (واخبرنا) ابو الحسين انبا ابو عمرو ثنا محمد ثنا ابو بدر ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على البقر العوامل شيء رفعه ابو بدر شجاع بن الوليد عن زهير بن غير شك ورواه النفيلي عن زهير بالشك فقل قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابي اسحاق موقوفا -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا علي بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ليس على العوامل من البقر الحراثة شيء -

(واخبرنا) ابو الحسن الملاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني انبا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه قال ليس في الابل العوامل ولا في البقر العوامل صدقة (١) -

(اخبرنا) محمد بن احمد بن زكريا انبا محمد بن الفضل ثنا جدي محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابن ابي مرزوم انبا يحيى بن ايوب ان خالد بن يزيد حدثه ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس على مثير الارض زكاة (وروى) عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير بمعناه وروى عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر مرثوعا وفي اسناده ضعف والصحيح موقوف -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن رشدين ثنا

سعيد بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقراتي يحرث اعيها من الزكوة شئ - تابعه خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر هكذا موقوفا وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير وعمر ابن عبدالعزيز و ابراهيم النخعي وقال الحسن البصرى ليس في البقر والواهل صدقة اذا كانت في مصر -

باب لاصدقة في الخيل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار (ح و اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصى ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجزي املاء ثنا موسى بن ابي خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء (١) في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخارى من حديث شعبة عن عبدالله بن دينار -

(و اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم في فرسه ولا مملوكه صدقة - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن علي انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم في عبده ولا في فرسه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ورواه بكر بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه في العبد فسماح عراك بن مالك عن ابي هريرة صحيح لاشك فيه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابي زائدة قال اخبرني (ح و انبا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا علي بن داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبدالله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرقيق صدقة الا ان في الرقيق صدقة الفطر - لفظها سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبدالله -

(وقد اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن المنفي و محمد بن يحيى بن فياض قالوا ثنا عبدالوهاب ثنا عبدالله بن عبد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرقيق زكوة الا زكوة الفطر في الرقيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابي الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا احمد بن سهل بن محمد ثنا يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في عبده ولا فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

(و اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا جعفر بن عون حدثني اسامة بن زيد حدثني مكحول عن عراك عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة في عبده ولا فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرصى ثنا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزي املاء ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ

ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخليل والرقيق فهلوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مائتين نفيها خمسة دراهم (ورواه) الاعمش عن ابي اسحاق - ق كما رواه ابو عوانة وروى عن موسى بن عقبة عن ابي اسحاق كذلك مختصرا -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابوالعباس الاحمق ثنا بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثوري عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث بن علي بن ابي طالب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت عن الخليل والرقيق قال الثوري في الحديث فاذا زكوة الاموال - وكذلك رواه جماعة والحديث عن ابي اسحاق عنها جميعا عن علي (وروينا) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه الى اهل اليمن (١) وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شئ - (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوزكريا العنبري ثنا ابوعبدالله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(واخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببنهاد ثنا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا محمد ابن اتوك كل ثنا ببيعة حدثني ابو معاذ الانصاري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخعة قال ببيعة الجبهة الخليل والكسعة البغال والحمر والنخعة المربيات في البيوت - كذا رواه ببيعة بن الوليد عن ابي معاذ وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتج به وقد اختلف عليه في اسناده فقيل هكذا وقيل عنه عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان ثنا سعيد بن غير ثنا عبيد الله بن يزيد ابو عمرو عن سليمان بن ارقم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في الكسعة والجبهة والنخعة فسر ابو عمرو الكسعة الحمر والجبهة الخليل والنخعة العبيد (ورواه) كثير بن زياد ابوسهل عن الحسن بن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - اخرجه ابوداود في المراسيل -

(واخبرنا) ابوعبد الرحمن السامي ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الجبهة ولا في الكسعة ولا في النخعة صدقة - حدثناه ابن ابي مريم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الخراساني يرفعه وعن غير حماد عن جوير عن الضحاک يرفعه قال ابو عبيد قال ابو عبيدة الجبهة الخليل والنخعة الرقيق والكسعة الحمر قال انكسائي وغيره في الجبهة والكسعة مثله وقال انكسائي هي النخعة برقع الذون ونسره دو وغيره في مجلسه البقر العوامل - قال ابو عبيد وحدثنا نعم بن حماد عن ابن الدردوردي المديني عن ابي حمزة القاص يعقوب بن مجاهد عن سارية الخالجي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا صدقاتكم فان الله قد اراحكم من الجبهة والسجة والبجة ونسرها انها كانت آلهة يعبدونها في الجاهلية قال ابو عبيد وهذا خلاف ما في الحديث الاول والتفسير في الحديث والله اعلم ايها المحفوظ (قال الشيخ) اسانيد هذا الحديث ضعيفة وفي الاحاديث الصحيحة قبله كفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه خذ من خيلنا وريقنا صدقة فابي ثم كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فابى فكتب اليه عمر بن الخطاب فكتب اليه عمر بن الخطاب ان احبوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رقيقهم قال مالك اي ارددها على قرائهم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن موسى الصيد لاني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن المنثري ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضى الله عنه فقالوا اتاقتنا صبا ام والا

خيلاور قيقا نحب ان يكون لنا فيه زكوة و ظهور قال مانله صاحبى قبل فانعله فاستشار عمر رضى الله عنه عليا رضى الله عنه في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال على رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها راتبة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع انبا الشافى انبا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه الى ابى وهو بمنى لا تأخذ من الخيل ولا من العسل (١) صدقة (وبهذا الاسناد) ثنا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

باب من رأى في الخيل صدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الجوينى ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها فذكر الحديث في الوعيد انذى جاء في منع حقها وحق الابل والبقرو والغنم وذكر في الابل ومن حقها حابها يوم وردها ثم قال قيل يا رسول الله فان الخيل قال الخيل لثلاثة هي لرجل وزروهي لرجل اجروهي لرجل ستر فاما الذي هي له وزر فرجل ربطها رياء وغرا و رياء على اهل الاسلام فهي له وزر واما الذي (٢) هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقبها فهي له ستر واما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج اوروضة فما اكلت من ذلك المرج والروضة من شئ الا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد ادوائها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا او شرفين الا كتب الله له عدد آثارها وابوالها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد ان يسميها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالخمر قال ما انزل الله على في الخمر شيئا الا هذه الآية الفاذة الجامعة (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابى صالح عن ابيه فقال في الحديث ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها وذلك لا يدل على الزكوة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان حدثني ابى ثنا ابو عبدالله محمد بن موسى الاصطخرى ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدى ثنا الليث بن حماد الاصطخرى ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابى عبدالله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل السائمة في كل فرس دينار - فترد به غورك هذا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث قال قال على بن عمر الحافظ فترد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاء -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبا ابو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمي انبا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو عاصم انبا ابن جريح اخبرني عمر دان بن يحيى اخبره انه سمع يعلى قال ابتاع عيد الرحمن بن امية اخو يعلى من رجل فرسا اثني مائة قلوص فبداله فندم البائع فأتى عمر رضى الله عنه قال ان يعلى واخاه غضبانى فرسى فكتب عمر الى يعلى بن امية ان الحق

(١) - العبيد (٢) - الرجل الذى -

(باب من رأى في الخيل صدقة)

قال

ذكر فيه عن ابن جريح اخبرني عمر د - قلت - كذا في هذه النسخة مضبوطا ولعله غلط من الكاتب فهي الاستذكار وذكر

بي قاتاه فاخبره فقال ان الخليل لتبائع هذا عندكم قال ما علمت فرسا قبل هذه بلغ هذا (١) فقال عمر فناخذ من كل اربعين شاة شاة ولا تاخذ من الخليل شيئاخذ من كل فرس دينارا قل فضرب على الخليل دينارا دينارا (و قدروينا) في الباب تباعه مادل على ان عمر رضى الله عنه اتما صر بذلك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صححت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عمراك عن ابي هريرة اصح ما روى في ذلك وهو يقطع بنهي الصدقة عنها والله اعلم -

جماع ابواب زكاة الثمار باب النصاب في زكاة الثمار

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر احمد بن علي القاسمي وابو صادق بن ابي القوارس في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمرو ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قال وحدنا بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشي عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرج البخاري من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلي عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين النابلي وقراءة ثنا ابو نصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل الطوسي ثنا عبدالله بن حماد الآملي ثنا نعيم بن حماد ابو عبدالله الفارسي المروزي ثنا محمد بن ثور عن معمر بن ابن ابي نجیح وايوب وقاتدة ويحيى بن ابي كثير عن

(١) هامش سى - بخطه - فرسا بلغ هذه قبل هذه (٢) هامش سى - يعنى حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هامش سى - بخطه - اخبرنا ابو نصر

عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني عمرو بن دينار فذكر القضية وروى عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني ابن ابي حسين ان ابن شهاب اخبرني ان عثمان كان يصدق الخليل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتي عمر بصدقة الخليل - قال ابو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثنا صحيحا - ذكر الدارقطني عن ابي بكر الشامي عن معاذ بن ابي عن عبدالله بن محمد بن اساء عن جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال اقدمت ابي يقيم الخليل ثم يدنع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال رأيت ابي يقيم الخليل ثم يدنع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسلم (عن ابي صالح عن ابي هريرة عنه عليه السلام) الحديث ونبه (ثم لم ينس حق الله في ظهورها ثم قال البيهقي (رواه مسلم) قلت - رواه البخاري في عدة مواضع - قال البيهقي (ورواه سهيل ابن ابي صالح عن ابيه فقال ولم ينس حق الله في ظهورها وبطونها وذلك لا يدل على الزكاة) - قلت - يدل على انها ظاهر قوله ولم ينس حق الله في رقابها مع قرينة قوله في الصحيح في اول الحديث ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوةه وما من صاحب اهل لا يؤدي زكوةه وما من صاحب غنم لا يؤدي زكوةه وايضا فقير الزكاة من الحقوق لا يختلف فيها حكم الحميم والخليل واخرج ابن ابي شيبة في مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثا طويلا وفيه نالا عن من احدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثناء ينادى يا عدي يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا عن من احدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرس له خمرة ينادى يا عدي يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بعير الله رغاء فدل على وجوب الزكاة في هذه الانواع وليس الدم لكونه نحل الفرس ولم يجاهد عليه لان الغلول لا يختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ابن جابر عن جابر كلهم ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة وايس فيما دون خمس اوسق صدقة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق زكاة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العيدي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر فيه ما سقت السماء او كان سبعا او كان بملا نقيه العشر اذا باع خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والدالية نقيه نصف العشر اذا باع خمسة اوسق -

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث في مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يباغ خرصها خمسة اوسق -

باب مقدار الوسق

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن محمد الرقي ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مرة عن ابي البختري الطائي عن ابي سعيد الخدري يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسق ستون مختوما (١) ورواه يعلى بن عبيد عن ادريس وقال في الحديث والوسق ستون صاعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا قال يحيى فسألت شريكا عنه فلم يحفظه -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن تنادة عن سعيد بن المسيب قال الوسق ستون صاعا (وهذا) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال في خمسة اوساق الزكاة وذلك ثلاث مائة صاع قال والوسق ستون صاعا ورويناه عن الحسن والشعبي والنخعي وغيرهم والكلام في مقدار الصاع يرد في آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى -

باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله بن نافع (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيدان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يحرص عليهم كرمهم وثمارهم لفظ حديث ابراهيم وفي رواية الشافعي كان يبعث من يحرص على الناس كرمهم وثمارهم -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني يعقوب بن حميد

(١) المختوم الصاع كما في القاموس - ح -

قال (باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب)

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسمع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثنا) ابن كاسب ثنا عبد الله بن رجاء عن عباد بن اسحق جميعا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبد الله بن نافع ذكره باسناده ومعناه -
(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني انبا بشر بن احمد انبا احمد بن الحسن بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبد الله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرني ازهري عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بتأب ابن اسيدان يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوة زيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا قال تلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان المعروف بابي الشيخ الاصبهاني ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت الزهري يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة ان لا تؤخذ الزكاة من نخل ولا عنب حتى يباغ خرصها خمسة اوسق - قال الزهري ولا نعلم يخرص من التمر الا التمر والعنب -

باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الحرثي ثنا القعبي (ح واخبرنا) ابوسهل محمد بن نصر بن ابن احمد المروزي ثنا ابو الحسن علي بن ابراهيم الطنماحي (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذي ثنا عبد الله بن مسلمة القعبي بمكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عبيد بن سهل الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك نائبا وادى القرى على حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احرصوها فحرصناها وحرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصيها حتى ترجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قد منا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قد منا وادى القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتهما كم باع ثمرها فقالت باع عشرة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن القعبي واخرجه البخاري من حديث سليمان وهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين انتج خيبر اتركم ما اترككم الله على ان التمر بيننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة رضي الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم فلكم وان شئتم فلي فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود قال فجاءوا له حليا من حلي نسأهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجا وز في القسم فقال عبدالله بن رواحة رضي الله عنه يا معشر يهود والله انكم ان

(١) كذا في لب الباب ومعجم البلدان الطغامي منسوب الى طغامي بالفتح كسكارى قرية من سواد بخاري

(باب خرص التمر)

قال

ذكر في آخره حديث عائشة من طريق ابي داود - قلت - الذي في سنن ابي داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يزد على ذلك ما زاده البيهقي ونسبه اليه وهذه الزيادة في رواية عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عمرو بن عائشة قال وذكرت ابغض

ابنفض خلق الله الى وما ذك بمجامل على ان احيف عليكم فاما الذي عرضتم من الرشوة فانها سمحت وانا لاناكلها قالوا بهذا قامت السموات والارض -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الققيه انبا ابو محمد بن حيان الا صبهاني انبا ابو يعلى ثنا ابو خيشمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال انا الله على رسوله صلى الله عليه وسلم نبي النصير فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم ابفض الناس الى قتلتم انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحلني بفضي اياكم على ان احيف عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسق من تمران شتمتكم وان اليتيم فلي قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قدا خذنا فانحروا عنا -

(اخبرنا) ابو على الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت وهى تذكر شأن خبير كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود يا خذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكي تحصى الزكوة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق -

باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه

ذكره الشافعي في كتاب البويطى وفي البيوع وقال في القديم ذلك على الاجتهاد من الخرص ويقدر ما يرى قال وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للخرص لا تخرصوا الدرايا - (قال واخبرنا) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن نظير الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص الدرايا ولا ابوبكر ولا عمر رضى الله عنهما - قال الشيخ وها مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو على الروذباري في كتاب السنن انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابى حشمة الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالحسن (١) على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني عاصم بن يزيد العمري ثنا محمد بن منيع الجرشى عن الصلت بن زيد المدينى سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

(١) ي - ابوالحسن -

شان خبير فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص النخل حين يطيب اول التمر قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود ان ياخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى الزكوة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

قال البيهقي (باب من قال يترك لرب الحائط

قدر ما يأكل هو واهله)

ذكر فيه اثر عن عمر رضى الله عنه ثم قال (وتدرى في هذا حديث مسند باسناد خير توى) ثم ذكر من حديث مهلم بن خالد

وسلم استعمله على الخرص فقال اثبت لنا النصف وابق لهم النصف فانهم يسرقون ولا يصل اليهم قل مجد تحدث بهذا الحديث عبيد الله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث (قال الشيخ) هذا اسناد مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى انبا (١) محمد بن عمرو وكشمرد ثنا القعنى ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يبعث اباحثة خارصا يحرص النخل فيأمره اذا وجد التوم على حائلهم يحرصونه ان يدع لهم مايا كونه فلا يحرصه - وقد ذكره الشافى في القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى موصولا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق انبا ابوالثنى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على خرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فانحصها ودع لهم قدر مايا كلون وقد ذكره الاوزاعى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

(اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ويعنى الاوزاعى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس فى الخرص فان فيه العرية والوطية والاكلة قال الوليد قلت لابي عمرو وما العرية قال النخلة والنخلتين والثلاث يمنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة قال اهل المال يا كلون منه رطباً فلا يحرص ذلك ويوضع من خرصه قال قلت فما الوطية قال من ينشاهم ويؤروهم (قال الشيخ) وهذا اللفظ الذى رواه الاوزاعى عن عمر رضى الله عنه فى التخفيف قد رواه مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

(اخبرناه) ابو بكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابي اسحاق قالانا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبد الله عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنواب وما وجب فى التمر من الحق -

(واخبرنا) ابو سعد المكي انبا ابو احمد بن عدى ثنا شريح بن عقييل ثنا ابو مروان الثعالبي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن حرام ابن عثمان عن عبد الرحمن ومجاهد بن جابر عن ابيهم اذ ذكره مرفوعا وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى حديث مرسل ليس فى العرايا صدقة -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني

(١) - ي - مص - ثنا (٢) - ي - هو ابن سعيد -

والقاسم بن عبد الله (عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر انه عليه السلام قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنواب) الحديث - قلت - تساهل فى قوله (باسناد غير قوى) فان مسلم بن خالد وضعفه البيهقى فى باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل وقال ابو زرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدينى ليس بشئ وحكى البيهقى (عن الدارقطنى ان القاسم بن عبد الله العمري كان ضعيفا كثير الخطا) وفى كتاب ابن الجوزى قال احمد ليس هو عندى بشئ كان يكذب ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقال يحيى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازى والنسائى والازدى متروك الحديث وقال ابو زرعة لا يساوى شيئا متروك الحديث وفى كتاب الذهبي حرام بن عثمان متروك با تفاق مبتدع وقال البيهقى فى باب الاستظهار (ضيف ضيف لا تقوم بمثله الحججة) وقال الشافى وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا الحديث من احاديثه المنكرة -

عمر بن يحيى بن عمار عن ابيه يحيى بن عمار قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول واشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس اصابع ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذو صدقة وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان (قال الشيخ) محمد بن يحيى بن حبان يروي حديث الاواق والاوزاق والاذواد عن يحيى بن عمار عن ابي سعيد فيجتمل ان تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله اعلم -

باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر

غير اللخل والعنب

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ان ابا القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو حذيفة ثناسفيان عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثها الى اليمن فلما ان يعلم الناس امر دينهم وقال لا تأخذوا في الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاشجعي عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ومعاذ رضي الله عنهما انها حين بعث الى اليمن لم يأخذ الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(واخبرنا) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لما لقي اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحمن بن حميد الراسي عن جعفر بن نجيع السعدي (١) المدني عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبدالله بن اوس ان سفيان بن عبدالله الثقفي كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان عامله على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطانا فيها كروم وفيها من الفرسك والمان ماهوا اكثر غلة من الكروم لضعافا فكتب اليه يستأمره في العشر فكتب اليه عمرانه ليس عليها عشر قال هي من العضاء كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعي وعمر بن دينار ورويناه عن الفقهاء السبعة من تابعي اهل المدينة -

باب ما ورد في الزيتون

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابا الربيع ان ابا الشافعي ان ابا مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه ان ابا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني ابوعمر وهو الاوزاعي ان ابن شهاب الزهري قال مضت السنة في زكاة الزيتون ان تؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار او كان بعلا العشر ونما سقى برشاء الناضح نصف العشر (قال وحدنا) الوليد اخبرني عثمان بن عطاء

(١) - العبدى -

قال (باب لا تؤخذ صدقة شئ من

الشجر غير اللخل والعنب)

- قلت - في الحبل لابن حزم العجب من الشافعي انه قاس على البر والشعير كل ما يعمل منه خبز او عصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل ما يتقوت به من الثمار فان البلوط والتين والتسطل وجوز الهند اقوى واشهر في التقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الخراساني ان عمر بن الخطاب لما قدم الحياية رفع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اختلفوا في عشر الزيتون فقال عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيتته - حديث عمر رضى الله عنه في هذا الباب منقطع وراويها ليس بقوى واضح ماروى فيه قول ابن شهاب الزهري - وحديث معاذ بن جبل وابي موسى الاشعري اعلى واولى ان يؤخذ به والله اعلم -

باب ماورد في الورس

قال الشافعي رحمه الله (١) اخبرني هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) اخرجوا كتابا من ابي بكر الصديق رضى الله عنه في قطعة اديم اليهم يأمرهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشافعي ولا ادري اثابت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابتا عشر تاليه وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت في هذا اسناد تقوم بمثله حجة والاصل ان لا وجوب فلا يؤخذ من غير ماورد به خبر صحيح او كان (٤) في غير معنى ماورد به خبر صحيح والله اعلم -

باب ماورد في العسل

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن يرحم الطوسي ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العسل في كل عشرة اذناق زق - تقرده به هكذا صدقة بن عبدالله السمين وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما وقال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - (واخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سعيد ابن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابي سيار المتي قال قلت لارسول الله ان لي نخلا قال اد العشر قلت يا رسول الله احم لي جبلها فخا لي - وهذا اصح ماروى في وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس في زكوة العسل شيء يصح - قال البخاري وعبدالله بن محرز ومروك الحديث يعني بذلك تضعيف روايته عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرثوعا في العسل -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد الدبري انبا عبد الرزاق عن عبدالله بن محرز عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان يؤخذ من العسل العشر -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن ابي شعيب الحراني ثنا موسى بن ائتين عن عمرو بن الحارث المصري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء دلال احد بني متمان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نخل به وسأله ان يحيى واديا يقال له سلبة فخمي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فلما تولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمرو رضى الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نخله فاحم له سابة والا فانما هو ذباب غيث ياكله من شاء -

(١) هامش ي - مخطه - دل الشافعي في القديم (٢) حفاش - آخرة شين معجمة جبل باليمن - معجم (٣) ي - يعمل به اهل اليمن (٤) ي - وان كان -

(باب ماورد في العسل)

قال

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب (عن ابيه عن جده ان دلال جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له) الحديث

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي انبا مهرانا ابوداود ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا المغيرة نسبة ابن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شبابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قرية وقال سفيان بن عبدالله الثقفى قال وكان يحكى لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكى لهم واديهم (ورواه ايضا) اسامة بن زيد عن عمرو ونحو ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافى انبا انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومى ما اسلوا عليه من اموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمانى عليهم ثم استعمانى ابوبكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومى فى العسل فقلت لهم زكوه فانه لاخير فى ثمره لا تركى فقالوا كم قال فقلت العشر فاخذت منهم العشر فاتيتم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاخبرته بما كان قال تقبضه عمر رضى الله عنه فباته ثم جعل ثمنه فى صدقات المسلمين -

(واخبرناه) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المسكى ثنا انس بن عياض ابو صخرة فذكره بنحوه (ورواه) عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن ابي ذباب عن ابيه عن جده فى العسل (ورواه) الصلت ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابي ذباب عن منير هو ابن عبد الله عن ابيه عن سعد (وكذلك رواه) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد -

(اخبرنا) ابوسعد المالىنى انبا ابواحمد بن عدى ثنا عبد الله بن ناجية ثنا محمد بن المنذر ثنا صفوان بن عيسى الزهرى ثنا الحارث ابن ابي ذباب عن منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال لنا ابن ناجية كذا قال وذكر الحديث بعناه - (اخبرنا) ابوسعد المالىنى انبا ابواحمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخارى عبد الله والد منير عن سعد بن ابي ذباب لم يصح حديثه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائنى انبا محمد بن احمد البراء قال قال على بن المدينى فى هذا الحديث منير هذا لا يعرفه الا فى هذا الحديث -

(اخبرنا) ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابوبحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل رضى الله عنه اتى بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضى الله عنه كلاهما لم يأمرنى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافى انبا مالك عن عبد الله بن ابي بكر قال جاء كتابه من عمر بن عبدالعزيز الى ابي وهو بنى ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة - قال الشافى رحمه الله وسعد بن ابي ذباب يحكى ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهله - قال الزعفرانى قال ابوعبدالله الشافى الحديث فى ان فى العسل العشر ضعيف وفى ان لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر بن عبدالعزيز واختيارى انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه وليست فيه ثابتة فكأنه عفو -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(١) هامش ي - ضرب فى اصله على الخطيب (٢) هامش ي - بمخلة - حسب

قلت - حسنه ابن عبد البر فى الاستذكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثني عبد الله بن محمد بن اسماء ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان صدقة العسل العشر ومن اوجب الزكوة فى العسل الاوزاعي وابو حنيفة واصحابه وربيعه وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلاننى ان فى العسل العشر قال ابن وهب واخبرني

محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال ليس في العسل زكوة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فهل فيه شيئاً وذكر عن معاذ انه لم يأخذ من العسل شيئاً -

(اخبرناه) ابوبكر الاردستاني انبا ابونصر العراق ثنا سفیان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ابراهيم ابن مسيرة عن طاوس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً الى اليمن وذكر نحوه (١) -

جماع ابواب صدقة الزرع باب لاشئني في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو وقلوبنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفیان بن سعيد عن اسمعيل بن ابية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصدقة في حب ولا تمر صدقة في حب ولا تمر دون خمسة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد حدثني ابي ثنا عبد الرحمن ثنا سفیان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرحمن بن مهدي -

(حدثنا) ابوسعيد الزاهد رحمه الله انبا ابوعلى حامدين يمدن عبدالله الهروي انبا علي بن عبد العزيز ثنا داود بن عمرو والضبي ثنا محمد ابن مسلم يعني الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله وابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل الا ما بلغ خمسة اوسق وذلك مائة فرق -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابي مریم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكوة في كرمه ولا في زرعه اذا كان اقل من خمسة اوسق -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي زائدة عن داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجمع بين الحنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب في الصدقة اذ لم يبلغ كل واحد خمسة اوساق -

باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون

وييس ويدنخرو يقتات دون ما تنبتة الارض من الخضير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوعلى الحسين بن علي الحافظ انبا جعفر بن احمد بن سنان ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هادئني - ضرب في اصل المؤلف على المعلم عليه من - الى - يعني هذا الحديث الاخير

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعة بذلك وسمع يحيى من ادرك يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو قول ابن وهب -

قال (باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون)

ذكر فيه حديثاً عن موسى بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستذكار انه لم يلق معاذ ولا ادركه -

(السنن الكبرى مع الجوهر التقي) (١٢٩) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

انه اخذ الصدقة من الخنطة والشعير والزبيب والتمر ورواه عبدالله بن الوليد العدني عن سفيان بن عيينة وزاد فيه قال يمت الحجاج بموسى (١) بن المنيرة على الخضر والسواد فاراد ان يأخذ من الخضر الرطاب والبقول فقال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الخنطة والشعير والتمر والزبيب قال فكتب الحجاج الى الحجاج في ذلك فقال صدق -

(اخبرنا) محمد بن ابراهيم الاصبغاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله فذكره -
(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالسلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المنيرة ان يأخذ من خضر ارض موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس في الخضر شيء ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المنيرة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع الصائغ حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر واما يكون ذلك في التمر والخنطة والحبوب فاما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المنيرة عن ابن نافع فقال القضب والخضر فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن احمد الازرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن النضاح ثنا يحيى بن المنيرة فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجزري عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في خمسة اشياء الخنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في عشرة اشياء الابل والبقر والنعم والذهب والفضة والخنطة والشعير والتمر والزبيب قال ابن عيينة اراه قال والذرة -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا عبيدالله بن موسى عن سفيان بن عمرو عن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا في عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن الاجاح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انما الصدقة في الخنطة والشعير والتمر والزبيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة فبعضها يؤكد بعضها ومعهما رواية ابي بردة عن ابي موسى وقد مضت في باب النخل ومعهما قول بعض الصحابة رضي الله عنهم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصحم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عمر قال ليس في الخضراوات صدقة - ورواه جماعة عن ليث بن ابي سليم (ورويناه) من وجه آخر موصولا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في باب النخل -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصحم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن ابي اسحاق عن

(٢) هامش ي - بخرطه - الحجاج موسى (٢) كذا في الاصول والصواب عتاب وهو ابن بشر الجزري يروي عن خصيف

عاصم بن حمزة عن علي رضي الله عنه قال ليس في الخضر والبقول صدقة تابعة الا لاجل عن ابي اسحاق (وروى) من وجه آخر عن علي رضي الله عنه مرثعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عائشة رضي الله عنها انها ذكرت ان السنة يرحم به وليس فيما انبتت الارض من الخضر زكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاه قال لاصدقة الا في نخل او عنب او حب وليس في شيء من الخضر بعد واقواكه كلها صدقة -

باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سلم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريرم (ورواه) هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب باسناده هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بعلا العشر وفيما سقى بالسواني او النضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو علي الزوباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هارون بن سعيد بن المهيم الايلي ثنا عبد الله بن وهب فذكره - (واخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ثنا ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقيبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة التمار والزروع ما كان من نخل او عنب او زروع من حنطة او شعير او سلت وسقى بهر او سقى بالعين او عثريا يسقى بالطريقة العشر من كل عشرة واحد وما كان يسقى بالنضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبد كلال ومن معه من معافر وهدان على المؤمنين في صدقة التمار او قال المقار عشر ما تسقى العين وما سقت السماء وعلى ما يسقى بالترب نصف العشر - قال الشيخ هكذا وجدته موصولا بالحديث وفي قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والعيون العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم في الصحيح عن هارون ابن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكر ثنا مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه الثعالبي في كتاب التميمي عن مالك وقال في الحديث بلغني ان هذا الحديث يوصل من حديث ابن ابي ذباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم اعلم مخالفا وانما اواد به الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب فانه يرويه عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولا -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني بكر بن محمد بن حمدان الهير في ثنا ابراهيم بن اسحاق الحرابي قال سمعت علي بن المديني يقول ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابي ذباب فليس في كتابه (٢) ذكره ولم يرو عنه شيئا قال وحدثنا عاصم بن عبد العزيز الاشجعي حدثني الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال خبرت عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد وترك ابن ابي ذباب للكرات التي في روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستثن عن رواية ابن ابي ذباب فقد رويناه باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة

لمختلفة وا

لم يظفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدمضى ذكره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذت مسقت السماء وماسقى بعلا العشر وماسقى بالدوالي نصف العشر -

(واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا همام بن رزيق عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن ابي اسحاق قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذت مسقت السماء وماسقى بعلا العشر وماسقى بالدوالي نصف العشر -

عنه قال فيما سقت السماء وماسقى فتحا (١) العشر وماسقى دلوا (٢) فنصف العشر قال وحدنا يحيى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي بصير عن ابي اسحاق قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذت مسقت السماء وماسقى بالدوالي نصف العشر -

عشرين واحد -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء الوسقى بالسيلى والتيل والبعل العشر وماسقى بالنواضح فنصف العشر قال حاتم التيل ماسقى فتحا والبعل هو البغذى الذى يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا ابياس يبنى الاسدي فقال البعل والعثرى والعذى هو الذى يسقى بماء السماء قال يحيى العثرى ما يرجع للسحاب للطر خاصة ليس يسقى الا بماء يصبه من المطر فذلك العثرى والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروقه في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقى الخمس السنين والسقى لا يتمل ترك السقى فهذا البعل والسيلى ماء الوادى اذا سال واما التيل فهو سيل دون السيل الكثير اذا سال القليل بالماء الصافي فهو التيل والعذى ماء المطر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء انه سأل عن الارض تسقى بالسيح ثم تسقى بالدوالى وتسقى بالدوالى ثم بالسيح على ايها تؤخذ الزكاة قال على اكثرهما تسقى به قال يحيى بن آدم تركى بالحصاة -

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يجسه السنة او السنين ولا يركبه وهو يريد بيعه قال ابو الربيع ثم سمعته انا بعد من ابن المبارك -

باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرع العشر او نصف العشر

قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم) وقال (وآتوا حقه يوم حصاده) وقال (وما اخرجنا لكم من الارض) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون العشر ونحوها تسقى بالنضح نصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبد العزيز عن مسلم يكون في يده ارض الخراج فمسأل الزكاة فيقول ان على الخراج قال الخراج (٣) على الارض وفي الحب الزكاة قال وسألته مرة اخرى فقال مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهرى عن زكاة الارض التي عليها الجزية فقال لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده يعاملون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكاة مما خرج منها ترمى هذه الارض على نحو ذلك والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(فاما الحديث الذي اخبرناه) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع على المسلم خراج وعشر فهذا حديث باطل وصاه ورضه ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع قال ابوسعد قال ابواحمد بن عدى انما يروي ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله - رواه يحيى بن عنبسة عن ابي حنيفة فاوصله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر في ضعفه لرواياته عن الثقات بالوضوعات -

باب الذمى يسلم وعلى ارضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرؤس -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابوالقاسم على بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النخعي ثنا موسى بن اعين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اهل الذمة لهم ما اسلبوا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم وما شئتم ليس عليهم فيه الا صدقة -

باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو معاوية عن الجراح عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال العشر ونصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ انبا الساجي ثنا ابن المثنى ثنا عبد الصمد عن يزيد بن درهم عن انس (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة وهما موقوفان غير قوين -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة المفروضة - ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية ومالك بن انس وذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المفروضة ويروى عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبد الرحمن (١) عن اشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن نافع عن ابن عمر في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قل كانوا يعطون من اعترام شيئا سوى الصدقة الا ان حفصا لم يقل سوى الصدقة -

(واخبرنا) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحمن عن عبد الملك عن عطاء قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال من حضرك فسألك يومئذ تعطيه القبضات وليست بالزكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهي هكذا و اشار باطراف اصابعه كأنه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهي هكذا و اشار بكفه كأنه يقبض بها يقول يعطى القبضة قال ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى ثنا اسراييل عن منيرة عن ابراهيم في

(١) مص - عبد الرحمن (٢) كذا في الاصول والصواب - القبص - بالمهملة كما يدل عليه اسباق - ح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٣٣) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال نسختها آية الزكاة -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال كان قبل الزكاة فلازلت الزكاة نسختها قال فيعطى منه ضمتنا ويذكر عن السدي انها مكينة نسختها الزكاة -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو الا حوص عن ابي اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكاة ماله للاجتاح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثار في هذا المعنى في اول كتاب الزكاة وبالله التوفيق -

باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجدران بالليل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو القاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوي بمكة ثنا ابو حاتم مدين ادريس الحنظلي ثنا الربيع بن يحيى المرثي (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجدران بالليل والحصاد بالليل قال جعفر اراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

باب لن يهلك على الله الا هالك

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا عبدالعزير بن ابي سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير اللثبي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول بينما رجل يفلأ اذ سمع رعدا في صحاب فسمع فيه كلاما سبق حديقه فلان باسمه بغاء ذلك السحاب الى حرة ففرغ مافيه من الماء ثم جاء الى ذناب شرج فانهى الى شرجة فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى رجل قائم في حديقه يسقيها فقال يا عبدالله ما اسمك قال ولم تسأل قال اني سمعت في صحاب هذا ماؤه اسقى حديقه فلان باسمك فما تصنع فيها اذا صرمتها قال اما اذا قلت ذلك فاني اجعلها ثلاثة اثلاث اجعل ثلثي ولاهلي وارء ثلثي فيها واجعل ثلثي للمساكين والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة الضبي عن ابي داود -

جماع ابواب صدقة الورق

باب نصاب الورق

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري وابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران قال انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سفدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس دراهم صدقة - قال سفيان والواقية اربعون درهما - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سألت عمر بن يحيى بن عمارة ابن ابي حسن المسازني فحدثني عن ابيه فذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفيان - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن القاسم عن سفيان - ورواه يحيى بن سعيد الانصاري وابن جرير و مالك ابن انس وسفيان الثوري وشعبة بن الجراح وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمارة بن غزيرة وغيرهما عن يحيى بن عمارة -

(١) هامش ي - بخطه - المرادى -

قال (باب لن يهلك على الله هالك)

ذكره حديث (اسقى حديقه فلان) - قلت - في مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تعسف كبير -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال قلت لابن اسامة احدكم الوليد بن كثير المخزومي عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمار عن عباد بن تميم عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس في اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس في اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس في اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقربه ابو اسامة وقال نعم - (اخبرنا) ابو صالح انبا جدي ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبد الله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابي سعيد عن ابيه ويحيى بن عمار وعباد بن تميم -

باب تفسير الاوقية

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق انبا علي بن الصقر بن النضر ثنا ابراهيم بن حمزة الزيري حدثنا الدراوردي حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه اثني عشر اوقية ونش قلت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن الدراوردي وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم -

باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا (١) عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عبد الله بن ابي حنيفة بن ابي عمير بن ابي عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي بكر رضى الله عنه كتبه هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المسلمين التي امر الله بهارسوله صلى الله عليه وسلم فن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الاثني عشر ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصاري -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عفوت عن الخليل والرقيق هاتوا صدقة الرقة على (٢) كل اربعين درهما وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دواهم -

باب وجوب ربع العشر في تصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمرو ثنا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم

(١) هامش ي - بخطه - ثنا (٢) ي - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر في تصابها)

(وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة)

البوشنجي حدثني النفيل ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شيء حتى تم ما نأدرهم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد ففي حساب ذلك رواه ابو داود في السنن عن النفيل - (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين فبالحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي انبا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن ميثاء قالون قالوا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباة قال من ادركت من فقهاءنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابوبكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا في الشيء فآخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رأيا فذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة في تمر ولا حب حتى يبلغ خرص التمر او مكيلة الحلب خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يرون الزكاة في شيء من القواكه الا في النعب اذا بلغ خرصه خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون في كل نيف من الذهب والورق والتمر والحلب والنعب صدقة واوزاد مدا او اكثر او اقل ولم يكونوا يرون في نيف المسائية صدقة الابل والبقر والغنم - وروينا عن ابراهيم النخعي انه قال ما زاد يعني على المائتين فبالحساب -

باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني المنهاك بن الجراح عن حبيب بن نجيح عن عباد بن نسي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لا يأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق مائتي درهم اخذ منها خمسة دراهم ولا يأخذ مما زاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما -

ذكر فيه حديثا في سننه عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن علي قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى تم ما نأدرهم ففيها خمسة دراهم فما زاد ففي حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيها ولم يقطع زهير برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ووضح رفته فلا يخصم ان يعيد قوله فيجسب ذلك الى قوله من كل اربعين درهما درهم توفيقا بين الادلة كما سيأتي في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى -

قال (باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معا ذم ضعفه - قلت - اقتصر في هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لكون الباب معقودا لبيات مذهب خصمه وفي الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقي في باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذي بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقي (محمود الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ موصولا حسنا وروى البيهقي (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثاني - ذكره البيهقي في باب لاصدقة في الخيل من حديث علي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرفيق فلهوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح مسند وروينا من طريق ابن ابي شية عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصري قال كتب عمر الى ابي موسى فآزاد على المائتين نفي كل اربعين درهما درهم وأخرج الطحاوي في احكام القرآن من وجه آخر

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث القتيبي قال قال لي علي بن عمر الحافظ عقيب هذا الحديث المنهال بن الجراح - وترك الحديث وهو ابو العطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن اسحاق يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ (قال الشيخ) مثل هذا لوضوح قلنا به ولم نخافه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي (ح و اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابو الوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لوئين من التمر الجزور ولون الحبيق وكان تابس يتيمون شرار ثم اهرم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لوئين من التمر فزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) - اسناده ابو الوليد وارسله مسلم بن ابراهيم ومحمد بن كثير عن سليمان بن كثير - (و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة لجاه رجل من هذا السخل (١) بكبائس قال سفيان يعني الشبيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لا يجي احد بشئ الا نسب الي انذى جاء به وزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعور وواون الحبيق ان يؤخذوا في الصدقة قال الزهري لوان من ترم المدينة وكذلك رواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري -

(و اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبيد الله السعدي ومحمد بن احمد بن انس القرظي قالوا ثنا ابو عاصم النبيل ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن جوف بن مالك قال قتال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اثناء معلقة قومنها حشف نطعن في ذلك القنو وقال ما ضرب صاحب هذه لوتصدق باطيب من هذه لن صاحب هذه ليا كل الحشف يوم القيامة ثم قال والله لند عنها مذلة ناريعين عاماللعوا في ثم قال اتدرون ما العوا في قالوا الله ورسوله اعلم قال الطير والسباع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة عن سفيان عن السدي عن ابي مالك عن البراء قال كانت الانصار يعطون في الزكاة الشئ الدون من التمر فنزلت (يا ايها الذين آمنوا اتقوا من طيبات ما اكسبتم وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تمضوا فيه) قال فالدون هو الخبيث ولو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد نقصك بعض حقه فاذا قبائنه فهو الاثمض -

باب ما ورد في ارضاء المصدق

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشامي ابنا سفيان عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفارقكم

(١) كذا في مص - وفي ي - السجل بالمهملة وذكره صاحب الجمع بالمعجمة ثم قال ويروى بههملة وفي هامش ي - السجل الصغار من الرجال لا واحده واهل المدينة يسمون الشبيص من التمر السجل -

عن انس عن عمر نحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن المسيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وعمر بن دينار والزهري وبه يقول ابو حذيفة والاوزاعي وذكر الخطابي الشعبي معهم وروى ابن ابي شيبة بسند صحيح عن محمد الباقر رفعه قال اذا بلغت خمس اواق فبها خمسة دراهم وفي كل اربعين درهما دراهم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٣٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

الاعن رضا قال الشافعي يعني والله اعلم ان يوفوه طائعين ولا ياوروه لان يعطوه من اموالهم ما ليس عليهم بهذا يأمرهم ويأمر (١) المصدق وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولاماني رواية عبدالرحمن بن هلال العبسي من الزيادة -

(اخبرنا) ابو علي الزوذي انبأ محمد بن بكر انبأ ابوداود ثنا ابوكامل ثنا عبدالواحد بن زياد قال (ح وحدثنا) عثمان بن ابي شيبه ثنا عبدالرحيم بن سليمان وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتونا ويظلمونا قال ارضوا ومصداقكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا ومصداقكم زاد عثمان وان ظلمتم وقال ابوكامل في حديثه قال جرير ما صدر عني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وه عني راض - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وعن ابي بكر بن ابي شيبه عن عبدالرحيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك نوله ظهرك ولا تلعهن وقل اللهم اني احتسب عندك ما اخذمني وفي هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيك عن النبي صلى الله عليه وسلم خلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلا تفهم وان ظلموا فعليها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة الى الوالي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة في الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلحقه غوث وان من ولاة لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع او كان يرجو غوثا - (فقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف الشيباني عن علي بن الحسين قال حدثنا ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم بينا هو في بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فاخذ مني كذا وكذا فازداد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا سعى عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى تخاض (٢) الناس وجه الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غائبا عنك في ابله وماشيته وزرعه فادى زكوة ماله فتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) بها يريد به وجه الله والدار الآخرة ليرتقيب شيئا من ماله واقام الصلوة فتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد -

باب زكاة الذهب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوطاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابو بكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نارا فاسمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كما ردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار (٥) رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم -

باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب

(١) هامش ي - في اصل المؤلف تأمرهم وتأمر بالنون فيهما (٢) هامش ي - بخطه - نصاب (٣) هامش ي - بخطه - (٤) ي - يقضى الله (٥) مص - اما الى الجنة واما الى النار -

ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا سليمان بن داود المهري انبا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبد الله عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا الى ربيع العشور من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شيء حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وجمال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وجمال عليها الحول ففيها نصف دينار فا زاد في حساب ذلك قال ولادري اعلى رضى الله عنه يقول بحساب ذلك ام رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول لفظ حديث بجر بن نصر وزاد في اسناده عن ابن وهب عن الحارث بن نهان عن الحسن بن عماره عن ابي اسحق -

باب من قال لازكاة في الحلبي

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايجان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابواحمد المهرجاني العدل انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لهن الحلبي فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن عائشة رضى الله عنها انها كانت -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابواحمد العدل انبا ابوبكر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر رضى الله عنها كان يحل بناته وجواديه الذهب فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكوة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا قالنا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله ابن عمر ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان نافع حدثهم عن عبدالله بن عمر انه قال ليس في الحلبي زكوة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا اسامة بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحل بناته باربع مائة دينار فلا يخرج زكوته -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يسأل جابر بن عبد الله عن الحلبي افيه الزكوة فقال جابر لا تقال وان كان يبلغ الف دينار فقال جابر كثير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك في الحلبي قال اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا علي بن عمر الخافظ ثنا ابوبكر التيسابوري ثنا احمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن علي بن سليم قال سألت انس بن مالك عن الحلبي فقال ليس فيه زكوة -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن انبا علي بن عمر ثنا ابوبكر التيسابوري ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت تحل بناتها الذهب ولا تزكيه نحو من خمسين الف -

(باب من قال لازكاة في الحلبي)

قال

ذكر فيه (عن انس قال في الحلبي اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

باب من قال في الحلى زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابي موسى ان مر من قبلك من نساء المسلمين انت يصدقن حلين (١) وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر ثنا وكيع وعبدالرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم القارى انبا ابراهيم بن عبدالله الاصمى ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى قال قال لى زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثني شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلى قال البخارى مرسل -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القارى ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب انبا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لا بأس بلبس الحلى اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكوة حل بناته كل سنة -

(واخبرنا) ابوبكر الاصمى انبا ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلها فقال اذا بلغ مائتى درهم ففيه الزكاة قالت اضعها في بنى اخ لى فى حجرى قال نعم - وقد روى هذا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابوحاتم الرازى ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبدة بن ابي جعفران محمد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى فى يدي سخبا من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقلت صنعتين اتزين لك فيهن يا رسول الله فقال اتؤدين زكوتين فقلت لا او ماشاء الله من ذلك قال هى حسبك من النار -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا محمد بن مارون ابو نسيب ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الا انه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال فى الحديث فتخات من ورق - قال على بن عمر محمد

(١) مص - يصدقن من حلين -

قال (باب من قال في الحلى زكاة)

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن ابراهيم عن علقمة عن عائشة رضى الله عنها قالت لا بأس بلبس الحلى اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكوة حل بناته كل سنة -

قال (باب اخبار وردت في زكاة الحلى)

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - انرجه الحاكم فى المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقى انرجه من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقى حديثا (عن حسين هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ثم قال (ينفرد به عمرو) قلت - قد ذكر فى باب الطلاق قبل النكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر قدره بالحديث قال يحيى القطان اذا روى عنه الثقات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -
 (اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوكامل ومحمد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا
 حسين بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يدايتها مسكتان
 غليظتان من ذهب فقال لها اتعطين زكوة هذا قالت لا قال يسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال نخطفتها
 فالتفتها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عز وجل ولرسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 وقدمضى حديث ثابت بن مجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه
 وسلم) اكنزهو قال مايلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز -
 (اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن
 مجلان والله اعلم -

باب من قال زكاة الحلى عاريتة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا ابوغسان ثنا كامل
 ابن العلاء عن حبيب يعني ابن ابي ثابت عن ابن عمر قال زكاة الحلى عاريتة -
 (واخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب ثنا محمد بن ايوب انبا مسلم بن ابراهيم
 ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هو ابن المسيب في زكاة الحلى قال يعار ويلبس (ويذكر) عن الشعبي في احدى الروايتين عنه -

باب من قال زكاة الحلى انها وجبت

في الوقت الذي كان الحلى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكاة الماشية بالاستعمال
 الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسleme ثنا عبدالعزير بن محمد عن اسيد بن ابي اسيد البراد
 عن نافع بن عياش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يلقى حبيبه حلقة من نار فليحلقة حلقة
 من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره
 سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعيو ابها لعبا -

(١) هامش ي - بخطه - فحلتها - وفي ابي داود - نخلتها

فهو ثقة يحتج به وقال البخاري رأيت احمد بن حنبل وعلى بن المديني وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين) ثم ذكر في آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال (يتفرد به
 ثابت بن مجلان) - قلت - اخرج له البخاري ووثقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفرد له ولهذا اخرج الحاكم وقال
 صحيح على شرط البخاري وفي الاشراف لابن المنذر وروينا عن عمرو بن عبد الله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب
 وعطاء وسعيد بن جبير وعبد الله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثوري والزهري وجابر بن زيد واصحاب
 الرأي وجوب الزكاة في الحلى الذهب والفضة وبه يقول ابن المنذر وفي العالم للخطابي الظاهر من الكتاب يشهد لقول
 من اوجها والا ترى يده والاحتياط اذاؤها - انتهى كلامه وظاهر قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة
 تطلق على الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة وكذا الورق يدل على ذلك ما جاء في الحديث ان عمر لفة اتخذنا من ورق
 وفي حديث هذا الباب فتحات من ورق او مخاها من ورق -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصهاني حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ربي عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لکن فی القضة ما تحايين به اما انه ليس متكن امرأة تحل ذهابا تظهره الاعذبت به -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا ابواحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى يعني ابن ابي كثير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت زيد حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عز وجل مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصان من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن ابي اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها نتخ من ذهب اي خواتيم ضخم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فأتت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الى فاطمة وانامعه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت هذه اهداها لي ابو حسن وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار نخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعها واشترت به نسمة واعتقتها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار -

(واخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام بن محمد بن غالب ثنا مومي ثنا همام عن يحيى عن زيد بن ابي سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على تحريم التحلي بالذهب -

باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي مومي الاشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكورا حتى حل لانا ثم (وقدروا بناه) من حديث علي بن ابي طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشي اهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود معرضا عنه اوبعض اصابعه ثم دعا امامة بنت ابي العاص بنت ابينته زينب فقال تحل هذا يا بنتي -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابراهيم بن محمد المزكي وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالوا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا تيبية ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلها وخاتمها وكان ابوها ابو امامة اسعد بن زرارة لوصى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلاها دعانا من تبرذهب فيه لؤلؤ قالت زينب وقد ادركت الحللى اوبعضه -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا ابوالحسن الكارزي ثنا علي بن عبدالعزير ثنا ابو عبيد ثنا صفوان بن عيسى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمارة (ح واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرني محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط عن امها قالت كنت في حجر النبي صلى الله عليه وسلم انا واختي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلين الذهب واللؤلؤ - فقط حديث محمد بن ابي بكر وفي رواية

ابو عبيد فكان يحملها قال ابن جعفر دعانا من ذهب ولؤلؤ وقال صفوان يحملنا التبر واللؤلؤ قال ابو عبيد قال ابو عمرو واحد الرعاش رعة ورعة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على اباحة التحل بالذهب للنساء واستدل لنا بمحصل الاجماع على اباحته لمن على نسخ الاخبار الدالة على تحريمه فيمن خاصة والله اعلم -

باب ما ورد في ما يجوز للرجل ان يتحلّى به من خاتمته

وحليته سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيدنا الحسن بن العباس الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا عاقبة بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اتي بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى وجعل فيه مما يلي كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزع فقال لا اليسه ابدانا فخذ من ورق - رواه مسلم في الصحيح عن سهل بن عثمان - (اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق انبا ابو المنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبيد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فيه مما يلي كفه فاتخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق او فضة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الله بن زهير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يداي بكر من بعده ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع منه في بئر اريس نقشه عهد رسول الله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن عبيد الله بن زهير (وروينا) عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وروينا عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمته في يده اليسرى فيحتمل ان يكون الذي جعل في يده اليمنى ما اتخذ من ذهب ثم طرحه والذي جعله في يساره ما اتخذ من ورق جمع بين الزوايتين -

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق قالنا ثنا ابو عبيد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم فضة فلبسه في يمينه فصه حبشي وكان يحمل فيه مما يلي بطن كفه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابي شيبة وعبيد بن موسى قالنا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن انس قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة في يمينه فيه نص حبشي كان يحمل فيه مما يلي كفه - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وعبيد بن موسى كذا قال الزهري -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا ابو المنى ثنا ابو الوليد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كاتي انظر الى ويص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومى بيساره - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن خالد عن عبد الرحمن بن مهدى عن حماد وقال في الحديث خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن انبا ابو سهل بن زياد القطن ثنا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا ابو بكر بن خالد ثنا

قال (باب ما يجوز للرجل ان يتحلّى به)

ذكره حديثا عن انس ثم قال (تفرد به جرير عن انس) ثم عله برواية قتادة له عن سعيد بن ابي الحسن مرسلما قال

عبدالرحمن

عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى خنصره من يده اليسرى (قال الشيخ) ويشبه ان يكون هذا اصح من رواية الزهري عن انس في الخاتم الذي اتخذه من ورق فقد روى الزهري عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده خاتم من ورق يوماً واحداً ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبه ان يكون ذكر الورق في هذه القصة وما سبق اليه لسان الزهري فجعل عنه على الوهم فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه فيشبه ان يكون الغلط في رواية يونس عن الزهري عن انس وقع في هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسان الزهري الى الورق ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق والله اعلم (وقد روى) سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه مادل على صحة هذا الجمع وهو ان الذي جعله في يمينه خاتمه من ذهب والذي جعله في يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم خاتماً من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فلبسه ثم تختم خاتماً من ورق فجعله في يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب وحسنا وحسينا رضي الله عنهم كانوا يتختمون في يسارهم قال جعفر بن محمد كان في خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان في خاتم ابي - العزة لله جميعاً -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغائر ثنا الاسفاطى يبنى عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكر ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

(بما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة ومارأيت (١) احداً تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر موصولاً عن انس -

(اخبرناه) ابوسعيد المالبني انبا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعني ابان بن العنبري ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابوداود عن محمد ابن بشير عن يحيى بن كثير والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا محمد بن حمير ثنا ابو الحكم حدثني مرزوق الصيقل قال صقلت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيلة من فضة وبكرة في وسطه من فضة وحلق (٢) في قيده من فضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عثمان بن موسى عن نافع ان ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه وكان على قال قلت كم كانت

(١) ي - مص - علمت (٢) ي - حلقة -

(هو المحفوظ - قلت - رواية جرير انرجها الترمذي وحسن الحديث ثم قال وهكذا روى همام عن قتادة عن انس واخرجه النسائي من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريراً لم يفرديه -

حليته قال اربع مائة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرة بن اسماء عن نافع قال قال اصيب عبيد الله بن عمرو يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبدالله بن عمر قال جويرة فقلت لنافع هوسيف عمر الذي كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا في نعله اربعين درهما -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق ثنا ابو همام السكوني ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضي الله عنه محلي بفضة - رواه البخاري في الصحيح عن فروة بن ابي المغراء عن علي بن مسهر وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلي بفضة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد قال اخبرنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي قال رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبدالرحمن سيفا قبيعه من فضة فقلت سيف من هذا قال سيف عبدالله بن مسعود -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انبا الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فانخرج اليها مصحفا فقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا وانحوه -

باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني سليمان ابن حبيب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتوح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم الملاهي والآثك والحديد - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعي -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا معلى بن منصور اخبرني بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة رأيت حلية السيوف من الكنوز هي قال ابو امامة نعم ثم قال اما اني ما حدثتك الا بما سمعت -

(اخبرنا) ابو عبدالله سمعتني بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن محمد الدوري ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن زيد بن ارقط عن جبير بن نفير عن ابي ذر قال ان الرجل ليكوى بكنزه حتى يتعل سيفه هكذا ذكره وقوفنا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحق ابراهيم بن مجيب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى املاء (ح واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالرزاق انبا ابو محمد عبدالله بن احمد بن سعيد البراز الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلى ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن عبد الواحد الثقفي عن ابي المجيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا ذر رضي الله عنه نظر الى ابي هريرة وعليه سيف محلي بفضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن احديدع صفراء او بيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحة كذا قاله مسكين -

(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشريقي ثنا ابو عون محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن يحيى بن عبد الواحد الثقفي قال سمعت ابا مجيب قال كان نعل سيف ابي هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء او صفراء كوى بها كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابي عدى عن شعبة عن عبدالله بن عبد الواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبد الواحد بن فلان او فلان بن عبد الواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبد الواحد قال البخاري فيه نظر -

باب تحريم تحلى الرجال بالذهب

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى في هذا حديث علي بن ابي طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان ثنا الوليد ثنائس فيان الثوري عن عمر بن يعلى الطائفي الثقفي عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا نقلت يارسول الله وهل في ذاك زكوة قال نعم جمرة عظيمة قال الوليد نقلت لسفيان كيف تؤدى زكوة خاتم وانما قدره مثقال او نحوه قال تضيفه الى ماتملك فيما يجب في وزنه (١) الزكوة ثم تركه وكذلك رواه جماعة عن الوليد بن مسلم (ورواه) ايضا الاشعبي عن الثوري -

(كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سنجويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشعبي ثنا سفيان بن سعيد عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تؤدى زكوة هذا (٢) فقال يارسول الله وما زكوة هذا قال فما ادبر الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة عظيمة -

باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ثنا ابو بكر بن ابي شيبة (قال واخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفي ثنا الوليد بن شجاع قال ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يشرب في آنية الفضة فكأنما او انما يجر جر في بطنه نار جهنم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع -

(كما اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو عبدالله محمد بن زيد (٣) وابو احمد محمد بن عيسى قال ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع قال ثنا علي بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس في حديث احد منهم يعني حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيد الله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ٥ - بخطه فيه (٢) ٥ - مص - اتركه هذا (٣) ٥ - يزيد -

(باب تحريم تحلى الرجال بالذهب)

قال

ذكر فيه حديث ابي هريرة (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) - قلت - ليس فيه ذكر للرجال فهو غير مطابق للباب وكان اللائق باليهيقي ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب وخرج النسائي هذا الحديث من طريق عبيد الملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ولفظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحتم الذهب - فلو ذكر اليهقي هذا الكلام مطابقا ثم ذكر حديث (عمر بن يعلى عن ابيه عن جده اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا) - قلت - فيه شيكان - احدهما - ان عمر ضعفه النسائي وغيره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فتسبب الى جده و كذلك ابوه عبدالله بن يعلى ضعفه غير واحد ذكره في المنهني - والثاني ان في دلالة الحديث على تحريم تحلى الرجال بالذهب نظرا وانما الذي فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تركيته -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٤٦) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

(واخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو عبدالله وابواحد قالنا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابو عاصم عن عثمان يعني ابن مرة ثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اثناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نار من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل (وقد روينا) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليمان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضي الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

(روى) عمر بن ابي عمر الكلاعي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكاة في حجر -

(اخبرنا) ابو سعد الساليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا يزيد (١) بن عبدالله بحمص ثنا كثير بن عبيد ثنا بقية عن عمر الكلاعي فذكره ورواه ليث بن عثمان بن عبد الرحمن الواقسي عن عمرو بن شعيب مرثعا وزواه مجد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده موقوفاً ورواه هذا الحديث عن عمرو - كلهم ضعيف والله اعلم -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن مجد بن الحسن ثنا ابو عاصم ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي عليه السلام قال ليس في جواهر زكاة وهذا منقطع وهو قوف -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس في حجر زكاة الا ما كان لتجارة من جواهر ولا ياقوت ولا لؤلؤ ولا غيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهرى والنخعي ومكحول -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شئ دسر البحر -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي رابن قنن وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بر كاز انما هو شئ دسر البحر (ورواه) ابن جريج عن عمرو بن دينار -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن العنبر ايه زكاة فقال ان كان فيه شئ فقيه الخمس - لفظ حديث الشافعي وفي رواية ابن شيبان قال سئل ابن عباس عن العنبر ايه زكاة ثم ذكر الباقي فان عباس عن القول فيه في هذه الرواية وقطع بان لا زكاة فيه في الرواية الاولى فلقطع اولى والله اعلم -

باب زكاة التجارة

قال الله تعالى وجل ثاؤه (انفقوا من طيبات ما كسبتم) الآية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) قال التجارة (وما اخرجنا لكم من الارض) قال النخل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مجد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابو داود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

امام عبدان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو قتيبة مسلم بن الفضل الأدمي بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر
عن ابن جريج عن عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البز صدقتها -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن
ابي الحسام حدثني موسى عن عمران بن ابي انس عن مالك بن الحدثان عن ابي ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها (١) وفي البز صدقتها ومن رفع دنائير او دراهم او تبرا او فضة لا يعدها لغيرم ولا ينفقها
في سبيل الله فهو كمن يكوى به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر (وقد رواه) دعلج بن احمد عن هشام بن
علي السدوسي (٢) فذكر فيه وفي البقر صدقتها (٣) -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرني دعالج بن احمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن علي السدوسي فذكره (ورواه)
ابو الحسن الدارقطني عن دعالج بن احمد وقال كتبت من الاصل العتيق وفي البز مقيدا -
(اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو الحسن ثنا دعالج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

(واخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا احمد بن منصور ثنا ابو عاصم
عن موسى بن عبيدة حدثني عمران بن ابي انس عن مالك بن الحدثان قال بينا انا جالس عند عثمان جاءه ابو ذر فذكر
الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الابل
صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقتها قالها بالزبي -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن
عون انبا يحيى بن سعيد (ح واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي
انبا سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابي سلمة عن ابي عمرو بن حماس ان اياه قال مررت بعمر بن الخطاب رضى الله عنه
وعلى عنتي آدمة احملها فقال عمر الا تؤذي زكاتك يا حماس فقلت يا امير المؤمنين مالي غير هذه التي على ظهري وآهية في القرظ فقال
ذاك مال فضح قال فوضعها بين يديه فحسبها فوجدت قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحديث
جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجباب فقال له عمر رضى الله عنه ادزكاة مالك فقال انما مالي (٤) جباب
وادم فقال قومه وادزكاته -

(واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان ثنا ابن عجلان عن ابي الزناد عن ابي عمرو بن
حماس عن ابيه مثله قاله عقيب روايته الاولى عن سفيان -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله
محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في العروض
زكاة الا ما كان للتجارة (قال الشيخ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذي روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال لا زكاة في
العروض (٥) فقد قال الشافعي في كتاب القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته
والاحتياط في الزكاة احب الى الله اعلم (قال الشيخ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن
عمر ولم يحك خلافتهم عن احد فيحتمل ان يكون معنى قوله ان صبح لا زكاة في العروض (٦) اي اذا لم يرد به التجارة -

(١) هامش ي - بخطه صدقاتها في الموضوعين (٢) كذا في اكثر النسخ وفي بعضها - السوسى - وفي ترجمة ابن رجاء من التهذيب
السيراني - وكذا في ترجمة دعالج من تذكرة الحفاظ ولم نجد في الانساب - ح (٣) هامش ي - بخطه - صدقاتها (٤) مص

باب الدين مع الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشامي ابا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد بن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ابا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني السائب بن يزيد انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لي السائب الشهر ولم اسأله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدوا منها الزكاة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو عوانة عن جعفر بن ايس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس وابن عمر في الرجل يستقرض فينفق على ثمرته وعلى اهله قال قال ابن عمر يبدأ بما استقرض فيقضيه ويترك ما بقي قال وقال ابن عباس يقضى ما انفق على الثمرة ثم يترك ما بقي -

(واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى عن ابن مبارك عن ابن جريج عن ابي الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

(وباسناده) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك وزك ما بقي - (وباسناده) ثنا يحيى ثنا مندل وحفص بن غياث وعبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس على الرجل زكاة في ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

(قال وحدثننا) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن مثله -

(قال وحدثننا) يحيى ثنا اسرائيل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ما عليك من الدين فزكاته على صاحبه -

(واخبرنا) ابو احمد العدل ابا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة (١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعله زكاة فقال لا -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن الرجل يستسلف على حائطه وحرثه ما يحيط بما تخرج ارضه فقال لانعلم في السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يترك ولكنه يترك وعليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لا يترك حتى يقضى الدين -

(قال وحدثننا) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لا يرصدون الثار في الدين قال قال ابن سيرين وينبغي للعين ان ترصد في الدين (قال الشيخ) هذا هو مذاهب الشافعي في القديم فرق في ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ابا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يترك ماله وان كان

(١) ي - مالك عن يزيد هو يزيد بن عبدالله -

باب الدين مع الصدقة

قال

ذكر فيه قول عثمان (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة) ثم ذكر (عن حماد قال يترك ماله وان كان عليه من الدين مثله)

عليه مثله قال فكلمته حتى رجع عنه -

(قال وحدنا) يحيى ثنا ابو بكر (١) النهشل عن حماد بن ابى سليمان انه قال يزكى الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه وينكح فيه قال الشيخ والنظواهر التي وردت بايجاب الزكاة في الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافى في الجديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذي اذا مضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما الحجة بعد مضى ايام منه (اخبرنا) بهذا الكلام ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافى فذكره -

باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الثقفي انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكاه يعنى الدين اذا كان عند الملاء -

(قال وحدنا) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبدا لله بن عباس وعبدالله بن عمر قالا من اسلف مالا (٢) فعليه زكوته في كل عام اذا كان في ثقة (وروينا) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكاة مال الغائب فقال ادع الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا هلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين -

(وهذا في انبأى) ابو عبدالله عن ابى الوليد عن عبدالله بن عبد الله بن سعد عن عمه عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور - (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن خنير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتسمى من عنده لانه كان يرى انه احرز له من الوضع قال وكان يؤدى زكوته من اموالهم (وروينا) عن علي وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهرى والله اعلم -

(١) هامش ي - بخطه - انبا ابو بكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال (وهو قول الشافى في الجديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم اى الذى اذا مضى حلت زكوتكم) - قلت - هذا تاويل مخالف للظاهر وقد انرج الطحاوى في احكام القرآن كلام عثمان ولفظه فن كان عليه دين فليقضه واذا زكوة بقية اموالكم - ثم قال اى هذا الشهر الذى وجبت فيه زكوتكم وقوله زكوا ما بقى دليل على وجوب الزكاة عليهم قبل ذلك ولو كان رأيه وجوب الزكاة في قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكاة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قال عليه السلام امرت ان آخذها من اغنياكم واردة هاتى فقرائكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفان تؤخذ منه وصنفان رد عليه فمن اثبت صنفاننا تؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقر والغنى في حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما في حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملى ينزل عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكاة على الدين لاديت زكواتان عن مال واحد وذكر صاحب الموطأ اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة قال لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يمنع زكاة الدين وانه لا تجب الزكاة على من عليه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء والحسن وميمون بن مهران والثورى والليث واحمد واسحق وابو ثور ومالك الا انه قال ان كان عنده عرض تفى بدينه عليه زكاة الدين وقال الاوزاعى الذين يمنع الزكاة -

(١) كذلك

باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون قال يزكبه لامضى اذا قبضه ان كان صادقا حدثناه (١) يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه وقال ابو عبيد قوله الظنون هو الذي لا يدري صاحبه يقضيه الذي عليه الدين ام لا كأنه الذي لا يرجوه -
(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي انبا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدا لله المدني ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبدا لله بن دينار عن ابن عمر قال زكوا ما كان في ايديكم وما كان من دين ظنون فلا زكوة فيه حتى يقبضه -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن انبا ابو بكر محمد بن احمد بن خنبل انبا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عبد الرحمن بن عبد القاري وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكوة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العرفاء ديونهم وما بقي في ايديهم اخرجت زكاتهم قبل ان يقبضوا ثم دابن الناس بعد ذلك ديونا هالكة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الامانض منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها لما مضى منها -
(واخبرنا) ابو احمد البديل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابي تميمة السخيتاني ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يامر برده الى اهله وتؤخذ زكوته لما مضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لا تؤخذ منه الا زكوة واحدة فانه كان ضمرا ثم قال ابو عبيد يعني الغائب الذي لا يرجي -

باب من قال لا زكاة في الدين

رواه الثوري عن الشافعي ثم رجح عنه في الجديد والرجوع اولي به لما مضى من الآثار وغيرها من الظواهر
(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك في دين لك زكوة وان كانت في ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء -

باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجتها

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي حدثني شيخ من اهل مكة (٢) قال سمعت طاوسا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طاوس ورب هذا البيت لا يحل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعي لانت رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنياهم فترد على قرائهم قراء اهل السهان فترد بعينها ولا يرد ثمنها (قال الشيخ) والاخبار التي وردت في فرائض الصدقات وتقدير الخبر انات دليل في هذه المسئلة -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث القتيبي انبا ابو محمد بن حيان انبا ابي عاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم فقال انا لا يبيع شيئا من الصدقات حتى تقبضه - وهذا اسناد خير توى وروى عن اسمعيل بن عياض باسنادين له عن ابي سعيد منقطعا وعن ابي هريرة موصولا ومرفوعا في النهي عن ذلك واسمعيل غير محتج به والله اعلم -
(واخبرنا) الشريف ابو الفتح القتيبي انبا عبد الرحمن بن ابي شريح انبا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد اخبرني محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم وتمقل - اخرجه ابو داود في المراسيل ثم

قال فهذا يروى من قول مكحول -

باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا اسد بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت مالك بن انس يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتره فقال لا تشتريه ولا تعدني صدقتك - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله فرأى شيئا من نتاجه يباع فاراد شراءه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتريه ولا تعدني صدقتك - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي و ابراهيم بن عبدالله قالا ثنا القعنبى (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ واللفظ له قال اخبرني ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله فأضاعه صاحبه الذي كان عنده فأردت ان اشتره منه وظننت انه بائع برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتريه وان اعطاك بدرهم واحد فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى وانخرجه البخاري عن جماعة عن مالك -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتريه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعدني صدقتك فبذلك كان ابن عمر يترك ان يتباع شيئا تصدق به او يرب به الا جعله صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير وانخرجه مسلم من حديث معمر بن ابن شهاب -

باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية وانه يجوز

ان يملك ما خرج من يديها يحل به الملك

(روى معناه) عن الحسن البصري وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهيه عنه فيما روى عنه -

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي انبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان ابن معاوية حدثني عبدالله بن عطاء المدني حدثني عبدالله بن بريدة الاسلمي عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتته امرأة فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت بوليدة على امي فماتت امي وبقيت الوليدة قال قد وجب اجرك ورجعت اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعاليها صوم شهر قال صومى عن امك قالت وانها ماتت ولم تحجج قال فحججى عن امك - انخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء -

باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس برکاز

لقول النبي صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وفي الرکاز الخمس ففصل بينهما في الذكر واطراف الخمس الى الرکاز

(باب من قال المعدن ليس برکاز)

قال

لقوله عليه السلام المعدن جبار وفي الرکاز الخمس ففصل بينهما

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن غير واحد من علمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبلية وهي من ناحية القرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم (قال الشافعي) ليس هذا مما يثبت اهل الحديث ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الاقطاعه فاما الزكوة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه (قال الشيخ) هو كما قال الشافعي في رواية مالك وقد روى عن عبدالعزيز الدراوردي عن ربيعة موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن ابي حنيفة بن يونس بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبلية الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضى الله عنه للناس العقيق -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر ليجعل فيه الزكوة (وروينا) عن عبدالله بن ابي بكر ان عمر بن عبدالعزيز اخذ من المعادن من كل مائتي درهم خمسة دراهم (وعن ابي الزناد) قال جعل عمر بن عبدالعزيز في المعادن ارباع المشور الا ان يكون ركزة فاذا كانت ركزة ففيها الخمس -

باب من قال المعدن ركاز فيد الخمس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا علي بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حبان بن علي عن عبدالله بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذي يثبت في الارض (ورواه) ابويوسف عن عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت -

(حدثنا) ابوسعيد الزاهد ثنا ابوالعباس بن ميكال ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بفارس ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندي ثنا ابويوسف فذكره - تفرد به عبدالله بن سعيد القبري وهو ضعيف جدا جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث (وقال الشافعي) في رواية ابي عبدالرحمن الشافعي البغدادي عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابي هريرة حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذي ذكر القبري في حديثه والذي روى ذلك شيخ ضعيف انما رواه عبدالله بن سعيد القبري وعبدالله قد اتقى الناس حديثه فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي ومثلها

(١) هامش ي - بخط المصنف في اصله - لم يقطعك لتجرحه عن الناس

- قلت - للتخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث في الصحيح والبر جبار وفي الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الالتباس باحتمال عود الضمير الى البر -

قال (باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس)

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو

والنكال ليس في شيء من المسحبة قطع الا فيما آواه المراح وبلغ ثمن الكمين فقيه قطع اليد ومالم يبلغ ثمن المكين فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يارسل الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله منه والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع الا ما آواه البحرين فما أخذ من البحرين فيبلغ ثمن المكين فقيه القطع ومالم يبلغ ثمن المكين فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق المتناء او القرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باغيه فادفعه اليه والافشأنك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فاده اليه فما كان (١) في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس قال يارسل الله فكيف ترى في ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عليها الذئب تأكل الكلاً وترد الماء دعها حتى يأتي طالبها - من قال بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخبر ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهراً فوق الارض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه اعتلاهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتلاهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو ويكون حجة فالذي روى حجة عليه في غير حكم وان كان حديث عمرو غير حجة فالحجة بنير حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث في الترامة وفي التمر الرطب اذا آواه البحرين وفي القمطة ثم قال لخالف حديث عمرو الذي رواه في احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشيء واحد انما هو توهم في الحديث فان كان حجة في شيء فليقل به فيما تركه فيه (قال الشيخ) قوله انما هو توهم في الحديث اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في ما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه (وما كان في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس) ثم قال البيهقي (اجاب عن هذا من قال بالاول) يعني ان المعدن ليس بركاز والجواب ان هذا (ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهراً فوق الارض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ما ملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالمخالف احتج منه بشيء واحد انما هو توهم وخالفه في غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بنير حجة جهل ثم قال البيهقي (قوله انما هو توهم اشارة الى ما ذكرنا انه ليس بوارد في المعدن انما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية) - قلت - روى البيهقي في باب الطلاق قبل النكاح عن ابي بكر النيسابوري (انه قال صح سمع عمرو بن ابي شعيب وسمع شعيب من جده عبدالله) ثم قال البيهقي (مضى في باب وطء للمحرم وفي باب الخيار من البوع ماذل على سماع شعيب من جده عبدالله الا انه اذا قيل عمرو عن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبدالله وليست له صحبة فيكون الخبر مرسلًا واذا قيل عن جده عبدالله زال الاشكال وصار الحديث موصولًا) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبدالله فهو علي هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعي وقد اورد ابو عمرو بن عبدالر هذا الحديث في التمهيد - وقد ناله قال صلى الله عليه وسلم في كثر وجد رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة اوفى سبيل ممتاء فرفقه وان كنت وجدته في قرية جاهلية اوفى قرية غير مسكونة اوفى غير سبيل ممتاء فقيه وفي الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب زكاة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذي ذكر البيهقي (ان الشافعي اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد ظاهراً فوق الارض) لان الكنز على ما ذكره اهل اللغة الجوهري وغيره هو المال المدفون وفي الفائق للزمخشري الركاز ما ركزه الله في المعادن من الجواهر والقطعة منه ركزة وركيزة وقال ابو عبيد المروري الركاز القطع العظام من الذهب والفضة كالجلا يد والواحد ركيز وقال ايضاً اختلف في تفسير الركاز اهل التمرلق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل محتتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركزني الارض اذا اثبت اصله وذكر نحو هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكنز في الحديث الذي ذكرناه دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق

واقه اعلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حاد عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لاذ جاء وجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصببت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل ركنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذفه بها فلواصابته لاجتمعت اولمقرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى احدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يسكتف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاحاديث في نصاب الذهب والورق -

باب من قال لاشئ فيه حتى يحول

عليه الحول من يوم استفادته

هذا قول مذكور في مختصر البويطى والربيع وابن ابي الجار ومنصوص عليه في رواية ابي عبد الرحمن احمد بن يحيى الشافعى البغدادي عن الشافعى واحتج بحديث مالك في المعادن القبلية وقد ذكرناه (قال وقد روى) ابن ابي ذئب عن سعيد المقبرى ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئا وهذا خلاف رواية عبد الله بن سعيد - (قال الشيخ) وهذا الحديث قد اخبرناه موصولا ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابن ابي حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الله بن نافع المدينى ثنا ابن ابي ذئب عن المقبرى عن ابي هريرة ان رجلا جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اصببت هذا من معدن فخذ منه الزكاة قال لاشئ فيه ورده اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافعى وقال الخطابي الركاز وجهان فالال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك وعروق الذهب والقضرة ركاز وقال الطحاوى في احكام القرآن وقد كان الزهرى وهو راوى حديث الركاز يذهب الى وجوب الخمس في المعادن ثنا يحيى هو ابن عثمان المصرى ثنا نعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهرى في الركاز المعدن والؤلؤ يخرج من البحر والعنبر من ذلك الخمس -

قال (باب من قال لاشئ في المعادن حتى تبلغ نصابا)

ذكر فيه (ان رجلا جاء النبي عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصببت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام) وفي آخر الحديث (فخذها بها) قال البيهقى (يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره) - قلت - الرجل دفع كلها فلم يمتنع عليه السلام من اخذ الواجب منها بل امتنع من اخذها كلها كراهة لخروجه من ماله كانه وقد نيه عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذي فهمه البيهقى فذكره فيما بعد في ابواب صدقة التطوع مستدل به على ذلك ولذا بوب عليه ابو داود في سننه فقال باب من يخرج من ماله -

هذا

هذا وحديث جابر بن عبد الله خبرنا عن قصة واحدة الا ان جابرا لم يذكر المقدار وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم يرفه شيئا في الحال والله اعلم -

باب زكاة الركاز

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجاء جرحها جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن انبا ابو بكر محمد بن يعقوب المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجاء جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشامي انبا سفيان عن داود بن شاور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجدته رجل في نخبة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسيبيل ميثاء ففرته وان وجدته في نخبة جاهلية اوفى قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس -

(اخبرنا) ابو سعد المالى انبا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن نصر الخواص ثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قد مناع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل صاحب لنا نخبة يقضى فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنه فانهارت عليه تبرا فاخذها فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها فاذاهى ما تبي درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه الخمس - عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاز انما هو دنف الجاهلية ما لم يطلب بمال ولم يكلف فيه كبير عمل (٢) فاما ما طلب بمال او كلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطى مرة فليس بركاز وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكنز العادي - وسقط ذلك من كتبي -

باب من اجرى بالخمس الواجب فيه محرى الصدقات

فقد سماه المقداد بن يدى النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي فديك ثنا الزمعي عن عمته قريبة بنت عبد الله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش ي - بخطه - سمعا (٢) مص - ي - كثير عمل في الموضعين -

قال البيهقي (باب من اجرى الخمس فيه محرى الصدقات)

(ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من جحر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه ثم قال اسناده

ببيع الخبيثة (١) فإذا جرد ديناراً ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً حتى أخرج سبعة عشر ديناراً ثم أخرج خرقة حمراء يعني فيها ديناراً فكانت ثمانية عشر ديناراً فذهب بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هويت إلى الجرح قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها -

باب ما يوجد منه مدفوناً في قبور أهل الجاهلية

(أخبرنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرقي ثنا أبو الأزهري ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن أمية عن بجير بن أبي بجير قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه إلى الطائف فررنا بغير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلما خرج أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الثمن رواه أبو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال قبر أبي رغال -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا أبو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحرابي ثنا الراعي يعني عمر بن عبد الوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن أمية عن بجير بن أبي بجير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أو مسير فرأوا بقبر فقال هذا قبر أبي رغال كان من قوم ثمود فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى أذابغ هذا المكان أو أوضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فأنزجناه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحق ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن أبيه أنهم أصابوا قبراً بالمدائن فوجدوا فيه رجلاً عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فأتوا به عمار بن ياسر رضي الله عنه فكتب فيه إلى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه إليه أن إعطهم ولا تنزع - (قال الشيخ) وهذا إن وجدوها في موات ملكوها ففيها الخمس وكأنها لم تبلغ نصاباً أو فوض ذلك إليهم ليخرجوه والله أعلم -

باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاز

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحق وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فقال إن وجدت ألفاً وخمسة مائة درهم في قرية في السواد فقال علي رضي الله عنه أما لا تظنين فيها قضاء بيننا أن كنت وجدتها في قرية تؤدى نراجها قرية أخرى فهي لأهل تلك القرية وإن كنت وجدتها في قرية ليس تؤدى نراجها قرية أخرى فلك أربعة أخماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعي قد روي عن علي رضي الله عنه بأسناد موصول أنه قال أربعة أخماسه لك وأقسم الخمس في فقراء أهلك هذا الحديث أشبه بعلي رضي الله عنه والله أعلم - (قال الشيخ) هو كما قال فقد روى سعيد بن منصور المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبد الله بن بشر الخثعمي

(١) في النهاية بفتح الخائين وسكون الباء الأولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بيمين قال أو هو بالخاء أوله وفي شرحه بالخاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

لا يخرج به وقال ابن القطان صدق في ذلك لأن النسوة الثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حالهن - قلت - ليس في هذا الاستناد الأمر أن وفي العالم للخطابي قوله هل أهويت إلى البحر يدل على أنه لو أخذها من البحر لكان ركازاً يجب فيه الخمس وقوله بارك الله لك فيها لا يدل على أنه جعلها له في الحال ولكنه محمول على بيان الأمر في اللقطة التي إذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لأخذها انتهى كلامه فعل هذا ليس هذا الحديث مناسباً للباب -

(الدين الكبيرى مع الجوهر النقى) (١٥٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى على رضى الله عنه فقال اقسها خمسة احماس قسمتها فاخذ منها على رضى الله عنه حمسا واعطاني اربعة احماس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابو القاسم عبيد الله بن محمد السقطى بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمرو بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان بن عبد الله بن بشر الخثعمى عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عليا رضى الله عنه فقال اقسها احماسا ثم قال خذ منها اربعة احماس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبية صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم) - قال الشافى رحمه الله والصلاة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارى ثنا ابو الوليد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظ حديث ابي عمرو في رواية لابي الوليد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضى الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخارى في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمرو وجماعة واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبى (قال وانبا) محمد بن احمد بن يحيى القنطري ببغداد ثنا ابو تلابرة قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان بن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فباع ذلك الرجل فبعث اليه بناقاة من حسناتها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقاة من حسناتها اللهم بارك فيه وفي ابله -

باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (ورويانا) عن انس بن مالك سرتموعا المعتدى في الصدقة كما نبها فذلك يَحْتَمِلُ هَذَا (ورويانا) حديث قرعة بن دعووس وسو بد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمرو بن قتادة الانصارى عن قيس بن سعد بن عبادة الانصارى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى يتحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لا تأتى يوم القيامة على زينتك بعيرك رغاء او بقرة لها خوار او شاة لها يعار ولا تكن كلبى رغاء فقال سعد رضى الله عنه يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالطلح في غنيمة قريبة من المائة شصاص الاشاة واحدة وابن صخير لا ام له

فلن تلك الشاة عيشه فقال صاحب النعم من انت قال انا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي
نخذ ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت
تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيد و يبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فابى عليه فلما رأى
ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاجد ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبلي فاتي صاحب النعم صالحا
انبي عليه السلام فاخبره فقبل صالح اللهم العن ابا رغال اللهم العن ابا رغال فقال سعد بن عباد يارسول الله اعف قيسا من
السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايمان انبا الشافعي انبا مالك
(ح و اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن
يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنعم
من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من للصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها
وهم طائعون لا تقتنوا الناس لا تأخذوا حرزات المسلمين تكبوا عن الطعام -

(و اخبرنا) ابو احمد انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا
الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة
الانصاري رضى الله عنه كان ياتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناه من حقه
الاقبلها -

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن
ابى خالد (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منك على
عمانا فكنتمنا منه مخيطا فما نوته كان غلولا ياتي به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما في انظر اليه فقال
يارسول الله اقبل عنى عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منك على عمل فليجيء
بقلياه وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد انبا الحسن بن العباس الرازي ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طائوس عن
ابيه عن عباد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لانأتى يوم القيامة بهير تحمله له رغاء
اوبقرة لها خوار او شاة لها نواج فقال يارسول الله ان ذلك لكائن قال اى والذي نفسي بيده ان ذلك لكذلك الامن ورحم الله
قال فوالذي بعثك بالحق لا اعلم على شئ ابدا او قال على اثنين -

باب الهدية تؤول الى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد بن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن شران بغداد انبا اسمعيل
ابن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله
عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن التبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى
لى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر حمد الله واتى عليه وقال ما بال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا
فيجيء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لى انلا جالس في بيت ابيه او في بيت امه فينظر هل يهدى له شئ اولا والذي نفس محمد بيده
لا ياتي احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة ان كان بهيرا له رغاء اوبقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٥٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على حرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى علي رضي الله عنه فقال اقسها خمسة احماس فقسمتها فاخذ منها علي رضي الله عنه تحمسا واعطاني اربعة احماس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابو القاسم عبيد الله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان عن عبد الله بن بشر الخثعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه حرة من دير بالكوفة فأتى بها عيا رضي الله عنه فقال اقسها احماسا ثم قال خذ منها اربعة احماس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لئن لم يكن الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وصل عليهم ان صاوتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا ابو الويد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظ حديث ابي عمرو في رواية ابي الويد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمر وجماعة واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي (قال وانبا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو تلابة قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فباع ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسناتها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسناتها اللهم بارك فيه وفي ابله -

باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (وروينا) عن انس بن مالك مرتوعا المعتدي في الصدقة كما نعتها فذاك يَحْتَمِلُ هَذَا (وروينا) حديث قره بن دعووس وسو بد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى يتحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لا تأتي يوم القيامة على رقبتيك بعيرك بغاء او بقرة لها خوار او شاة لها يعار ولا تكن كربي رغال فقتل سعد رضي الله عنه يارسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالطاقف في غنيمة قريبة من المائة شصاص الاشارة واحدة وابن صخير لام له

فلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من انت قال انا رسول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي
نغذ ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت
تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيد ويبدل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فبني عليه فلما رأى
ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاحد ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبلي فاتي صاحب الغنم صالحا
النبي عليه السلام فاخبره فقبال صالح اللهم العن ابارغال اللهم العن ابارغال فقال سعد بن عباد يارسول الله اعف قيسا من
السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن ساجان ثنا الشافعي ابا مالك
(ح و اخبرنا) ابو احمد المهرجاني ابا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن
يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغنم
من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلهما
وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات المسلمين تكبوا عن الطعام -

(و اخبرنا) ابو احمد ابا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس ابا
الربيع ابا الشافعي ابا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة
الانصاري رضى الله عنه كان يأتهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناه من حقه
الاقبلها -

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ابا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء ابا يعلى بن عبيد ابا اسمعيل بن
ابى خالد (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد ابا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منك على
عمانا فكنتمنا منه مخيطا فما نوته كان غلولا يا تي به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما في النظر اليه فقال
يارسول الله اقبل عنى عمك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منك على عمل فليجىء
بقبايه وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ابا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طاوس عن
ابيه عن عباد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لانا في يوم القيامة بغير تحمل له رغاء
اوبقرة لها خوار او شاة لها نواج فقال يارسول الله ان ذلك لكائن قال اى والذي نفسي بيده ان ذلك لكذلك الامن رحم الله
قال فوالذي بعثك بالحق لا اعمل على شئ ابدا او قل على اثنين -

باب الهدية تؤول الى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ابا ابوسعيد بن الاعمر ابي (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن شران ببغداد ابا اسمعيل
ابن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله
عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن التبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى
لى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال العالم نستعمله على بعض العمل من اعمالنا
فيجىء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لى انلا جاس في بيت ابيه او في بيت امه فينظر هل يهدى له شئ او لا والذي نفس محمد بيده
لا يأتى احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة ان كان يهيرا له رغاء اوبقرة لها خوار او شاة تبعر ثم رفع يديه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٥٩) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

حتى رأيت عفرة ابطيه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت هل بلغت - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن عينة -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوائيد ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -
 (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحي عن (ح واخبرنا) ابوسعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخالطت الصدقة مالا الا اهلكته وفي رواية الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاخالط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابو احمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

جماع ابواب زكاة الفطر

قال الله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو حماد الحنفى عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول نزلت هذه الآية (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) في زكاة رمضان -

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق المسمى ثنا عبدالله بن نافع عن كثير بن عبدالله المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) قال هي زكاة الفطر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثني شيخ من بنى سعد عن ابي العالية (قد افلح من تزكى) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصلى (ورويناه) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضى الله عنهم اجمعين -

باب من قال زكاة الفطر فريضته وروى

ذلك عن ابي العالية وعطاء وابن سيرين

(اخبرنا) ابو ذر محمد بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صنيروا كبير - ان ترجمه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(واما الذى روى عن قيس بن سعد فى ذلك فاخبرناه) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمار قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله -

(قال الشيخ) وهذا لا يدل على سقوط فرضها لان نزول فرضها لا يوجب سقوط آخره وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكاة الفطر وان اختلفوا فى تسميتها فرضا فلا يجوز تركها وبالله التوفيق -

باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

من تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورقيقه الذين اشترأهم للتجارة اولادها وزوجاته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا القعنبى ثنا داود بن تيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا علي بن الحسين بن الجنيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه عن عمراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن محمد بن رشدين ثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن يزيد حدثني جعفر بن ربيعة عن عمراك بن مالك عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صدقة على الرجل في نفسه وفي عبده الا زكاة الفطر (ورواه) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابي مريم فقال في الحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير او حرا او عبدا كذا قالوا عن كل صغير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالانبي ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحرم والمملوك كذا وجدته في كتابي عن الصغير وكذلك قاله عباس الترمذي عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة وعبدالله بن نمير عن عبيد الله بن عمر فقال في الحديث علي -

(وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حرا وعبدا صاعا من شعير او صاعا من تمر فعنده الناس بمدين من قمح وكذلك رواه عبدالله بن الوايد العدني عن الثوري عن عبيد الله وحده قال عن كل صغير وكبير حرا وعبدا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحرم والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر قال وكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة من التمر

قال (باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مؤنته)

- قلت - الحديث الذي فيه عن من تلزم مؤنته لا يخلو عن ضعف كما بينه البيهقي وقوله عليه السلام في صحيح البخاري على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الا بدليل ولانه يلزمها الاخراج عن عبيد هافلان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعي الاخراج عن اجيره ورقيقه الكافر لانه يوفى بها -

فاعطى

فأعطى شعيراً وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى إن كان يعطى عن نافع -
(وأخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال صدقة
الفطر لم يشك وقال من التمر ما وزاد قال وكان عبدالله يعطيها إذا تعد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوماً
أو يومين رواه البخاري في الصحيح عن عارم وزواه يزيد بن زريع عن أيوب فقال على الحر والعبد والذكر والأنثى وبمعناه رواه
مالك بن أنس والضحاك بن عثمان عن نافع -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا مالك عن نافع عن عبدالله
ابن عمر أنه كان يخرج زكاة الفطر عن غلانه الذين بوادي القرى وخيبر -
(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن منصور المدني ثنا محمد بن اسحاق المسيبي ثنا أنس بن عياض عن
موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في أرضه وغير أرضه وعن كل إنسان كان يعوله
صغيراً وكبيراً وعن رقيق امرأته -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا إبراهيم
ابن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والأنثى من تَمُونٍ
(ورواه) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن رضى الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير
أو كبير حر أو عبد ممن يموتون صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب عن كل إنسان -

(وهو) فيما اجازى أبو عبدالله الحافظ روايته عنه عن أبي الوليد ثنا مكي بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا النفيلي ثنا حاتم بن اسمعيل
فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن علي بن موسى الرضا عن أبيه عن جده عن آباءه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا علي بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزي ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا عبد الرزاق
عن الثوري عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي بن رضى الله عنه قال من جرت عليه نفقتك فاطعم عنه نصف صاع من بر أو
صاعاً من تمر - وهذا موقف وعبد الأعلى غير قوى إلا أنه إذا انضم إلى ما قبله قويا فيما اجتمعا فيه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصهباني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ثنا القاسم بن عبدالله بن
عمار بن زُرارة ثنا عمير بن عمار الهمداني ثنا الأبيض بن الأغر حدثني الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تَمُونٍ - أسناده غير قوى والله أعلم -

باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه

(أخبرنا) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا قطن بن إبراهيم ثنا حفص
ابن عبدالله ثنا إبراهيم يعني ابن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في
أرضه وغير أرضه (٢) وعن كل إنسان يعوله من صغير أو كبير وعن رقيق امرأته وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدي عنده (ورواه)
سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنها الزكاة يوم الفطر -

باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدي عنه زكاة الفطر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا مالك (ح وأخبرنا)
أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب حدثني جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

(١) مد - علي بن عمرو (٢) مص - أوفى غير أرضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدي عنه زكاة الفطر)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦٢) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير
على كل حر أو عبد ذكر أو أُنثى من المسلمين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى
ابن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو احمد
الحافظ انبأ ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن
نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير عن (١) الحر والعبد والذكر والانثى
والصغير والكبير من المسلمين وان النبي صلى الله عليه وسلم امر باداء زكاة الفطر (٢) قبل خروج الناس الى الصلوة - رواه
البخارى فى الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازى بمحضر ثنا ابن ابي فديك حدثنى
الضحاك (ح و انبأ) ابو صالح بن ابي طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع
ثنا ابن ابي فديك انبأ الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل
نفس من المسلمين حر أو عبد رجل أو امرأة صغير أو كبير صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير - لفظ حديثها سواء الا ان فى حديث
ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى كبير بن
فرقد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكاة الفطر على كل حر أو عبد من المسلمين صاع من
تمر أو صاع من شعير -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين الفهرى بمصر ثنا يحيى
ابن بكير فذكره باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض على كل مسلم حر أو عبد ذكر أو أُنثى من المسلمين
صاع من تمر أو صاع من شعير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعيلى ثنا ابى ثنا محمود بن خالد الدمشقى

(١) مص - ي - على (٢) مص - امر بزكاة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر (انه عليه السلام فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أُنثى من المسلمين) ثم
سأقه من وجه آخر وفيه ابو عتبة احمد بن الفرج ولفظه (عن كل نفس من المسلمين) - قلت - رواة هذا الحديث لفظهم على
كل حر أو نفس - والمراد من يلزمه الانحراج ولا يكون الامسالة فلا دلالة فيه على عدم وجوب الانحراج عن الكافر كما زعم
البيهقى واما قول ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين فلو كان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على
تقدير التنازل وتسليم صحته وروايته هذه نقول ثبت فى الصحيح حديث ليس على المسلم فى عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو
بمحموده يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم فى حديث ابن عمر والحدري عن كل حر أو عبد - ورواية ابى عتبة هذه ذكرت
بعض افراد هذا العام فلا تعارضه ولا تخصه اذا المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه
خلافا لابي ثور فثبت من هذا انه لا دليل فى الروايتين على ما ادعاه البيهقى ان العبد الكافر لا تؤدى عنه ثم الجمهور على انها
تجب على السيد ولهذا لولم يؤدعه حتى عتق لم يلزمه انرا جها عن نفسه اجماعا فعلى هذا على فى قوله على كل حر أو عبد بمعنى عن
ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يجعل على فى بابها وعلى التقديرين هو ذكر لبعض افراد العام كما قررناه فعلى كل
تقدير لا دليل فى هذه الروايات على مدعى البيهقى - فان قال قائل - ليس هذا ذكر بعض افراد العام بل هو تخصيص للعام
بمفهوم الصفة فى قوله من المسلمين - قلنا - تمنع اولاً دلالة المفهوم وثانياً لو سلمناه لانسلم انه يخص به العموم وذكر

ثنا مروان بن محمد اند مشقى ثنا يزيد بن مسلم الخولاني وكان شيخ صدق وكان عبدالله بن وهب يحدث عنه ثنا سيار بن عبدالرحمن الصدقي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للساكنين من اداها قبل الصاوة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

(والصحيح ما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي قالوا ثنا مروان بن محمد قال عبدالله ثنا ابو يزيد الخولاني كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروي عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخلال عن مروان وذكره ابو احمد الحافظ في الكنى ولم يعرف اسمه -

باب وقت وجوب زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضى وابوزكريا ابن ابى اسحق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن جهمر ومالك بن انس عن نافع عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعيد ذكر او اثني من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب من قال بوجوبها على الغنى والفقير اذا قدر عليه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعان ثنا احمد ابن زيد عن النعان بن راشد عن الزهري عن ابن ابى صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر

(١) هامش ي - في اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوى الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرنا وفي الاستذكار قال الثوري وسائر الكوفيين يؤدى الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبدالعزير والنخعي وروى عن ابى هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (فرض عليه السلام زكاة الفطر طهرة للصيام من الرفث والافنو) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهرة وزكاة والكافر لا يتزكى ولخصم البيهقي ان يقول هي طهرة للمؤدى فيعتبر كونه من اهلها لا المؤدى عنه الذى لا يخاطب بها واستدلال البيهقي بشكل بالصبي فانه لا يحتاج الى الطهرة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه في ماله -

قال (باب وقت زكاة الفطر)

ذكر فيه حديث ابن عمر (فرض عليه السلام زكاة الفطر) الحديث - قلت - مذهب الشافعى ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم ولان يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها فهى كسائر الليالي ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع في اليوم ويدل عليه امره عليه السلام في الصحيح بانراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه فاو تقدم وقت الوجوب على اليوم لندب عليه السلام الى اخراجها عند ذلك -

قال (باب من قال بوجوبها على الغنى والفقير)

ذكر فيه حديث ابن ابى صعير - قلت - هو حديث اضطرب اسناد او متاوتدين البيهقي بعض ذلك في هذا الباب وبعضه في باب

ادواصا من قح اوبر على كل ذكر اوائى اوصنير او كبير حراوملوك فاما الننى فيزكيه الله واما الفقير فير دعليه اكثر مما اعطاه -
ورواه سليمان بن داود العتكي عن حماد فقال في الحديث صنيرا وكبير غنى او فقير الا انه قال عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن
عبد الله بن ابي صبير وقال سليمان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابي صبير عن ابيه وذكري في متنه الغنى والفقير وقال في متنه
ايضا ادواصا من قح او قال بر عن كل انسان -

(واخبرنا) احمد بن ابي العباس الزوزنى (١) انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبرى عن عبدالرزاق عن
معمرو عن الزهرى عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال كان زكوة الفطر على كل حرو عبد ذكروائى صنير وكبير
فقير وغنى صاع من تمر ونصف صاع (٢) من قح - قال معمرو وبلغنى ان الزهرى كان يرفعه الى النبى صلى الله عليه
وسلم (ويذكر عن عطاء) انه قال الذى يأخذ من زكوة الفطر يؤدى عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابو العالية
والشعبى -

باب الجنس الذى يجوز اخراجه فى زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على
الذكر والاى والحراوملوك فعدل الناس به نصف صاع من برفكان ابن عمر يعطى التمر فاعوزاهل المدينة عاما التمر (٣) فاعطى
شعيرا وكان ابن عمر يعطى اذا تعد الذين يقباونها وكانوا يقعدون قبل الفطريوما اويومين وكان يعطى عن الصنير والكبير
من اهله حتى كان يعطى عن بنى يعنى بنى نافع - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي النعمان عن حماد واخرجه مسلم مختصرا من
حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشانمى انبا مالك
(ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنى محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن
يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح انه سمع اباسعيد الخدرى يقول كنا
نخرج زكوة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب - لفظ حديث يحيى
ابن يحيى وفى رواية الشانمى صاعا من طعام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة اوفى هذا الوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم فى
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثورى
عن زيد بن اسلم فزاد فى الحديث كنا نعطى زكوة الفطر فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فذكره -

(اخبرنا ه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا قبيصة بن عقبة انبا سفيان
فذكره باسناده ومعناه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخارى فى الصحيح من حديث يزيد العدنى عن الثورى
بطوله وعن قبيصة عن الثورى مختصرا (ورواه) داود بن قيس عن عياض عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر (ورواه) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه اقتصر على ذكر بعض هذه
الاجناس فثبت بذلك رفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم ولولم يجرهم (ه) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لا خبرهم

(١) مد - ي - الزورى - (٢) ي - اوصاع - (٣) هامش ي - بخطه - عام عن التمر (٤) ي - صاعا من تمر - (ه) مص - ي -

ولولم يجرهم -

من قال يخرج من الحنطة نصف صاع وقال صاحب التمهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وليس دون الزهرى فى هذا الحديث
من تقوم به حجة واختلف عليه فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاحاديد المشهورة كحديث (امرت
ان آخذ الصدقة من اغنيائكم) - وحديث (انما الصدقة عن ظهر غنى) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا بكر (١) بن محمد بن حمدان الصيرفي انبا عبدالصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن ابراهيم ثنا عبدالعزیز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سلت او زبيب -

باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرقي القاضى ثنا القعنبى (ح و اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا داود يبنى ابن قيس عن عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدرى قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر عن كل صنير وكبير حرا او مملوك صاعا من طعام صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا او معتبرا فكلم الناس على التبر فكان فيما كلم به الناس ان قال لى ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما انا فلا ازال انخرجه كما كنت انخرجه ابدا ما عشت وفي رواية الرزاز صاعا من طعام او صاعا من اقط - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبى دون كلمة اوفى هذا الموضع وقد انخرجه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وفيه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلانى العدل املاء ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا ابو عبد الله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علية (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا

(١) ي - مص - ابو بكر (٢) مص - على بن محمد بن احمد -

قال (باب من قال لا يخرج من الحنطة الا صاعا)

ذكر فيه حديث الخدرى ونقله (صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطنى على البروحده يطنى على كل ما يؤكل كذا ذكر الجوهرى وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم) - اى ذبايحهم وفي الحديث الصحيح طعام الواحد يكفي الاثنين - ولا صلوة بمحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام ما لم يقبض - وفي حديث المصراة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وقال القاضى عياض يفسره قوله في الروايات الاخر صاعا من طعام - قال البيهقى فيما بعد باب جريان الربا في كل مطعموم واستدل على ذلك بحديث الطعام مثلا بمثل - وذكر في ابواب الربا حديث المصراة ثم قال المراد بالطعام في هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام في حديث ابي سعيد الاصناف التى ذكرها فيما بعد وفسر الطعام بها ويدل على ذلك ما في صحيح البخارى في هذا الحديث وكانت طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفي صحيح مسلم كنا نخرج زكوة الفطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - وللنسائى كنا نخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من شعير لا يخرج غيره - ولا ذكر لغيره شئ من ذلك - فان قيل - قد ذكر في الرواية التى ذكرها البيهقى بعد من طريق ابن اسحق - قلنا - الحفاظ يتواتر ما يفرده كذا قال البيهقى في باب قتل ماله روح وقد ذكر ابو داود هذا الحديث ثم قال رواه ابن علية وعمدة وغيره عن ابن اسحق عن عبدالله عن عياض عن ابي سعيد بمعناه وذكر رجل واحد في حديثه عن ابن علية او صاعا من حنطة وايس بحفظ - ثنا مسد ثنا اسمعيل ليس فيه ذكر لحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الثورى عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابي سعيد نصف صاع من بروه وهم من معاوية او غيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لوسلم ان للبر ذكرا في الحديث وان الواجب فيه صاع نفى هذا الحديث ان معاوية قرره بنصف صاع والصحابة متوافرون وانهم اخذوا بذلك وهذا يجرى مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان الناس يخرجون صدقة الفطر

القاضي الحسين بن اسماعيل المحاملي وعبد الملك بن احمد الدقاق قالا ثنا يعقوب الدورقي ثنا ابن عاينة عن محمد بن اسحاق حدثني
عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة
رمضان فقال لا اخرج الاما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا من شعير
او صاعا من اقط فقال له رجل من القوم اومدين من قح ذل لانتك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها وكذلك رواه اسحاق
الحنظلي عن اسمعيل بن عاينة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم الترمذي ثنا سعيد
ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من
تمر او صاعا من بر على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البرنيه ليس
بمفوض -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله الدهري ثنا محمد بن اسحاق انبا محمد بن نيزر الابل حدثني سلامة بن روح بن عقيل بن خالد
عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يأمر بزكاة
الفطرة يقول هي صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من حنطة او سات او زبيب - هذا حديث ابي بكر ولم يذكر ابو عبد الله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سات او زبيب فلما كانت عمر وكثرت الحنطة جعل
عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء اخرجها ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ما خلا الهيثم بن خالد
وهوثقة وثقه ابو داود والعجلي وتاب على ذلك شعيب بن ابيوب كذا اخرجها الدار قطني في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث
على اتفاق تنويم عمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شعير فعدل الناس
به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا اصريح في الاجماع على ذلك ولو صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم صاعا من بر لما جاز لهم اخراج نصف صاع لانه ربا وتقول الخدري نلازل اخرجها كما كنت اخرجها يحل انه
لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البربل اراد الاخراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح
بذلك في رواية لمسلم قال لا اخرج فيها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من
شعير او صاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال ما ذكره البيهقي في هذا الباب (ان الخدري لما قيل له اومدين من قح
قل تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها) - قلنا - في سننه ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث
ابن اسحاق - قلت - قد قد منا كلام ابي داود عليه وهو متكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان
الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي (حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر)
قلت - تفرد به عن عبيد الله سعيد الجمحي وقد لينه القسوي واتهمه ابن حبان وحديث عبيد الله عن نافع رواه عنه جماعة في
الصحيحين وغيرهما ولا ذكر لبر فيه ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث (انه سمع ابا يامر بزكاة الفطر صاعا من تمر او شعير
او حنطة) الى آخره ثم قل (وروى مرفوعا والوقوف اصح) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا وقونا لانه مع الاضطراب
في سننه مداره على الحارث الاور وقد كذبه جماعة وحكي البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصحح ابن حزم
عن الشعبي عن عثمان وعلى وغيرهما من الصحابة نصف صاع من بر واخرج الدار قطني في سننه من حديث علي مرفوعا
نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي وقونا فيما تقدم في باب اخراج الفطر عن
نفسه ومن يمونه -

في اسناده عتبة بن عبدالله (وروى) ذلك مروعا والموتوف اصح -
 (اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد
 عن ايوب قال سمعت ابا رجاء يقول سمعت ابن عباس يخطب على المنبر وهو يقول في صدقة الفطر صاعا من طعام -
 هذا هو الصحيح . وتوف -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا ابو عمرو بن مطر انبا محمد بن ايوب انبا عبدالله بن
 الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من
 طعام يعني في الفطر -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشار
 ثنا ابوداود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير (بشم الاسم الفسوق بعد الايمان) صدقة الفطر صاع صاع -
 (اخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا
 هشام ثنا قتادة عن الحسن البصري في زكاة رمضان على من صام صاع تمر او صاع بر -

باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن
 النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن ابي صخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر اوقع عن كل
 اثنين صئير او كبير حرا وعبد ذكر او اثني اما غنيكم نيزكته الله واما فقيركم نيرد (١) عليه اكثر مما اعطى -
 (واخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد وسليمان بن داود التيمي فذكر الحديث وقال في رواية
 سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبدالله بن ابي صخير عن ابيه قال وزاد سليمان في حديثه غني او فقير وروى ذلك

(١) ي - نيرد لله -

ثم ذكر عن ابن عباس موتونا ومروعا (صاعا من طعام) وذكر (ان الصحيح) هو الموتوف) - قلت - قد تقدم ان
 الطعام يطابق على غير البر ايضا وسيأتي ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرونا وواتونا نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقي
 (عن ابي اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع) - قلت - لم يصرح بذكر البربل لما كان الواجب في
 غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغالب وقد روى عن ابن الزبير مصرحا ان الواجب في البر نصف صاع قال ابن
 ابي شيبة في المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير وهو على المنبر يقول مدان من قمح الى آخره وهذا
 سند صحيح جليل وهو ارلى من السند الذي ذكره البيهقي لان فيه كتابة وقل ابن حزم روينا عن عمرو بن دينار انه سمع
 ابن الزبير يقول على المنبر زكاة الفطر مدان من قمح او صاع من تمر او شعير وقد صح ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين
 ههنا ذكرهم في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي (عن الحسن علي من صام صاع تمر او صاع بر)
 قلت - لا ادري حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكل فيه خلافا لهذا فروى ابن ابي شيبة بسنده عن
 الشعبي قال صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر او صاع من
 تمر او صاع من شعير ثم قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار -

قال (باب من قال يخرج من الحنطة نصف صاع)

ذكر فيه حديث ابن ابي صخير ولفظه (صاع من بر اوقع عن كل اثنين) ثم ذكر اضطرابه سندا ومتنا ثم قال رواه ابن جريج
 قال قال الزهري قال عبدالله بن ثعلبة) - قلت - رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله

عن بكر بن وائل الكوفي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صير عن أبيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله او عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وقيل عنه في ذلك عن كل رأس وكذلك في حديث النعمان بن راشد وقيل في القمح خاصة عن كل اثنين فانه علم (ورواه ابن جرير) قال قال الزهري قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال في القمح بين اثنين وخالفهم معروفاً عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة موقونا عليه ثم قال بلاني ان الزهري كان يرفعه (قال احمد) فقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب اللؤلؤ انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقدّم هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والتمن ورواه عن أبي سلمة عن هام بن بكر بن وائل -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انما ابو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا ابوالزهري ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جرير اخبرني ايوب بن موسى ان نافعًا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في زكاة الفطر بنصف صاع من حنطة او صاع من تمر وهذا لا يصح وكيف يكون ذلك صحيحًا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين (١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انما احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة في آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم فكان الناس لم يملوا فقال من هاهنا من اهل المدينة املوا اخوانكم فانهم لا يعدون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صنير وكبير ذكر واثني حرو عبد صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير (٢) قال لوجعلتموه صاعًا من كل شيء قال وكان الحسن يراها على من صام - كذا قال خطبنا ورواه محمد بن ابي بكر عن سهل بن يوسف فقال خطب وهو اصح -

(فقد اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انما الحسن بن محمد الاسفرائني ثنا محمد بن احمد بن البراء قال سمعت علي بن عبد الله المديني وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري واسناده مرسل قال وقال علي الحسن لم يسمع من ابن عباس وماراه قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال وقال لي علي في حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمران بن حصين ومثل قول مجاهد نرج علينا علي وكقول الحسن ان سبقة ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس (قال الشيخ احمد) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقد روي عن ابي رجاء الطاطري سمعا من ابن عباس في هذه الخطبة في صدقة الفطر صاع من طعام -

(وقد اخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمى انما علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقفى عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال امرنا ان نعطي صدقة رمضان عن الصنير والكبير والحرم والمملوك صاعًا من طعام ومن ادى

(١) هامش ي - بخطه - بمدين - (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - السعر - ح

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقي (ان محمد بن يحيى الذهلي قال في كتاب اللؤلؤ انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل) - قلت - ان ترجمه ابوداود في سننه من طريق بكر بن وائل وفيه اوصاف براو قح بين اثنين ثم ذكر البيهقي حديثا (عن ابن جرير اخبرني ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر) - قلت - ان ترجمه الدار قطنى عن ابن جرير عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر وان ترجمه من وجه آخر عن داود بن الزرقان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة) وفي آخره (صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح) ثم قال (حديث الحسن عن ابن عباس مرسل) ثم ذكر (عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطي صدقة رمضان) وفيه (صاعًا من طعام ومن ادى بر اقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه)

براقيل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زبيبا قبل منه ومن ادى سلنا قبل منه قل واحسبه قال ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وماشك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده والله اعلم -

(اخبرنا) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الازهوى انبا شافع بن محمد انبا ابو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة - قال الشافعي حديث مدين خطأ (قال الشيخ) هو كما قال فلاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروينا) في - واذا نصف صاع من بر في صدقة الفطر عن ابي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وجابر بن عبد الله وابي هريرة وفي احدى الروايتين عن علي وابن عباس رضي الله عنهما (قال ابن المنذر) لا يثبت ذلك عن ابي بكر وعثمان رضي الله عنهما (قال الشيخ) هو عن ابي بكر منقطع

ثم قال (ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وماشك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتدابه) - قلت - قد ذكر في الباب الذي قبل هذا ان الصحيح من حديث ابي رجاء انه موقوف وظاهر كلامه هنا انه مرفوع وليس فيه ولا في رواية ابن سيرين تصريح بذكر البر لانها قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاخذ بحديث الحسن عن ابن عباس اولي لتصريحه بذكر القمح وهو وان كان مرسلا فقد تأيد بما اخرج البيهقي بعد في باب وجوب الفطر على اهل البيادية من حديث عطاء عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما اخرج ابن ابي شيبة فقال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام - واراد به هاهنا البراذ الواجب في غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا في البر وهذا السند على شرط الصحيح ما خلا حجاجا واطنه ابن اريطاة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة وان يرجح له مسلم مبرورنا بنحوه فيصالح للاستشهاد به وتأيد ايضا بعدة مسانيد وبمرسل ابن المسيب الآتي بعد وغيره من الرسائل الكثيرة المشهورة التي جاءت من طرق فقهاء المدينة وبا قول جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاجاديب الدالة على اتقان النابض على ذلك ولم ادر ما معنى قول البيهقي وماشك فيه الراوي فان اراد به ما في حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير او نصف صاع قمح فهذا تحوير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والحدري وغيرها في الكتب الصحيحة بلفظ او لم يفهم احد ان ذلك شك من الراوى وتولى ولا شاهد له ليس كذلك بل انه عدة شواهد تقدم كثير منها وبياتي بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقي مرسل ابن المسيب (فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة) ثم قال (قال الشافعي خطأ) - قلت - الشافعي يقبل مراسيل ابن المسيب قال لانها عن الثقات والله وجدما يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسانيد ومرسلة هذا نص البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني ان ابياته صحیح فكيف رده الشافعي وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا واخرج الدارقطني نحوه من طريقين من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريقين من حديث ابن عباس ومن طريقين من حديث ابن عمر في احدها مدان من حنطة وفي الآخر نصف صاع من حنطة واخرجه من حديث علي مرفوعا نصف صاع من برو من حديث عصمة بن مالك مرفوعا مدان من قمح واخرجه البيهقي في هذا الباب من حديث ابن ابي صغير وابن عمر واخرج احمد في مسنده والطحاوي في شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن فاطمة بنت المنذر عن اساء بنت ابي بكر قالت كنا نؤدى زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمذاذي ثقتان به - وفي التمهيد روى عن ابي بكر وعمرو وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس على اختلاف عنه وابي هريرة

وعن عثمان موصول (١) والله اعلم (وقد وردت) اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صاع من بر ووردت اخبار في نصف صاع ولا يصح شيء من ذلك قد بينت علة كل واحد منها في الخلافيات وروينا في حديث ابى سعيد الخدرى وفي الحديث الثابت عن ابن عمران تعديل مدين من بروه ونصف صاع بصاع من شعير وقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -

باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار في ذلك بصاع اهل المدينة الذين (٢) كانوا يقتاتون به (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذى ثنا محمد بن حبان (٣) ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن عقيل عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها انها حدثته انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يقتات به اهل البيت او الصاع الذي يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن سفيان عن حنظلة بن طائوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليزان على ميزان اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة -

باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عيارا خمسة ارطال وثلث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالنا ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن ابن ابى نجيح وايبوب وحديد وعبدالكريم عن مجاهد عن ابن ابى ليلي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر له والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك دوامك هذه قلت نعم قال فالحق رأسك واطم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع اوصم ثلاثة ايام او انك نسكة وقال ابن ابى نجيح او ذبح شاة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابى عمر وانخرجه البخارى من حديث ابن ابى نجيح وايبوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى فيما قرئ عليه من كتاب معارض باصه انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود السجستاني قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعت يقول صاع ابن ابى ذئب خمسة ارطال وثلث قال فن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبد الرحمن بن احمد الخيري ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب قال سمعت ابى يقول سأل ابو يوسف مالكا عند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قال السنة عندنا ان الصاع

(١) مص - غير موصول (٢) كذا (٣) نى - حيان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بروفي الاسناد عن بعضهم ضعف وروى ايضا عن ابن المسيب وعطاء وطائوس ومجاهد ومر بن عبد العزيز وعروة وسعيد بن جبيرة وابى سلمة ومصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابى هريرة وجابر والخدرى وعائشة واسماء قال وهو عنهم كلهم صحيح -

قال (باب ما دل على ان صاعه عليه السلام كان خمسة ارطال وثلثا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

لا يرطل ففحمه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقد مت المدينة بجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعاتهم فكل حدثني (١) عن اباهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقد رثها فوجدتها مستوية فتركت قول ابي حنيفة ورجعت الى هذا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين بن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فاتيناه فقال اني اريد ان افتح عليكم بابا من العلم هبني تفحصت عنه فقد مت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلت لهم ما حجتكم في ذلك فقالوا نأتيك بخمسة غدا (٢) فلما أصبحت اتاني نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت رداه كل رجل منهم يخبر عن ابيه واهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا هي سواء قال نأيرته (٣) فاذا هو خمسة ارطال وثلث بنقصان معه يسير فرأيت امرأقويا فقد تركت قول ابي حنيفة في الصاع واخذت بقول اهل المدينة - قال الحسين فحجبت من عامي ذلك فلقيت مالك بن انس فسألته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قال ان الكيال لا يرطل هو هذا - قال الحسين فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابي عن جدي ان هذا صاع عمر رضی الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الحسرو جردى ثنا داود بن الحسين قال سمعت محمد بن سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابي اويس بالمدينة عن صاع النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى صاعا عتيقا باليا فقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم بيمينه فغيرته فكان خمسة ارطال وثالث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابي عمر والمستمل سمعت محمد بن يحيى يعني الذهلي يقول استعرت من اسماعيل ابن ابي اويس صاع مالك بن انس فوجدت عليه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا احسبني الا غيرته بالعدس فوجدته خمسة ارطال وثلث -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الخصب بن ناصح عن عبد الله بن جعفر المدني عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر الصيغان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا وقيلنا وكبيرنا واجل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم بن عبدك وخيلك دعائك لاهل مكة واني عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة مثل ادعائك به ابراهيم لاهل مكة - والذي رواه صالح بن موسى الطاحي عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضی الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغسل من الجنابة صاع والوضوء رطابين والصاع ثمانية ارطال فان صالحا يتفرد به وهو ضعيف الحديث قاله يحيى بن معين وغيره من اهل العلم بالحديث وكذلك مساروي عن جرير بن زيد عن انس بن مالك وماروي عن ابن ابي ليلى عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضی الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطابين ويتغسل

(١) - مص - يحدثني (٢) - مص - عندنا (٣) - مص - فغيرته (٤) - مص - الحسين (٥) - ي - مع ذلك البركة

ذكريه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكاً فسألته عن الصاع) الى آخره (قال تلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابي عن جدي ان هذا صاع بجر) - قلت - عبد الله هذا ضعفه الجمهور كذا قال الذهبي وقال ابن المديني ليس في ولد زيد ابن اسلم ثقة وقال البيهقي في باب الحوت يموت في الماء (اولاده كلهم ضعفاء عبد الرحمن واسامة وعبد الله) ثم ذكر البيهقي (ان النبي عليه السلام كان يغتسل بالصاع ثمانية ارطال) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع الغسل مختلفان وان قدر ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قال (فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر) - قلت - لم يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المعدل زكاة الفطر وانه خمسة ارطال وثلث -

بالصاع ثمانية ارطال اسنادها ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالماء ويفتسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابى بكر انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر بالصاع الذى يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكاة والقوت صاع الفسل ثم قدرت عائشة رضى الله عنها انها كانت تفتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة اصع فاذا كان الصاع خمسة ارطال وثالث كان قدر ما يفتسل به كل واحد منها ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقد ما يفتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال فلامعنى ترك الاحاديث الصحيحة فى قدر الصاع المعدل زكاة الفطر بمثل هذا وبالله التوفيق -

باب من قال يجزئى اخراج الدقيق فى زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان قال وحدنا مسدد ثنا يحيى عن ابن بجلان سمع عياض (١) قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول لا يخرج ابدا الاصاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او شعير او اقط او زبيب هذا حديث يحيى زادسفيان بن عيينة فيه اوصاعا من دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان قال ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة (قال الشيخ) رواه جماعة عن ابن بجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم فى الصحيح ويحيى القطان وابو خالد الاحمر وحامد بن مسعدة وغيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه فتركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسل موقوفا على طريق التوهم وليس بثابت وروى من اوجه ضعيفة لا تسوى ذكرها -

باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لمارويتنا فى احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم فى عمومها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ولقبه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارا خايطين مكة يسادى ان صدقة الفطر حتى واجب على كل مسلم صغير او كبير ذكر او انثى حر او مملوك حاضر او بادصاع من شعير او تمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان فزاد فيه مدان من قمح وقاله الكديمى ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث ينفرد به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قوله فى المدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى سائر الفاظه -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انفقته انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفاوسى ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبا ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب بذنى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر صارا خايطين على كل مسلم قال وذكره

(١) كذا -

قال (باب من قال يجزئى اخراج الدقيق)

- قلت - جوز الشامي اخراج الارز والذرة والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهر الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعتبر فيه غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت فالدقيق قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقر عن المسئلة فى ذلك اليوم ثم ان الشارع ذكر تلك الاشياء باو المقتضية للتخيير فقتضاه انه لو كانت غالب القوت الحنطة فانخرج شعيرا انه يجوز وذهب الشافعى انه لا يجوز -

قال (باب وجوبها على اهل البادية)

قال

قال وحدثنا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قح اوصاعا من تمر او شعير الحرو والعبد فيه سواء (وكذلك) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو ومنقطعا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الحسين احمد بن عثمان الآدمي ببغداد ثنا ابو قلابة عبد المنك بن محمد الرقاشي ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا المعتز بن سليمان عن علي بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحاضر والبادي - ورواه ابراهيم بن مهدي عن المعتز وساق الحديث بطوله ورواه سالم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو عن ابيه عن جده مرفوعا الا انه لم يذكر الحاضر والبادي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

باب ما يجوز اخراج اهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني انبا محمد بن عبد الوهاب انبا قبيصة يعني ابن عقبة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نعطي زكاة الفطر زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من اقط -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان فذكره باسناده الا انه قال كنا نعطي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط فلما جاء معاوية وجاءت السمراء عدله الناس بمدين حنطة - اخرجته البخاري في الصحيح من حديث سفيان الثوري كما تقدم ذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب قال وكتب الى كثير بن عبد الله بن عمرو المزني يخبر عن ربيع بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء رجال من اهل البادية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا اولو اموال فهل يجوزنا من زكاة الفطر قال لا فادوها عن الصغير والكبير والذكر والانثى والحرة والعبد صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من شعير او صاعا من اقط - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن ابي حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكاة الفطر قال صاع (١) من لبن -

باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم

عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن احمد بن اسحاق الطيبي ثنا ابو علي بشر بن موسى الاسدي ثنا المقرئ

(١) صاعين -

ذكر فيه حديثا عن ابن عباس وذكر (ان فيه في رواية زيادة مدين من قح) ثم قال (وهذا حديث ينفر دبه يحيى بن عباد عن ابن جريج) - قلت - في سنن الدارقطني عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطني من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد للحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ما ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

قال (باب ما يجوز اخراج اهل البادية من الاقط)

ذكر فيه حديث كثير بن عبد الله المزني (عن ربيع عن ابي سعيد) - قلت - كثير هذا ضعيف وقال ابو داود كذاب وقال الشافعي من اركان الكذب وقال ابن حبان يروي عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس في حديث هذا الباب تخصيص اهل البادية بذلك -

ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال انيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يا نبي الله اعطني فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غني فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره في الهدقات حتى حكم دونها بخزأها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك او اعطيناك حقك -

باب الاختيار في ان يوشر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى

رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تلزمه نفقته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن بكر بن البراز ثنا عثمان بن عمر ان ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الراح بنت صليح عن سليمان بن عامر الضبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا حفص بن غياث عن هشام بن حفصة عن الرباب (١) عن سليمان بن عامر الضبي رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة -

باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالله بن المؤمل قال سمعت ابن ابى مليكة ورجل يقول له ان عطاء امرئ ان اطرح زكاة الفطر في المسجد فقال ابن ابى مليكة افتاك العليج بنير رآه اقسما فاما يعطيا ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة ورويناه عن جماعة -

باب وقت اخراج زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حفص بن عيسرة عن عيسى بن عتبة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو خيثمة عن عيسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة - لفظ حديث ابى خيثمة رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابى اسحق عن حفص بن عيسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -
(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبري انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سبرة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا

(١) هي ام الراح - ح -

قال (باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه)

ذكر فيه عن ابن ابى مليكة ثم قال (ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة) - قلت - لا ذكر له في ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بستة ابواب في آخر باب الاختيار في قسمها اذا امكنه ذلك -

قال (باب وقت اخراج زكاة الفطر)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧٥) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

الضحك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وان عبد الله كان يؤديها قبل ذلك يوم اويومين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبد الله ابن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر او شعير قال وكان يؤتى اليهم بالزبيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسموه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا نجيح السندی المديني غيره اوثق منه وحديث ابن عباس في هذا الباب وقد مضى ذكره -

(اخبرنا) ابو طاهر القمي انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن جعفر بن برقان قال اتانا كتاب عمر ابن عبد العزيز رضى الله عنه تصدقوا قبل الصلوة (قد افلح من تركى وذكر اسم ربه فصلى) وقولوا كما قال ابوكم (ربنا ظلمنا انفسنا وان لم نتغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) وقولوا كما قال نوح (والافتقرى وترحمى اكن من الخاسرين) وقولوا كما قال ابراهيم (والذى اطمع ان يغفرلى خطيئى يوم الدين) وقولوا كما قال موسى (رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى فغفرله انه هو الغفور الرحيم) وقولوا كما قال ذوالنون (لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين) واره كتب من لم يصيكن عنده ما يتصدق به فليصم يريده والله اعلم بعد العيد -

جماع ابواب صدقة التطوع

باب التحريض على الصدقة وان قلت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بمرو ثنا ابو عثمان سعيد بن مسعود بن عبد الرحمن ثنا النضر بن شمير انبا شعبة بن الحجاج (ح واخبرنا) ابو بكر بن فورك واللفظ له انبا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة بن عون بن ابي جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبد الله قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في صدر النهار يخاء قوم حفاة عراة مجتأى التمار عليهم العباء اوقال متقلدى السيوف عامتهم من مضرب كلهم من مضرب فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لسايرى (١) بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاقام فصل الظهر فخطب ثم قال (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى آخر الآية ثم قال (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنتظر نفس ما قدمت لغد) الآية تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولوبشق تمره قال فانه رجل من الانصار بصره قد كادت كفه ان تعجز عنها بل قد محزنت عنها فندفعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتتابع الناس فى الصدقات فرأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كومي من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مذهبة (٢) وقال من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

(١) هاشى - بخطه - رأى (٢) مص - مدهنة

ذكر فيه حديثا فى سننه ابو معشر نجيح السندی المديني (فقال غيره اوثق منه) - قلت - اختلاف كلام البيهقي فيه نظاهر كلامه ههنا انه ثقة وضعفه فى باب انتظار العصر بعد الجمعة وفى باب النيابة فى الحج عن العضوب وذكر فى باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا وقال ابن الجوزى قال يحيى والنسائي والدارقطني ضعيف وفى الميزان وضعفه ابن المديني وقال البخارى وغيره منكر الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه ويضعفك اذا ذكره -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧٦) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

من عيران ينتقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شئ - لفظ حديث ابي داود الطيالسي وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه محملم في الصحيح عن محمد بن المنثري عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتأبي النار (١) او العباء متقلدى السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتأبي النار متقلدى السيوف وليس عليهم ازرو ولا شئ غيرها عامتهم من مضربيل كلهم من مضرب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بهم من الجهد والعري والجوع تير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبرا صغيرا الحمد لله واثني عليه ثم قال اما بعد فان الله عز وجل ازل في كتابه (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقبيا) (اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لعد) الى قوله (هم الفأثرون) تصدقوا قبل ان لاتصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق ثمرة فقام رجل من الانصار بصره في كفه فنا ولسا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من من سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينتقص من اجورهم شئ ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينتقص من اوزارهم شئ فقام الناس فتفرقوا فمن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع ققسمه بينهم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابي الفوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا جعفر ابن محمد الصائغ ثنا عفان ثنا شعبة عن ابي اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فاني سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق ثمرة - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي اسحق -

(اخبرنا) ابوالحسن غلى بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرازى ثنا عبدالله بن محمد بن شاکر ثنا ابواسامة ثنا الاعمش عن خيشمة بن عبدالرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه به ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه - وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق ثمرة - رواه البخارى في الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابي اسامة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن غلى بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابوالوليد وسليمان بن حرب واللفظ لابي الوليد قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيشمة عن عدى بن حاتم الطائى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة اما سرين فلا شك ثم قال اتقوا النار ولو بشق ثمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة - رواه البخارى في الصحيح عن ابي الوليد وسليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق بن ابي الفوارس قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا ابوالنضر ثنا وقاء عن عبدالله بن دينار عن معيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله

(١) هامش ي - بخطه - رواه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتأبي النار - (٢) في هامش ي - قلت هذا كأنه على طرق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذابفتح الذال والله اعلم وفي اصل المؤلف في الجميع ذابالافت - (٣) مص - حجاب

صلى الله

(٤) ي - ذكر النار

صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الاطيب فان الله يقبلها بيمينه نير بها لصاحبها كما يرى احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرجہ البخارى في الصحيح فقال وقال ورفاه عن ابن دينار فذكره واخرجه مسلم من حديث المقبرى عن سعيد بن يسار وانرجاه من حديث ابى صالح عن ابى هريرة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الايث بن سعد (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايث بن سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يانسء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و قتيبة ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن الايث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود (ح و اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة انبا اسحق بن منصور انبا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابى مسعود قال كنا نتحا مل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرأى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لغنى عن هذا فنزلت (الذين يلزمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات) الى (عذاب اليم) فقط حديث ابى صالح وفى رواية ابى بكر قال عن ابى مسعود انبدرى قال كنا نتحامل فيجئى الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور واخرجه البخارى من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن محمد بن مجيد الانصارى ثم الحارثى عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الايث بن سعيد عن ابى سعيد المقبرى عن عبد الرحمن احد بنى حارثة حدثه جدته وهى ام مجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابى فما اجده شيئا اعطيه اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدى شيئا تعطيه اياه الاظلفا محرقا فادفعه اليه وقال سعيد بن سايان عن الايث عن عبد الرحمن بن مجيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المرزى انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله ثنا حرملة بن عمران انه سمع يزيد بن ابى حبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ فى ظل صدقته حتى يفصل بين الناس او قال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابو الخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشئ ولو كذبة او بصلة -

باب الاختيار فى صدقة التطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريان بن ابى اسحاق المزكى وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ احدكم بمن يعول وخبر الصدقة ما كان عن (١) ظهر غنى ومن يستغف يرفقه الله ومن استغنى اغناه الله -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسمعىلى اخبرنى ابن ياسين حدثنى محمد بن سفيان بن ابى الزرد الابلئى ثنا حبان ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه الا انه قال ومن يستغنى يرفقه الله ولم يذكر كلمة الاستغفاف قال وحدثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابى هريرة بمثل حديث حكيم بن حزام هذا - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاسنادين جميعا وذكر كلمة الاستغفاف واخرجه مسلم من حديث

عيسى بن طاحنة عن حكيم ومن حديث قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة يزيد وينقص -
 (اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ابنا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الايث عن ابي الزبير
 عن جابر انه قال اعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اك مال غيره
 فقال لانقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتره منى فاشتره نعيم بن عبد الله العدوى بمائة درهم فحساء بها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عايبا فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا انفق نفقة على اهله وهو محتسبها كانت له صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن
 آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وعارم وابو الربيع ومجد
 ابن عبيد ومسدد ومجد بن ابي بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابي تلابه عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله دينار ينفقه الرجل
 على اصحابه فى سبيل الله قال ابو تلابه وبدأ بالعيال ذى رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يقوهم الله وينفعهم به -
 رواه مسلم فى الصحيح عن ابي الربيع -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ابي حميد حدثنى عبد الله
 ابن عمرو بن امية الضمرى (ج و اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس الاسفاطى
 ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابي حميد عن عبد الله بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه ان عمره عليه وهو
 يلبوم بمرط فقال ما هذا قال اريدان اشتره واتصدق به فاشتره فدفعه الى اهله وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة فقال عمر رضى الله عنه من يشهد معك فاق عائشة رضى الله عنها فقام من وراء الباب فقالت
 من هذا قال عمرو قالت ماجاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ
 حديث انس بن عياض وحديث ابي داود تم - ابن ابي حميد حماد بن ابي حميد (ويقال محمد بن ابي حميد) (٢) -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن
 عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معاشر
 النساء واو من حل يكن قالت وكنت اعول عبد الله بن مسعود ويثامى فى حجره وكان عبد الله خفيف ذات اليد فقلت لعبد الله
 انت النبي صلى الله عليه وسلم فسله ايجزى ذلك عنى او وجهه عنكم تعنى الصدقة فقال لا بل اثميه انت سلوه قالت فاتيته
 فجلست فوجدت عند الباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتى وكانت قد التيمت عايبه المهابة قالت فخرجنا بلال فقلنا سل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فساله فقال امرأتان تولان ازواجهما ويثامى فى حجورهما هل يجزى ذلك عنهما من
 الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قال اى الزيانب قال امرأة عبد الله بن مسعود وامرأة من الانصار فقال
 نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابي الاحوص عن الاعمش بطوله واخرجه
 البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكرى بن ابي اسحق وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا انبا ابو العباس محمد بن

(١) هامش ى - بخطه انبا (٢) هامش ى - ضرب فى اصل المؤلف على المعلم عليه - يعنى ما بين القوسين -

يعقوب

يعقوب ابناً محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ابناً انس بن عياض عن دشام بن عروة عن ابيه انه اخبره عبدالله بن عبدالله عن ربيعة بنت عبدالله امرأة عبدالله بن مسعود وام واده وكنت امرأة صناعة وايس لعبدالله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعها فقالت والله لقد شغاني انت ووالدك عن الصدقة فما استطيت ان اتصدق معكم فقال ما احب ان لم يكن لك في ذلك اجر ان تفعل فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي وموفقت يا رسول الله انى امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لى ولا لولدى ولا لزوجى شئ فمشغلونى فلا اتصدق فهل لى (١) فى ذلك اجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم لك فى ذلك اجرا انفقتم عليهم فانفقى عليهم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابناً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابناً معمر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان بنى ابنى سلمة فى حجرى وايس لهم شئ الا ما انفقتم عليهم ولست بتاركتم كذا وكذا فى اجر ان انفقتم عليهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجرا ما انفقتم عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبدالرزاق واخرجه البيهزارى من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هرون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن سمينة بنت الحارث انها اعتقت وايدة فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها اخواك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد واخرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

(واخبرنا) ابو الحسن ابناً احمد ثنا محمد بن الفرغ ثنا السهمى يعنى عبدالله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتى رجل مولاة فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الا دعى اليه يوم القيامة شيخاعا اقرع يتلمظ فضله الذى منع -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ابناً محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منقعة عن جده انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من ابر قال امك وباك واختك واخاك وهولالك الذى يلى ذلك حقاً واجباً ورحماً موصولة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو بكر القاضى قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا ببيعة ابن الوليد عن بغير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كريب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يوصيكم بامهاتكم ثم يوصيكم بابائكم ثم يوصيكم بالاقرب فالاقرب قال المقدم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور عن على بن عبدالله بن عرفطة عن خدش ابى سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرءاً بامه ثلثاً اوصى امرءاً

(١) هامش ي - بخطه - افلى (٢) هامش ي - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكر بن كريب عن - وكذا فى صحيح مسلم

(٣) هامش ي - بخطه - فهو لك صدقة (٤) مص - خدش بن سلامة - وفى هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر

تهذيب التهذيب ترجمة خدش بن سلامة - ح -

بإيه مرتين أوصى امرءاً بولاه الذي يليه وإن كانت عليه اذاة تؤذيه (قال الشيخ) اختلف اصحاب منصور على منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عبيد الله بن علي وقيل غير ذلك والله اعلم -

باب ابرالبران يصل الرجل ودأبيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو الطاهر (ح و اخبرني) محمد بن علي الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن يونس ثنا (١) احمد بن سعيد قالا ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وحمله على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبد الله ان ابا هذا كانت وادالعمر بن الخطاب رضى الله عنه واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابر البرصلة الولد اهل ودأبيه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر -

باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمر وثنا ابو اوجه انبا عبدان اخبرنا عبد الله انبا يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بن تعول - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العايبا خير من اليد السفلى وابدأ بن تعول -

(و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ومحمد بن بشار العبدي قولا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة او خير الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة ومحمد بن بشار -

باب ما ورد في جهد المقل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابي الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة المقل وابدأ بن تعول -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن ابي سليمان عن علي الازدى عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل امى الاعمال افضل قال ايمان لاشك فيه وجهاد لاغول فيه وحجة مبرورة قيل امى الصلوة افضل قال طول القيام قيل فامى الصدقة افضل قال جهد من مقل قيل فامى الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فامى الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فامى القتل اشرف قال من اهريق دمه وعقر جواده -

باب ما استدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقواه حين سئل عن افضل الصدقة جهد من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس في الصير على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان نتصدق فوافق

ذلك

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٨١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ذلك ما لعندي فقات اليوم اسبق ابا بكر ان سيقته يوم الجئمت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله قال فاتي ابو بكر بكل ما عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقات للاسابقك الى شئ ابدا - رواه ابو داود في كتاب السنن عن عثمان بن ابي شيبه وغيره عن ابي نعيم الفضل بن دكين -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تحلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قات يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع من مالي صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي يخبروذك الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لبابة ان جده حدثه ان ابابابة حين تاب الله عليه في خلفه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما كان سافرا قبل ذلك في امور وجد عليه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم حسين ان ابابابة قال حين تاب الله عليه يا رسول الله اني اهدر داري التي اصبحت فيها الذنب وانتقل واساكنك وانخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين يجزي عنك الثلث ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لبابة عن ابيه قال لما تاب الله على ابي لبابة قال ابابابة جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقات فذكره وقال فقال يجزي عنك الثلث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن الجهم السمرى ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني ابن اسحاق بن يسار عن عاصم يعني ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل يمثل البيضة من ذهب اصابها في بعض المغازي او قال المعادن بغاءها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الايمن فقال يا رسول الله خذها مني صدقة والله مالي مال غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال هاتها فخذنه حذنة او اصابتها لا وجعته او تقترته ثم قال يعمد احدكم فيأتي بماله فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس اما الصدقة عن ظهر غنى خذ الذي لك لا حاجة لئابه فاخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق في هذا الحديث اصبحت هذه من معدن -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن بجلان قال حدثني عياض عن ابي سعيد الخدري ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين مما تصدقوا ثم قال تصدقوا فالتى هو احد ثوبيه فاتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قال انظروا الى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فدعوته فرجوت ان تظنوا له فتصدقوا عليه وتكسونه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقوا فاعطيته ثوبين مما تصدقوا ثم قالت تصدقوا فالتى احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر بكار بن قتيبة القاضي بمصر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن بجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رجل كان له درهمان فاخذ احدهما تصدق به واخر له مال

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعنى فتصدق بها -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ابنا ابوطاهر المحمد آباذى ثنا العباس الدورى ثنا ابو داود الحفرى (ح و اخبرنا) ابوالحسن بن شيران ابنا ابوالحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال جاء ثلاثة نفر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لى مائة اوقية فتصدت بمشرة اواق وقال الآخر لى مائة دينار فتصدت بمشرة دنانير وقال الثالث لى عشرة دنانير فتصدت بدينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كلكم فى الاجر سواء -

باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق التوكى قال ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ومحمد بن النضر قال ثنا نصر بن على الجهضمى ثنا عمر بن يونس (ح و اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا عمر بن يونس الحنفى ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبيد الله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شرك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار وفي رواية الجهضمى شداد ابوعمار والياقى سواء رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على الجهضمى ومحمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام واحمد بن النضر بن عبد الوهاب ابو الفضل قال ثنا شيبان بن ابى شيبه الايلى حدثنا ابو الاشهب عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينما نحن فى سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى ظننا انه لاحق لاحدنا فى فضل - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن ابى شيبه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغار حدثنى محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة وهدي بن حفص قال ثنا اسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم عن نصيب (٢) العنسى عن ركب المصرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل فى نفسه من غير مسكنة وانفق مالا جمعه فى غير معصية ورحم اهل الذلة (٣) والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وصاحته سريره وحسنت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله -

(اخبرنا) على ابنا احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطم بن مقدم وعنبة بن سعيد الكلاعى عن نصيب عن ركب المصرى فذكره بنحو من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وقال طوبى لمن حسنت سريره وكرمت علانيته -

باب ماورد فى حقوق المال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن ثمر ثنا ابى ثناء عبد الملك يعنى ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ابل ولا بقرة ولا غنم لا يؤدى حقها الا تصد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأ ذات الظلقة بظلفها وتنطح ذات القرن بقرنها ليس يومئذ فيها حماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله وما حقها قال اطراق لخلها واعارة دلوها ومنيحها وحلبها على الماء وجل عابها فى سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدى

(١) ي - نفر (٢) هامش ي - فى اصله مضبوط نصيب - ضبطه بالتصغير - ح (٣) ي - مص - الذل -

زكوته الاتحول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بدله منه ادخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم ورواه ابن جرير عن ابي الزبير بمعناه قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فخنها ومنيتها وحمل عليها في سبيل الله -

(اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله فذكره - رواه مسلم عن محمد بن رافع ورواية ابي الزبير عن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى انبا عبدالله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقها ومن حقها حلبها يوم وردها الا وهي تجمع له يوم القيامة لا يفقد منها فصيلا واحدا ثم يطرح لها بقاع قرقر تطاه باخفافها وتعضه بانواها كلما مر عليه (١) آخرها رجوع عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدي زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) في الحلب ورواه ابو عمر الغداني عن ابي هريرة بمعناه فيمن لا يؤدي حقها فتقبل له وما حق الابل يا ابا هريرة قال تعطى الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقى اللبن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المجبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابي عمر الغداني عن ابي هريرة فذكره واللفظ مختلف الاما نقلته من لفظ ابي هريرة وهذه الرواية قد توهم ان تفسير الحق في رواية ابي صالح من قول ابي هريرة كما هو في رواية ابي عمر الغداني من قول ابي هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكاة نسيخ وجوب هذه الختوق سوى الزكاة ما لم يضطر اليه غيره وقدمت الدلالة (٣) على ذلك في اول كتاب الزكاة وقد وردت اخبار في التحريض على المنيحة وهي محمولة على الاستحباب والله اعلم -

باب ما ورد في تفسير الماعون

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا قتبية بن سعيد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن عبدالله قال كتبت الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الفأس وما تمناطون بينكم -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن مسعود عن سهل بن كهيل عن ابي العبيد بن عن ابن مسعود قال هو منع الفأس والدلو والقدر وما يتعاطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله - (حدثنا) ابو طاهر الفقيه وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال (ويمنعون الماعون) قال عارية المتاع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن

مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاع البيت وكذلك رواه عبيدالله بن ابي يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثورى (ح وحدثنا) ابو عبد الله الحافظ املاء حدثني على بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة (١) جميعا عن ابن ابي نجیح عن مجاهد عن على بن عيسى (ويمنعون الماعون) قال هي الزكوة المفروضة يراؤن بصلاتهم ويمنعون زكاتهم لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث الثورى قال قال على الماعون الزكوة لم يزد عليه وكذلك رواه السدى عن ابي صالح عن على بن عيسى -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابي مريم انبا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن على بن اسحاق المؤملى (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ويمنعون الماعون) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوسايمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشى عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكوة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائى عن على بن ربيعة الوالى قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قلت يقولون ما يتعاطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذى لا يعطى حقه -

باب ما ورد في المنيحة

(اخبرنا) ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن مزيرد انبا ابي (قال وحدثنا) محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة والحديث للعباس قالنا ثنا الاوزاعى ثنا حسان بن عطية قال دخل ابوكبشة السلولى مسجد دمشق فقام اليه عبد الله بن ابي زكريا ومكحول (٣) وابو بجرية فى اناس قال حسان فكنت فيمن قام اليه لحدثنا قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العزلا يعمل رجل بمصلحة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فذهبنا نعد رد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العزما اجزنا خمسة عشر -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولى قال سمعت عبد الله بن عمرو ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اغلاهن منيحة العزما يعمل عبد منها بمصلحة رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله عز وجل بها الجنة ثم ذكر قول حسان بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الانماطى ثنا هرون بن عبد الله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبد الله بن عمرو عن زيد بن عدى بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصلا لا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابي خلف عن زكريا -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المنيحة الارجل من المسكين يمنح اهل بيت ناقة تغد وبرفد

(١) هامش ى - بخطه يعنى ابن عيينة (٢) هامش ى - بخطه اسحاق الموصلى (٣) زاد فى ى - و ابوبكر

وتروح برغد ان اجرها عند الله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفیان -

باب ما ورد في قوله تعالى

(ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا انبا ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن فضيل يعني ابن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقالوا ما عندنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما معنا الا اتوت الصبيان فقال هبني طعامك واطفئي سراجك ونومي صبيانك اذا ارادوا العشاء فهيات طعامها واصلحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصاح سراجها فاطفاته وجعل يرايه انها يا كلان وباتاطا وبين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة او يحب من فعالكما وقال وانزل الله (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) تلا الآية - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن نافع قال مرض ابن عمر رضی الله عنه فاشتهى عنباً اول ما جاء العنب فارسات صفية بدرهم فاشترت عنباً بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما اتى الباب دخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسات بدرهم آخر فاشترت به عنباً بدرهم فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسات صفية الى السائل فقالت والله لئن عدت لا تصيبين مني خيراً ابداً ثم ارسات بدرهم آخر فاشترت به -

باب ما ورد في سقى الماء

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاکر ثنا عفان ثنا شعبة (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الملالی ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن تسمية عن سعید بن المسيب والحسن عن سعد بن عبادة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الصدقة اعجب اليك قال سقى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفي حديث عفان ان سعد بن عبادة قال يا رسول الله اي الصدقة افضل وزاد قال وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من قال لآل سعد قال الحسن -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا علي بن الحسين ثنا ابو بدر ثنا ابو خالد الذي كان ينزل في بني دالان عن نبيح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايها مسلم كسا ثوبا على عري كساه الله من خضر الجنة وايها مسلم اطعم مسلماً على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايها مسلم سقى مسلماً على ظم سقاه الله من الرحيق المختوم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح و اخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا تميم عن مالك عن سمى . ولى ابي بكر عن ابي صالح السان عن ابي هريرة رضی الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل بها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يا كل الترى من العطش فقال الرجل لقد بلغ بهذا (٣) من العطش مثل الذي كان بلاني وفي رواية تميمية مثل ما بانتم فنزل البئر فلا خفه ماء فامسكه بفيه

(١) ي - ثنا ابوالحسن (٢) هامش - ي - بخطه - انبا - (٣) هامش ي - بخطه - بلغ هذا

حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفرله فقالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجراً فقال في كل ذات كبد رطبه اجر - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسleme القعنبى ورواه مسلم عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهرى عن عمرو بن سراقه بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه فقال ادأيت الضالة ترد على حوض ابل هل لى اجران سقيتها قال نعم فى الكبد الحرى اجر (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقه بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضى هل لى من اجر قال نعم وكل ذى كبد جرى -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد وانبا ابوبكر الشافعى ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن اسحاق فذكره (ورواه) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابى اسحاق اخبرنى كـ بر الخبى ان رجلا اعرايا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنى بعدلى يقربنى من طاعته ويباعدنى من النار قل اوها اعلمتلك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطى الفضل قل والله ما استطع ان اتول العدل كل ساعة وما استطع ان اعطى فضل مالى قال نتطعم الطعام وتفشى السلام قال هذه ايضا شديدة قل فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بيما من اهلك وسقاء ثم اعد الى اهل ابيات لا يشربون الماء الاغيا فاسقهم فذلك ان لا يهلك بك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجيب لك الجنة قال فانطلق الاعرابى يكبر قال فما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

باب كراهية البخل والشح والاقتار

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابى (ح و اخبرنا) ابو على الروذبارى وابوالحسن بن بشران قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار قال لا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الامرج عن ابى هريرة يباغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخل كمثل رجلين عليهما جتان اوجدتاهن من حديد من لدن نديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق سبغت عليه الدرغ او مرت حتى تجن بن نه وتعزوا اثره واذا اراد البخل ان ينفق تصت عليه وزدت كل حلقة موضعها حتى اخذت بعنقه او بترقوته فهو يوسعها وهي لاتسع فهو يوسعها وهي لاتسع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولا تسع مرة واحدة (قل و اخبرنا) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولا تسع - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخارى من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبدالوهاب بن حبيب القراء انبا محاضر ثنا

(١) فى هامش ي - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه - وفى مص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه (٢) ي - عن جده (٣) ي - مص - انه لك وبهاش ي - بخطه فى المتن اعلمتلك ص -

ذكر فيه حديثا (عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه) الى آخره - قلت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية واخرجه ابن ماجه فى سننه على الصواب -

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة يعني بنت المنذر عن أسماء يعني بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفقى وانضحى هكذا وهكذا ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك - انخرجه البخارى ومسلم من اوجه عن هشام -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق بن ابي القوارس العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج الاعور قال قال ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير انه اخبره عن أسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء الا ما ادخل على الزبير فهل علي جناح في ان ارضخ مما يدخل على فقال ارضخى ما استطت ولا توعى فيوعى الله عليك - انخرجه في الصحيحين فرواه البخارى عن محمد بن عبد الرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن هشام بن منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال لي انفق انفق عليك - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من اصله وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرع عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منقفا (١) خنفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا (٢) تلقا - رواه مسلم في الصحيحين عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - وانخرجه البخارى من وجه آخر عن سليمان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو الاعز او ما تواضع احدته الارفقه - رواه مسلم في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بالطبران ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن البرازي ثنا ابراهيم ابن اسحق الحربي ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن ابي كثير انه سمع عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والشح فانه اهلك من كان قبلكم امرهم بالطبيعة فقطعوا امرهم بالبخيل فيخاوا واسرهم بالفجور ففجروا -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف انبا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحي سبعين شيطاناً -

باب وجوه الصدقة

وما على كل سلامى من الناس منها كل يوم

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله انبا ابو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن هشام بن منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ي - كل منفق (٢) ي - كل ممسك -

(باب وجوه الصدقة)

قال

كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال ما تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته وتمله عليها وترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخاري عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن محوية العسكري بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة هـ ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فيأمر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فيمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ابنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع اباسلام يقول حدثني عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمدا لله وهللا لله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او عزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاث مائة ألساني فانه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابي توبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الدبلي عن ابي ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اين هب اهل الدثور بالاجر يصاون كما نصل ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهيلة صدقة وكل تحميدة صدقة و امر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احد تشهوته ويكون له فيها اجر قال ارايت لو وضعها في الحرام اكلن عليه فيها وزر قالوا بلى قال كذلك اذا هو وضعا في الحلال كان له اجر - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زرعة يحيى بن ابراهيم المزكي ابنا ابوبكر احمد بن سلمان الققيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عثمان بن عمر ثنا ابو عامر الخزاز صالح بن رستم عن ابي عمران الجوني عن عبدالله بن الصامت عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحترق من المعروف شيئا ولو ان تاتي اخاك بوجه منبسوط ولو ان تفرغ من دلوك في اثناء المستسقي واذا طبخت قدرا فاكثرت مرقتها واغرف لجيرانك منها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري ابنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابي مالك الاشجعي عن ربيع بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفي رواية ابي داود قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وخرجه البخاري من حديث ابن المنكدر عن جابر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ابنا ابو جعفر حفدة علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح و اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني ابنا ابو سعيد ابن الاثرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آتاه الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاه الليل والنهار - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بصير بن ابي شيبة وغيره

عن ابن عيينة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكر يا بن ابى اسحاق المزكى قالانا ابنا القاضى ابوبكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد العوفى ثنا روح ثنا شعبة عن ساجان الاعمش قال سمعت ذكوان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاحسد الاقبي اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتاوه آناه الليل وآناه النهار فسمعه جاره فسال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ورجل آناه الله ما لافهويهلكه فى الحق فقال رجل يا ليتنى اوتيت مثل الذى (١) اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل رواه البخارى فى الصحيح عن على بن ابراهيم عن روح بن عباد -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن ابى كبشة الامارى قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل اربعة منا رجل آناه الله علمها وآناه ما لافهويجعل بعلمه فى ماله ورجل آناه الله علمها ولم يؤته ما لافهويقول لو آتاني الله عز وجل مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما فى الاجر سواء ورجل آناه الله ما لا ولم يؤته علمها فهو يمنعه من حقه وينفقه فى الباطل ورجل لم يؤته الله علمها ولا مالا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما فى الوزر سواء كذا رواه الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن ابى المعروف الفقيه ابنا بشر بن احمد الاسفرائنى ثنا احمد بن الحسين بن نصر ثنا على بن المدينى ثنا عبدالرزاق بن همام ابنا معمر عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ابن ابى كبشة الامارى عن ابيه قل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل اربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال على وابن ابى كبشة هذا معروف وهو محمد بن ابى كبشة قد روى عنه حديث آخر يعنى عن ابيه فى وادى ثمود -

باب فضل من اصبح صائماً

وتبع جنازة واطعم مسكينا وعاد مريضاً

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا محمد بن يعقوب الاحرم ومحمد بن احمد بن على المقرئ قالانا ثنا عبدالله بن محمد بن شبرويه ثنا محمد بن يحيى بن ابى عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم الاشجعي عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابوبكر انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابوبكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن فى امرئ (٢) الا دخل الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابونصر احمد بن على القامى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا ابن المصنفى ثنا يحيى بن سعيد عن المختار بن فلعل عن انس قال باكر وبالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة . وتوف (٣) وكان فى كتاب شيخنا ابى نصر القامى مرفوعاً وهو وهم وروى عن ابى يوسف القاضى عن المختار بن فلعل مرفوعاً -

باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(اخبرنا) ابو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل وابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالوا ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن

(١) ي - مص - مثل ما (٢) ي - رجل (٣) هامش ي - بخطه - هو وتوف -

ذكر فى آخره حديثاً عن ابن ابى كبشة عن ابيه ثم ذكر (عن ابن المدينى انه محمد بن ابى كبشة) - قلت - ذكر المزكى فى اطرائه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن ابى الجعد عن عبدالله بن ابى كبشة عن ابيه وفى الثقات لابن حبان عمر بن سعديابو كبشة روى عنه اهل الشام وابنه عبدالله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٩٠) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عروة ثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الصدقة افضل قال لتبأن ان تصدق وانت صحيح صحيح تامل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الخلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وانحرجه البخارى من وجهين آخرين عن عمارة -

(اخبرنا) ابو طاهر الققيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة قال اوصى الى رجل بطائفة من ماله اضعبها فاتيته ابا الدرداء فاستأمرته في الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالمهاجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يعتق عند الموت كالذى يهدى بعد الشبح -

(واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة الطائى عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يتصدق او يعتق عند الموت مثل الذى يهدى بعد ما يشبع -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن زيد عن مرة عن عبدالله بن قول الله عز وجل (و آتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمسكين) قال تصدق وانت صحيح صحيح تامل الغنى وتغشى الفقر -

باب فضل صدقة السر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى (ج واخبرنا) ابو عبدالله انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا ثنا يحيى يعينان ابن سعيد عن عبدالله بن عمر قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن غاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يتكلمهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجل انجاب في الله اجتمع عليه و تفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال اى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٢) يمينه ما تنفق شاله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله لا تعلم يمينه ما تنفق شاله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه -

(كما اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد ثنا يحيى ثنا عبيد الله حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن غاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها لا تعلم (٣) شاهه ما تنفق يمينه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وجمناه رواه سائر الرواة عن عبيد الله بن عمر -

باب فضل الصدقة من المال الحلال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو بكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن محمد الدورى ثنا ابو النظر هاشم بن القاسم ثنا وقاء عن عبيد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عز وجل يقبلها

(١) مص - في المساجد - في متعلق في المسجد - (٢) - حتى لا تعلم (٣) - حتى لا تعلم

بيمينه وربها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرج البخارى فقال وقال ورفاه فذكره وخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله بيمينه وربها كما يربى احدكم فلوه او قلوبه حتى تكون له مثل الجبل او اعظم - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة و اشار البخارى الى رواية سهيل فى ذلك و اخرج كما مضى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفى ثنا ابو عوانة عن سمالك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يوده فقال يا ابن عمر الاتدعوى فقال ابن عمر انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة الا يطهور ولا صدقة من غلول وقد كنت على البصرة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره -

باب المنان بما اعطى

قال الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باان والأذى)

(واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببنداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن ابي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلته بالخلف الكاذب او الفاجر - اخرج مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمد فعله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو بكر الشافى ثنا محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال كانوا يكفرون ان يرضوا لانسيانهم وهم مشركون فنزلت (ليس عليك هدام ولكن الله يهدى من يشاء) حتى بلغ (واتم لا تظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمى (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران وابو على الروذبارى قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اتنى ابنى وهى راغبة افاطعها قال نعم صليها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع ابيه يقول اخبرتنى اسماء بنت ابي بكر ان صدق رضى الله عنها قالت اتنى ابنى راغبة فى عهد فريش فسانت رسول الله صلى الله عليه وسلم اصلها قال نعم قال سفيان وفيها نزلت (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتواكم) الآية - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى و اخرج مسلم من حديث عبد الله بن ادريس وابى اسامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافى انبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها فذكره مثل رواية الحميدى تكون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر القشبرى وعمران ابن موسى (ح واخبرنا) ابو عبد الله قال وانبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن اسحق السراج قالوا ثنا سويد بن سعيد

حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لا تصدقن الليلة بصدقة تخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدقن الليلة بصدقة تخرج بصدقته فوضعها في يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لا تصدقن الليلة بصدقة تخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق فأتى فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلملها ان تستعف بها عن زناها ولعل التنى يعتبر (١) فيتفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقتها - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد واخرجه البخارى من حديث شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد -

باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة

فيعطى الامين ما امر به كاملا

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوى انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا ابوالاظهر احمد بن الازهر (ح) واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الاموى ثنا ابوجعفر احمد بن عبد الحميد الحارثى الكوفى الرجل الصالح قال ثنا ابواسامة حدثني يزيد بن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا . وفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه الى الذى امر له به احد المتصدقين او المتصدقين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة ورواه مسلم عن ابي كريب وجماعة عن ابي اسامة -

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

بالشئ اليسير غير مفسدة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه واخرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اجر بعض شيئا - رواه البخارى ومسلم جميعا عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور في هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم اذا تصدقت من بيت زوجها -

(حدثنا) السيد ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبا ابوالقاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المراكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبا معمر بن همام بن منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلا شاهد الاباذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الاباذنه وما انفقت من كسبه عن غير امر فان نصف اجره له - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق واخرجه البخارى حديث الإنفاق عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار (ح) واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان

(١) مص - ان يعتبر

(باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير)

قال

ذكر فيه اخبارا

ابن أحمد بن عبيد الصنار ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان قال ثنا عبد السلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ابن حية عن سعد قال لا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جلييلة كانها من نساء مضر فقالت يا رسول الله انا كل على آبائنا وابنائنا قال ابو داود وارى فيه وازواجنا وفي رواية سليمان بن حرب على ابنائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تاكله وتهديته قال ليس في حديث ابن سوار الطعام تابعه سفيان الثوري عن يونس بن عبيد -
(واخبرنا) ابوطاهر الققيه انبا ابو عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري عن سفيان حدثني يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن سعد ان امرأة قالت يا رسول الله (١) انا كل على آبائنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من رطب ما تاكلن وتهدين -

باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها وجعله بحكمها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه (وبما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار المصري ثنا عبيدة عن عبد الملك عن ابي هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجريينها ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار -

(واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي (٢) انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصفي ثنا سهل بن عمار ثنا ابوغسان مالك بن اسمعيل النهدي ثنا اسرائيل عن ام حميد بنت النيزار عن امها ام عفار عن ثمامة بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضی الله عنهن ما يحل للمرأة من بيت زوجها ففت كل واحد منهن من الارض عودا ثم قالت لا ولا ما يزن هذا الا باذنه -

(اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثني تيممة بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة قالت فسألته امرأة منا فقالت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئا من غير اذنه (٤) فغضبت وقطبت وساء لها ما قالت قالت لا تسرقى منه ذهابا ولا فضة ولا تاخذى من بيته شيئا وذكر الحديث -

(واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعته يقول وذكر الحديث وفيه الا لا يحل

(١) هامش ي - بخطه - لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) مص - الحرصي (٣) كذا في النسخ كلها - ح (٤) مص - ي بغير اذنه -

ثم قال باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطى من الطعام الذي اعطاها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه وبما اخبرنا الروذباري فذكر اثر عن ابي هريرة وفي آخره (لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه) ثم قال (هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار - قلت - في سند هذا الاثر عبد الملك العرزمي متكلم فيه وقال البيهقي في باب التراب في ولوغ الكلب لا يقبل منه ما خالف فيه الثقات) وقال في باب شفعة الحوار (قيل لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع حديث عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهو حسن الحديث قال من حستها فررت) ثم لوسلنا صحة هذا الاثر فذهب الشافعي والمحدثين ان العيرة لما روى الراوى لا لما رأى وكيف يحمل ذلك على الطعام الذي اعطاها وفي حديث ابي هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحمل ذلك على كل ما هو ما ذون فيه اما صريحها وعرفا واعدة -

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئا الا باذنه فقال (١) رجل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك افضل اءوانا (وروى) ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق الزوج على امرأته قال لا تعطى من بيته شيئا الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعابها الوزر -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا جرير عن ليث فذكره -

باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت مماوكا فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره -

(اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا حاتم بن ابي اسميل المدنى عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم قال امرنى مولاى ان اقدد لجا بقاء فى مسكين فاطعمته منه تعلم بذلك مولاى فاضربنى فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطى طعامى بنيران أمره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) الامام ابو الفتح العمري انبا عبدالرحمن بن ابي شريح انبا ابوالقاسم البنوى ثنا على بن الجعد انبا ابن ابي ذئب عن درهم قال فرض على سيدى كل يوم درهما فأتيت اباهريرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك او تطعم مسكينا لقمة -

ومن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشيء اليسير من ماله ابوهريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن حبير والحسن البصرى والشى والنخعي والزهرى ومكحول الا ان مكحولا علل بانه يتحلله -

(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الثقفي انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثنى عبد الملك بن ابي غنية عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابي الهذيل قال كتب ملى اهل الكوفة بمسائل اسأل عنها ابن عباس فجلس اليه فاقاه عبد فقال يا ابن عباس انى ارعى غنما لاهلى فيمربى الظآن اسقيه (٢) قل لا تم لا الا بامر اهلك قال فانى اتخوف عايه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -

(واخبرنا) ابو منصور الثقفي وابو نصر بن قبادة وابو القاسم عبدالرحمن بن على بن حمدان القارى قالوا انبا ابوعمر بن نجيذ الساسنى انبا ابومسلم (٣) ثنا الانصارى ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال (ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ) لا يتصدق بشئ الا ان يكون فى ابل راعية فيأتيه رجل قد انقطع حلقه من العطش يخشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصارى ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك ان يتصدق بشئ فقال لا يتصدق بشئ -

(١) هامشى - بخطه - قال (٢) ي - فاسقيه (٣) مص - ابوهشام -

قال (باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه)

ذكر فيه حديث عمير مولى ابي اللحم (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان) - قلت - الحديث يشمل اليسير والكثير فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة (انهم اباحوا له التصديق باليسير ثم ذكر (ان عبدا قال لابن عباس انى ارعى غنما فيمربى الظآن اسقيه قال لا تم لا الا بامر اهلك) - قلت - هذا يدل على امتناع التصديق باليسير فهو مخالف لمدعاه

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابواليمان انبا شعيب قال قال نافع كان عبدالله بن عمر يقول لا يصاح للعبد ان يتفق من ماله شيئا ولا يعطيه احدا الا باذن سيده الا ان يأكل فيه بالمعروف او يكتفى والحديث المسند يحتمل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب المالك في ان يأذن لمأوكة في ان يتصدق عنه والاجريينها وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى من رغب في متابعة السنة وبالله التوفيق -

باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديده

وبما آتاه الله عز وجل من غير سؤال

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني من اصاله انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم جبلا (١) فيأتى الجبل فيجئى بجزمة من حطب على ظهره فيبيعهما فيستغنى بها خيره من ان يسأل الناس اعطوه او منهوه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن قيس (ح وحدثنا) ابو عبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد بن النضر واحمد بن سلمة قال محمد انبا وقال الآحران حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن بيان بن بشر (٢) عن قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يغدو احدكم فيحطب على ظهره فيتصدق به ويستغنى به عن الناس خيرا من ان يسأل رجلا اعطاه او منه ذلك بان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري واخرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - واخرجه البخاري من حديث الاعرج ومن حديث ابي صالح وغيره عن ابي هريرة - (اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا اسمعيل ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو المستملي ومحمد بن شاذان قالا حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سأوه فاعطاهم حتى اذا نفد ما عنده قال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستغف (٣) يعفه الله ومن يستغن يفته الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خير ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني شريك بن عبدالله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار وعبدالرحمن بن ابي عمرة انها سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمر تان ولا اللقمة واللقمات انما المسكين الذي يتعفف اقراوا وان شئتم

(١) مص - ي جله (٢) مص - بيان ابي بشر - وقال في الخلاصة بيان بن بشر الاحمسي ابو بشر (٣) مص - يستغف -

وفي هامش ي - بخطه - يستغف

ثم قال (وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى من رغب عن متابعة السنة يعني ظاهر حديث عمر) - قلت - الاولى بمن رغب في متابعة السنة ترك ما يدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استباحة مال الغير والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقي فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد في باب تحريم اكل مال الغير بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بانط نسان او ما شئته وذكر فيه عن الشافعي انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز اكل مال احد الا باذنه انبى كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحا او عرفا كما تقدم -

(لا يسألون الناس الخفافا) - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن ابى مریم ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحق عن ابن ابى مریم -

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل وابوزكريا بن ابى اسحق المزكى قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا خشنام ابن الصديق ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن ابى عبدالرحمن الحلبى عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افاح من اسلم ورزق كفافا وقتعه الله بما آتاه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن المقرئ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزى انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا بشير بن سلمان (١) عن سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغنى اما هوت عاجل او غنى عاجل -

باب كراهية السؤال والترغيب فى تركه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبدالله بن مسلم اننى الزهرى عن حمزة بن عبدالله بن عمر قال خرجنا الى الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر اتيتم الشام تسألون اما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما تزال المسئلة بالرجل حتى يلتقى الله ومائى وجهه مزرعة من لحم - اخرج البخارى فى الصحيح فقال وقال معلى بن اسد فذكره واخرجه مسلم من حديث معمر عن عبدالله بن مسلم مختصرا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحق قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى وحسين ابن محمد التبانى قالنا ثنا ابو كريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس اموالهم تكثرا فائما يسأل جحرا فيستقل منه اوليستكثر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا شاذان ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سفيان (ح واخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن يعنى ابن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا فى المسئلة فوالله لا يسألنى احد منكم شيئا فتخرج مسئلته منى شيئا وانا كاره فيبارك له فيها - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن نمير عن سفيان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد الحسن بن حليم المروزى ثنا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله انبا يونس عن الزهرى عن عروة وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارضا احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا قال وكان ابو بكر رضى الله عنه يدعو حكيم الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر رضى الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر رضى الله عنه انى اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم انى اعرض عليه حقه من هذا الفى فيأبى ان يأخذه فلم يرزا حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان واخرجه مسلم مختصرا من حديث ابن عيينة عن الزهرى -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله بن

يعقوب وابوعمر وبن ابي جعفر قال ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن قال ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الامين امامه الحبيب الى واماهو عندي فامين عوف بن مالك الاشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة او ثمانية او سبعة في بيت عائشة فقال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد بيعة قتلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله قتلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبسطنا ايدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله ففعل ما نبايعك قال علي ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا والصلوات الخمس وتطيعواوا سر كلمة خفية ولا تسألوا الناس شيئا فلقط كان بعض اولئك الثفر يسقط سوط اقدمهم فما يسأل احدا يناوله ايله - لفظ حديث الحافظ - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابا بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابن ابي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبل لي بواحدة اتقبل له بلجنة قال ثوبان ان ايا رسول الله قال لا تسأل الناس شيئا قال فلر بما سقط سوط ثوبان وهو على البعير فلا يقول لاحد ناولنيه حتى ينزل فيأخذه - وروى عن ابي العالية عن ثوبان -

باب الرجل يسأل سلطانا

او في امر لا بد منه صلحا

(حدثنا) ابوبكر بن فورك ان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقيبة عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل الرجل في امر لا يجد منه بدا او اذا سلطان قال زيد بن عقيبة حدثت به الحجاج بن يوسف فقال سئلت فاني ذو سلطان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سواده عن مسلم بن مخشى انه قال اخبرني ابن القراسي ان القراسي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اسأل يا نبي الله فقال لا وان كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين - رواه ابو داود عن قتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابا علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن موسى بن اعين قال وجدت في كتاب ابي عن عمرو بن الحارث عن بكر عن مسلم بن مخشى ان القراسي حدثه عن ابيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فان كنت لا بد سائلا فاسأل الصالحين - وخديث قبيصة بن مخارق وغيره من الاحاديث فيمن تحمل له المسئلة ولا تحمل موضعها كتاب قسم الصدقات -

باب بيان اليد العليا واليد السفلى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ان ابا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن سنان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتعفة والسفلى السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن قتيبة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ان ابا ابو عبد الله علي بن عبد الله العطار صاحب الحكيمى بيتداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عارم ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اليد العليا خير

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنفقة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن عازم ورواه عبد الوارث عن ايوب فقال في الحديث اليد العليا المنفقة (١) وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع المتنفقة - (اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا عبدالله بن الوايد المدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة نقيلاً عنه واليد العليا المنفقة -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابن مهران يعني الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعني ابن سعيد ثنا حفص عن موسى فذكره -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا معاذ بن المنفي ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث ان اليد العليا هي المنفقة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الققيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذلي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبا بشر بن بكر عن ابن جابر عن عروة بن محمد بن عطية قال حدثني ابي ان اياه اخبره قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من بني سعد بن بكر وكنت اصغر القوم خلفوني في رحلتهم ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصوا حوائجهم ثم قال هل بقي فيكم احد قالوا يا رسول الله غلام منا خلفناه في رحلتنا فامرهم ان يبعثوني اليه فاتوني فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فآرا في قال ما اغناك الله لاتسئل اناس شيئاً فان يد المنطية (٢) العليا وان اليد السفلى هي المنظاة وان مال الله لمسئول ومنطى قل فكأنني رسول الله صلى الله عليه وسلم بلنتنا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد حدثني ابو الزعراء عن ابي الاحوص عن ابيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة فيد الله جلي وعز العليا ويد المعطى التي تليها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك - ورواه ابراهيم الهجرى عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً -

(اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب انبا علي بن عاصم انبا ابراهيم الهجرى عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة ايد فيد الله العليا ويد المعطى التي تليها ويد السائل اسفل الى يوم القيامة فاستغفوا من السؤال ما استطعتم ومن اعطاه الله خيراً فلير عليه وابدأ بن تعمل وارتضخ من الفضل ولا تلام على (٣) كفاف ولا تعجز عن نفسك - تابعه ابراهيم بن طهمان عن الهجرى مرفوعاً ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجرى موقوفاً -

باب اخذ ما يحل له اخذاً

اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه الله من هذا المال وانت صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه انقره في فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل لخذته ومالا فلا تتبعه نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس -

من

باب المسئلة في المساجد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني * ثنا سهل بن مهران البغدادي ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبدالرحمن بن ابى لطفى عن عبدالرحمن بن ابى بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا فقال ابو بكر رضى الله عنه دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبدالرحمن فاخذتها فدفعتها اليه -

باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل

(اخبرنا) ابو على الروذباري انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوالعباس القاوري (١) يئى عمرو بن العباس كان ينزل درب خراعة ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن سليمان بن معاذ ثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله الا الجنة -

باب عطية من سأل بالله عز وجل

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابوعوانة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالله فاعيدوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن اتى اليكم معروفا فكأنتموه فان لم تجدوا ماتكأنتموه به فائتوا عليه حتى تعلموا انكم قد كأنتموه (٢) -

كتاب الصيام (٣)

باب فرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو على الحسين بن على بن يزيد الحافظ انبا ابو يعلى الموصلي ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابو خاند الاجمر عن ابى مالك الاشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير وزاد فيه فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبدالله بن نمير فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق المعروف بابن البياض ببغداد ثنا ابوالحسن على بن محمد بن سليمان الجزري (٤) ثنا ابوقلابة ثنا ابو زيد الهروي ثنا قرة بن خالد عن ابى حمزة نصر بن عمران الضبي قال قلت لابن عباس ان لى جرة نبيذ حلوا فاشربه فاذا اكثرت منه بغالست القوم فاطلت المجلس خفت ان انتضح فقال لى قدم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخرايا قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر وانا لانصل اليك الا فى شهر حرام فمرنا بامر نعدل به وندعو اليه من وراءنا قال امركم بالايمان تدرؤن ما الايمان شهادة الا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام قال واحسبه قال وتعطوا الخمس من الغنائم وانها كم عن الشرب فى الجر والذبء والمزفت والتقىر - اخرج البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث قرة بن خالد -

(١) ضبطه السمعاني وابن الملقن بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو وراه بعدها ياء النسبة وفى الخلاصة كذلك

الان بدل الراء زاياء وفى التقريب بكسر القاف وفتح اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراه مهملة والياء - ح

(٢) ي - مص كافيتوه (٣) ي - مص - كتاب الصوم (٤) ي الجزري - مص - الجزري -

باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ

بفرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابواحمدي بنى الحافظ انبا الحسين بن محمد بن عفير ثنا علي بن الربيع الانصاري ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبدالرحمن بن ابي ليلى ثنا اصحاب عهد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثروا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام عن يطيقه رخص لهم في ذلك ونسخه (وان تصووا خير لكم ان كنتم تعلمون) قال فامروا بالصيام - قال البخاري وقال ابن نمير حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر العبدي انبا جدي يحيى بن منصور القاسمي ثنا عمر بن حفص السديسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما حول الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ما قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) الآية وذكر باقي الحديث هذا مرسل عبدالرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

باب ما كان عليه حال الصيام

من الخيارات بين الصوم وبين الاطعام الى ان تعين فرضه على من اطاعه ولم يكن له عذر و صار الامر الاول منسوخا (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى بطعام مسكين حتى انزلت الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدي حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انبا ابوبكر الاسمطي اخبرني محمد بن محمد بن سليمان ثنا وهب بن بقية وابوبكر بن ابي شيبة قالا ثنا عبدالوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني (فدية طعام مسكين) (١) هذه الآية التي بعدها (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - اخرج البخاري في الصحيح - (كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوسعيد النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياض ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ (فدية طعام مسكين) قال هي منسوخة -

باب ما كان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ما يتنام او يصل صاوة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طالع الفجر و صار الامر الاول منسوخا -

(١) ي - مص - مسكين - وهي قراءة نافع وابن عامر كما في تفسير الأوسى -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عمار بن دنوقا (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوي قال ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فحضر الانطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان تيسر بن صرمة كان صائما فلما حضر الانطار اتى امرأته قال هل عندك طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فغلبته عيناه فبغاهت امرأته فلما رأتها قالت خيبة لك فاصبح فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (احل لكم ليلة الصيام الرزق الى نساءكم من لباس لكم وانتم لباس لمن) ففرحوا بها فرحا شديدا (وكلاوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) لفظ حديث الحسن بن حمشاذ - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شويه حدثني علي بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لئلا تتقون) وكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضاوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاوا الى القبالة فاخترنا رجل نفسه بلجام امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة فقال (علم الله انكم كنتم تخفون انفسكم نتاب عليكم وعقا عنكم) الآية وكان هذا مما نفع الله به الناس ارحص (١) لهم ويسر -

(و اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم انزل رمضان وكانوا تواما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم اطعم ستين مسكينا فنزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للريض والمسافر وامروا بالصيام قال وحدثنا اصحابنا وكان الرجل اذا انظر فنام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح بغاء عمر و اراد امرأته فقالت اني قد نمت نظن انها تموت فاتاها بغاء رجل من الانصار فاراد طعاما فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما اصبحوا نزلت عليه هذه الآية فيها (احل لكم ليلة الصيام الرزق الى نساءكم)

باب لا يجب صوم ياصل الشرع غير صوم رمضان

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نثر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ما (٢) فرض الله على من الصيام فقال صيام شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذي اكرمك لا تطوع شيئا ولا تقص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناح وابه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر -

باب ما روي في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابي معشر (ح و اخبرنا) ابو سعد المأبني و ابو منصور احمد بن علي الداغاني قال ثنا ابو احمد بن عدي ثنا علي بن سعيد ثنا محمد بن ابي معشر حدثني ابي عن سعيد المأبني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبد الله الخازني عن ابي معشر و ابو معشر هو نجيج السدي ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه والله اعلم (وقد قيل) عن ابي معشر عن محمد بن كعب من قوله وواشبهه -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجدويه الدينوري ثنا عبدالله بن يوسف بن احمد بن مالك ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البنوي ثنا محمد بن بكار بن الريان ثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان (وروى ذلك) عن مجاهد والحسن البصرى والطريق اليهما ضعيف (وقد احتج) محمد بن اسماعيل البخارى في الصحيح في جواز ذلك بالحديث -
 (الذى اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني (ح واخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن صالح بن هانى قال ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة عن اسماعيل (١) بن جعفر عن ابى سهيل بن مالك عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصدت الشياطين رواه البخارى ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد قال البخارى وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدر موا رمضان -

باب الدخول في الصوم بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا ابن ابى مريم انبا يحيى بن ايوب ثنا عبدالله بن ابى بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له (٢) (ورواه) عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابى بكر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع (٣) الفجر فلا صيام له كذا قال (ورواه) احمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهري في اسناده وفي رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن ابى بكر اقام اسناده ورفعه وهو من الثقات الاثبات -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا على بن عمر الحافظ قال رفعه عبدالله بن ابى بكر وهو من الثقات الرفعاء (وقد حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى وابوطاهر الفقيه املاء وقراءة عليهما قال انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له (ورواه) معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهري عن حمزة بن عبدالله عن ابيه عن حفصة (ورواه) يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من قوله (ورواه) عقيل عن الزهري عن سالم ان عبدالله وحفصة قال ذلك وقيل غير ذلك -

(ورواه مالك كما اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

(١) - مص - ثنا اسمعيل (٢) زاد في بين السطرين - كذا قال - (٣) مد - من -

قال (باب الدخول في الصوم بالنية)

ذكر فيه حديث عبدالله بن ابى بكر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة عنه عليه السلام ثم قال واختلف على الزهري في اسناده ورفعه وعبدالله بن ابى بكر اقام اسناده ورفعه وهو من الثقات الاثبات) - قلت - اضطرب اسناده اضطرابا شديدا والذين وقفوه اجل واكثر من ابن ابى بكر ولهذا قال الترمذى وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضى الله عنهما بمثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابو الزنبايع روح بن الفرغ المصري حدثني عبد الله بن عباد ثنا الفضل بن فضالة حدثني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له -
(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني تفرد به عبد الله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

باب المتطوع يدخل في الصوم

بنية النهار قبل الزوال

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا ابو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء قال فاني صائم وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عباد البصري ثنا سفيان الثوري (ح و اخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحب طعاما بخاء يوما فقال هل عندكم من ذلك الطعام فقلت لا فقال اني صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية روح قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال اني صائم (ورواه) وكيع بن الجراح عن طلحة بن يحيى فقال في الحديث قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء قلنا لا قال فاني اذا صائم وبذلك اللفظ أخرجه مسلم في الصحيح -

(اخبرناه) ابو محمد بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى وابو عبد الله بن يزيد قالنا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فاني اذا صائم -
(وحدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم وهذا اسناد صحيح -

ثم ذكر البيهقي حديثا عن روح ابي الزنبايع عن عبد الله بن عباد عن الفضل بن فضالة الى آخره ثم قال (قال الدارقطني تفرد به عبد الله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات) - قلت - كيف يكون كذلك وفي كتاب الضعفاء للذهبي عبد الله بن عباد البصري ثم المصري عن الفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابو الزنبايع روح نسخة موضوعة -

قال (باب المتطوع يدخل بنيته قبل الزوال)

ذكر فيه حديثا في سننه سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال (هذا اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا وسليمان هذا اقال فيه ابن معين ليس بشيء وقال ابن حبان كان رافضيا غالبا وكان يقلب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ ينسب الى جده -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا سهيل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طلحة كان يأتي اهله من الضحى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا الاصام ذلك اليوم وقال اني صائم -
 (اخبرنا) ابونصر بن قتادة وابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه قالوا ثنا ابو عمرو بن نجيد قال اخبرنا ابومسلم ثنا ابو عاصم عن ابن ابي ذئب عن عثمان بن نجيح عن ابن المسيب قال رأيت اباه يرة يطوف بالسوق ثم يأتي اهله فيقول اعندكم شيء فان قالوا لا قول فاناصائم -
 (اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال حدثني ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يجيء بعد ما يصبح فيقول اعندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد اباذي ثنا ابو قلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن السري وغيره عن سفيان الثوري عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمي ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد ما زالت الشمس فصام -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن ابي معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هو ابن مسعود قال احدكم بالخيار ما لم يأكل او يشرب (وقال الشافعي) هم يعني العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لا يكون صائما حتى بنوى الصوم قبل زوال الشمس واما نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

باب الصوم لرؤية الهلال

او استكمال العدد ثلاثين

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالعزيز ثنا القعنبى قال قرأت على مالك (ح و اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لاتصوموا حتى تروا الهلال ولا تظنوا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له وفي رواية القعنبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقال فان غم عليكم - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان الاصم ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب (ح و اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تظنوا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زاد حماد في روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظره فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سبحا ولا ترة اصبغ مبطرا وان حال دون منظره سبحا او ترة اصبغ صائما وكان يفطم مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرج مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية دون فعل ابن عمر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال (١) فصوموا واذا رأيتموه فانظروا فان غم عليكم

(١) هامش ي - بخطه - حدثني سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رأيتموه -

فاقدروا

فاقده رواله - أخرجه البخارى من حديث غفيل عن الزهرى ورواه مسلم عن حرملة عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله النرسى ثنا روح بن عباد ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي عن مالك الا انه قال فاكلوا العدة ثلاثين كذا وجدته فى نسختى -

(وقد اخبرناه) ابوعبد الله الحافظ وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك فذكره به، وقال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الاول (وقد روى مالك) هذا الحديث فى الموطأ على اللفظ الاول ثم روى عقبه حديثه عن ثور بن زيد الدبلى عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) بذلك ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره فكانه ذكر الحديثين جميعا فغلط الكاتب فدخل له بعض متن الحديث الثانى فى الاسناد الاول وان كانت رواية الشامي والقعنبي من جهة البخارى عنه محفوظة فيحتمل ان يكون مالك رواه على اللفظين جميعا والله اعلم (وقد رواه) اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نحو الرواية الاولى عن مالك -

(اخبرناه) ابوعبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابوعبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه الا ان ينعم عليكم فان غم عليكم فاقدروا له - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب حدثني ايوب قال كتب عمر بن عبد العزيز الى اهل البصرة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وان احسن ما يقدر له انا رأينا هلال شعبان لكذا او كذا (١) والصوم ان شاء الله لكذا وكذا الا ان تروا اهلال قبل ذلك (قال الشيخ) والذى يدل على صحة ما ذكره عمر بن عبد العزيز سائر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب منها عن ابن عمر -

(ما اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابوعبد الله محمد بن يعقوب المشيبي ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا محمد بن عبيد ثنا عاصم بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض فى الثالثة ايماهم فان غم عليكم فاتموا ثلاثين -

(واخبرنا) ابوظاهر الفقيه انبا ابوحامد بن بلال ثنا ابوالأزهري ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد ثنا ابى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى جعل الالهة مواقيت فاذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له اتموه ثلاثين (ومنها) عن غير ابن عمر الروايات الثابتة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب - (اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابوالقاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوما معنى عدوا شعبان ثلاثين - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس الا انه قال فى الحديث فان غمى عليكم فاكلوا العدة شعبان ثلاثين -

(واخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم ثنا ابوعبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ حدثنا

(١) هامش ي - بخطه - لكذا وكذا - وهو كذلك فى - مص (٢) زاد فى ي وخص - الشهر -

ابن ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن عبيدالله بن معاذ -
 (واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجمعه بن محمد قالا انبا يحيى بن يحيى
 انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال
 تصوموا وذا رأيتموه فانظروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -
 (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا احمد بن سلمة البرازي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا
 محمد بن بشر العبدي ثنا عبيدالله عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال فقال صوموا
 لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر (١) -
 (اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة
 قال سمعت ابا البختري قال اهلنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله قدمه لرؤيته فان اغمى عليكم فاكوا العدة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة
 (ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس في اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيرهؤلاء ايضا) (٢) -
 (واخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطابراني بها انبا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا
 روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا
 واذا رأيتموه فانظروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -
 (وحدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن
 عن ابي بكرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين يوما -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن صالح اخبرني
 معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال
 شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام (وكذلك) رواه عبدالرحمن بن
 مهدي عن معاوية بن صالح -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا (٣) ابوبكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان -
 (واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى
 فذكره وزاد فيه ولا تخطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه احدكم وصوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته (٤) فان غم (٥)
 عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

باب النهي عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهي عن صوم يوم الشك

قال (باب النهي عن استقبال رمضان بصوم)

(١) في هامش ي بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٢) هامش ي - المعلم عايه (يعني ما بين القوسين) ضرب في اصل المؤلف (٣) هامش ي - بخطه - انبا (٤) ي - للرؤية - في الاوضاعين

(اخبرنا)

(٥) ي - غمى

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البراز ثنا ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم (ح و اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من احدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصم ذلك الصوم - رواه البخارى في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن اسحق بن ايوب الفقيه املاء انبا بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريرى ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان اباهريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم او يومين (١) الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فصومه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه ايوب والاوزاعى وعلى بن المبارك ومعمرو وشيبان وحسين المعلم وهمام وابان عن يحيى بن ابي كثير بنحو من رواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا ابو عمرو وعثمان بن احمد الدقاق املاء ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن العباس وحذيفة بن اليمان وطلق بن علي وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن احمد بن الحسن (٢) بن اسحق البراز ببغداد قالانا ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهى بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا عبدالسلام بن عاصم الرازى بمكة انبا ابو زهير عبدالرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن مالك بن ابي عامر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار ان محمد بن حنين اخبره انه سمع ابن عباس يقول انى لا يحب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتهم الهلال فصوموا واذا رايتهم فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبدالله بن بكر السهمى عن حاتم هو ابن ابي صغيرة عن سماك يعنى ابن حرب قال دخلت على عكرمة في يوم وقد اشكل على امن رمضان هوام من شعبان فاصبحت صائما فقلت ان كان من رمضان لم يسبقنى وان كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهويا كل خبزنا وبقلاولينا فقال هلم الى الغداء قلت انى صائم فقال احلف بالله لتفطره قلت سبحان الله قال احلف بالله لتفطره فلما رايت لا يستثنى افطرت فعدت ببعض الشئ وانا شعبان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت بينكم وبينه صحابة او غيابة (٣) فاكلوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا لا تستقبلوا رمضان يوم من شعبان -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود حدثنا الحسن بن علي ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه نعمة فاموا العدة ثلاثين ثم افطروا الشهر تسع وعشرون - قال ابو داود ورواه حاتم بن ابي صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا ثم افطروا قال الشيخ ورواه ابو عوانة عن سماك مختصرا فجعل اكمال العدة لشعبان -

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وانظر والرؤيته فان حال بينكم وبينه غمامة او ضبابة فاكلوا شهر شعبان ثلاثين ولا تستقبوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم في الطرفين جميعا روى كل واحد منها احد طرفيه -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او تكملوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا محاضر بن المورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اليوم الذي يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر فأتى بشاة مصلية فقال كوا فنتحى بعض القوم فقال ابي صائم فقال عمار من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا الثوري عن ابي عباد عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم والاضحى والقطر وايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير قوى -

(اخبرنا) ابومحمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا ابوثمان عمرو بن عبدالله البصري (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي عن هلال عن عبدالله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصل المغرب ثم قال ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فمن استطاع منكم ان يقوم فليقم فانها من نوافل الخير التي امر الله عز وجل بها ومن لم يستطع فليتم على فراشه ولا يقل قائل ان صام فلان صمت وان قام فلان قمت فمن صام اوقام فليجعل ذلك لله عز وجل اقلوا اللغو في بيوت الله عز وجل وليعلم احدكم انه في صلوة ما انتظر الصلوة الا لا يتقدم

ذكر فيه حديثا (عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي عن حذيفة) ثم قال (وصاه جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - قوله (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة) يوهم ظاهره ان رواية الثوري ومن معه ليست بموصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن وقد اطلنا البحث معه في مثل هذا في باب النهي عن فضل الحديث فيما مضى - ثم ذكر حديثا فيه ابوعباد عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال (ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير قوى) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه في مجلس وقال ابن حبان كان يقاب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها والبيهقي الآن القول فيه ههنا وقال في باب من اتى الجمعة من ابعد من ذلك (منكر الحديث متروك قاله ابن حنبل) وقل في باب من قال المعدن ركاز (ضعيف جدا) اخرج ابن حنبل وابن معين وجماعة من الأئمة وقال الشافعي اتى الناس حديثه (

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٠٩) (كتاب اعيام) (ج - ٤)

الشهر منكم احد صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تفطروا حتى يفسق الليل على الطراب -
(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا هشيم عن
مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يحطب اذا حضر رمضان ثم يقول هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه
ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم اذا صام فلان او افطر اذا افطر فلان الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب
ولكن من الكذب والباطل واللغو الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاكوا
العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة الفجر وصالوة العصر -

(واخبرنا) ابو الفتح انبا الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر رضي الله عنه كان يقول
مثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الصوفي ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا حفص
ابن غياث عن مجالد عن عامر بن عمر وعلي رضي الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا احمد بن الحسن بن ماجه القزويني ثنا محمد بن منده ثنا الحسين
ابن حفص ثنا اسراييل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال سمعت ابن عمر يقول لو صمت السنة كلها لانفطرت ذلك اليوم
الذي يشك فيه من رمضان - ورواه الثوري عن عبد العزيز قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفطر في اليوم الذي يشك فيه -
(اخبرنا) الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا موسى بن علي بن عبد الله ثنا علي بن محمد بن ماهان ثنا علي بن محمد
الطنافسي ثنا وكيع ثنا ابو الضريس عقبة بن عمار (١) عن عبد الرحمن بن عابس النخعي عن ابيه قال قال عبد الله بن مسعود لان افطر
يوما من رمضان ثم اقصيه احب الى من ان ازيد فيه يوما ليس منه -

(واخبرنا) ابو عبد الله بن فنجويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبا ابوسلمة ثنا همام ثنا تنادة قال اختلفوا في
يوم لا يدري امن رمضان هو ام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغدى (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى
عن صوم اليوم الذي يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول انفصوا يعني بين صوم رمضان وشعبان بفطر -

باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام

اذا انتصف شعبان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابو مسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبد العزيز بن محمد عن
الدلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن
الصيام حتى يدخل رمضان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا النضر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن تيبية الطوسي يقول سمعت تيبية بن
سعيد يقول سمعت عبد العزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة فقال الى مجلس الغلاء يعني فاخذ بيده فاقامه ثم
قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا وقال
الغلاء اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - رواه ابو داود عن تيبية ثم قال ليو داود وقال
احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لا يحدث به -

باب الرخصة في ذلك

بما هو اصح من حديث الغلاء

قد مضى حديث ابوسلمة عن ابي هريرة في النهي عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه -

(١) مص - عامر -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يعجل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فيأتى ذلك على صيامه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الا شعبان فانه كان يصوم شعبان كله - أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابوالنضر عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رأيت فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان ورواه ابن ابي ليلى عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله الا قليلا كان يصومه كله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصح ثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور (ح وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفى رواية سفيان قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبرى عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهر اتماما الا شعبان يصله برمضان -

باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان

(اخبرنا) ابونصر احمد بن على بن احمد القامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل وهو يسمع صمت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين مكانه - رواه البخارى فى الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدي ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا محمد بن الفضل ابوالنعمان ثنا مهدي بن ميمون فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صمت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قال لا يهني شعبان قال فاذا افطرت فصم يوما او يومين - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي النعمان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

(اخبرنا) ابونصر احمد بن على بن احمد القامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل صمت من سرر شعبان شيئا قال لا اقل فاذا افطرت فصم يومين - رواه مسلم فى الصحيح عن هذاب (٣) بن خالد -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدى من كتابه ثنا الوايد بن مسلم ثنا (١) مص - سر (٢) مص - سر (٣) هو - هذبة - ح -

قال (باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان)

عبدالله بن العلاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسحل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قدر اينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة السبائي فقال يا معاوية اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رأيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

(اخبرنا) ابو علي انبا ابوبكر ثنا ابوداود ثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره اوله - قال وحدثنا ابوداود ثنا احمد بن عبد الواحد ثنا ابومسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله (قال الشيخ) ورواه غيره عن الاوزاعي انه قال سره آخره وهو الصحيح وازاد به اليوم او اليومين اللذين يستتر فيها القمر قبل يوم الشك او اراد به صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عاداته في صوم آخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شئ جونه فعلى هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن (ح و اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي بها ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن خمير عن عبدالله بن ابي موسى مولى لبي نصر انه سأل عائشة رضي الله عنها عن اليوم الذي يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان انظر يوما من رمضان - لفظ حديث روح وفي رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يقل مولى لبي نصر -

(و اخبرنا) ابو عبدالله بن فتجويه الدينوري بالدامغان ثنا عبدا لله (١) بن محمد بن شعبة ثنا محمد بن يحيى عن ابن زهير بن ثناء عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضي الله عنها انها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان (قال وحدثنا) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي مريم عن ابي هريرة قال لان اصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان احب الي من ان انظر يوما من رمضان كذا روى عن ابي هريرة بهذا الاسناد ورواية ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن التقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك (واما الذي روى) عن علي رضي الله عنه في ذلك فانما قاله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يردان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضي الله عنها في ذلك كذهب ابن عمر في الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون صحوا ومتابعة السنة الثابتة وما عليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولي بنا والله الاتوفيق -

باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخري عبدا لله بن محمد بن شاذان ثنا الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال تشهدان لاله الا الله قال نعم قال تشهدان مجددا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا -

(١) مص - عبدا لله وكذا في تاج العروس -

ذكر فيه (عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره) - قلت - هذا الحديث غير مطابق للباب اذ ليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلا شك وان سره مضاف اليه سواء كان اوله او آخره او وسطه فهو من رمضان لامن شعبان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بكاد بن الريان ثنا الوليد بن يحيى بن ابي ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل يعني هلال رمضان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم انبا ابوالوجه انبا عبدان انبا الفضل بن موسى ثناسفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يا رسول الله اني قد رأيت الهلال فقل اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم قال فنادى ان صوموا - وكذلك روى عن ابي عاصم عن الثوري موصولا ورواه غيرهما عن الثوري مرسلًا -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوه واولا يصوموا بخاء اعرابي من الحرة فشهد انه رأى الهلال فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهدان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بلالا فنادى في الناس ان يقو مواوان يصوموا وقال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر القيام احد الاحاد بن سلمة (قال الشيخ) حديث حماد رواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسلًا -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک انبا احمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بمثله الا انه لم يقل مرة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي وانا لحديثه اتقن قالانا ثنا مروان هو ابن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابي بكر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال ترايا الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيت فصام وامر الناس بصيامه -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة (قال الشيخ) هذا الحديث يعد في افراد مروان بن محمد الدمشقي رواه عنه الربيع بن سليمان -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله ابن وهب اخبرني يحيى فذكره بمثله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الايلي ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابي عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال شهدت المدينة وبها ابن عمرو ابن عباس قال بخاء رجل الى واليا فشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمرو ابن عباس عن شهادته فامراه ان يجزه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان قالوا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيز على شهادة الانطوا الاشهادة رجلين -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزير بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابو احمد الحسين بن علي التميمي انبا ابو عبدالله محمد بن مخلد بن حفص الدوري ببغداد ثنا يحيى بن عياش ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الايلي ثنا ابو عوانة ومسرور فذكره وهذا مما لا ينبغي ان يحتج به وفيه ما مضى كفاية -

(اخبرنا) ابو ذكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالعزير بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الى من ان انظر يوما من رمضان -

باب الهلال يرى بالنهار

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي

عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن سفيان عن منصور عن ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن بمخائق ان الالهة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيت الهلال نهارة فلا تقطروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلان مسلمان انها اهلاه بالامس عشية - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تقطروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل انها اهلاه بالامس عشية -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الققيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثني منصور فذكره قال على قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدي (قال الشيخ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الققيه انبا على بن عمر الحافظ انبا ابوبكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم بنا حجاج ابن محمد (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا النضر بن شميل (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الجنيد قالوا ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل قال اتانا كتاب عمر بمخائق ان الالهة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال من اول النهار فلا تقطروا حتى يشهد شاهدان انها رأياها بالامس (ورواه ايضا) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعي مرسلًا بخلاف ذلك -

(اخبرناه) ابومحمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن مقبرة عن شبك عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيت الهلال نهارة قبل ان تزول الشمس تمام ثلاثين فانظروا واذا رأيتموه بعد ما تزول الشمس فلا تقطروا حتى تصوموا - هكذا رواه ابراهيم النخعي منقطعًا وحدث ابي وائل اصح من ذلك -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالانا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان انا ساء رأوا هلال الفطر نهارة فاتم عبدالله بن عمر صيامه الى الابل وقال لاحق يرى من حيث يرى بالليل ورواه عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناسا يفترون اذا رأوا الهلال نهارة وانه لا يصح لكم ان تقطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى -

(اخبرناه) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل المطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة فذكره وروينا في ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضى الله عنهما -

باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر املاء انبا محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له -

باب من اصبح جنبًا في شهر رمضان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع ابي اصبح جنبًا وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبًا وانا اريد الصيام فاعتسل ثم اصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لا رجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى - تابعه اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد (ح واخبرنا) ابو الحسن المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر ابن حزم ان ابا يونس مولى عائشة اخبره عن عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وعائشة رضى الله عنها تسمع من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لارجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الققيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبدربه بن سعيد بن قيس عن ابي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انها قالتا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم - (واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بمثله - زاد في متنه في رمضان ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قوله في رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قال ابو محمد ثنا وقال ابو عبدالله انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الابلبي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبدربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الجعفي ان ابا بكر بن عبدالرحمن حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنبا يصوم فقالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لاحلم ثم لا يفطر ولا يقضى - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابي بكر بن عبدالرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدرکه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فينتسل ويصوم - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن حملة كلاهما عن ابن وهب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن سمى مولى ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبدالرحمن يقول كنت وابي عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا ففطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن الى امي المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألنهما عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة قال من اصبح جنبا ففطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة رضى الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبد الرحمن ما قالنا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد اتركبن دابتي بالسباب فلتأتين ابا هريرة فلتخبرنه بذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدثت معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك اما اخبرني مخبر - رواه البخاري في الصحيح عن القعني مدحجا في روايته عن ابي اليان عن شعيب عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بمعنى هذا الحديث الا ان في حديثه فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله الشيباني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي بكر يعني اباة قال سمعت ابا هريرة يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا

فلا يصم قال فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لايه (١) فانكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضى الله عنهما فاسألها عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عنمت عليك الاما ذهبت الى ابي هريرة ورددت عليه ما يقول قال بلحنا ابا هريرة وابوبكر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك قلنا في رمضان قال كذلك يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ابوالعباس هو الاصح لنا يحيى بن ابي طالب ابنا عبد الوهاب هو ابن عطاء ابنا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه رجح عن قوله قبل موته - (قال واخبرنا) عبد الوهاب ابنا عمر بن قيس المسكي قال قال عطاء رجح ابو هريرة عن قوله رجوعاً حسناً يعني في الجنب اذا اصبح ولم ينتسل (وروينا) عن ابي بكر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت في هذا ان يكون ذلك محمولاً على النسخ وذلك ان الجماع كان في اول الاسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح الله عز وجل الجماع الى طلوع الفجر جاز للجنب اذا اصبح قبل يغتسل ان يصوم ذلك اليوم لارتفاع الحظر فكانت ابو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الامر الاول ولم يعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار اليه -

باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطبران قالنا ابنا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا هشيم عن حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت (كلواوا شربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) الآية عمدت الى عقالين عقالين عقال ابيض وعقال اسود فحتمتهما تحت وسادتي فجعلت اقوم من الليل فانظر فلا يتبين لي فلما اصبحت غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك فقال ان كان وسادك لمر بياضاً انما ذلك بياض النهار من سواد الليل - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال عن هشيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري ابنا ابوالنضر الفقيه ابنا عثمان بن سعيد الدارمي ابنا سعيد بن ابي مريرم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال نزلت هذه الآية (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود) ولم ينزل (من الفجر) قال وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له زيهما فانزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فعلوا انه انما يعني بذلك الليل والنهار قال ابن ابي مريرم وحدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريرم بالاستنادين جميعاً ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق عن ابن ابي مريرم بالاستناد الاول -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا محمد بن جعفر الدقاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سودة القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرقكم من محوركم اذان بلال ولا بياض الانثى المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحتى حماد يده قال يعني معترضاً - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع الزهراني - (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ابنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هما بخران فاما الذي كانه ذئب السرحان فانه لا يحمل شيئاً ولا يجرمه واما المستطيل الذي يأخذ بالانثى فانه يحمل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روى موضولاً بذكر جابر بن عبد الله فيه -

(اخبرنا) ابوسعيد سعيد بن محمد بن احمد الشعبي انبا ابو الحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البرازي الزبيري ببغداد ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن ابي عوف ثنا عمرو والناسد ثنا ابواحمد الزبيري (ح و اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي بالقسطاط بخرميرب ثنا ابواحمد الزبيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القجر بقران فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا يهل الصلوة واما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلوة (لفظ حديث ابن محرز في رواية عمرو والناسد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القجر بقران بقرمير في الطعام وتحرم فيه الصلوة وبقرمير في الصلوة ويحرم فيه الطعام) (١) اسنده ابواحمد الزبيري ورواه غيره عن الثوري موقوفا على ابن عباس -

باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميد بن ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرني ابي قال سمعت عاصم بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدى واخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة (حدثنا) ابومحمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا يحيى ابن يحيى انبا هشيم عن ابي اسحاق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا نزلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح له فاتاه به فشربه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من وجه آخر (٢) عن الشيباني -

باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر عن سليم بن عاصم ابي يحيى الكلاعي قال حدثني ابوامامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا قائم اذا تاتي رجلا ن فاخذنا بضبعي فاتياي جبلا وعرا فقالا لى اصعد فقلت انى لا اطيعه فقالا انا سنسه له فكفمت حتى اذا كنت في سواد الجبل اذا انا باصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذا عواء اهل النار ثم انطلق بي فاذا انا بقوم (٣) معلقين بعراقيهم مشققه اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يفترون قبل تحلة صومهم -

باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابومنصور العباس بن الفضل النضري ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من أكل من اول النهار فليأكل كل من آخره - قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم انبا منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولا يؤى عليه (قال وحدثنا) سعيد ثنا عمر بن عبد الواحد من اهل دمشق عن النعمان بن المنذر الساساني عن مكحول قال سئل ابوسعيد الخدرى عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فليأكل كل من آخره فقد أكل من اوله (وروينا) عن سعيد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصبح للامضى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ما روينا في هذا الباب من الاثر وبالله التوفيق -

(١) المعلم عليه (يعنى ما بين القوسين) ضرب عليه في اصل المصنف وقاته في حاشيته بخطه - صح (٢) ي - مص - اوجه اخر

باب من اكل وهو يرى ان الشمس

قد غربت ثم بان انها لم تغرب

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا ابوالاسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء قالت افطرتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت لهشام فلمروا بالقضاء قال فبد من ذلك - رواه البخارى في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطر في رمضان في يوم ذى غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس بغاه رجل فقال يا امير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر لخطب يسير وقد اجتهدنا قال الشافعى يعنى قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالك بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه عن عمرو وروى من وجهين آخرين عن عمر مفسرا في القضاء -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسفيان عن جبلة بن سحيم عن على بن حنظلة عن ابيه قال كنا عند عمر رضى الله عنه فأتى بجفنة في شهر رمضان فقال المؤذن ان الشمس طالعة فقال اغنى الله عنا شرك انالم تر سلك راعيا للشمس انما ارسلناك داعيا الى الصلوة يا هؤلاء من كان منكم افطر فقضاء يوم يسير والافايتم صومه - لفظ حديث ابى نعيم وفي رواية يعلى فاتيتمنا بطعام فافطر وقال فما يسر قضاء يوم ومن لافليتم صومه -

(و اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت على بن حنظلة يحدث عن ابيه وكان لهوه صديقا لعمر قال كنت عند عمر في رمضان فافطر وافطر الناس فصعد المؤذن ليؤذن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك انالم نبعثك راعيا ثم قال عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه بمعناه ابوالصمحاق الشيبانى عن على بن حنظلة (وروى) من وجه آخر عن عمر -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا اسرائيل عن زياد يعنى ابن علاقة عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية في رمضان وكان يوم غيم فظن ان الشمس قد غابت فشرب عمر وسقانى ثم نظر واليهما على سفح الجبل فقال عمر لاتبالي والله تقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابى ثور عن زياد وفي تظاها هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في القضاء دليل على خطأ رواية زيد ابن وهب في ترك القضاء -

(وهى فيما اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن وهب عن شيبان عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جلوس في مسجد المدينة في رمضان والنساء متغيمية فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فاحرجت لنا عساس من ابن من بيت حفصة فشرب عمرو وشربتنا فلم نلبث ان ذهب السحاب وبدت الشمس فجعل بعضهم يقول لبعض تقضى يوما هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا تقضيه ومانتجاننا لا ثم - كذا رواه شيبان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان القارىسى يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية الخلقلة للروايات المتقدمة ويمدها بما خواتم فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير مأمون والله يعصمنا من الزلل والخطايا بمنه وسعة رحمته -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصمغنى ثنا سعيد بن سايان ثنا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صيفي بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصاري وكان اتي عليه مائة وخمس عشرة سنة قال افطرنا مع صهيب الخبر (١) انا وابي في شهر رمضان في يوم غيم وطش فينا نحن نتعشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمة الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه -

باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم و ابراهيم بن نصر الرازيان قالنا ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الانصاري عن جابر بن عبد الله عن عمرو ابن الخطاب رضى الله عنه انه قال هشتت يوما قبيلت وانا صائم فاتيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امر اعظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت بماء وانت صائم قال فقلت لا يا س بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم - قال الشافعي فان ازدردته بعد الفجر قضى يوما مكانه -

(قال الشيخ) وقد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمي ثنا روح ابن عباد (ح) واخبرنا ابو الحسين بن بشران انبأ ابو جعفر الرازي ثنا محمد بن احمد الرايحي ثنا روح (٢) ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والثناء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه (قال وحدثنا) حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الرايحي في روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد - وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادي كان ينادى قبل طلوع الفجر بحيث يقع شربه قبيل طلوع الفجر وقول الراوي وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ يحتمل ان يكون خبرا منقطعا عن دون ابي هريرة او يكون خبرا عن الاذان الثاني وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والثناء على يده خبرا عن النداء الاول ليكون موافقا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ جرير والمعتز بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدنا منكم اذان بلال من سمعوه فانما ينادى ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم - قال جرير في حديثه وليس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعترض و ليس بالمستطيل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من اوجه اخر عن التيمي -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي اسامة -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سليمان عن خصص بن غياث عن اشعث عن ابي هريرة عن جده شيبان قال دخلت المسجد فتناديت فتتحيث فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابايحي قال نعم قال ادنه هلم الى النداء قلت اني اريد الصوم قال وانا اريد الصوم ولكن مؤذنا في بصره سوء او شئ اذن قيل ان يطلع

(١) ي مص - الخير - (٢) هاشم الم علم عليه - بنى ما بين القوسين - ضرب عليه في نسخة الاجل بخطه -

قال (باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه)

ذكر في آخره (انه عليه السلام قال لرجل هلم للنداء فقال اني اريد الصوم فقال عليه السلام وانا اريد الصوم ولكن مؤذنا في

الفجر - كذا رواه حفص ورواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصاري وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث تفرد به اشعث بن سوار فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل وعلى هذا الذي ذكرنا تافق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعته واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاحم ننا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني الليث ابن سعدان نا صاحبه ان عبدالله بن عمر كان يقول لو نودي بالصلوة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام واغتسل ثم اتم صيامه -

باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ومن تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القى فلا قضاء عليه وبهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن على بن محمد السبعي وابو سعيد بن ابى عمرو وابو نصر منصور بن الحسين الفسري قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب ثنا عبدالله بن عمرو مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه قال من ذرعه القى فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن السبعي وابو نصر منصور بن الحسين العززي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني عيسى بن يونس عن (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا محمد بن يزيد النسائي ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد المحمد اباذي ثنا ابوطاهر محمد ابن الحسن المحمد اباذي ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القى وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى داود البرلسي ثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان الجبني ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان الفردوسي (وقد اخرجه) ابوداود في السنن وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً قال ابوداود سمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذاشى قلت وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابى هريرة مرفوعاً وروى عن ابى هريرة انه قال في القى لا يفطر وروى في ذلك عن علي رضي الله عنه من قوله -

(اخبرناه) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى اسحق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسياً وهو صائم فاما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقياً وهو صائم

(١) هامش ي - بخطه يونس عن -

بصره سوء او شئ اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقي (فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا في ابواب الاذان ان بلالا كان في بصره شئ فعلى هذا كان الاولى بالبيهقي ان يقول فكان بلالا وقع تأذينه قبل الفجر لانه هو الذي كان يبصره ضعف فيخالف (١) بذلك عليه لاعلى ابن ام مكتوم الذي كان لا يؤذن حتى يقول له الجماعة اصبحت اصبحت -

(باب من ذرعه القى)

قال

(١) كذا -

فعلية القضاء واذا ذرعه القى فليس عليه القضاء -

(فاما الحديث) الذي اخبرناه على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ان ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن ابراهيم ابن جناد ثنا ابومعمر عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج ثنا عبد الوارث ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير قال حدثني عبد الرحمن ابن عمرو والاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه ان اياه حدثه قال حدثني معدان بن طلحة ان ابا الدرداء اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافطر قال فقلت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق قلت له ان ابا الدرداء اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافطر فقال صدق وانا صبيت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف في اسناده فان صح فهو محمول على ما لو تقياً عامداً وكانه صلى الله عليه وسلم كان متطوعاً بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

(اخبرناه) ابوطاهر الفقيه ان ابوالحسن الطرائفي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابى الحودى عن ابى بلج (١) عن ابى شيبة المهري قال قلنا لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائفاً فافطر -

(واخبرنا) ابوالحسن بن بشران ان اباعلى بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابى ثنا عبد الله بن لهيعة والمفضل بن فضالة قالوا ثنا يزيد بن ابى حبيب عن ابى مرزوق عن حنش بن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً ففطر ففطر ففطر عن ذلك فقال انى قتت (وكذلك) رواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب وهو ايضا محمول على العمد -

(واما الحديث) الذي اخبرناه ابوعلى الروذبارى ان ابى محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قائ ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول ان ثبت على ما لو ذرعه القى (وقد رواه) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القى والاحتلام والجمامة وعبد الرحمن ضعيف -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان ان ابى احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابوالجهمر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن اسلم هو الاول -

باب من اصبح يوم الشك لا ينوى الصوم

ثم علم انه من شهر رمضان

امسك بقية يومه استدلالاً

(بما اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ان ابى بكر احمد بن سلمان التقي ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا ابوعاصم ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من اسلم الى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما لرائى آتيتهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخارى في الصحيح عن ابى عاصم

(١) هامشى - بخطه عن بلج - وهو الصواب كما في لسان الميزان - ح (٢) - ي - مص - فهذا

ذكر فيه حديث قائ عليه السلام فافطر (ثم قال) (مختلف في اسناده) - قلت - تقدم في ابواب الطهارة ان ابن منده صححه وان الترمذى قال هو اصح شئ في هذا الباب -

قال (باب من اصبح يوم الشك لا ينوى الصوم فيه)

وانخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى في الحديث انه امر بالقضاء وذلك -
(فيما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع
ثنا شعبة عن قتادة عن عيدا الرحمن بن مسلمة (١) عن عمه ان اسلم انت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صم
يومكم هذا قالوا لا قال فاتموا بقية يومكم واقضوه - رواه ابو داود في السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه ابو تلابة عن محمد
ابن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك في بعض النسخ سعيد وقد رواه ايضا سعيد ثلث شعبة في الاسناد والمتن -

باب من رأى إعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء في صوم (٢) عاشوراء يحتمل ان يكون عاما في الذي اكل والذي لم يأكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا
في كونه واجبا في الاصل -

(وقد حدثنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو القاسم عيدا الرحمن بن محمد السراج قالوا انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائقي
ثنا عثمان بن سعيد الداربي ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا يحيى بن ايوب عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن
حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له -

باب من اكل وهو شاك في طلوع الفجر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص
عن سفيان حدثني الاعمش والحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى ان رجلا قال لابن عباس متى ادع السحور فقال رجل اذا
شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

(اخبرنا) ابو ظاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت
قال ارسل ابن عباس ورجلين ينظران الى الفجر فقال احدهما اصبحت وقال الآخر لا قال اختلفتا ارني شرابي وروى في هذا عن
ابي بكر الصديق وعمر وابن عمر رضي الله عنهم -

باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبد الله (٣) ثنا يحيى بن يحيى انبا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت
يارسول الله قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فلقي النبي صلى الله عليه وسلم بهرق فيه تمر
فقال تصدق بهذا فقال اقرمنا (٤) فابين لابتها بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بذت انيابه ثم
قال له اذهب (٥) فاطعمه لهلك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى
(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائي ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ليون الربيع

(١) مص - سلمة - وفي التهذيب ابن مسلمة ويقال ابن سلمة - ح (٢) م في يوم (٣) مص - س - عيد الله (٤) مص -
فقال اهل بيت اقرمنا (٥) مص - اذهب اذهب -

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال (رواه ابو داود ووقع في بعض النسخ سعيد) - قلت - الذي رأيناه في سنن
ابي داود سعيد ولم يذكر المزي في اطرافه غيره -

ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الانحروا على امرأتك في رمضان فقال له اتجد ما تحرق رقية قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجرد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزنبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اطعمه اهلك قال محمد بن مسلم انما كانت رخصة لهذا فمن اصاب مثل ما اصاب فليصنع ما امر به - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة ورواه مسلم عن ابي حنيفة بن ابراهيم عن جرير -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو ذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكري وابو سعيد بن ابي عمرو الصيرفي قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا ابو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري الاصبهاني ثمانية مل بن اسمعيل ثنائيفيان عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى وقعت بامرأتى في رمضان فقال اعتق رقية قال لا اجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال فخذها (٣) فاطعمه عنك قال يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال خذها فاطعمه اهلك وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن منصور بن المعتمر قال في الحديث بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فذكره (ورواه) الاوزاعي ومحمد بن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شبيب فالذى يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شبيب والله اعلم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عيدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالنا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله اخبرني ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجرد رقية قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير في روايته متتابعين - رواه البخاري ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناء عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما ذلك قال اصابت اهلى في رمضان قال النبي صلى الله عليه وسلم اتجد رقية قال لا يا رسول الله قال انت تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا يا رسول الله قال انت تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجده قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال على اقرمى والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

(١) مص - ي - فتجد (٢) ي - مص - الزبيل (٣) ي - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من اتى اهله ناسيا ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعي وابي حنيفة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الاعرابي من رواية الزهري عن حميد عن ابي هريرة وذكر في رواية (فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر) ثم قال (ورواه الاوزاعي وابن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شبيب فالذى يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شبيب) - قلت - تقدم في رواية الزهري هذا التقدير عن حميد وعن ابي سلمة فلا درى ما الذى حمل البيهقي على ان جعله من رواية الزهري عن عمرو بن شبيب فقط

الى اهلك - قال الزهري وانما كان هذا رخصة للرجل وحده ولو ان رجلا اصاب اهله في رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفر -
رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب
الزهري ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عراك بن مالك عن الزهري -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه وابو محمد عداة بن يوسف الاصبهاني املاء قالوا انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني
ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي انبا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيدان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره
انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضي الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق
فسأله ماله فقال اصبت اهلي في رمضان قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى المرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام
الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث
عبدالوهاب الثقفي والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ انبا محمد بن احمد بن زهير و محمد بن سليمان بن فارس قالنا ثنا محمد بن اسمعيل البخاري
حدثني الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في ظل نارع (١) بغاه رجلا من بني بياضة فقال احترقت وقعت بامرأتى في رمضان فقال اعتق رقبة
قال لا اجد قال اطعم ستين مسكينا قال ليس عندي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرين صاعا فقال تصدق فقال
ما نجد عشاء ليلة قال فدبه على اهلك (قال الشيخ) الزيادات التي في هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابي هريرة ومن دونه لتلك
القصة وقوله فيه عشرين صاعا بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير وقد روى الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن
جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفي آخره قال محمد بن جعفر تحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا من تمر
وقد روى في حديث ابي هريرة خمسة عشر صاعا وهو اصح والله اعلم -

باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه في صوم رمضان ونمها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطء المظاهر وقع ايلاف القمر -

(١) هامش ي - فارح حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ي - ص - بلغ محمد (٣) س ببعض
معناه - وفي هامش ي - بخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثا بسنده الى البخاري (قال حدثنا الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر
عن عباد عن عائشة فذكر الحديث) وفيه (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرين صاعا) الى آخره ثم قال البيهقي
(قوله عشرين صاعا بلاغ بلغ محمد بن جعفر وقد روى الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص)
وفي آخره (قال محمد بن جعفر تحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقال البيهقي
في باب تحريم قتل ماله روح (الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحق) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث
رواه ابو داود في سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابي مريم عن ابن ابي الزناد كما رواه البخاري والحديث الصحيح انما
يعمل برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والافرواية الضعيف لا تكون سببا للضعف ورواية القوي وقال الخطابي
ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعا كاف للكفارة لكل مسكين مد وجعله الشافعي اصلا في اكثر المواضع التي
فيها الاطعام الا انه روى في خبر سلمة واوس في كفارة الظهار في احدهما اطعم وسقا والوسق ستون صاعا وفي الآخر اتى بعرق
وفسه ابن اسحق في روايته ثلاثين صاعا فالاحتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التقدير بخمسة عشر صاعا امر بان
يتصدق به وتام الكفارة باق عليه الى من السعة كن عليه ستون درهما فيعطى صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط
ما وراه من حقه ولا براءة ذمته منه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد عيسى ثنا ابوالبيان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتي بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن السائل آتفا خذ هذا التمر فتصدق فقال الرجل اعلى اقترمني (١) يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرثين اهل بيت اقتر من اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك رواه البخاري في الصحيح عن ابي البيان -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوالحسن علي بن العباس الاسكندراني بمكة ثنا سعيد بن هاشم بن حرثد ثنا دحيم ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذاك قال وقعت على اهلي في يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال ما استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذه فتصدق به قال على اقتر من اهل بيتي فوالله ما بين لابتي المدينة اخرج من اهلي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذه واستغفر الله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبد الله بن المبارك والمقل بن زياد ومسرور ابن صدقة عن الاوزاعي غير ان ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسرور في الحديث كما اخرج دحيم عن الوليد -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن داود الزاهد اخبرني علي بن الحسين بن الجنيد الرازي وانا سألتنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن مجاهد (٢) بن يزيد بن ابي يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول اتي رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذاك قال اتي وقعت على امرأتي وانا صائم في رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن على ذلك اذ اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال ابن الرجل آتفاخذ هذا فتصدق به قال على اقتر من اهلي يا رسول الله والله ما بين لابتيها اهل بيت اقتر منا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك (وبمعناه رواه) محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن تمر وصالح بن ابي الاحضر وغيرهم عن الزهري واقترنت رواية جماعتهم ورواية من سميناهم في الباب قبله على ان فطر الرجل وتم بجماع وانت النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذي يقتضيه الترتيب وروى عن عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مقيد بالوطء في رمضان نهارا -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاور ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجعفي (٣) ثنا محمد بن الرمح انبا الليث عن يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطئت امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ما عندى شي فامر ان يجلس بجانبه عرقا فيها اطعام فامر ان يتصدق به

(١) ي مص - من اهلي (٢) في التهذيب ابن ابي النجاد في نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ي مص - الجعفي

لفظ حديث عهد بن الرمح وثى رواية يحيى بن بكير فامره ان يكث بخاءه عرق من طعام فامره ان يتصدق به - رواه مسلم في الصحيح عن عهد بن الرمح ورواية ابن بكير في العرق اصح لمواقفتها سائر الروايات عن الايث ورواية عبدالوهاب الثقفي وزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل انبا بشر بن موسى ان عهد بن سعيد بن الاصمباني حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ان اعرايا اتي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعره فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فامره ان يكفر كفارة الظهار وكذ لك رواه شعبة عن ابراهيم بن عامر القرشي -

باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقة في الفطر دون التقيد بالجماع وبلفظ يوهم التخيير دون الترتيب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس عهد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان رجلا فطر في شهر رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتق رقبة او صيام (١) شهرين او اطعام ستين مسكينا قال اني لاجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما الجد (٢) احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه ثم قال كله - رواه مسلم في الصحيح عن عهد بن رافع عن اسمعيل بن عيسى عن مالك وبيعض معناه رواه ايضا ابن جرير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله عهد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل وابراهيم بن ابي طالب قالا ثنا عهد بن رافع ثنا عبيد الرزاق انبا ابن جرير حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا فطر في شهر رمضان بان يعتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا - رواه مسلم في الصحيح عن عهد بن رافع ولم يقل متتابعين (وبمعناها) رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري ورواية الجماعة عن الزهري مقيدة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم وادانهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهري نحو رواية الجماعة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل وقع على اهله

(١) مص - او بصيام (٢) مص - ما احد -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر)

ثم ذكرها ورجع رواية التقيد بالوطء - قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان من اكل او شرب في نهار رمضان عامدا ابلا عذرا فعليه القضاء والكفارة الا الشافعي قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمدان انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشافعي لم يقتصر بالكفارة على الجماع في الفرج بل لوجبه في وطء البيضة والوطء الذي في الدبر وقد روى النسائي في سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت في رمضان فامره بالتصدق بالعرق ولم يسأله بماذا افطر وقد قال الشافعي ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم المقال -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر وبلفظ يوهم

التخيير دون الترتيب) (١)

قلت - الرواية المذكورة في هذا الباب صريحة في التخيير لاموهمته له وبالتخيير قال مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع في الجوهر ترجمتان هذه والتي قبلها وليس في السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

في رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال نعم شهرين قال ما استطع قال فاطم ستين مسكينا -

باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرني الليث ابن سعد عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه (وكذا ذلك روى) عن عبد العزيز الدراوردي عن ابراهيم بن سعد وابراهيم بن محمد سمع الحديث عن الزهري ولم يذكر عنه هذه اللفظة فذكرها عن الليث ابن سعد عن الزهري ورواها ايضا ابو اويس المدني عن الزهري -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني ابي ان محمد بن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذي يفطر يوما في رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلي عن الزهري وليس بالثوري -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريرم انبا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلاك ما ذا قال اني وقتت على اهل اليوم وذلك في رمضان فقال هل عندك رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل بغاء رجل من الناس بعرق عظيم فيه صدقة ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل قالوا قد انصرف قال على به بغاءه الرجل فقال خذ هذا فتصدق به كفارة لما صنعتت قال يا رسول الله اعلى احوج مني واهل بيتي والذي نفسي بيده ما بين لابتيها احوج مني ومن اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فاكل واطعم اهل بيتك واتص يوما مكانه (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريرم انبا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (وقد روى ذلك) ايضا في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا الحاج بن اوطاة عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن (١) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الاخر وقع على امرأته في رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطع قال فاطم ستين مسكينا قال لا اجدها قال فاني النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال خذ هذا فاطعمه ستين مسكينا قال ياني الله ما بين لابتيها اهل بيت افقر اليه منا قال كل انت وعيالك -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا احمد بن عبيد الله انبا يزيد بن هارون انبا الحاج بن اوطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو وامره ان يقضى يوما مكانه (ورواه ايضا) يحيى بن ابي طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب في حديثه فامره ان يصوم يوما مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهري الا انه خالف الجماعة في اسناده فقال عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصغار الاصبهاني ثنا ابو الحسن محمد بن النضر الزبيرى الاصبهاني ثنا الحسين بن حفص الاصبهاني ثنا هشام بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام اهله في رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وسلم اعتق رقبة قال لاجد قال صم شهرين متتابعين قال لا اقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لاجد قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (١) احوج الى هذا منى ومن اهل بيتى فقال كله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله (وكذلك) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال اتى امرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال اصبت اهلى في رمضان وانا صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج منى قال فكلمه وصم يوما مكان ما اصبت قال عطاء فسالت سعيدا كم في ذلك العرق قال مابين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابى هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه في لفظ الحديث والاعتماد على الاحاديث الموصولة والله التوفيق -

باب رواية من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو احمد الحسين بن على التميمي ثنا محمد بن المسيب الارغفاني ثنا محمد بن عقبة حدثني ابى قال ابن المسيب وحدثني عبد السلام يعنى ابن عبد الحميد انبا عمر والوليد قالوا انبا الاوزاعي حدثني الزهري ثنا حميد بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثني ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال ويحك وما شانك قال وقعت على اهلى في رمضان قال فاعتق رقبة وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الارغفاني فقد رواه ابو على الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كاتبة اصحاب الاوزاعي عن الاوزاعي دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الاماروى عن ابى ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بأنه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كاتبة اصحاب سفيان روه عنه دونها

(١) مص - ما احد - (٢) مص - ما احد

قال (باب من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث)

ثم ذكر من حديث الاوزاعي (حدثني الزهري ثنا حميد عن ابى هريرة بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت) الحديث ثم قال (ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال (ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الاماروى عن ابى ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بأنه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة) - قلت - اسند الدارقطني في سننه هذا الحديث من رواية ابى ثور كذلك وابو ثور فقيه معروف جليل المقدر ذكر الحاكم ابو عبدالله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه في صحيحه ثلاث ترك روايته هذه

والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابنا العباس بن الوليد بن مزيرد اخبرني في ابى قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليها كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليها جميعا قيل له فان استكرها قال عليه الصيام وحده -

باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن ابى ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابى المطوس قال حبيب وقد رأيت ابالمطوس عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انظر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابى عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابو ه من ابى هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد ثنا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجشور ثنا عبدة بن حميد ثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبد الله النيشكري قال حدثت ان عبد الله بن مسعود قال من انظر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يأتي الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء غذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابواسامة عن عبد الملك ثنا ابو المغيرة الثقفى عن عرفة قال قال عبد الله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبد الملك هذا اظنه ابن حسين النخعي ليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا سعيد بن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم ويعلى عن سعيد بن جبيرة في رجل انظر من رمضان يوما متعمدا قال ما ندرى ما كفارته

(١) - ي - مص - امرأته -

بسقوطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهوا من الكاتب وليس اسقط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف وكيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي اولا وبما اخرج ابن الجوزى في كتاب التحقيق من طريق الدارقطني ثنا النيسابورى ثنا محمد بن عزيير حدثني سلامة بن روح عن عقيل عن الزهري عن حميد عن ابى هريرة فذكر الحديث وفيه هبكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرک وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت يا رسول الله هكذا باثبات الالف وفي العالم للخطابي ماملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان على المرأة كفارة مثله لان الشريعة سوت بينها الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذا الزمها القضاء بجماعها عمد الزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة وتجزي عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذكرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لا عموم له ويمكن ان تكون مفطرة بمرض او سفر او مستكره او ناسية لصومها وفي نوادر القهاء لابن بنت نعم اجموا على ان المرأة اذا طاوعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعلها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالوا كفارة تجزي عنها -

يصوم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٧٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

يصوم يوماً مكانه ويستغفر الله (وروى) عن جابر بن زيد والشعبي نحو قول سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي و إن لا كفارة عليه (فاما الحديث) الذي ابرناه ابو الحسين بن بشر ان ينعقد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو والرازاننا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا يحيى الحماني ثنا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن مجاهد النبهى صلى الله عليه وسلم امر الذي افطر في رمضان يوماً من رمضان بكفارة الظهار -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا ابو جعفر ثنا اسمعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموسى بن اعيان وعبد الوارث بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن ابي هريرة مفسراً في قصة الواقع على اهله في شهر رمضان وهكذا كل حديث كان روى في هذا الباب من وجه مطلقاً فقد روى من وجه آخر مبيناً مفسراً في قصة الواقع ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر بالاكل شئ -

باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابو نصر احمد بن علي بن احمد القاسمي قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا عبدالله بن بكر السهمي ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم فاكل او شرب وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث يزيد بن زريع واخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن علي كلاًهما عن هشام بن حسان -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن انبا ابو احمد محمد بن جعفر الكرابيسي ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف عن خلاص وعهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صام احدكم يوماً نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخاري من حديث ابي اسامة عن عوف -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد ابن الشرقي ثنا ابو الازهر ثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اكلت وشربت ناسياً فقال اتم صومك فان الله اطعمك وسقاه ورواه حماد بن سلمة عن ايوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين بهذا اللفظ وروى ايضا عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن عبدالله التاجر ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبدالله الانصاري ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصري عن الانصاري وهو ما تفرد به الانصاري عن محمد بن عمرو وكلهم ثقاة والله اعلم وروى في ذلك عن علي وابن عمر من قولها قال الدارقطني يرويه محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث ابي حاتم وقد روينا عن مجاهد والحسن في ذلك وفي الجماع ناسياً لا قضاء عليه وكان عطاء يقول في الجماع ناسياً عليه القضاء -

باب من تملذ في بامرأته حتى ينزل

افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد

استدلالاً

(بما اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر انبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن ابي عدي عن شعبة (ح واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان علقمة وشريح بن اوطاة رجل من النخع كلنا عند عائشة رضي الله عنها قتال احدهما لصاحبه سلها عن القبيلة للصائم قتال

ما كنت لأرث عند أم المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويأشرب وهو صائم وكان الملكم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث أبي داود قريب منه وفي رواية ابن أبي عدي قال عن علقمة وشريح بن اوطاة انها ذكرا عند عائشة القبلة لاصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انبا ابو قريش ثنا محمد بن عبد الله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويأشرب وهو صائم وكان الملكم لاربه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو غريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح كما مضى وانحججه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

باب الحامل والمرضع

اذا خافتا على ولديهما انطرتا وتصدتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سرزوق ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابي عروبة (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد القسوي ثنا مكي بن ابراهيم اخبرني سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاءا ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك في هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كانا لا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خافتا (١) انطرتا والعمتا مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكي وفي رواية روح والحلي والمرضع اذا خافتا والباقي سواء ورواه محمد بن ابي عدي عن سعيد فقال في الحديث والحلي والمرضع اذا خافتا على اولادها انطرتا واطعمتا -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو المنثري ثنا ابن ابي عدي عن سعيد فذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها فقال تفرط وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة - زاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي قال مالك واهل العلم يرون عليها مع ذلك القضاء قال مالك عاينا القضاء لان الله تعالى يقول (فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر) (قال الشيخ) وقد روى انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن لبيبة او ابن ابي لبيبة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا فاستعطشت في رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تفرط وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجزها فاذا صحت قضته ذكره ابو عبيد في كتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن ابي مريم عن انس

قال (باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا

وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضتا)

قلت - ظاهر الحديث الذي ذكره في الباب الذي بعد هذا الباب انه لا فدية عايبها ولانها يرجى لها القضاء فاشبهت المسافر وايضا فتي وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشيء كقوله تعالى (فدية من صيام) الآية ولهذا اوجب بعض السلف الفدية ولم يوجب القضاء وايضا ايجابها مخالف لظاهر قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) وهما غير مرادين بهذه الآية لانها منسوخة على ما عرف وقوله تعالى في سياق هذه الآية (وان تصوموا خير لكم) يدل على ذلك لانها ان خافتا تعين فطرهما ولم يكن الصوم خير الهابل محظورا واللاتين صومهما وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان الحامل اذا خافت على حملها انطرت

ابن عياض وهذا قول مجاهد تفرط وتطمع وتقضي وفي رواية قتادة عن الحسن البصري تفرطان وتقضيان وفي رواية يونس ابن عبيد عن الحسن المرزح اذا خافت افطرت واطعمت والحامل اذا خافت على نفسها افطرت وقضت كالرئيس -

باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالرئيس

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبد الله بن نوح النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا عبيد الله بن موسى وابونعيم عن ابي هلال عن عبد الله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل اخوة قشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فوجدته يأكل فقال ادن فكل فقالت اني صائم قال اجلس احذرك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم او الصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما واحدهما فيألف نفسى الا كنت طعيت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره رجل من بني عبد الله بن كعب اخوة بنى قشير كذا رواه ابو هلال الراسبي دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبد الله بن سواده عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبد الله بن سواده القشيري عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فأتى المدينة في طلب ابله فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فواقفه وهو يتعدى فقال هلم الى الغداء فقال اني صائم فقال ان الصيام وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبل والمرضع (١) - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر قال ايوب فلقيته فسألته فحدثني عن رجل منهم انه أتى المدينة في طلب ابل له فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثوري) عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك الكعبي (ورواه معمر) عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابي قلابة ويزيد بن عبد الله بن الشيخير عن رجل من بني عامر ان رجلا منهم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي امية اوبى المهاجر عن ابي امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابوامية انس بن مالك الكعبي -

باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا نصر بن علي انبا احمد انبا اسرائيل عن ابي العنيس عن الأغر عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن البشارة للصائم فرخص له وأناه آخر فسأله فيها فاذا الذي رخص له شيخ والذي

(١) كذا في النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشافعي قال في احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على

الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر فيه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقي في هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا في باب صلوة المسافر اضطراب متنه ايضا وبسطنا الكلام عليه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ليس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنها ان لا قضاء عليها كما انه لا كفارة -

قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوته)

نهاه شاب -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابان البجلي عن ابي بكر بن حفص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اوبه والشاب يفسد صومه (قال) وحدثنا يحيى بن زكريا عن اسراييل عن ابي العباس عن الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبا جعفر بن عون انبا مسعر عن ابن ابي سلمة عن ابيه قال سأل شيخ ابا هريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا -

وباسناده قال انبا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافى انبا مالك بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبدالوهاب بن عطاء انبا ابن جريج عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها قال ايضا اعفوا الصيام -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبدالوهاب ابن عطاء انبا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن ان قتي سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا فقال شيخ عنده لم تخرج الناس وتضيق عليهم والله ما بذلك بأس قال ابن عمر ما انت فقيل فليس عند استك خير -

(واخبرنا) ابو عبدالله وابوسعيد قالا ثنا ابو العباس ثنا يحيى انبا عبدالوهاب انبا هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قلت لعائشة ايا شر الصائم قالت لا قلت اليس كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قالت كان املككم لاربه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (١) الحارثى ثنا ابواسامة عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيت لا ينظرني قلت يا رسول الله ما شأنى فالتفت الى فقال السئ المقبل وانت الصائم فوالذى نفسى بيده لا تقبل وانا صائم امرأة ماهيت - تفرد به عمر بن حمزة فان صح فصح من الخطاب رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم -

(١) مص - احمد بن عبد الجبار -

ذكر في آخره حديثا (عن عمر رضى الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فرأيت لا ينظرني) الحديث ثم قال (تفرد به عمر بن حمزة فان صح فصح رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم) - قلت - هذا الحديث يرد من وجهين - احدهما - ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابو احمد والرازي احاديثه منكسر - والثاني ان الشرائع لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد اتفق النبي صلى الله عليه وسلم عمر في اليقظة باباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو في ذلك الوقت اشد واتقى منه حين رأى هذا المنام فمن المحال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمرا سن واضعف من ذلك الوقت فلا حاجة اذا الى تأويل البيهقي هذا الحديث بهذا التأويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا يتوهم تحريك القبلة شهوته كما زعم البيهقي لما اباحها النبي صلى الله عليه وسلم له في اليقظة بالطريق الأولى -

باب اباحت القبلة

لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العيلى ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر وخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وايو ظاهر الفقيه وايوز كزيان بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك وقال قال عروة لم لار القبلة تدعوى خير -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن هشام بن عروة فذكره بمثله الا انه لم يذكر قول عروة في روايتنا وقد ذكره في المبسوط - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضى الله عنها سئلت عن القبلة لاصائم فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليظل صائما فيقبل اين شاء من وجهى حتى يفطر -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو والرزاز انبا يحيى بن جعفر انبا الضحاک يعنى اباعاصم ثنا ابو بكر النهشلى عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل في رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث بهز بن اسد عن ابي بصير النهشلى ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - (حدثنا ه) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابي الاحوص -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله (١) بن معمر التيمي عن عائشة قالت لراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلني فقلت انى صائمة فقال وانا صائم ثم قباني -

(١) في النسج عبد الله وفي التهذيب والتقريب عبيد الله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا يحيى بن حسان ثنا محمد بن دينار البصرى (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاو ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نضرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الله بن محمد الكلابى ثنا محمد بن ايوب انبا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبد الله حدثنى يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بينما انبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجميلة اذ حضمت فانسللت فاخذت ثياب (٢) حياضتى فقال مالك انفسست قالت نعم فدعاني فدخلت معه فى الجميلة قالت وكانت هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاو ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شخير بن شكل عن حفصة قالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهران قالوا ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب الحميرى عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل صلى الله عليه وسلم سئل هذه لام سلمة فاجبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله انى لأتقاكم الله واخشاكم له - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي وروينا فى ابا حنبا عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم -

باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحق انبا محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يبنى ابن يساف يحدث عن الهزاهان ابن مسعود قال فى القبلة للصائم قولا شديدا يعنى يصوم يوما مكانه وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق الزكى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثنى ابو ميسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم (ورويانا) عن مجاهد

(١) - ي - ب - ثياب -

ذكر فى آخره (حدثنا عن عمر بن ابى سلمة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) - قلت - اخرج الشافى فى مسنده عن عطاء بن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارس امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقال ابن الاثير فى شرح المسند دكنا اخرج البويطى مرسلوا قال الشافى وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرنى ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التى وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث امرأته تسأله فكأنه سألته هولتفق الروايتان وقال البيهقى (فيه نظر فان عمر لم يكن يومئذ من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيبا ولد فى الحبشة فى السنة الثانية وقيل قبض عليه السلام وعمره تسع سنين وليس من اقدار المتأهلين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن

عن ابن مسعود وابن عباس انهما كانا لا يريان مباشرة الصائم بأسا وفي هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالرواية الاولى غير ما دل عليه ظاهرها والله اعلم -

باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله قال اصحابنا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عز وجل في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجل -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية وانما لامرئى ما نوى فمن كانت هجرته الى الله عز وجل والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (١) - رواه البخارى ومسلم جميعا عن القعنبى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالوا ابنا ابو حفص عمر بن محمد بن احمد الجمحي ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لى وأنا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجل والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عندا نطاره وفرحة عند لقاءه وبه ولخوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم وان ترجمه مسلم من اوجه عن الأعمش -

(اخبرنا) محمد بن ابى المعروف ابنا ابوسهل الاسفرائنى ابنا ابوجعفر الخذاء ابنا على بن المدينى ثنا المعتز بن سليمان التيمى قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيغشى عليه فلا يفطر (قال الشيخ) هذا يدل على ان لانعماء خلال الصوم لا يفسده -

باب الحائض تفطر فى شهر رمضان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنا ابوالحسن محمد بن عبدالله الجوهرى ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وزكريا بن يحيى بن ابى ابان (٢) قالوا ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثني زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى اوفطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن (٤) اكثر اهل النار قتلن وبم ذلك يارسول الله قال تكفرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرجل الحازم من احداكن يا معشر

قال (باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها)

(قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات) - قلت - اذ انوى يلاق صبح الصوم فطريان الأعماء عليه لا يضره كالنوم وكونه دخل فيه وهو لا يعقله بشكل بما لو افاق فى بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهو لا يعقل -

(١) مد - لأجله (٢) ي - مص - يحيى بن ابان (٣) ي - مص - وامرهم (٤) مص - رأيتكن -

النساء فقلن له ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١)
من نقصان عقلها اوليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن
ابى مریم ورواه مسلم عن الحلوانى والصنفانى عن ابن ابى مریم -

باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد بن يعنى الصيدلانى وجعفر بن احمد يعنى الحافظ قالا
ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق (قال ح وانبا) ابو الفضل بن ابراهيم الزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا
عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضى الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم
ولا تقضى الصلوة فقالت لها حرورية انت فقالت لست بحرورية ولكنى اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك هل عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة (قال معمر) واخبرنا ايوب عن ابى قلابة عن معاذة عن عائشة
مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاقى -

باب استحباب السحور

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه وابو محمد عبدالله بن يوسف قالا انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي
ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا شعبة عن (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا
آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزیز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور
بركة - لفظ حديث آدم وفى رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا
ابوعوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان فى السحور بركة -
رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب قال
اخبرنى (ح واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابى اسحاق الزكى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر
ابن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك موسى بن على عن ابيه عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيا منا وصيام اهل الكتاب أكلة السحر - رواه مسلم فى الصحيح عن
ابى الطاهر عن ابن وهب -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق بن الحسن الحرى ثنا احمد بن حنبل على باب عفان ثنا
عبدالرحمن بن مهدى عن معاوية يعنى ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابى رهم عن العرياض بن سارية
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى شهر رمضان الى السحور قال هادوا الى الغداء المبارك -

باب ما يستحب من السحور

(اخبرنا) ابوالحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا ابن ابى الوزير هو والمطرف

(١) مص - فذلك -

(باب استحباب السحور)

قال

ذكر فيه حديث (تسحروا) - قلت - هو امر وظاهره اوجب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم صحو المؤمن التمر -

باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي و أبو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و أبو عبد الرحمن السلسي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن أبي حازم بن دينار (ح وحدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن ابي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما بعجلوا الفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخروا تأخير اهل المشرق -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن محمد بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو صادق بن أبي القوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المناذري ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما جعل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله المحقق بن محمد السوسى ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المنيرة ثنا الاوزاعي حدثني قرة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عباده الى أعلمهم فطرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن حمارة بن صير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يجعل الصلوة ويجعل الاطفال والأخر يؤخر الصلوة ويؤخر الاطفال قالت أيهما الذي يجعل الصلوة ويجعل الاطفال قلنا عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر أبو موسى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيشمة يحدث عن ابي عطية الوادعي قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أوقال دخلنا على عائشة فقلنا يا أم المؤمنين أن يتأخر رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اما أحدهما فيجعل الاطفال ويؤخر السحور واما الآخر فيؤخر الاطفال ويجعل السحور فقالت من هذا الذي يجعل الاطفال ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك كانت يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن ابي عروبة (١) وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن خيشمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الأسماعيلي أنبا جعفر بن محمد القرطبي ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تميل الليل

(١) ي - وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة - مص - وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة -

قال (باب استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣٨) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وادر النهار وغربت الشمس فقد أفطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان أن أبا النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن أيوب أن أبا مسلم بن إبراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلوة قلت كم كانت بين الاذان وبين السجود قال قدر خمسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نمجّل افطارنا ونؤخر سجودنا ونضع أيما لنا على شمالكنا في الصلوة هذا حديث يعرف بطلحة بن عمرو المكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطاء عن أبي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمر وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ما ورد فيه وقد مضى في كتاب الصلوة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشامي أن أبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلوة وذلك في رمضان - قال الشامي في الميسوط كأنها يريان تأخير ذلك واسعلا لأنها بعد أن أبيض لها وصارا مفطرين بغير أكل وشرب لأن الصوم لا يصلح في الليل -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أن أبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان بن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يجعل الناس افطارا وأبطالهم محورا -

باب ما يفطر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن صهبا سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن لاء طهور - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

ذكر فيه حديث (إذا قبل الليل وادبر النهار) - قلت - هذا الحديث أيضا غير مناسب للباب ثم ذكر حديثا في سنده طلحة بن عمرو المكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوى -

(باب ما يفطر عليه)

قال

ذكر فيه حديث (إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر) من رواية (عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر) ثم قال (وكذا رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه) (وقد

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن خبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء فإنه طهور - هكذا وجدته فى المسند قد أقام استأده أبو داود وقد رواه محمود بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عباد عن شعبة موصولا ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فقلط فى أسناده - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبد العزيز بن مهديب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لافليفطر على الماء فإنه طهور - قال البخارى فيما روى عنه لوعيسى حديث سعيد بن عامر وهم بهم فيه سعيد والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين (قال الشيخ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب القتيه بالطايران ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الاسماعلى بمرجان ثنا الحضرمى ثنا أحمد ابن حنبل ثنا عبد الرزاق أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصل على رطيات فإن لم تكن فتمرات فإن لم تكن حنا حوات من ماء - ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا عبد الله بن حماد الآملى ثنا محمد ابن عبد العزيز الرملى ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلى المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبى عروبة -

باب ما يقول إذا أفطر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا ثنا أبو العباس الأحمم ثنا يحيى بن أبى طالب (ح وانبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمروثنا إبراهيم بن هلال قالا ثنا على بن الحسن بن شقيق أنبا الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم المقفع قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال ذهب الظما وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثها سواء -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال اللهم لك سمعت وعلى رزقك أنطرت -

باب ما يدعو به الصائم لمن أفطر عنده

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس هو الاحمم ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام الدستوائى عن (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن أبى كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم قال لهم أفطر

قلت - لم أجد فى الكتب المتداولة بيننا لهشام الدستوائى رواية فى هذا الحديث وأخرجه النسائى من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعا ثم أخرجه عن عبد الله بن المهيم عن يوسف بن يعقوب وجماد بن مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفانظا هر سياق النسائى لهذا الحديث أن هشاما الذى رواه موقوفان الطريق الثانى هو هشام ابن حسان لا الدستوائى على أن الحافظ ابا عبد الله ابن مبداه أخرجه فى كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عباد عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفانصرح بأن الراوى له موقوفان هو ابن حسان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٠) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة - فقط حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زئيب ويقال ابن زئيب عن أنس -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ثابت عن أنس أو غيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عباد فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت ففرب له زيبا فآكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون -

باب من فطر صائما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجر من عمله من غير أن ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا أو خلفه في أهله كان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد القرابي ثنا أبو جعفر النخعي قال قرأت على معقل ابن عبد الله عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي أنبا أحمد أنبا عثمان بن همر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن أبي لطي عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في أهله أو فطر صائما فله مثل أجره من غير أن ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثوري تخالف الجماعة في إسناده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاسمي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا حميد بن عياش الرمي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من فطر صائما أو جهز غازيا فله مثل أجره -

باب جواز الفطر في السفر القاصد دون التصير

قال الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)

(أخبرنا) أبو كريب بن أبي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن الزهري (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعقبي فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجاه من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقالنا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) س - ينقص (٢) مص - س - ينقص (٣) س - ينقص (٤) مص - س - ينقص -

النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين هسفان وقديد فأفطر وأفطر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئا قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهري فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخارى في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن عهد بن رافع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عهد النفيلي (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد الله بن عهد النفيلي ثنا عهد بن عبد الحميد المدني قال سمعت حمزة بن عهد بن عمر والأسلمي يذكران أباه أخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يا رسول الله أنى صاحب ظهر اعلمه اسافر عليه وأكرهه وأنه ربما صادقتى هذا الشهر يعني شهر رمضان وأنا أجد القوة وأنا شاب وأجدنى ان اصوم يا رسول الله أهون على من ان أؤخره فيكون ديننا أفصوم يا رسول الله اعظم لأجرى او افطر قال اى ذلك شئت يا حمزة - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الروذباري اى ذلك شئت يا حمزة (١) وفي هذا دلالة على جواز الفطر في السفر المباح -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن همر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو عمران موسى بن سهل الحوفى ثنا ابن زغبة يعنى عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن منصور الكلبى ان دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبة من القسطنطين وذلك ثلاثة اميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس فكره ذلك آخرون فلما رجع الى قريته قال ولله لقد رأيت أمرا ما كنت اظن انى اراه ان قوما رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضنى اليك (قال الليث) الأمر الذى اجتمع الناس عليه ان لا يقصروا الصلوة ولا يفطروا الا في مسيرة اربعة برد في كل يرد اثنا عشر ميلا (قال الشيخ) قد روينا في كتاب الصلوة ما دل على هذا عن عبد الله ابن عباس وعبد الله بن عمر والذى روينا عن دحية الكلبى ان سمح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية في الرخصة في السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اى في قبول الرخصة لا في تقدير السفر الذى افطر فيه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع النعميم وصام الناس معه فقيل له يا رسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعهم من ماء بعد العصر فشراب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكى (٢) ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه وزاد في الحديث وإنما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) ابوالحسن بن بشران أنبأ ابوالحسن علي بن عهد المصرى ثنا مقدم بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا سعيد بن

(١) كذا في النسخ وسمي أبي داود والمستدرك ولم يظهر لنا فرق بينهما (٢) س - الترمذي -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عبدالعزيز (ح وأخبرنا) ابوالحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران ابنا بولنصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأه علي ابى الجان فأنبأني انه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنونى عن عطية بن قيس عن قرة بن يحيى عن ابى سعيد الخدرى قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلتا من شهر رمضان نحر جناصا وما (١) حتى بلغت الكديد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرجين منهم الصائم والمفطر حتى اذابلنا المنزل الذى نلقى العدو فيه أمرنا بالفطر فأفطرنا اجمعين وفي رواية ابن يوسف حتى اذابلغ الظهر ان اذنا بقاء العدو فأمرنا (٢) بالفطر فأفطرنا اجمعين - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبارى (٣) ابوالفضل محمد بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم العبدي ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا معاوية بنى ابن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثني قرة قال أتيت ابا سعيد وهو مكثور عليه فأتى فترقى الناس عنه قلت انى لا أسألك عما أسألك هؤلاء أسألك عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دونتم من عدوكم واقطروا قوى لكم فكانت رخصة منا من صام ومنا من افطرتم نزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم واقطروا قوى لكم فأفطرنا فكانت عنمة فأفطرنا ثم قال لقد رأيتنا صوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدى -

(أخبرنا) ابوبكر بن الحسن الخيرى في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس الأصم انبا الربيع انبا الشافى انبا مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام النبي صلى الله عليه وسلم قال ابوبكر يعنى ابن عبد الرحمن قال الذى حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق رأسه الماء من العطش او من الحر قيل يا رسول الله ان طائفة من الناس صاموا حين سمعت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر فشرب فأفطر الناس -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم

(أخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من امير صيام في السفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبدالرزاق مرة يقول أخبرنا معمر عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري وكان من اصحاب السفينة قال عبدالرزاق قوم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم من وفد اليمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من البر الصيام في السفر - (وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في السفر -

(أخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب انبا ابوداود ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن يعنى ابن سعد بن زرارة الأنصارى عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلا يظلل عليه فسأل عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر -

(وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبارى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصارى قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلا يظلل عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم

(١) مد - صياما (٢) مص - وأمرنا (٣) ي - أخبرنا -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وسلم ليس من البر الصوم في السفر - رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم عن احمد بن عثمان النوفلي عن ابي داود الطيالسي -

(أخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم (قال أبو يعلى) وحدنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن عاصم عن مودق العجل عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أكثرنا ظلا يومئذ الذي يستظل بكساء فاما الذين انظروا وانفقوا الركاب وامتحنوا وعالجوا واما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال أبو معاوية في حديثه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر منا الصائم ومنا المفطرون فترنا منزلا في يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضر بوا الأبنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الربيع عن اسماعيل بن زكريا ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -

باب الرخصة في الصوم في السفر

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله اصوم في السفر وكلت كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل اسرد الصوم انا صوم في السفر قال صم ان شئت وأفطر ان شئت - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفاسي وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الأسود عن عروة عن أبي نراوح عن حمزة بن عمرو الأسلمي انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اجدي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تبارك وتعالى فمن اخذ بها فحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس ثنا محمد بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فأفطر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر فمن شاء صام ومن

(باب الرخصة في الصوم في السفر)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

شاء أنظر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -
(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن دواد ثنا عبد الله بن
يوسف ثنا مالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد وس ثنا عثمان بن سعيد ثنا
القنبي فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يجب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية أبي الحسين فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يجب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن القنبي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرثي والحسن بن عبد الصمد قال
ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن حميد الطويل قال سئل أنس عن صوم رمضان في السفر فقال سافرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يجب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد
قال خرجت فصمت فقا لوالى أعد قفلت ان انسا أخبرني ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن أبي مليكة فأخبرني عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر
ابن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا
مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنهم كانوا مع في سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم في
الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعثي وغيره عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالنا ثنا أبو العباس الأصم أنبا العباس بن
الوليد بن مزيد أخبرني أبي سميت الأوزاعي حدثني زياد النخعي حدثني أنس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله
عليه وسلم رمضان في سفر فصامه ووافقه رمضان في سفر فأفطره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح
ثنا شعبة عن أبي الفيض قال كنت في غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان في السفر فليقضه
فسألت ابا قرصافة رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لو صمت ثم صمت حتى عد عشر لم اقضه (وروى)
عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم في السفر كما لفطر في الخضر وهو موقوف وفي اسناده انقطاع وروى مرفوعا
واسناده ضعيف -

ذكر في آخره (عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم في السفر كما لفطر) ثم قال (هو موقوف وفي اسناده انقطاع وروى
مرفوعا واسناده ضعيف) - قلت - أخرجه النسائي وغيره من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وقد قال ابن معين
والنسائي لم يسمع من ابيه فهذا معنى قول البيهقي وفي اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بساغه من ابيه وتابع حميد بن
عبد الرحمن اخاه ابا سلمة فرواه عن ابيه كذلك كذا أخرجه ايضا النسائي في سننه بسند صحيح وذكر ابن حزم ان سننه
في غاية الصحة وحميد سمع من ابيه نص عليه صاحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه في سننه من رواية
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر في اسناده ضعيفا الا اسامة بن زيد وهو وان
تكلموا فيه يسيرا فقد أخرج له مسلم في صحيحه -

باب من اختار الصوم في السفر اذ اقوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء والسري ابن خزيمة قال
محمد أنبا وقال السري حد ثنا عبد الله بن مسleme ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن ام الدرداء قالت
قال ابو الدرداء لقد رأيتنا مع رسول صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار شديد الحر حتى ان الزجل ليضع يده
على رأسه من شدة الحر وما منا أحد صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم في الصحيح
عن عبد الله بن مسleme وأخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن ام الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني ابو الحسين محمد بن احمد بن الحسن المعالي ثنا جعفر بن احمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو
ابن زرارة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال كنا نترجم رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون ان من وجد قوة
فصام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفا فانظر فان ذلك حسن - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد النائد
عن اسماعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن ابراهيم قالا
ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذى عن ابيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
كان في سفر على حمولة يأوى الى شيع فليصم حيث ادركه رمضان (قال البخاري) عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث
ذاهب ولم يعد البخاري هذا الحديث شيئا -

(أخبرنا) ابو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسر وجردي أنبا ابوبكر الاسماعيلي أنبا ابو جعفر الحضرمي ثنا أحمد بن
عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح بن عاصم عن أنس قال ان افطرت فرخصة الله وان صمت فهو افضل - وروى ذلك
عن حسن بن صالح باسناده مرفوعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابوبكر بن بالويه ثنا الكديمي ثنا روح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان
ابن ابي العاصم قال الصوم في السفر أحب الى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى انظر أحب اليه -
(أخبرناه) ابو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر انه قال لأن افطر في رمضان في السفر أحب الى من ان اصوم -

قال (باب من اختار الصوم في السفر)

ذكر فيه حديثا عن سلمة بن المحبق وفي سنده عبد الصمد بن حبيب فخك عن البخاري (انه قال منكر الحديث ذاهب)
- قلت - الذي في تاريخ البخاري عن عبد الصمد هذا انه كذب الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخاري
ولم ينقل أحد عنه فيما علمت انه قال فيه هذا اللفظ الذي حكاه عنه البيهقي فليتنظر فيه -

باب المسافر

يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصوم

صائما في سفره ثم يفطر

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال نرج وسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فصام حتى اذا بلغ الكديد أنظر وانما يؤخذ بالآخر من فعله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب فذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الاحداث فلاحداث من امره ويروونه الناسخ المحكم - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نرج الى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع القميم يعني وصمنا معه فقيل ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فافطر الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة اولئك العصاة مرتين - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهاد وهيب وعبد الوهاب الثقفي وحيد بن الاسود عن جعفر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري ببغداد و ابو الازهر أحمد بن الازهر قالنا ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بطعام وهو يمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر كلا فقالا انا صائمان فقالا ادحاوا لصاحبيكم اعموا لصاحبيكم ادنوا فكلوا - تفرد به أبو داود الحفري عن سفيان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البخري قال قال عبيدة اذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم ما بقي قال وقرأ هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البخري قال ابن عباس وكان أفقه منا من شاء صام ومن شاء افطر -

باب من قال يفطر

وإن خرج بعد طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد (قال أبو داود) (ح و ثنا) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المدني عن سعيد يعني ابن أبي ايوب زاد جعفر والليث قال حدثني يزيد بن أبي جيب ان كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر بن جبر قال كنت مع أبي بصرة الفخاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من القساطر في رمضان فذبح ثم قرب غداه قال جعفر في حديثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقرب قال قلت لست ترى البيوت قال أبو بصرة اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فاكل -

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبا أوالم أخبرناك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت بلى قال فاذا خرجت فاخرج مفطرا وإذا دخلت فادخل مفطرا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي مرزيم ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم أخبرني محمد بن المتكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تقارب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم ركب فقلت له سنة قال نعم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل أنه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

باب من رأى الهلال وحده عمل على رويته

(استدلالا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالوا ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وانجراه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

(وحدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان اهلاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاصبهاني ثنا محمد بن عبيد الله المادني ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فصوموا ثلاثين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي مرزيم ثنا محمد بن جعفر أخبرني محمد بن أبي حرملة أخبرني كريب أنه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم لرؤية الهلال ونفطر لرؤيته فان غم علينا ان نكل ثلاثين -

باب من لم يقبل

على روية هلال الفطر الا شاهد بين عدلين

(أخبرنا) أبو علي الزوذي أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرازي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن أبي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجذلي جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشها دتهافسالت حسين بن الحارث من امير مكة قال لأدرى ثم لقيني بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوما (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

(باب من لم يقبل على هلال

قال

الفطر الاروية شاهد بين)

ورسوله منى وشهد هذان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأومى بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبى من هذا الذى أومى اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان أعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سايمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن خذافة بن جمح كان من مهابرة الحبشة - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب اخبرك سفيان الثورى عن منصور بن العتيم عن ربيع بن حراش عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس صياما ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان لا صهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن (١) منصور عن ربيع بن حراش عن بعض اصحابه قال اصبح الناس تمام ثلاثين يوما فقدم (٢) اعرابيان فشهدا انها اهلاء بالأمر عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وكذلك رواه أبو عوانة عن منصور -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربيع بن حراش عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبى صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال بالأمر عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا على بن عبد العزيز ثنا اسحق بن اسمعيل الطالقاني ثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن ربيع بن حراش عن أبي مسعود قال اصبح الناس صياما تمام ثلاثين بغاء رطلان فشهدا انها رأيا الهلال بالأمر فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أنفطروا - وكذلك رواه ابراهيم بن بشار عن سفيان ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبي وائل قال اهلنا هلال رمضان ونحن بخاتين فمنا من صام ومنا من أفطر قال بغاء كتاب عمر رضى الله عنه إذا رأيت الهلال نهارا فلا تفطروا حتى تشهد شاهدان مسلمان أنها رأيا بالأمر (قال الشيخ) يريد به هلال آخر رمضان -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز أنبا أبو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد القهستاني ثنا محمد بن أيوب أنبا حفص بن عمر ثنا شعيب عن سايمان الأعمش عن أبي وائل قال كتب ائنا عمر رضى الله عنه ونحن بخاتين ان الأهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى تشهد شاهدان ذوا عدل أنها رأيا بالأمر (٣) هذا أو صحيح عن عمر رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا ورقاء بن عمر عن عبد الأعلى الثعلبى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما بالقيح فنظر الى الهلال فقبله راكب فلقاه عمر رضى الله عنه فقال من اين جئت قال من المغرب قال اهللت قال نعم قال عمر الله اكبر انما يكفى المسلمين

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد بن يزيد أنبا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعالبى عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأتاه رجل فقال رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم
ذكر الحديث في المسح على الخفين -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن
ابن مهدى ثنا سفيان بن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر رضى الله عنه أجاز شهادة رجل واحد في رؤية
الهلال في فطر أو أصحى -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى قال قال محمد بن علي النوراني قلت لأبي نعيم
سمع ابن أبي ليلى من عمر قال لا ادري قال محمد بن علي قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبي ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال
علي عبد الأعلى هو ابن عامر الثعالبى غيره أثبت منه وحديث أبي وائل أصح اسنادا عن عمر منه رواه الأعمش ومنصور
عن أبي وائل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال سئل يحيى بن معين عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر فقال لم يره فقلت له الحديث الذي يروى كنا مع عمر ترايا الهلال فقال ليس بشئ -

باب الشهادة تثبت

على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أصبح أهل المدينة صيا ما في
آخر يوم من رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا ويندوا إلى مصلاتهم - وكذلك رواه
بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وهو استناد حسن وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقاة فسواء سموا أو لم يسموا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصغفاني ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا سعيد بن عامر
عن شعبة عن قتادة عن أنس أن عمومة له من الأنصار شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم
أن يخرجوا لعيدهم من الغد - فحدثه سعيد بن عامر عن شعبة وغلط فيه إنما رواه شعبة عن أبي بشر -

ذكر في آخره أثر عن عمر رضى الله عنه وفي سنده عبد الأعلى بن عمر الثعالبى لحكى عن الدارقطني (انه قال غيره أثبت منه)
قلت - هذا اللفظ من الدارقطني توثيق له وقد ضعفه هو في سنته في مواضع أخر وقال البيهقي في باب من قال الرحمن
مضمون (عن ابن المدني سألت يحيى القطان عن عبد الأعلى الثعالبى فقال يعرف وينكر) وقال في باب إخراج زكاة
الفطر (غير قوى) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال أحمد وأبو زرعة ضعيف الحديث -

قال (باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال)

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصانع ثنا روح ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عموته من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء وكب إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنهم رأوه بالأوس يعني الهلال فأمرهم أن يفطروا وإن يخرجوا من الغد قال شعبة أراه من آخر النهار -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا خلف بن هشام المقرئ ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربعي بن حراش عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختاف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال أمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وإن يفطروا إلى مصلاتهم -

باب الشهر يخرج

تسعا وعشرين فيكمل صيامهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبيد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنامة أمية لأنكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين ثم قال وهكذا وهكذا وضم إبهامه يعني تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز فيما قرأت عليه من أصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السباك ثنا حامد بن سهل الثغري ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا إسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين أيكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما سمعت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

(حد ثنا) أبو سعد الزاهد أملاء ثنا أبو علي حامد بن محمد عبد الله الهروي ثنا إسحاق بن الحسن الحرابي ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثني أبي أنه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ما سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما سمعت معه ثلاثين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت إسحاق ابن سويد وخالده الجذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان

(١) - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبي عمير عن عموته له من الصحابة ثم قال (إسناد حسن وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سمو أولم يسموا) - قلت - حسن أسناده ههنا وصححه فيما مضى في أبواب العيدين وكيف يكون صحيحا وحسنوا أبو عمير مجبول قاله ابن عبد البر وتقول البيهقي هنا (كلهم ثقات) مخالف لكلامه فيما مضى في باب فضل المحدث واطلنا الكلام معه هناك -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

والمراد بالحديث واقفه أعلم انها وان خرجا تسعا وعشرين فيها كالمكان فيما يتعلق بها من الاحكام -

باب الشهر

يخرج في حساب الصائمين ثمانى وعشرين

فيقضون يوما واحدا استدلالا بما مضى في حديث ابن عمر

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى انبا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاى انبا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى ثنا ابونعيم ثنا حميد بنى ابن عبد الله الأصم الكوفى سمع الوليد قال سمنا على عهد على رضى الله عنه ثمانية وعشرين يوما فأمرنا بقضاء يوم -

باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى الحافظ ثنا محمد بن نصر ابو عبد الله الروزى ثنا يحيى بن يحيى انبا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن ابى حرملة عن كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام قال فقد مت الشام فقضيت حاجتى (١) فاستهل ومبضان وانا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة فى آخر الشهر فسألنى عبد الله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأيناه ليلة الجمعة قال انت رأيتك نعم وراه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكننا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين او نراه فقلت اولاً تكتفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل ان يكون ابن عباس اراد ما روى عنه فى قصة اخرى ان النبى صلى الله عليه وسلم امد له لرؤيته او تكل العدة ولم يثبت عنده رؤيته ببلد آخر بشهادة رجلين حتى تكل العدة على رؤيته لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

باب القوم

يخطئون فى رؤية الهلال

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البرازى ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عاية عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبى هريرة رضى الله عنه (ح قال وأخبرنا) على ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

(١) حى مص - حاجتها -

قال (باب الهلال يرى فى بلد ولا يرى فى آخر)

ذكر فيه اخبار كريب لا بن عباس برؤيتهم الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس (لكننا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين يوما او نراه فقال كريب اولاً تكتفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ثم قال البيهقى (يحتمل ان يكون ابن عباس اراد انه عليه السلام فى قصة اخرى امد له لرؤيته او تكل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهدين لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله) - قلت - قول ابن عباس لا حين قال له كريب اولاً تكتفى برؤية معاوية يبعد هذا الاحتمال -

محمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبا أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاكلوا (١) العدة ثلاثين ففطرتم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل بالحاج مكة منحر (وقد روينا (٢)) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد بن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صومه والرؤية ثم ذكرنا مثله إلى آخره ولم يذكرنا الشهر تسع وعشرون وروى عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان الأحنسي عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت أبا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقرع عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا سويفا وأكثروا حواه قال نقلت أني لم يعني أن اصوم اليوم إلا أني خفت أن يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

باب المفطر من شهر رمضان

يوخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع أن يقضيه إلا في شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن أحمد بن يونس -

(١) ي مص - فأتوا - (١) كذا في النسخ

قال (باب المفطر من رمضان يوخر القضاء

ما بينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع أن يقضيه إلا في شعبان) - قلت - صوم قوله تعالى عدة من أيام أخر - يقتضي أن تأخير القضاء ليس بمقيد لي محي رمضان آخر وتأخير عائشة إنما كان لأنه عليه السلام كان يستمتع بها وكان في شعبان يشتغل بالصوم تشتغل هي بالقضاء وفي غير رمضان تنفرغ لخدمته وفي الاستاذ كار قال داود من أوجب القديرة على من أخر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع -

باب المفطر

يمكنه ان يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في رجل ادركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا ويطعم عن ذلك كل يوم مسكينا ويقضيه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عمرو عن رجل تابع عليه رمضانان وفرط فيما بينهما فأخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة انه قال يصوم الذي حضر ويقضى الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -
(قال وأخبرنا) عبد الوهاب أنبا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بثله - ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدا من حنطة لكل مسكين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكرا ثنا أبو عوانة عن رقية قال زعم (١) عطاء انه سمع ابا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويطعم لكل ليلة مسكينا (وروى) هذا الحديث ابراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشيء ابراهيم وعمر موقوفان (وروينا) عن ابن عمرو وأبي هريرة في الذي لم يصح حتى ادركه رمضان آخر يطعم ولا قضاء عليه وعن الحسن وطاوس والنخعي يقضى ولا كفارة عليه وبه تقول لقوله تعالى (فعدة من ايام أخر) -

باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات

فلا يكون عليه شيء

(روى) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ماتر كتمم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالأمر فأتوا منه ما استطعتم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

(١) مد - سمع -

قال (باب من قال اذا فرط في القضاء حتى مات اطعم)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصد قواعته من ماله للصوم لكل يوم مسكينا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثني جويرية بن اسماء عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يقول من أفطر في رمضان إيا ما هو مريض ثم مات قبل أن يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أفطره من تلك الايام مسكينا مدا من حنطة فان ادركه رمضان عام قابل قبل ان يصومه فأطاق صوم الذي ادرك فليطعم عماضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل - هذا هو الصحيح وهو قوف على ابن عمر وقد رواه محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلي عن نافع فأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البختری ثنا يزيد بن هارون أنبا شريك عن محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين احدهما رفعه الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخر قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن ابي ليلي ليس فيه ذكر الصاع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرطبي ثنا أبو عاصم البجلي ثنا عيثر بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه في الصيامين جميعا - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا عبدالوهاب ابن عطاء أنبا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت اورجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا او يصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبیر عن ابن عباس -

باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا في النسخ -

ذكر فيه اثر عن ابن عمر ثم أخرجه مر فوعا من حديث شريك (عن محمد بن ابي ليلي عن نافع عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم) ثم قال (هذا خطأ من وجهين - احدهما - رفعه وإنما هو من قول ابن عمر - والآخر - قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن ابي ليلي ليس فيه ذكر الصاع) ثم أخرجه من حديث (أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات) الحديث - قلت - فهم البيهقي ان هذا الذي روي عنه اشعث هذا الحديث هو ابن ابي ليلي وكذا صرح الترمذي به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر مر فوعا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين ابن ابي ليلي على رفعه فلنأخذ ان يمنع الوتف -

قال (باب من قال يصوم عنه وليه)

(أخبرنا)

(الدين الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث موسى بن أعين عن عمرو ثم قال تابعه ابن وهب عن عمرو - ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخاري ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أنبا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سليمان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم (١) شهر فقال ارأيت لو كانت عليها دين اكنت تقضينه عنها فقالت نعم فقال دين الله احق بالقضاء - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ومعه روى يحيى بن سعيد القطان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نعيم وأبو معاوية عن الأعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب القاهي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الوهاب أنبا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر (٢) انا قضيه عنها قال لو كان على أمك دين اكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى - قال سليمان قال الحكم وسلمة ونحن جاوس حين كان مسلم يحدث بهذا فقالا سمعنا مجاهدا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث حسين الجعفي عن زائدة (ورواه) أبو خالد الأحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدلي ببغداد أنبا أبو محمد دعاج بن أحمد ثنا عبد الله بن الحارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاء امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال ارأيت لو كان على اختك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فحق الله احق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الأشج وقال البخاري ويذكر عن أبي خالد فذكره وراه شعبة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أختها نذرت أن تصوم شهرا وانها ركبت البحر فانت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومي عن أختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير الا انه قال ان امي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهري (ح وأخبرنا) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم

عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذوق قال
اكننت قاضية عنها دينها لو كان على امك قالت نعم قال فصومي عنها - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور وعبد بن
حميد وابن أبي خلف عن زكريا بن عدى وزاد في متنه انا صوم عنها قال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي
ذلك عنها قلت نعم قال فصومي عن امك -

(أخبرناه) أبو محمد بن يوسف أنبا عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالنا ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج
حدثني اسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد قال عبد حدثني زكريا بن عدى فذكره وخرجه البخاري حكاية عن
زيد بن أبي ابيسة ورواه حماد بن سلمة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد نصاب في جواز الصوم عنها -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
سلمة عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهي في البحر ان نجها الله ان تصوم
شهرًا فانجها الله وماتت قبل ان تصوم بخاءت ذات قرابة لها اما اختها او (١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فقال صومي عنها - تابعه هشيم عن أبي بشر في الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبي بشر في الحج دون الصوم ويحتمل
ان يكون السؤال وقع عنها فنقلنا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخر فقد رواه عكرمة عن ابن عباس في الصوم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا المعتز قال قرأت
على الفضيل عن أبي حريز في امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثني عكرمة عن ابن عباس قال أنت امرأة النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوما قال ارايت لو ان امك ماتت وعليها دين اكننت قاضيته
قالت نعم قال اقضى دين امك وهي امرأة من خثعم (قال البخاري) وقال أبو حريز حدثني عكرمة فذكره (قال الشيخ)
ورواه برودة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والحج جميعا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا عبد الله
ابن عطاء المدني عن عبد الله بن بريرة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت
على امي بجارية وانها (٢) ماتت قال وجب لبرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهرًا فأصوم
عنها قال صومي عنها قالت يا رسول الله انها لم تحج انا حج عنها قال حجى عنها - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر
وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وعبد الله بن نير ومروان الفزاري
وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين (ورواه) عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن
برودة عن ابيه وصوم شهر (ثبت) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت وكان الشافعي رحمه الله قال في كتاب
القديم وقد روى في الصوم عن الميت شيء فان كان ثابتا صيم عنه كما يجح عنه واما في الجديد فانه سأل عن (٣) نفسه فقال
فان قيل فروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر احدا ان يصوم عن احد قيل نعم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع
حفظ الزهري وطول مجالسة عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بنير ما في حديث عبيد الله اشبه
ان لا يكون محفوظا يعني به الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا مالك عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت
وعليها نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح

من حديث مالك وغيره عن الزهري إلا أن في رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفي رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم فالأشبه أن تكون القصة التي وقع السؤال فيها عن الصوم نصاباً غير قصة سعد بن عباد التي وقع السؤال فيها عن النذر مطلقاً كيف وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح النص في جواز الصوم عن الميت (وقد رأيت) بعض أصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لا يصوم أحد عن أحد ويطعم عنه (وبما روينا) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس في الإطعام عن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذر وفي رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في صيام شهر رمضان أظعم عنه وفي النذر قضى عنه وليه ورواية ميمون وسعيد توافقان للرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في النذر إلا أن الروايتين الأولىين تخالفانها (ورأيت بعضهم) ضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة في امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة أنها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكرنا ما يوجب للحديث ضعفاً فمن يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام عنه وفيما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت ونظر الأحاديث للرفوعة أصبح إسناداً واضحاً ورجالاً وقد أودعها صاحبنا الصحيح كتابها ولو وقف الشافعي رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها إن شاء الله تعالى وبلقه اثتوفيق - وعن رأي جواز الصيام عن الميت طائوس والحسن البصري والزهري وقادة -

باب من مات وعليه صيام رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد بن جبير عن رجل مات وعليه رمضان ولم يصح بينها فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلاً مات وعليه رمضان فأوصى ابنه أن يسألوا الفقهاء ما يكفرهما واتصوا عني ديني وأبدأوا بدين الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه إطعام ستين مسكيناً فرجعوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر (أن بعضهم ضعف الحديثين بقول ابن عباس وعائشة بالإطعام) ثم أجاب عن ذلك فقال (من يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام وفي ما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر) - قلت - قد صح ذلك عنهما قال النسائي في سننه أنا محمد بن عبد الأعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الأحول ثنا أيوب بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدين حنطة وهذا سند صحيح على شرط الشيخين خلافاً لابي عبد الأعلى فإنه على شرط مسلم وقال أبو جعفر الطحاوي ثنا روح بن الفرغ ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيدة بن حميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة إن ابني توفيت وعامها صيام رمضان يصلح أن اتقى عنها فقالت لا ولكن تصدق عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا أيضاً سند صحيح وقد اجتمعوا على أنه لا يصلي أحد عن أحد فكذلك الصوم لأن كلا منها عبادة بدنية وفي التمهيد لابن جرير الطبري روى أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يصح أحد عن أحد قال عبد الله ولو كنت أنا أنزل ذلك لتصدقت وأهديت - وروى عن سفيان عن أبي نعيم عن القاسم بن محمد قال لا يقضى ذلك أحد عن أحد لقوله تعالى (ولا تزدر أزرة وذر أخرى) -

باب قضاء شهر رمضان

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري قال وفيما ذكر عبد الزقاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت (فعدة من أيام آخر متتابعات) فسقطت متتابعات - قولها سقطت تريد نسخت لا يصح له تأويل غير ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا جعفر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية ابن صالح عن أزهر بن سعيد أنه سمع أبا عامر الهوزني يقول سمعت أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال إن الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد أن يشق عليكم في قضاؤه فأحص العدة وأصنع ما شئت -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن أبيه عن مالك بن يظافر عن معاذ بن جبل أنه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وحسم كيف شئت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عمرو عن علي بن الحكم عن عباد بن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث أن أبا هريرة كان لا يرى بقضائه بأساً إن يقضيه مفراً يعني قضاء صوم رمضان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبي مرزوق أنبا يحيى بن أيوب حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقول في قضاء رمضان من كان عليه شيء منه فليفرق بيده -

(أخبرنا) أبو الحسن (١) الفلاء بن محمد بن أبي سعيد الأسفرائني ثنا أنبا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فإن الله قال (فعدة من أيام آخر) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك أنه كان لا يرى به بأساً يقول إنما قال الله (فعدة من أيام آخر) - (أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن إدريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عن حدثه أن رافع بن خديج كان يقول أحص العدة وحسم كيف شئت وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد مرسل -

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن أبي رافع -

(باب قضاء رمضان)

قال

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرناه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرناه) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك أبو جسين رجل من أهل الكوفة قال سمعت موسى بن عتبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان قضي يوما أو يومين منقطعين اجزئ عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين قضاها درهما ودرهمين حتى يقضى دينه أترون ذمته برئت قال نعم قال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عتبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن موسى بن عتبة عن محمد بن المنكدر قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك إليك أرأيت لو كان على أحدكم دين قضي الدرهم والدرهمين لم يكن قضاء فانه أحق أن يفوا أو يفتر قال علي استأده حسن إلا أنه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم (١) ولا يثبت متصلا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مر فوعا وقد روى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مر فوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة وقد روى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص مر فوعا في جواز التفريق ولا يصح شيء من ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن محضر الدارمي ثنا حبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه - قال علي عبد الرحمن بن إبراهيم ضعيف - قال الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم مدني قد ضعفه يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي والدارقطني -

(أخبرنا) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه في قضاء رمضان قال متتابعا (قال وأخبرنا) الثوري عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال متتابعا وروى علي بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى

(١) في الدارقطني بعد هذا - إلا أنه جعله عن موسى بن عتبة عن أبي الزبير عن جابر -

ذكر فيه حديثا عن ابن المنكدر بلغني أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان (إلى آخره ثم حكى عن الدارقطني (أن أسناده حسن) - قلت - سكت عنه البيهقي فهو رضاء به وكيف يكون حسنا وفي أسناده يحيى بن سليم الطائفي قال البيهقي في باب من كره (الطائفي كثير الوهم سبى الخطأ) وفي الكشاف للذهبي قال النسائي منكر الحديث وفي الميزان له قال أحمد رأيت يخالط في أحاديث فركته ثم قال البيهقي (وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مر فوعا وروى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مر فوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة) - قلت - علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافها وليس ذلك مذهب البيهقي ولا أكثر المحدثين وكثيرا ما يخالف الراوي الحديث فلا يلتفتون إلى الراوي ولا يبرجون عليه ويقولون العبرة لما روى لا لما رأى ثم ذكر البيهقي حديث أبي هريرة المذكور وفي سنده عبد الرحمن بن إبراهيم المدني فقال (ضعفه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني) - قلت - الذي نقله ابن الجوزي والذي في كتابه في الضعفاء وكتابه المسمى بالميزان عن النسائي أنه قال في عبد الرحمن هذا ليس بالقوي وفي تاريخ البخاري أنه ثقة وفي كتاب ابن القطان قال البخاري قال حبان ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لا بأس به أحاديثه مستقيمة وعند الدارقطني في أسناده هذا الحديث توثيقه اذ في السنن ثنا حبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدي لم يتبين في حديثه ودروياته حديث منكر فاذا كره به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن -

به متفرقا بأسا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يفرق قضاء رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه علي بن علي بن أبي طالب ورواه الحارث الاعور والحارث ضعيف -

(١) باب لا يصام يوم الفطر

ولا يوم النحر ولا ايام منى فرضا ولا تطوعا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزرانه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء فصلي ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخريوم تاكون فيه من نسككم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضي الله عنه فبدأ بالصلوة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما يوم الأضحى فتاكون من نسككم واما يوم الفطر ففطركم من صيامكم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة انه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم سماء الا وهو صائم فيه فوانق ذلك يوم أضحى او يوم فطر فقال ابن عمر (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يا مرصيا مهما - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني (ح وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن يعقوب الفقيه بالطبر ان أنبا أبو علي محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا اسحاق بن الحسن قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحدثان ايام التمشريق فنأدى انه لن يدخل الجنة الا مؤمنا وياوم منى ايام أكل وشرب - لفظها سواء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن سابق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهادي عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب انه دخل هو وعبد الله بن عمرو بن عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحى فقدم اليه عمرو وطعا ما فقال عبد الله اني صائم فقال له عمرو افطر فان هذه الايام التي كان رسول الله

(١) في السننية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ثنا العالم الزاهد ابو علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري أنبا الامام زاهر ابن طاهر بن محمد الشحامى ثنا أبو المعالى محمد بن اسماعيل بن محمد الفارسي قال أنبا الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين ابن علي البيهقي متع الله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

صلى الله عليه وسلم يأمرنا بانطارها وينهى عن صيامها فانظر عبد الله وأكل وأكلنا منه -

باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ازدرى عامداو بالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش حرة والجماعة للصائم فقال إنما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وإنما القطر مما دخل وليس مما خرج (وروينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للقيظ بن صبرة وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يذوق شيئا

(أخبرنا) الفقيه أبو القتح العمري أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم النبوي ثنا علي بن الجعد ثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يتطعم الصائم بالشيء يعني المرققة ونحوها -

باب الصائم يمضض أو يستنشق في رفق ولا يبالي

فإن بالغ حتى وصل إلى رأسه أو إلى جوفه انظر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال هششت يوم ما قبلت وأنا صائم فأريت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ممنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالسوء وانت صائم فقلت لأبأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم -
(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن قبيظ بن صبرة عن أبيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خلل أصابعك واسبغ الوضوء وإذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يكتحل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو دؤاد ثنا عباد يعني ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأمم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

(باب الصائم يكتحل)

قال

ذكر فيه حديث عباد بن منصور (عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالأمم) الحديث ثم قال (هذا الصحيح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه - هذا اصح ما روى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالأنثى وهو صائم -

(أخبرناه) أبو سعد المائني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكي ثنا لوين ثنا حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع (وكذلك) رواه معمر بن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أحمد ابن أبي الطيب ثنا بقية بن الزايد عن سعيد الزبيدي فذكره وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية يفرد بما لا يتابع عليه (وروى) عن أنس بن مالك مرفوعا بإسناد ضعيف بمره أنه لم يره بأسا (وقد روى) في التهي عنه نهارا وهو صائم حديث أخرجه البخاري في التاريخ -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا أبو تميم ثنا عبد الرحمن أبو النعمان الانصارى حدثني أبي عن جدي قال وكان جده أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فمسح على رأسه فقال لا تكتحل بالتمر وانت صائم اكتحل ليلا الأنثى بماوا البصر وينبت الشعر - قال الشيخ عبد الرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبو النعمان ومعبد بن هوذة الانصارى هو الذي له هذه الصحة -

ماروى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضى صحة هذا الحديث وكيف يصح وعباد ابن منصور ضعيف عند هم وقال الترمذي لا نعرفه على هذا اللفظ الا من حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة اخرى وهى ان عباد لم يسمعه من عكرمة بل بينهما رجلان ذكر ابو جعفر العقيلي عن ابن المدينى سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعباد بن منصور سمعت ما مررت بأم من الملائكة وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انتهى ما ذكره العقيلي وابن أبي يحيى وترك وقال ابن المدينى ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فنكره ذكره الذهبي في الكاشف ثم قال البيهقي (وقد روى عن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده) الى آخره - قلت - اغلظوا القول في عهد هذا فقال البخاري في تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ هو وابنه معمر وفي كتاب ابن الجوزى ان الدارقطني ضعفه وان الرازى قال عنه ذاهب الحديث وفي الكمال قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ذاهب والبيهقي الان القول فيه وشيخه الحاكم وثقه وخرج له في مستدرکه في مناقب الحسن والحسين ثم قال البيهقي (ورواه سعيد بن ابى سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة) الى آخره ثم قال (وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية) - قالت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقي آخر افعوله اولاً (صاحب بقية) سهو ومخالفة لكلامه آخره ولعادة اهل هذا الشأن وقد ذكرنا فيما تقدم في باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء ان صاحب الامام حكى عن ابى بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وانه من اهل الشام وان اهل باده روا عنه وهذا ينفي عنه الجهالة وصرح المزي ايضا في اطرافه بانه سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقي حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن ابيه عن جده في التهي عن الاكتحال للصائم - قلت - سكت عنه البيهقي وذكره أبو داود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقي ايضا عن عبد الرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازى صدوق -

باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يصبح جنباً
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن أبي نصر للروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن
سمى مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أمر الناس في سفره بالفطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن
عبد الرحمن وقال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من
القطش أو قال من الحر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الرحمن محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا
ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضى الله عنه يكرع في حياض زمزم وهو صائم -

باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قماش ويعقوب بن إبراهيم المخزومي قالوا
ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم في رواية
تمام ثنا أيوب والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا
سفيان عن يزيد يعني ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة
وهو صائم محرم ورواه أيضاً ميمون بن مهران عن ابن عباس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال
سمعت ثابت البناني وهو يسأل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف - رواه البخاري
في الصحيح عن آدم بن أبي اياس عن شعبة قال سمعت ثابت البناني قال سئل انس والصحيح مارويانا عن آدم فقد رواه
أبو النضر عن شعبة عن حميد كما روينا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الخفري عن سفيان عن
عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي لطي عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهي رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم ابقاء على أصحابه ولم يجر مهمماً فليل له انك تواصل فقال اني اظن يطعمني (١)

(١) ي مص - فيطعمني -

قال (باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه)

ذكر فيه حديثاً (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتاً يسأل انس اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقي (رواه البخاري
عن آدم عن شعبة سمعت ثابتاً والصحيح مارويانا عن آدم) - قلت - صرح البخاري في روايته بسباع شعبة من ثابت
وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة احاديث فيحمل على انه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومرة اخرى
بواسطة وهذا اول من تخطئة البخاري -

روى ويستقنى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل النابج عن أبي سعيد قال إنما كرهت الحجامة للصائم غانة الضعف -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن المحاملي قالا ثنا يعقوب الدوري ثنا المعتز بن سليمان عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال رخص رسول صلى الله عليه وسلم في القبلة للصائم والحجامة قال على كلهم ثقات وغير معتمري رويه موقوفا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر عن أبي المتوكل مر فوعا -
(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر المطر الحيري ثنا أبو عمرو بن نجيذ ثنا أحمد بن داود السمناني ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله المعدل أحمد بن عمر بن عثمان بواسط ثنا الحسن بن خلف البرازي ثنا اسحاق الأزرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال على كلهم ثقات ورواه الأشعبي أيضا وهو من الثقات قال الشيخ إلا أن الأشعبي قال في حديثه رخص -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سخطويه ثنا يزيد بن المهيم ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشعبي عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة - وروى من وجه آخر عن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن جازم بن أبي غرزة ثنا يحيى هو الحاملي ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن عطاء عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبد الله بن أحمد بن عبيد الصفاور ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحنظلي حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم أبو زيد ثنا أبي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يفطرن الصائم القي والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوي والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن اسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عبد الله بن أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا اسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري فذكره وقد روى عن الثوري نحو رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح (وروينا) في الرخصة في ذلك عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والحسين بن علي وزيد بن لوقم وعائشة بنت الصديق وأم سلمة رضي الله عنهم أجمعين -

باب الحديث الذي روى في الإفطار بالحجامة

(قال البخاري) قال لي عياش ثنا عبد الله بن علي عن يونس عن الحسن بن علي بن أحمد مر فوعا قال انظر للحاجم والمجم قيل له

ثم ذكر حديثا في سنده عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال (ليس بالقوي) - قلت - مضى ذكره قريناني باب من ذرعه القي فضعفه هناك وضعفه ايضا في باب الخبز والجراد يموتان في الماء وفي ابواب الزكوة -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال لعله أعلم -
(أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا أبو اسحاق الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياض حدثني
عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد الأسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني ثنا المعتز بن
سليمان عن أبيه عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمحموم - قال علي رواه
يونس عن الحسن عن أبي هريرة ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن
يسار ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الامام أحمد) ورواه اشعث عن الحسن عن اسامة
ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المديني -
(حدثنا) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا أبو عاصم
الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمحموم -
(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المنيرة أنبا
الأوزاعي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي ثنا أبو العباس أنبا الوليد بن يزيد أنبا أبي
سمعت الا وزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو تلابة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحبي حدثني ثوبان مولى ريبول لله
صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا دخل يحتجم
بالقيح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمحموم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النخعي وهشام بن
أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله
ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمحموم -
(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد ابن الشريفة ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر
وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن
السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمحموم -
(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق
فذكره بمثله وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا عبيد بن شريك ثنا الربيع بن نافع ثنا معوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير
فذكره بنحوه وكان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن
شداد بن أوس -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدبري (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر
ابن داسية ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن أوس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالقيح وهو يحتجم وهو أخذ بيدي لثان عشرة خلت من رمضان فقال أنظر
الحاجم والمحموم - قال أبو داود ورواه خالد الحذاء عن أبي تلابة بسناد أيوب مثله (قال الامام أحمد) ورواه ايضا
عاصم الأحول عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد وكان ايا تلابة سمع الحديث من الرجلين جميعا وقد قيل عن
عاصم عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن أبي اسماء عن شداد -
(أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم الأحول
عن عبد الله بن زيد وهو أبو تلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن أبي اسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال مررت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا يحتجم فقال أنظر الحاجم والمحموم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب محمد الأزهرى ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المدائني ما أرى الحديثين الاصحين وقد يمكن ان يكون أبو اسامه سمعه منها (قال الامام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسامه عن ثوبان -
 (حدثنا) أبو الحسن العاوي أملاء وأبو طاهر الفقيه قراءة قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا مروان بن محمد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهاب راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسامه الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالقيع على رجل يحتجم لثمان عشرة أولست عشرة من رمضان فقال انظر الحاجم والمججوم - ورواه الدلاء بن الحارث وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسامه عن ثوبان ورواه ابن جريج عن مكحول ان شيخا من الهذلي أخبره ان ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن بكر وعبد الزقاق عن ابن جريج قال أخبرني مكحول نذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهر وأبو صالح المزوري زاج (١) قال ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عمرو عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحتجم ليلا في رمضان فقلت الا كان هذا نهارا قال تأمرني ان اهريق دمي وانا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انظر الحاجم والمججوم - كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الاعلى عن سعيد عن بعض اصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفا وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفا غير مرفوع وروى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -
 (أخبرنا) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمججوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريج فذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقال المستحجم بدل المججوم ورواه قبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا قبيصة ثنا فطر بن خليفة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمججوم - كذا رواه جماعة عن قبيصة ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو المحفوظ وذكر ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا ورواه ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم واقه أعلم -

باب في ذكر بعض ما بلغنا

عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

(١) زاج لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (بما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انظر الحاجم والمججوم

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين الناقري سمعت أبا حامد ابن الشرقي يقول سمعت علي بن سعيد النسوي يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل أيا حديث أصح عندك في أنظر الحاجم والمججوم فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان فقيل لأحمد بن حنبل لحديث رافع بن خديج قال ذلك تفرد به معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأنباري أنبا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي سمعت أبا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العنبري يقول سمعت علي بن عبد الله يقول لا أعلم في أنظر الحاجم والمججوم حديثا أصح من ذا يعني من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد الغزالي يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول قد صح عندي حديث أنظر الحاجم والمججوم لحديث ثوبان وشداد بن أوس واقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر أنه صح عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا ابن أبي عصمة ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أنظر الحاجم والمججوم ولا تكاح الابولي احاديث يشد بعضها بعضها وانا اذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت محمد بن صالح بن هانئ يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن اوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسناديه ونقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني قال حديث شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا يحتجم في رمضان رواه عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحين فقد يمكن ان يكون سمعه منهما جميعا -

(أخبرنا) أبو علي الزوزباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يعني ابن حنبل أي حديث أصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحنابلة عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا علي الحافظ يقول قلت لعبدان الأهوازي يصح ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقال سمعت العباس العنبري يقول سمعت علي بن المديني يقول قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمججوم وبلغني عن أبي عيسى الترمذي قال سألت أبا زرعة عن حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعا فقال هو حديث حسن -

(باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قحاش تنا عمرو بن عون عن هشيم عن

ذكر في اواخره (عن أبي داود قلت لأحمد بن حنبل أي حديث أصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحنابلة عن ثوبان) - قلت - سكت عنه أبيه في راضيا به وكيف يكون أصح الاحاديث في هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحنابلة أصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

متصور عن ابي قلابه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فر على رجل
 لثمان عشرة اولسبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -
 (واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافى انبا عبد الوهاب
 الثقفى عن خالد الحذاء عن ابي قلابه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح
 فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو اخذ بيدي افطر الحاجم والمحجوم -
 (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافى انبا سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن
 عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محر ماصا ثنا (قال الشافى) وسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عام
 الفتح ولم يكن يومئذ محر ما ولم يصحبه محر ما قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة
 الاسلام سنة عشر وحدث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين لحدث ابن عباس
 ناسخ وحدث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافى) واسناد الحديثين معاشته وحدث ابن عباس امثلهما اسنادا
 فان توى رجل الحجة كان احب الى اجتياطا ولثلايمرض صومه ان يضعف فيفطر فان احتجم فلا تقطره الحجة ومع
 حديث ابن عباس القياس الذى احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المدنيين انه لا يفطر
 احد بالحجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن
 ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن المثنى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجة للصائم ان جعفر
 ابن ابي طالب رضى الله عنه احتجم وهو صائم فربه النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه
 وسلم بعدى الحجة للصائم وكان انس يحتجم وهو صائم - قال على بن عمر الدارقطنى كلهم ثقات ولا أعلم له علة (قال الشيخ)
 وحدث ابي سعيد الخدرى بلفظ الترخيص يدل على هذا فان الاغلب ان الترخيص يكون بعد التهي والله أعلم -
 (وقد اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا ابو النضر
 ثنا يزيد بن ربيعة ثنا ابو الاشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجام وهو يقرض
 رجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلا لم يكتبه الا فى هذا الحديث
 وغير يزيد رواه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة ورواه عن ثوبان دون هذه
 اللفظة والله أعلم -

(١) - تسع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محر ماصا ثنا) ثم قال (قال الشافى سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم
 عام الفتح ولم يكن يومئذ محر ما ولم يصحبه محر ما قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة
 الوداع سنة عشر وحدث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين لحدث ابن عباس
 ناسخ وحدث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معاشته وحدث ابن عباس امثلهما اسنادا) - قلت -
 لا اشتباه فى اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه احمد وابن المدينى واصحاب الحنظلى والدارمى من طريق
 شداد كما حكاه البيهقى عنهم فى الباب السابق وحكى الرمذى عن احمد انه قال اصح نوى فى هذا الباب حديث ثوبان
 وشداد وصح ايضا من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلهما اسنادا وفيه يزيد بن ابي زياد متكلم
 فيه قال البيهقى فى باب الكسر بالماء (ضعيف لا يحتج به) على انه قد اختلف التوقيت فى حديث شداد فذكرها انه كان
 عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بمكة وانحرج البيهقى فيما مضى فى باب الافطار بالحجة من حديث ابي داود
 (اخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل فلادري عن نبي ذكره أو شئ سمعه -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرق ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام ابن انغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنه انه كان يحتجم في شهر رمضان عند وقت الفطر -

باب من كره مضغ العلك للصائم

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته انها سمعت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ العلك الصائم (قال الشيخ) جدته ام الربيع والحديث موقوف -

باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم

حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر على مجنونته بنى فلان قد زنت وهي ترجم فقال على لعمر رضى الله عنها يا أمير المؤمنين أمرت بترجم ثلاثة قال نعم قال اما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخلع عنها -

باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان

(أنبأني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أنبا أبو عبد الله العكبري أنبا أبو القاسم البغوي ثنا إبراهيم بن هاني وعمي وغيرهما قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصماني ثنا إبراهيم بن المختار الرازي عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفي قال قدم وفدنا من ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم فضرب لهم قبة واسلموا في النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضائه ما فاتهم -

باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاقمة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان لحدكم صائمات فلا يرث

(ان ذلك كلن بالبيع) وهو بالدينه ولم يذكر عام الفتح وكذا لوجه البيهقي في ذلك الباب من حديث ثوبان أيضا في دعوى الشيخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انه كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل) الى آخره وذكر أيضا (عنه انه كان يحتجم في رمضان عند الفطر) - قلت - هذان الاثران عكس مقصود البيهقي فليرادهما في هذا الباب غفلة منه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٧٠) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل أنى صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى وانخرجه مسلم من حديث ابن عبيته عن أبى الزناد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني قال أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي أنبا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني عطاء عن أبى صالح الزيات أنه مع أبى هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزى به الصوم الجنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرنث يومئذ ولا يسخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل أنى امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده خلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرح بهما إذا افطر فراح بفطره وإذا لقي ربه فراح بصومه - انخرجه البخارى من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج وانخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج وفى حديث هشام فى اول الحديث قال الله كل عمل ابن آدم له -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه قال أحمد فهت استاده من ابن أبى ذئب وافهني الحديث رجل الى جنبه إراه ابن أخيه - رواه البخارى فى الصحيح عن أحمد بن يونس وآدم بن أبى إياس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك أنس بن عياض الليثى عن الخارث بن عبد الرحمن عن عمه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الأكل والشرب فقط إنما الصيام من اللغو والرفث فإن سابه أحد أو جهل عليك فقل أنى صائم -

(أخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه أنبا اسماعيل بن قتيبة (ح وحدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان أملاه أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن عليّ النذلى قال ثنا يحيى ابن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن أبى عمرو عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حرير بن حازم عن ابن أبى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن أبى عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ما لم تحرقه -

باب الشيخ الكبير

لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا روح (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا أبو الازهر ثنا روح بن عبادة ثنا

(باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدى)

قال

ذكر يا

(السنن للكبرى مع الجوهر النقي) (٢٧١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ذكر يا بن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوفونه ندية طعام مسكين) قال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعم (١) مكث كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغاني - رواه البيهقي في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن روح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي ايمن ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس في قوله (وعلى الذين يطوفونه) (٢) يعني يتكفونهم ولا يستطيعون طعام مسكين فمن تطوع خيرا فاطعم مسكينا آخر فهو خير له وليست منسوخة قال ابن عباس ولم يرخص في هذا الا للشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام والمريض الذي علم انه لا يشفي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الإمام ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه انه كان يقرأها (وعلى الذين يطوفونه) (٣) قال هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا في هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه انه قال مدا لطعامه ومدا لادامه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث القتيبي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيباني ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا بعز الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا مدا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل القتيبي بالري ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ابا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح انه سمع ابا هريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر ومضاني فليبه لكل يوم مد من قح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث القتيبي أنبا علي بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان انس رضي الله عنه ضعف عاما قبل موته فأنظر وامر اهله ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام في حديثه فاطعم ثلاثين مسكينا -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري قال حدثني حميد قال لم يطق انس صوم رمضان عام توفي وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسألت ابنه عمر بن انس ما فعل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا عدة او اكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهاني ثنا أبو مسعود أنبا علي بن اسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يقتديه الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطعموا عن مسكينين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

(١) كذا في النسخ (٢) ي- مد - يطيقونه (٣) ي- مص - يطيقونه -

ذكر فيه (عن ابن عباس وعائشة انها قرأها وعلى الذين يطوفونه) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يحتاج بها وليست بقرآن ولا خبر وقد تقدم تظهير هذا في الصلوة الوسطى -

عبد الرحمن بن حرمة عن سعيد بن المسيب في تواه (وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين) قال هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز والمرأة الحبل يشق عليها فعابها طعام مسكين لكل يوم حتى يقضى شهر رمضان -
 (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن أبي عمرو ومولى لعائشة ان عائشة رضى الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية -

باب السواك للصائم

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك سفيان الثوري ان عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن ابيه قال ما احصى ولا اعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المنذر ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل المؤدب عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم السواك - مجالد غيره اثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوي ولكنه اعلم واما الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن فور بمكة أنبا عبد الله بن محمد الشافعي ثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون البلخي بمكة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ميمون البلخي ثنا أبو اسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قدم علينا ايام علي بن عيسى (٢) قال سألت عاصم الاحول فقلت لستاك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك ويا بسه قال نعم قلت اول النهار وآخره قال نعم قلت فمن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يتفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث ببلخ عن عاصم الاحول بالناكير لا يحتج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر اول النهار وآخره -

(أخبرنا) أبو سعد الملقب أنبا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن أحمد بن مزك البخاري ثنا عبيد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أنبا ابراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الاحول عن السواك للصائم فقال لا بأس به فقلت برطب السواك ويا بسه فقال اتراه اشد رطوبة من الماء قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد ابراهيم هذا عامة احاديثه غير محفوظة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي نعيم الاسدي عن زياد بن حدير قال ما رأيت أحدا أداب سواكا وهو صائم من عمره قال بهود قد روى

(١) هامش ي - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٢) ي - علي بن موسى -

(باب السواك للصائم)

قال

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفي سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه (ليس بالقوي) - قلت - هو ضعيف وضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقي في باب استبانة الخطاء والان القول فيه ههنا ثم ذكر حديث (خير خصال الصائم السواك) وفي سنده مجالد فقال فيه (غيره اثبت منه) - قلت - ظاهر هذا اللفظ توثيق مجالد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا في باب التثيمة لمن شهد الوتة فقال (مجالد ضعيف) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته وضعفه بلفظ يقتضى التوثيق ومجالد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم واترج له مسلم في صحيحه ثم ذكر حديثا في سنده أبو اسحاق الخوارزمي فقال فيه (يتفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث عن عاصم بالناكير لا يحتج به)

قال

قال أبو عبيد يعني ييس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسما عيل بن عبد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن تافع مولى ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر انه كان يستاك وهو صائم -

باب من كره السواك بالعشى

اذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم

(حدثنا) أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي المروزي في الروضة قال قرأت على أبي علي الرفاء قلت له أخبركم على ابن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الامش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لي وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلي والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلتقي الله واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العلوي وأبو الحسين محمد بن علي بن حشيش التميمي المقرئ بالكوفة قال العلوي أنبا وقال المقرئ ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيبلي ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الامش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يقضاه الحسنة عشر امثالها الى سبعمائة ضعف قال لله عز وجل الا الصوم فانه لي وانا اجزى به يدع طعامه وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخياط أنبا حامد بن محمد ثنا أبو المثنى (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصقار ثنا معاذ بن المثنى ثنا اسحاق بن عمر بن سليط ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزى به وللصائم فرحتان اذا افطر فرح

قلت جعلها رجلا واحد اوفى الضميمة لابن الجوزي ابراهيم بن بطار الخوارزمي ثم ذكر ترجمته انبوي ابراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي بجمعها رجلين وواقعه على ذلك الذهبي في الضميمة له -

قال (باب من كره السواك بالعشى)

اذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم

قلت - في السواك تطهير واجلال للرب لان مخاطبة العطاء مع طهارة القيم تعظيم لاشك فيه وليس في الخلوف تعظيم ولا اجلال ويدل على ان مصلحته اعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان تشق على امتي لامرتهم بالسواك - والذي كرهه بالعشى خصص العيومات بمجرد كونه مزبلا للخلوف وهذا الاستدلال معروض بالمعنى الذي ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضا فان المضمضة تزيد الخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تغير رائحة الفم من خلوا المعدة والسواك لا يزيله وانما يزيل وسخ الأسنان -

(السنن الكبرى مع الجوهر للنقي) (٢٧٤) (كتاب الصيام) (ج-٤)

واذا أتى به بجزاء فرح وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن إسماعيل بن عمر بن سليط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولاة وكان قد شهد مع علي صفين عن علي رضي الله عنه قال لا يستاك الصائم بالعشى ولكن بالليل فإن يوسى شفى الصائم نورين عينيه يوم القيمة -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الجليلي ثنا إسماعيل بن أيوب بن حبان الواسطي عن أبيه قال سمعت رجلاً سأل سفيان بن عيينة فقال يا أبا محمد فيما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به فقال ابن عيينة هذا من أجور الاجاديب واحكمها إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويرى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى إلا الصوم فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو خراسان محمد بن أحمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن الزمان ثنا أبو عمر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال إذا صممت فاستاكوا بالعداء ولا تستاكوا بالعشى فإنه ليس من صائم تيس شفته بالعشى الا كانتا نودا بين عينيه يوم القيامة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو خراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمر عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال علي كيسان أبو عمر ليس بالقوى ومن بينه وبين علي غير معروف -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن إسماعيل الخياط أبو منصور (١) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك الى العصر فإذا صليت العصر فألقه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خاوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك -

باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد (قال وأخبرني) أبو عمر وثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ العقدي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

(١) في الدار قطن الخياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقي اثره عن علي وفي سنده كيسان أبو عمر عن يزيد بن بلال فقال (كيسان ليس بالقوى) - قلت - الذي في كتاب ابن الجوزي والذهبي ان يحيى ضعفه وضعفه الساجي ايضا في كتابه وقال الذهبي يزيد بن بلال حديثه منكر وقال ابن حبان لا يجهل به ثم ذكر البيهقي (عن أبي هريرة انه قال لك السواك الى العصر فإذا صليت العصر فألقه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) - قلت - في سنده عمر بن قيس هو سندل المكي سكت عنه البيهقي وهو رواه قال أحمد والنسائي والفلاس وغيرهم وتروك وقال أحمد احاديثه يواطئ لانساي شيئا وقال البيهقي (ضعيف لا يجهل به) ذكره في باب من بني اوغرس في غير ارضه ومع ضعف هذا الاسناد قد روي عن أبي هريرة خلاف هذا قال ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشر عن قتادة عن أبي هريرة سئل عن السواك للصائم فقال ادميت في اليوم مرتين - وهذا سند حسن الا انه مرسل ورواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة -

(باب صيام التطوع والخروج منه)

قال

عبد الله

عبد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندك شيء قالت قلت لا والله ما عندنا شيء قال فاني (١) صائم قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدت لنا هدية او جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية او جاءنا زور وقد خبات لك شيئا قال ما هو قلت حيس قال هاتيه بلحمت به فاكل ثم قال قد كنت اصبحت صائما قال ابو عبد الله لفظ العقدي - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل الجحدرى وزاد فيه قال طلحة لحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذلك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبات لك حيسا فقال اما اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء في هذا الحديث -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خبات لك حيسا فقال اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه واقضى يوما مكانه وكان ابو الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى يعمل في هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهل هذا ويزعم انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

(اخبرنا بذلك) ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الارموي ثنا شافع بن محمد ثنا ابو جعفر بن سلامة ثنا المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذي رواه الربيع وزاد في آخره سأصوم يوما مكانه قال المزني سمعت الشافعي يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سأصوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما مكانه (قال الشيخ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله اعلم - وقد روي من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو نود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اهدك شيء قلت لا قال اذا اصومت قلت ودخل على يوما آخر فقال اهدك شيء قلت نعم قال اذن افطر وان كنت فرضت الصوم وهذا اسناد صحيح - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ابو عبد الله اخبرني وقال القاضي حدثني (٤) ابو جعفر محمد

(١) - مص - ابي (٢) - مص - الجماعة (٣) - مص - مجالسته (٤) - مص - ثنا -

ذكر فيه احاديث وآثارا وليس في جميعها نفي القضاء ثم ذكر حديثا عن الشافعي عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره ثم حكى (عن الشافعي انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سأصوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما مكانه) قال البيهقي (روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثوري وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيع ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة) - قلت - هذه زيادة من ثقة اصرع عليها فهي مقبولة وقد تأيدت بما سنذكره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي حديثا (عن عائشة انه عليه السلام قال لما اهدك شيء قلت نعم قال اذا افطر وان كنت فرضت الصوم) ثم قال البيهقي (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون اسناد صحيحا وفيه سليمان بن معاذ ويقال له سليمان بن قرم قال

ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم أنبا جعفر بن عون أنبا أبوهميس عن عون بن أبي جحيفة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بين سلمان وبين أبي الدرداء قال بغاهه سلمان يزوره فاذا ام الدرداء متبذلة فقال ما شأنك يا ام الدرداء قالت ان اخاك ابا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له في شئ من الدنيا حاجة بغاه أبو الدرداء فرحب به وقرب اليه طعاما فقال له سلمان اطعم قال أنى صائم قال قسمت عليك لتفطر نه قال ما انا بأكل حتى تأكل فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل اراد أبو الدرداء ان يقوم فتمعه سلمان وقال له يا ابا الدرداء ان لحسدك عليك حقا ولربك عليك حقا ولاهلك عليك حقا صم وأفطر وصل وأنت اهلك وأعط كل ذى حق حقه فلما كان في وجه الصبح قال قم الآن ان شئت قال ففما فتوضأ ثم ركع ثم خرجا الى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الدرداء ان لحسدك عليك حقا مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخارى في الصحيح عن بندار عن جعفر بن عون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وأنا صائمة فقال صمت امس قالت لا قال تصومين غدا قالت لا قال فأفطرى - انرجه البخارى في الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو ذر محمد بن الحسين بن أبي القاسم المذكري ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملى ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبي الجحاج ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سيبك بن حرب عن أبي صالح عن ام هانئ رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فناولنى سؤره وأنا صائمة فشربت سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فعلت شيئا لا ادري اصبحت ام أخطأت ناولتني سؤرك وأنا صائمة فكرهت ان ارد سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة ام قضاء من رمضان قالت متطوعة قال المتطوع بالخيار ان شاء صام وان شاء أفطر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الخليلي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكاد بن قتيبة القاضى ثنا صفوان بن عيسى القاضى ثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة عن سيبك بن حرب عن أبي صالح عن ام هانئ رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضى ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة (ج وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أنبا أبو يعلى ثنا ابراهيم بن الجحاج ثنا أبو عوانة عن سيبك عن ابن ابن ام هانئ عن جدته انه سمعه منها قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولتني فشربت وكنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اكنى تقضين عنك شيئا فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث ابراهيم وفي رواية أبي الوليد قال عن هارون بن ابن ام هانئ عن ام هانئ زعم انه سمعه منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اكنى تقضين عنك شيئا قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سيبك من كتابه -

(وحدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أنبا جعدة رجل من قريش وهو ابن ام هانئ وكان سيبك بن حرب يحدثه فيقول أخبرنى ابنا ام هانئ قال شعبة فقلت انا افضلها جعدة فحدثنى عن ام هانئ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شرابا فشربت ثم ناولها فشربت فقلت يا رسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر قال شعبة فقلت

(١) - مثل ما قال سلمان - س مثل ما قال له سلمان (٢) - مص - فقالت -

ابن معين ليس بشئ وفي الميزان قال ابن حبان كان رافضيا غالبا ومع ذلك يقلب الاخبار

لجدة سمعته انت من ام هانئ قال أخبرني اهلنا وأبو صالح مولى ام هانئ عن ام هانئ -
 (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أيوداود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جريير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي
 زياد عن عبد الله بن الحارث عن ام هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة بغلست عن يسار رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وام هانئ عن يمينه قال بغات الوليدة باناه فيه شراب فناولته فشرب ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت
 يارسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقاتلها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا -
 (أخبرنا) أبو علي الحسن بن أحمد بن ابراهيم بن شاذان يبنغداد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبيد الله يعنى
 ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا اصحيت وانت تنوى الصيام
 فانت باحد النظرين ان شمت صمت وان شمت افطرت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد
 وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضى الله عنه كان لا يرى
 بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فله اجر ما احتسب او صلى ركعة
 ولم يصل أخرى فله اجر ما احتسب -

(أخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وعبد الحميد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان
 ابن عباس رضى الله عنه لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -
 (وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الحميد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله
 رضى الله عنه انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن
 عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار وزوى هذا من اوجه أخر مر فوعا ولا يصح رفعه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا
 عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار ما بينه وبين
 نصف النهار -

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شمت افطرت وان شمت صمت وعن ابن عباس كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان
 في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كله ولا في حديث عائشة المتقدم نفي للقضاء وقد روى عن
 ابن عباس القضاء قال ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما مكانه
 وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثعلب وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال
 ابن ابي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن لنس بن سيرين انه صام يوم عرفه فحطش عطشا شدا فافطر
 فسأل غدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يقضى يوما مكانه وهذا سند على شرط الشيخين ما خلا التيمي
 فانه اخرج له اصحاب الاربعة ووثقه بن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه
 وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا نفي القضاء ومذهب ابن عمر ان المتطوع اذا افطر من غير عذر فعليه
 القضاء كذلك ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي
 (وزوى هذا من اوجه أخر مر فوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مر فوعا بستدين - احدهما - من حديث انس -

(وحدثنا) أبو الحسن العلوي أنبأ أبو الفضل ثنا إبراهيم أنبأ عون بن حمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقد رده عون بن حمارة العنبري (١) وهو ضعيف -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم اليزازبيغداد ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا إبراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نبهان قال سمعت أبا ذر يقول سمعت خليلي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم في التطوع بالخيار إلى نصف النهار -
 (وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفرج الأزرق فذكره بأسناده مثله - إبراهيم بن مزاحم وسريع بن نبهان مجهولان -

باب التخيير

في القضاء ان كان صومه تطوعا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سالك بن حرب عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشراب أو قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم تناولني فشربت وقلت يا رسول الله اني كنت صائمة ولكني كرهت ان ارد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فأتقضى وان شئت فلا تقضى -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن محمد البرقي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن سالك بن حرب عن هارون ابن بنت أم هانئ أو ابن ابن أم هانئ (٣) قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة (١) كذا في أكثر النسخ وفي مد - العزى وضبطه في الخلاصة - العبدى - (٢) مص - أو قالت (٣) كذا في النسخ ولله سقط - عن أم هانئ كما مر -

الثاني من حديث أبي امامة - قلت - في السندين عون بن حمارة عن جعفر بن الزبير فضيف البيهقي عوناً وسكت عن جعفر وقال في باب علة حديث تميم (هو متروك) - وكذلك قال في الخلافيات -

(باب التخيير

قال

في القضاء ان كان صومه تطوعا)

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة (عن سماك عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ الحديث وفي آخره وان كان تطوعا فان شئت فأتقضى وان شئت فلا تقضى) - قلت - هذا الحديث اضطرب متنه وسنداهما اضطرابا متناهيا وقد ذكر فيه انه كان يوم الفتح وهي اسبعت عام الفتح وكان الفتح في رمضان فكيف يلزمها قضاؤه واما اضطراب سنده فاختلف على سماك فيه فتارة رواه عن أبي صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما أبو صالح فهو باذان ويقال باذام ضعيفه قال البيهقي في باب الكسر بالهاء ضعيف لا يمتنع بغيره) وقال في باب اصل القسامة (أبو صالح عن ابن عباس ضعيف) وعن الكلبي قال لي أبو صالح كل ما حدثك به كذب وفي السنن الكبرى للنسائي هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبي ثابت كنا نسعى بأبصالح مولى أم هانئ الدرودغزن قال النسائي وقد روى انه قال في مرضه كل شيء حدثكم به فهو كذب وفي القائل للتراجم منى الدرودغزن بلغة فارس الكذاب واما جعدة فجوهول قال البخاري في تاريخه فتاوتى

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٧٨) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

فناوتني فضل شرابه فشربته فقلت يا رسول الله اني كنت صائمة واني كرهت ان اورد سؤرك فقال ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه -
(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الانصاري أنما أبو حاتم بن أبي الفضل الهروي ثنا عبد الرحمن السامي أنما اسمعيل بن أبي اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المتكدر عن أبي سعيد الخدري انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم اني صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وصم مكانه يوما ان شئت (وروى ذلك) باسناد آخر عن أبي سعيد الخدري قد انجزناه في الخلافيات -

باب من رأى عليه القضاء

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني أن عائشة وحفصة رضي الله عنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فأنظرتا عليه فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قلت عائشة فقالت حفصة فبدرتني بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني اصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين واهدى لنا طعام فأنظرتا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه مقطعا مالك بن أنس ويونس بن يزيد ومعمربن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمرو وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم -

جدة من ولد ام هانئ عن أبي صالح عن ام هانئ روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائي لم يسمعه جعدة من ام هانئ وقد بين ذلك البيهقي في الباب الذي قبل هذا واما هارون فجهول الحال قاله ابن القطان واختلاف في نسبه فقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ابن ام هانئ وقال الترمذي حديث ام هانئ في اسناده مقال وقال النسائي اختلف على سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث وقال عبد الحق هذا احسن احاديث ام هانئ وان كان لا يحتج به وقد رواه النسائي وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير جماد بن سامة وقد قال البيهقي في باب من ادى الزكاة وليس عليه اكثر (ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويحتنبون ما ينفرد به عن قيس ابن سعد وامثاله) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى (مختلف في عدالته وقد روى البيهقي هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا من رواية حاتم بن أبي صبرة وأبي عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ وانخرجه النسائي كذلك من رواية أبي الاحوص عن سماك وانخرجه الطحاوي كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقي حديثا عن الخدري وفي آخره (افطر وصم يوما . مكانه ان شئت) - قلت - انخرجه الدارقطني من حديث الخدري ومن حديث جابر وليس فيها قوله ان شئت وكذا انخرجه البيهقي في ابواب الوصية في كتاب النكاح من حديث الخدري -

(باب من رأى عليه القضاء)

قال

ذكر فيه حديثا مقطعا عن الزهري ثم قال (هكذا رواه الثقات من اصحابه) فذكر منهم عبيد الله بن عمر - قلت - انخرجه

(وقد حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت انا وحفصة صائمتين فرض لنا طعام فاشتبهناه فأكلناه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الاخير وسفيان بن حسين عن الزهري وقد وهو فيه عن الزهري -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قلت له احديثك عروة عن عائشة انها قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكني حدثني ناس في خلافة سليمان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة انها قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فاهدي لنا هدية فأكلناها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يوما مكانه - وكذلك رواه عبد الرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا احمد بن علي الابار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبي الاخير عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فاهدي لنا طعام محروس عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فقالت يا رسول الله اصبحنا صائمتين فاهدي لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوما مكانه قال سفيان فسألوا الزهري وانا شاهد فقالوا وعروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلًا فقال سفيان فقيل للزهري هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقترنت الصلوة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبي الاخير حدثنا عن الزهري عن عروة قال الزهري ليس هو عن عروة فظننت ان صالحا اتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدي اخبرني غير واحد عن معمرانه قال في هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسبته فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بانهم لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان

(١) ي - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمرو ويحيى بن سعيد وحجاج بن ارطاة كلهم عن الزهري عن عروة ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين الحديث واخرجه النسائي من طريق يحيى بن سعيد كذلك واخرجه ايضا كذلك من طريق اسمعيل بن ابراهيم بن علقمة عن الزهري ثم ذكر البيهقي (ان جعفر بن برقان وصالح بن أبي الاخير وسفيان ابن حسين رووه كذلك عن الزهري متصلا) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري ذكره الترمذي ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهري ذكره صاحب التمهيد وقد روي عن زميل عن عروة كرواية الزهري عن عروة مسندا ورواه مرة كذلك عن عائشة وهما احسن حديث في هذا الباب اسنادا اكذا قال أبو عمر ثم اخرج الاول من طريق أبي داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت اهدى لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فانظرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا اهديت لنا هدية فاشتبهناها فقال لا عليك صوما يوما مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائي انا الربيع انا ابن وهب اخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد كذلك سواء واخرج الثاني من

ابن عيينة وبارسال من ارسل الحديث عن الزهري من الائمة وقدروى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعل بن المديني والمحموظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن بندل الصير في قال سمعت عمر بن محمد بن بجير يقول سمعت ابا بكر الاثرم يقول قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل تحفظه عن يحيى بن عمرة عن عائشة أصبحت انا وحفصة صائميتين ؟ فأنكره وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بالتوهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قلت لعل ابن المديني يا ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت انا وحفصة صائميتين ؟ فقال لي من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري ان عائشة وحفصة أصبحتا صائميتين - وروى من وجه آخر عن عمرة عن عائشة -

(أخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة وعمر بن ملك عن ابن الهاد قال حدثني زهيل مولى عمروة عن عمروة بن الزبير عن عائشة انها قلت اهدى لي ولحفصة طعام وكنا صائميتين فقالت احداها لصاحبها هل لك ان تفطري قالت نعم فأنطرتا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله انا اهدى لنا هدية فاشتبهنا فأنطرتا فقال لا عليكما صوما يوما آخر مكانه اقام استاده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبي زميل ولم يذكر بعضهم عمروة في استاده -

(أخبرنا) أبو سعد الملقب أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ قال زهيل بن عباس عن عمروة روى عنه ابن الهاد لا يعرف لزهيل سماع من عمروة ولا لابن الهاد من زميل ولا تقوم به الجملة سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري (قال الشيخ) وروى من اوجه اخر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك قد بينت ضعفها في الخلائق -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي بصير أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عطية عن ابن عباس قل اذا أصبح احدكم صائما فبدله ان يفطر فاصم يوما مكانه او قل مكانه يوما شك مسعر -

باب النهي عن الوصال في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب القتيبي بالطبر ان أنبا أبو النضر القتيبي ثنا عثمان بن سعيد ثنا القتيبي فيما قرأ على مالك

(١) هص - ابن مطرف -

طريق النساء في انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة انا وحفصة واهدى لنا طعام فاعجبنا فأنطرتا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبادرتني حفصة فسأته فقال صوما يوما مكانه - انتهى ما ذكر أبو عمر والحديث الاول اخرجه ليو د اود في سنته وسكت عنه والحديث الثاني اعني حديث جرير اخرجه ابن حبان في صحيحه وفي مصنف ابن أبي شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة وحفصة أصبحتا صائميتين فأنطرتا فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم بقضائهما وهذا الحديث يؤيد ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع اي الا ان تطوع في الاصل في الاستثناء هو الا اتصال وفي التمهيد روى وكيع عن سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد عن داود بن أبي عامر عن سعيد بن المسيب خرج عمر يوما على أصحابه فقال لي أصبحت صائما فمرت بي جلدية لي فوقت عليها فأتروني فلم يألوا ما شكوا فيه فقال له على أصبحت حللا وتقضى يوما مكانه فقال له همرانت احسنهم ثيابا -

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا أنك تواصل قال أنى لست كهيتكم أنى أبيت أطعم وأسقى لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن بن أبى حامد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عيدان النيسابورى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على العامرى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان ونهاهم فقبل له أنك تواصل قال أنى لست كهيتكم أنى أطعم وأسقى أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله -

(حدثنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى رحمه الله أملاء ثنا عبيد الله بن إبراهيم بن بالويه ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والواصل قالوا فأنك تواصل يا رسول الله قال لست فى ذاكم مثلكم أنى أبيت يطعمنى ربى ويسقئنى فأكفوا من العمل ما لكم به طاعة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن عبد الرزاق وأخرجه مسلم من حديث أبى زرعة والأعرج وأبى صالح عن أبى هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عبد أحمد بن عبد الله الزنى أنبا على بن يحيى بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرنى شعيب عن الزهرى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أباه هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فلنك يا رسول الله تواصل قال وإيكم مثل أنى أبيت يطعمنى ربى ويسقئنى فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل يوم يومئذ يومئذ رأوا الملأل فقال لو تأخرتكم كالتنكيل بهم حين أبوا أن ينتهوا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليان وأخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد الله أنبا أحمد بن عبيد الصفاور ثنا أحمد بن عبيد الله الترمسى ثنا يزيد بن هارون أنبا أحمد الطويل عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لومد لنا الشهر لو اواصلت وصلا يدرع المتعمقون جمعهم أنكم لستم كهيتى أنى أبيت يطعمنى ربى ويسقئنى - أخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال فى آخر شهر رمضان وقال أنى اظل يطعمنى ربى ويسقئنى وأخرجه البخارى من حديث قتادة عن أنس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلمة وحسين بن محمد القبا فى قالنا ثنا إسماعيل بن إبراهيم أنبا عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت سألت نساء نبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا أنك تواصل قال أنى لست كهيتكم أنه يطعمنى ربى ويسقئنى - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن أبى شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن إسماعيل بن إبراهيم وعثمان -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصفاور ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فإيكم أو أدان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فأنك تواصل يا رسول الله قال أنى لست كهيتكم أنى لي مطما يطعمنى وساق يسقئنى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

باب صوم يوم عرفته لغير الحاج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى إسماعيل الترمسى وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة

ثنا

(١) - أخبرنا -

ثنا روح بن عبادة وعمر بن حكيم قالنا ناشعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو علي اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن أيوب الحمزي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شيبور عن أبي قرة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتي تأمها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة (ورواه مجاهد) عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلية -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد ثنا اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري أخبرني منصور عن مجاهد فذكره (ورواه جرير) عن منصور عن أبي الخليل البصري عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة او عن مولى أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير فذكره (ورواه الثوري) عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة الشيباني عن مولى لابي قتادة عن أبي قتادة -
(أخبرناه) أبو حامد المهرجاني ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان فذكره -

باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث إن انا سأمتا روا عنها يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فاسلت اليه ام الفضل رضى الله عنها بقدر لبن وهو واقف بعرفة على بعير فشرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعمر بن الحارث وغيرهم عن سالم أبي النضر -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر و محمد بن اسماعيل بن مهران قالنا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرني عمرو بن ميمون عن ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فاسلت اليه ميمونة بجلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار حدثني عثمان بن عمر ثنا سهل يعني ابن بكار ثنا وهيب

ثنا ايوب عن سعيد بن جبيرة قال اتيت على ابن عباس وهو يأكل رمانا بعرفة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة (وكذلك) رواه سفيان بن عيينة عن ايوب ورواه حماد بن زيد كما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة اتى برمان فأكله وقال حدثني أم الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته أم الفضل بلبين فشربه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة الكلبى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري ثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حوشب بن عقيل ثنا مهدي بن حسان (١) العبدى عن عكرمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طلحة بن عبيد الله بن كرزبان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت لنا والنبيون من قبلى لاله الا الله وحده لا شريك له - هذا مرسل -

باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفي رواية لبي معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعني ايام العشر والباقي بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عمر عن شعبة -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا زياد بن المنذر ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصباح عن هنيذة

(١) كذا في النسخ والصواب مهدي بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما في تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفي سننه مهدي بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزى في تهذيبه انه مهدي بن حرب ثم ذكر البيهقي في آخر الباب حديث (افضل الدعاء دعاء يوم عرفة) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب ما فعله في كتاب الحج فذكر هناك بابا في صوم يوم عرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قيل انما ذكره في هذا الباب للتنبيه على فضيلة الدعاء في هذا اليوم فلهذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طائفة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمرو ومحمد بن المنكدر -

قال (باب العمل الصالح في عشر ذى الحجة)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٨٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ابن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس تعني ويوما آخر (ورواه) أبو داود عن مسدد -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائمًا في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وغيره والمثبت أولى من الثاني مع ما مضى من حديث ابن عباس -

باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ أنبا أبو نصر أحمد بن عمرو العرائي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن أبيه أن عمر رضى الله عنه قال ما من أيام أحب إلى أن أقضى فيها شهر رمضان من أيام العشر قال وحدثنا سفيان حدثنا عثمان بن موهب قال سمعت أبا هريرة وسأله رجل فقال إن علي رمضان وأنا أريد أن تطوع في العشر قال لا بل أبدأ بحق الله فاقضه ثم تطوع بعد ما شئت -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي رضى الله عنه لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة لأنه منقردا ولا تحتجم وانت صائم (وروى أيضا) عن الحسن بن علي رضى الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في إحدى الروايتين عنه متتابعا فإذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه يوم النحر وإيام التشريق -

ذكر فيه حديث هنيذة (عن امرأته عن بعض أزواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذى الحجة) ثم ذكر حديث مسلم (عن عائشة ما رأته عليه السلام صائمًا في العشر قط) ثم قال (المثبت مقدم على الثاني) - قلت - إنما يقدم على الثاني إذا تساوى في الصحة وحديث هنيذة اختلف عليه في استاده فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن حفصة كذا أخرجه النسائي وروى عنه عن أمه عن أم سلمة كذا أخرجه أبو داود والنسائي -

قال (باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة)

- قلت - مراده في التسع الأولى نسا هل في عبارته ثم أخرج (عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة) إلى آخره ثم قال (وروى أيضا عن الحسن بن علي في كراهية القضاء وهذا لأنه كان يرى قضاءه في إحدى الروايتين عنه متتابعا فإذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه يوم النحر وإيام التشريق) - قلت - إنما يحتاج إلى تأويل هذا الأثر إذا أصبح وأيس هو بصحيح فإن يعلى بن عبيد وإن كان ثقة إلا أنه في سفيان ضعيف كذا قال ابن معين وأيضا فابو اسحاق السبيعي لم يسمع عليا وقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر

باب فضل يوم عاشوراء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبيرة عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم أنجى الله عز وجل فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا وفتحن نصومه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحن احق وأولى بموسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني عن سفیان ورواه مسلم عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عميد الرزاق أنبا ابن جريح بن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يأتي من فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وأخرجه من حديث ابن عينة بن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدى قال حماد ومهدى عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله عنه أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال رضيينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبك نبيا أعوذ بالله من غضب الله وغضبه رسوله فلم يزل عمر رضي الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام ولا أفطر أو قال ما صام وما أفطر فقال يا رسول الله كيف يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يا رسول الله كيف يصوم يومين ويفطر يوما فقال لو ددت أني أطوقت ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم اثنى داود عليه السلام قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال اني لأحسب على الله عز وجل أن يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم (١) يوم عرفة قال اني لأحسب على الله أن يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدى بن ميمون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن الأسود بن يزيد قال ما رأيت احدا كان أمر بصيام يوم عاشوراء مني على

(١) ي - ممن - فيمن يصوم -

والتوري عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تقص رمضان في ذي الحجة فادخل ينيها جابن وانرج ابن أبي شيبة في مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضه في ذي الحجة فانه شهر نسيك وفي هذا امران - احدهما - انه ادخل بين أبي اسحاق وبين علي الحارث الاعور وهو ضعيف - والثاني - انه على التمه يانه شهر نسيك لانه يقطع التسابع كما زعم البيهقي ورواية التسابع عن علي قد ضعفها هوفيا تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بها هذا الاثر ورواية الحسن عن علي لم يذكر البيهقي سندها لينظر فيه والحسن ايضا لم يسمع عليا -

باب صوم يوم التاسع

(أخبرنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أملاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبد الله بن حماد الأملي ثنا سعيد بن أبي مرزيم (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني واللفظه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أنبا محمد بن حيويه أنبا سعيد بن أبي مرزيم ثنا يحيى بن أيوب حدثني اسمعيل بن أمية انه سمع ابا غطفان بن طريف يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ان شاء الله قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابن أبي مرزيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة قاضي مخرجنا روح بن عبادة ثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن سلمت الى قايبل لأصومن اليوم (٢) بالتاسع - انرجه مسلم في الصحيح من حديثه وكيع عن ابن أبي ذئب (ورواه) أحمد ابن يونس عن ابن أبي ذئب وقال في متنه ان عشت ان شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة ان يفوته يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكره بكاز بن قتيبة قاضي مصر ثنا أبو داود الطيالسي وروح بن عبادة قالنا ثنا حاجب بن عمر قال سمعت الحكم بن الأعرج قال انتهيت الى ابن عباس رضى الله عنه وهو متوسد رداءه عند زمزم قال جلست اليه وكانت نعم الجليس فقلت أخبرني عن يوم عاشوراء فاستوى قاعدا ثم قال عن أى حاله تسأل قلت عن صيامه امه يوم نصوصم قال اذا رأيت هلال المجرم فاعدد فاذا اصبحت من تاسعه فاصبح صائما قال قلت كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - انرجه مسلم في الصحيح من حديثه وكيع عن حاجب وكانه رضى الله عنه اراد صومه مع العاشرو اراد بقوله في الجواب نعم ما روى من عزمه صلى الله عليه وسلم على صومه والذي يبين هذا -

(ما أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ينفد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح أخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشرو وخالفوا اليهود (ورواه ايضا) عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موقوفا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الحميد بن ثناسفيان عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قبله او يوم بعده يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبا ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوما او بعده يوما هذا لفظ حديث المقرئ وفي رواية ابن عبدان صوموا قبله يوما وبعده يوما وبمعناه رواه ابن شهاب عن ابن أبي ليلى قبله وبعده -

باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا علي بن محمد بن سليمان الحرابي (١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وألفظ له أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من أسلم يوم عاشوراء الى قومه يأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما اري آتيتهم حتى يطعموا فقال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم وانخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضى الله عنها قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء الى قرى الانصار التي حول المدينة من كان اصبح صائما فليصم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم (٢) بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبيانا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم الى المسجد فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الانظار - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو والفریضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى عبد الله بن مسلمة وانخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء قبل ان يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء افطر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان ورواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري وانخرجاه من حديث سمرارة بن مالك عن عروة وليس في حديثهما عن عروة ما في حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يحدى فقال يا ابا محمد ادن لئلا تغيبه فقال اوليس اليوم يوم عاشوراء قال او تدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرفى (٢) ي - س - فليصم -

قال

(باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ)

انما كان يوما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي معاوية وجرير عن الأعمش ورواه زيد عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زيد عن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن علي الحلواني ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء ترك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وبخيره عن عبد الله بن نعيم وانخرجه من حديث يحيى القطان عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدي (ح وأخبرنا) أبو القاسم (١) طلحة بن علي بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن إبراهيم البرازي ببغداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا محمد بن الفرج الأزرق قالا ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرضه رمضان لم يأمرنا ولم يهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر الباقري ثنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا علي ابن المديني ثنا حماد بن اسامة عن أبي العباس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الأشعري كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود وتتخذها عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة حماد بن اسامة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان أنبا أبو النضر الفقيه ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال انتم اولي بموسى منهم فصوموه - رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح بن عبادة وانخرجه من حديث غندر عن شعبة وانخرجه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه -

باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك

(١) مد - أبو هاشم -

ذكر في آخره حديث أبي موسى الأشعري (فصوموه انتم) الحديث ثم قال (رواه البخاري ومسلم) ثم انخرجه حديثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال (وانخرجه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرار لا فائدة فيه -

قال (باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا)

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماءكم صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر - هذا لفظ حديث القعني وزاد الشافعي في روايته وانا صائم ومن شاء فليصم والباقي بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن القعني واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن اوجه آخر عن الزهري وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على انه لم يكن واجبا قط لان لم لاضى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهري عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة اين علماءكم يا اهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه واخرج قصة من كبة من كبه من شعر ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حيث اتخذت نساؤهم مثل هذا اين علماءكم يا اهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم يوم عاشوراء يقول اني صائم فمن شاء منكم ان يصوم فليصم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن العاوي املاء أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريح عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسي أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب منكم ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وذخيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو النحاس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم عاشوراء ان هذا يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب ان يصومه فليصمه ومن احب ان يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صيامه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما جاء الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

باب فضل الصوم في اشهر الحرم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داود ثنا أبو داود ثنا مسدد وقيية بن سعيد قالوا ثنا أبو عوانة عن أبي بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولفظه (فمن شاء منكم ان يصوم فليصم) - قلت - هذا التخيير وقت اخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد أخرج البيهقي في الباب السابق وعناه الى الصحيحين عن عائشة ان صوم عاشوراء كان واجبا وانه لما جاء الاسلام اخبرهم صلى الله عليه وسلم بوجوبه ثم بنسخه فانتصرت عائشة في حديث هذا الباب على التخيير ونسخ الوجوب وحديثها لئلا يكون هناك بين ذلك -

(باب الصوم في اشهر الحرم)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر الثمينة) (٢٩١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد للمفروضة صلوة من الليل لم يقل قتيبة شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو نصر القاسم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحبيبي ومسدد قالنا ثنا أبو عوانة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وافضل الصلوة بعد للمفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجريز بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير (اما حديث) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير (فأخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصلوة افضل بعد المكتوبة وأى الصيام افضل بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وافضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالفهم في استناده عبيد الله بن عمرو والرقى فرؤاه -

(كما أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس الفزري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الخبيبي ان عبيد الله بن عمرو حدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سيفان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان افضل الصلوة بعد للمفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي القاسم قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد ثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب كيف ترى فيه - (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى أنبا عيسى يعني ابن يونس ثنا عثمان يعني ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريزي عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فماد اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيمته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتكم عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما اكلت طعاما منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذبت نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما قال زدني فان بي قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان بي قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان بي قوة قال صم من الحرم وأترك يقولها ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه (ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة) الحديث ثم قال وخالفهم في استناده عبيد الله بن عمرو والرقى (فذكر) انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سيفان) الى آخره - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه استناد ان سمعه من رجلين وقد تقدم مثل هذا في حديث انظر الحاجم والمجموع وفي غيره

ومضى قال زدني قال نعم من الحرم وارك صم من الحرم وارك صم من الحرم (١) وارك وقال با صابعه الثلاث
فضمها ثم ارسلها -

باب في فضل صوم شعبان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن
عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول
لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياما منه
في شعبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى
عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى
نقول قد افطر ولم اره صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا -
رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف املاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عليه بنغداد قال أنبا عبد الله بن محمد بن
اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد البخاري ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم
عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان كانت احدنا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتقدر على
ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان
يصوم من شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن عبد الله بن وهب أخبرني معاوية بن صالح
ان عبد الله بن أبي قيس حدثه انه سمع عائشة رضي الله عنها تقول كنت احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يصومه شعبان ثم يصله بر رمضان -

باب في فضل صوم ستة أيام من شوال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق الصفاني أنبا مجاهد بن المورع ثنا
سعد بن سعيد الانصاري قال أخبرني عمرو بن ثابت الانصاري قال سمعت ابا ايوب الانصاري رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذاك صيام الدهر - (٢) اخرج مسلم في
الصحيح من حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن نعيم وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد ان يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أحمد بن منصور والسري بن خزيمة قالنا ثنا عبد الله بن يزيد
المصري ثنا سعيد بن أبي ايوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة وسعيد بن أبي ايوب وبكر بن مضر عن
عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان
وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها وفي رواية الفقيه قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - المحرم في المواضع الأربعة - (٢) مص - فذاك صيام الدهر فذاك صيام الدهر (مرتين)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعق الصغانى ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسماء الرحبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة يعنى رمضان وستة ايام بعده -

باب صوم يوم الاثنين والخميس

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوى ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالنا ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يا رسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه ازل على القرآن - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميمون -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثير ان عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضى الله عنه كان يركب الى مال له بواحي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له اتصوم وقد كبرت وقد ققت فقال أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يا رسول الله اتصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار وحرب بن شداد عن يحيى -

باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجري عن أبي عثمان التهدي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المحمدي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث النوم على اللوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية ابن فورك اللوتر قبل النوم قال وصلوة الضحى - رواه البخارى في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجري وانخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجري وأبي شمر الضحى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعق بن الحسن الجري ثنا عمار أنبا حماد ابن سلمة أنبا ثابت عن أبي عثمان التهدي ان ابا هريرة كان في سفره فلما نزلوا لرسول الله - وهو يصلى ليظلم فقال للرسول انى صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون بقاء - فجعل يأكل فنظر القوم الى رسولهم فقال ما تنظرون قد أخبرني انه صائم فقال أبو هريرة صدق انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صمت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضييف الله -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اياس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل لسود فقلت من هذا قال أبو ذر فقلت لأنظرن على اى حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الاذن على عمر رضى الله عنه فدخلوا فأتينا بقصاع فاكل فحركته اذ كره بيدي فقال انى لم انس ما قلت لك أخبرتك انى صائم انى اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا ابدأ صائم -

(١) مد - ثنا عباس -

باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة

(أخبرنا) (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا (٢) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غمرة كل شهر (وباسناده) عن عبد الله قال ما وأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وأبو الحسن على بن محمد السبعى قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري أنبا على بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكرى ثنا عاصم بن بهدلة فذكره بمعناه وقال
وقل ما كان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا همام عن أنس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نصوم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال سمعت أنس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول هن صيام الدهر - قال العباس هكذا فى قال روح فى حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى (٣) -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن فطر بن خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن يحيى ابن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت اباذر بالبزة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (ورواه غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوكتية عن ابي ذر وقيل عن ابي موسى عن ابي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان بن مسلم ثنا جاد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا جاد بن سلمة

(١) ي - مص - حدثنا (٢) ي - ثنا (٣) فى مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد فى مص - أنبا همام عن أنس عن ابن ملحان (ح وأنبا) أبو الحسين الخ وفى صحة هذا نظر لان الحديث الذى فى سنن أبي داود حديث آخر - ح -

قال (باب من اى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثنا همام عن أنس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنسا سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد تويع روح على قوله ابن منهال فانرجه ابن جبان فى صحيحه من حديث ابي الوليد الطيالسى عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن عاصم بن بهدلة عن سواء الخزاعي عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثني عشر والخميس والاثني عشر من الجمعة الاخرى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هنيذة الخزاعي عن امه عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان اصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثني عشر والخميس والجمعة -

باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضى الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

باب ما جاء

في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملي ثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرني عبد الله بن واقد قال حدثني أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل او كثر غفر الله له ذنوبه ونرج من ذنوبه كيوم ولدته امه (قال) أيوب بن نهيك وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهن وان يتصدق بما قل او كثر فان الله اتفضل الكثير - عبد الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى الباقي عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر - والباقي ضعيف وروى في صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخر اضيف من هذا عن انس -

باب ما جاء

في فضل صوم داود عليه السلام

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرازز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة

ثنا شعبة حدثني انس سمعت عبد الملك بن منهل عن ابيه ثم قال ابن حبان المنهال بن ملحان القيسى له محبة وليس في الصحابة منهال غيره واخرجه احمد في مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أنس عن عبد الملك بن منهل فذكره وفي اطراف المزى ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٦) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرقد آخره واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - اخرج في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج وانرجاه من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبا روح بن عبادة عن شعبة (قال وأنبا) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القبايى ثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت ابا عياض عن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوما ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم انضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى -

باب ما جاء

في فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا على بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبى صالح عن النعمان بن أبى عياش عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه من (٢) النار سبعين خريفا اخرج في الصحيح من حديث يزيد بن الهاد وعبد العزيز الدراوردى عن سهيل وانرجاه من حديث ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل عن النعمان -

باب ما جاء في فضل الصوم

لمن خاف على نفسه العزوبة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبدالله كناع رسول الله صلى الله عليه وسلم شباب ليس لنا شئ فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - اخرج في الصحيح من حديث الاعمش -

باب ما ورد في صوم الشتاء

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على ابن علفان العاصرى ثنا زيد بن الحبيب ثنا سفيان الثوردي عن أبى اسحاق السبيعي عن ثمر بن عزيب عن عامر بن مسعود

(١) مص - أنبا (٢) مص - عن (٣) ي - ثنا =

(باب صوم الشتاء)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الفئيمة الباردة هذا مرسل -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهل ثنا همام عن قتادة عن انس (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسماعيل الصناني ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الادلكم على الفئيمة الباردة قال قلنا وما ذلك يا أبا هريرة قال الصوم في الشتاء - هذا موثوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا أبو الاسود ثنا ابن لميعة عن دراج أبي السمع عن أبي الميمم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام -

باب الايام التي نهى عن صومها

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما اجدهما يوم فطرتم من صيامكم وعيدكم وما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد ابن حميد عن عبد الرزاق وخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الاضحي ويوم الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخاري عن اسمعيل عن مالك أم من ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحي وعن لبتين الصباء وان يحيى الرجل في الثوب الواحد وعن الصاوية في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد القتيبي ثنا أبو القاسم يعني البغوي ثنا سريج بن يونس ثنا هشيم أنبا خالد عن أبي المايح عن نيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام أكل وشرب - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا مالك (ج وأخبرنا) أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القتيبي ثنا محمد بن يعقوب عن يزيد بن

المسدد عن أبي مرة مولى أم هانئ انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمر بن العاص فقاموا فطعموا فقال كل فقال اني صائم فقال عمرو كل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وفيها عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود (الصوم في الشتاء الفئيمة الباردة) ثم قال (مرسل) - قلت - عامر هذا قال ابن حنبل ارى له صحبة وعده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا في مسنده -

مالك وهن ايام التثريق -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البرازي ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ وعثمان بن الجان قالا ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصنار ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن ثعلب بن رباح اللخمي قال سمعت أبي قال سمعت عقبة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وايام التثريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام أكل وشرب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصاري ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهي بنتي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها ايام أكل وشرب ونساء وبغال وذكر الله تعالى قالت نقلت من هذا قالوا علي بن أبي طالب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سميم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ايام التثريق ينادى انها ايام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

باب من رخص للمتمتع

في صيام ايام التثريق عن صوم المتمتع

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابن عبد الكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد يعنى غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى يحدث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن عمرو عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لم يرخص في ايام التثريق ان يصمن الا ان لم يجد هديا -

(وأخبرنا) أبو عمرو أنبا أبو بكر ثنا ابن ناجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخارى في الصحيح عن بندار محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عمرو عن عائشة قالت صيام المتمتع ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان قاته صام ايام منى (وباسناده) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال البخارى وتابعه ابراهيم بن سعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرو عن عائشة رضى الله عنها في المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم ايام منى (وباسناده) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

(١) ي - يا ايها - (٢) س - ابن أبي عبد الكريم -

باب من كره

ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور او صوم يوم من بين الايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسامة القعني فيما قرأ على مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القامي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن نصر قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان - رواه البخاري

في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أتيا (١) أبو المنثري ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قالت لنا عائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الايام شيئا قالت لا كلن عمله ديمة وايمك يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - رواه البخاري عن مسدد وانخرجه مسلم من حديث جرير عن منصور -

باب من كره

صوم الدهر واستحب القصد

في العبادة ان يخاف الضعف على نفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القضاة ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابا العباس المديني وكان شاعرا وكان لا يتهم في الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفخت له النفس لاصام من صام الدهر صم ثلاثة ايام من الشهر صوم الدهر كله قال فقلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال نعم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر اذا لاقى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى وأبو عبد الرحمن السامى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوايد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قال قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل ثم وتم وصم وانظر فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزواجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان كل حسنة بعشر امثالها واذا ذك صيام الدهر كله قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قل نعم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال نعم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا ترد على ذلك قال فقلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب ثنا (١) أبو بكر الاسماعيل أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أنبا الاوزاعي فذكره بثلاثة الا انه قال ولا يزيدن عليه وزادني آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما ادركه الكبر ياليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عمار وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المولى عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم قال نسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا فلما ان سكن (٢) عنه انضبط سألته عمر بن الخطاب فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم ارايت من صام الدهر كله قال لا صام ولا أنظر او قال ما صام وما أنظر قال يا رسول الله ارايت من صام يومين وأفطر يوما قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لو ددت انى فعلت ذلك قال يا رسول الله ارايت من صام يوما وأنظر يوما قال ذلك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله ارايت من صام يوم عرفة قال يكفر السنة والسنة التي قبلها قال ارايت من صام ثلاثا من الشهر قال ذلك صوم الدهر قال ارايت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله ارايت من صام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم اوتيت على فيه النبوة - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حبان بن هلال عن ابان بن يزيد -

باب من لم يربسرد الصيام بأسا

إذا لم يخف على نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تيمية (ح) وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب ثنا يحيى بن منصور القاسمي املأه ثنا أبو عبد الله محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد عن الضحاك بن يسار الاشكري ثنا أبو تيمية المجعبي عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدتسعين لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن أبي تيمية عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد على تسعين لم يرفعه شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى

(١) مص - أنبا (٢) ي - سكت (٣) ي - ثنا -

قال (باب من لم يربسرد الصوم بأسا)

إذا لم يخف ضعفا وأفطر الايام المنهية

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) الى آخره - قلت - ظاهر هذا الحديث يقتضى المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد اوردته ابن أبي شيبة في مصنفه في باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على الثلث وقال انما اوردته رواه كلهم على التهديد والنهي عن صومه وقال ابن حبان في صحيحه ذكر الاخبار عن نفي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذي فيه ايام التشريق والعيدن فواقع التغليظ على صائم الدهر من اجل صومه الايام التي نهى عن صيامها -

ابن أبي كثير عن أبي معاذ عن ابن معاذ عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعداها الله ان الأمان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصل بالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم أن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة احسبه عن أبي امامة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعني الله به قال عليك بالصيام فانه لا مثل له قال فكان أبو امامة لا يلقى الا صائما هو وامراته وخادمه فاذا رثي في داره دخان بالنهار قيل اعتراهم ضيف ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك أمرتني بأمر ادجو الله ان يكون قد بارك الله في فيه فرني بأمر قال اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وكتب (١) لك بها حسنة وحط (٢) عنك بها سيئة - تابعه مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب (ورواه) شعبة عن محمد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الهلالي عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر القاسمي قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فيما من السابقين قال وسألته عن صيام يوم وفطر يوم قال لم يدع ذلك لصائم مصاما قال وسألته عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك الدهر وانظره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضى الله عنها كانت تصوم الدهر في السفر والحضر -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضى الله عنها في سفر صائمة قامت ركبت بعد العصر فضر بهما سموم حتى لم تطلق ركبت -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبا يوسف بن يعقوب بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل النزوف والمات النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الا يوم القطار او يوم النحر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاسمي بهمد ان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت الأيبي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فالتبص النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الا يوم فطر او اضحى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد قال قلت لابي

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٠٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ابن عبد الله هل نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال اى ورب هذا البيت - رواه البخارى عن
أبي عاصم وخرجه مسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريح قال البخارى زاد غير أبى عاصم ان فرد بصوم (قال الشيخ)
هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريح الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت
هذه الزيادة في حديث أبى هريرة وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية
عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم
قبله يوما او بعده يوما -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى و اسحاق قالنا ثنا أبو معاوية
فذكره باسناده الا انه قال لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن
أبى معاوية وخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم التزكى ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن على عن
زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي
ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - رواه مسلم في الصحيح عن أبى كريب
بن الحسين بن على -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة
عن قتادة عن أبى ايوب عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال سمعت امس قلت
لا قال فتصومين غدا قلت لا قال فانطرى (وباسناده) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه
البخارى في الصحيح عن مسدد -

باب ما ورد

من النهى عن تخصيص يوم السبت بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى طاهر الدقاق ببغداد أنبا أحمد بن سلمان الفقيه أنبا عبد الملك بن محمد ثنا أبو عاصم
أنبا ثور بن يزيد (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفاو ثنا الباغندي ثنا أبو عاصم عن ثور
عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت
وان لم يجد احدكم الاعودا فليمضه - لفظ حديث الدقاق وفي رواية ابن عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا فيما اقتض
عليه وان لم يجد الالاء شجرة فليمضه ورواه ايضا الوليد بن مسلم وغيره عن ثور - اخرج أبو داود في كتاب السنن -
(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا على بن حماد العدل ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح
عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عمته الصماء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت
ويقول ان لم يجد احدكم الاعودا فليمضه عليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانى ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث
ثنا ابن وهب قال سمعت الايبس يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكر له انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا
حديث حمصى -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن الاوزاعى قال
ما زلت

ما زلت له كما تالم رأيت انتشاره حتى حديث ابن بسر هذا في صوم يوم السبت وقدمضى في حديث جويرية بنت الحارث رضى الله عنها في الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهاى تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم الروزى أنبا أبو الموجه ثنا عبد ان أنبا عبد الله هو ابن المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن على عن ابيه ان كرىا مولى ابن عباس وناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثونى الى ام سلمة رضى الله عنها أسألها عن اى الايام كان النبى صلى الله عليه وسلم اكثرها صيا ما فقالت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاموا بأجمعهم اليها فقالوا انا بعثنا اليك هذا في كذا وكذا فذكر انك قلت كذا وكذا فقالت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انها يوم ما عيد للشركين وانا اريد ان اخالفهم -

باب المرأة لاتصوم تطوعا وبعلاها شاهد الاباننه

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أوهريه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوم المرأة وبعلاها شاهد الاباننه - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الززاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثنى على بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجى صنوان بن المعطل يضربنى اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصل صلوة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربنى اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتها عنهما وقلت لو كانت سورة واحدة لكففت للناس واما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تنطلق وتصوم وانا رجل شاب فلا صبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لاتصوم امرأة الابانن زوجها واما قولها بانى لا اصل حتى تطلع الشمس فانها اهل بيت قد عرف لنا ذاك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت فصل -

باب فى فضل شهر رمضان

وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن أنس ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السالك ببغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين مردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنان فلا (٢) يغلقي منها باب ونادى مناد يا باغى الخير اقبل ويا باغى الشر اقصر والله عتقاء من النار -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٠٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو علي الروذباري الفقيه أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد (ح وثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أملاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزرقان قال ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلمكم شهر رمضان بحلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى على المسلمين شهر خير لهم منه ولا بالناس شهر شر لهم منه بحلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يكتب اجره ونوافله من قبل ان يدخل ويكتب وزره وشقاه قبل ان يدخل وذلك ان المؤمن يعدله النفقة للعبادة وان المنافق يعد فيه غفلات المسلمين واتباع عوداتهم فهو غنم للؤمن يقتنمه الفاجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثني عمرو بن تميم عن أبيه انه سمع ابا هريرة فذكر الحديث بنحوه الا انه قال وقمة للفاجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان بن عيسى ابن بلال عن كثير بن زيد (ح وأخبرنا) القاضي أبو عمرو محمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم البسطامي أنبا أحمد ابن محمود بن خرزاذ قاضي الاهواز ثنا موسى بن اسحاق (١) الأنصاري ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن أبي جازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لي جبرئيل عليه السلام رغم انف عبد دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ادرك والداه او احدهما فلم يدخل الجنة فقلت آمين - لفظ حديث عبد العزيز وفي رواية سليمان روى المنبر وقال رغم انف عبد او بعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن حليم بن محمد الدهقان بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله بن المبارك أنبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرط ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان فمرف حذوده وتحفظ له ما ينبغي له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمان واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثنا أبو محمد أنبا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو له الا الصوم (٢) هو لا اجزى به والذي نفس محمد بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب وقال قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم وذكروه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك بن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك انما يترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي والصيام لي وانا اجزى به كل حسنة بعشرة امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصيام فهو لي وانا اجزى به - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي قالنا ثنا الحسن بن يعقوب ابوا الفضل ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الامش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لي وانا اجزى به يدع طعامه

وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن أبي سعيد الاشج عن وكيع -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المظفر بن سهل الخليلي ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما رويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث واحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(أخبرنا) أبو نصر احمد بن علي بن احمد القامي الشيعي الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم غيرهم يقال ابن الصائمون يدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري بطوس أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبي مریم املاء ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مریم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء وأبو طاهر الامام قراءة عليه قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا ابراهيم ابن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن جبيب بن زيد الانصاري قال سمعت مولانا يقال لها ليلى تحدث عن جدتي ام عمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا الكلام -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن ثنا ابن المديني ثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السائحين فقال هم الصائمون -

باب الجود والافضال في شهر رمضان

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا محمد بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسى (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الریح المرسله - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبي مزاحم (ح قال) وحدثني الحسين بن محمد بن يحيى الدارمي أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوردكفي قال ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدقبقي ثنا يزيد بن هارون أنبا صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اي الصوم افضل قال صوم

شعبان تعظيماً لرمضان قال فأي الصدقة انضل قال صدقة في رمضان -

باب ماجاء في الطاعم الشاكر

في غير ايام الفرض كالصائم الصابر

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر حدثني رجل من بني غفار انه سمع سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر -

(وأخبرنا) علي بن محمد بن علي انقري أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن حنظلة بن علي قال كنت مع أبي هريرة بالبقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر (وقد قيل) عن عمر بن علي عن معن عن المقبري وحنظلة عن أبي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سلمان الأغر عن أبي هريرة قال لاعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه (بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من الف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ، سلام هي حتى مطلع الفجر) -

(حدثنا (١) أبو عبد الله الحافظ املاء ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر) قال انزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان موقع النجوم وكانت الله عز وجل ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه في اثر بعض فقال الله عز وجل (وقالوا لولا انزل (٢) عليه القرآن جملة واحدة كذلك لتثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً) -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي السقاء الاسفرائني ببغداد قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا سعيد بن يحيى الاودي ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً من بني اسرائيل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر قال فعجب المسلمون من ذلك قال فانزل الله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، خير من الف شهر) التي لبس فيها ذلك الرجل السلاح في سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ثنا هشام بن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام الدستوائي عن ابيه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا محمد بن حيويه الاسفرائني في سنة ثمان وخمسين ومائتين أنبا

(١) ي - أخبرنا (٢) كذا في النسخ ولكن التلاوة (وقال الذين كفروا لولا نزل)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٠٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

أبو اليان أنبا شعيب أنبا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم من يقيم ليلة القدر فيوافها (١) إيماناً واحتساباً يغفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من حديث ورقاء عن أبي الزناد -

باب الدليل على انها فى كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفى الحرفى فى جامع الحريية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبي زميل (٢) عن مالك بن مرثد عن ابيه قال قلت لابي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال انا كنت اسأل عنها يعنى اشد الناس مسئلة عنها فقلت يا رسول الله أخبرنى عن ليلة القدر فى رمضان يعنى اوفى غيره قال لا بل فى شهر رمضان فقلت يا نبي الله اتكون مع الانبياء ما كانوا فاذا قبضت الانبياء ورفعوا رفعت معهم او هى الى يوم القيامة قال لا بل هى الى يوم القيامة قال فقلت فأخبرنى فى اى شهر رمضان هى قال التمسوها فى العشر الاواخر والعشر الاوئل ثم حدث نبي الله صلى الله عليه وسلم وحدث فاهتبلت غفلته فقلت يا نبي الله أخبرنى فى اى عشر هى قال التمسوها فى العشر الاواخر ولا تسألنى عن شئ بعد هذا ثم حدث وحدث فاهتبلت غفلته فقلت يا نبي الله اتسمت عليك يا رسول الله بحقك لتحدثنى فى اى العشر هى فنضب على رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضب على من قبل ولا بعد ثم قال التمسوها فى السبع الاواخر ولا تسألنى عن شئ بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنى سعيد بن أبي مريرم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق الهمداني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن ليلة القدر فقال هى فى كل رمضان (ورواه) سفيان وشعبة عن أبي اسحاق موقوفاً على ابن عمر لم يرتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب فى طلبها فى العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تجزوا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان - أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

(١) س - فى واقفها (٢) ي - عن زميل -

قال (باب الدليل على انها

فى كل رمضان يعنى ليلة القدر)

ذكر فيه حديثاً عن أبي ذر - قلت - سكت عنه وفى سنده عكرمة هو ابن عمار متكلم فيه قال البيهقى فى باب مس الفرج بظهر الكف (غمزه القطان وابن حنبل وضعفه البخارى جداً) وقال فى باب الكسر بالماء اختلط فى آخر عمره وساء حفظه فروى ما لم يتابع عليه وفى سنده أيضاً مرثد وهو مجهول كذا فى الضعفاء للذهبي -

ثنا بجر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت ليلة القدر ثم أيقظني بعض أهلي فنسيتها فالتسوها في العشر العوار - رواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وروينا في ذلك عن جبلة بن سحيم ومحارب بن دثار عن ابن عمر -

باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز قالنا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر في العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد توأطت على هذا فاطلبوها في العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأى رجل ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم في العشر الاواخر فاطلبوها في الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو أنبا أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب قالنا ثنا سفيان فذكره - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن بن نعيم ثنا قتيبة قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد (ورويناه) ايضا عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا اعد الشهر من آخره كانت اشفاعة او تارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا أبو مسعود يعني الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان يلتبس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضت امر بالبناء فنقض ورفع ثم ابينت له في العشر الاواخر فأمر بالبناء فاعيد مكانه واعتكف في العشر الاواخر وخرج علينا فقال يا ايها الناس اني انبثت ليلة القدر فخرجت كما احدتكم بها واخبركم بها فتلاحي رجلا يحقتان معها الشيطان فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال أبو نضرة فقلت لا بى سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعدد منا فكيف تعدن قال اجل نحن اعلم (١) بذلك منكم اذا مضت احدى وعشرون فاتى تليها التاسعة فاذا مضت التي تليها فاتى تليها السابعة فاذا مضت التي تليها فاتى تليها الخامسة (قال) أبو مسعود وأخبرني أبو الولاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفي الثالثة - اخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى وغيره عن عبد الاعلى عن سعيد الجريري بمعناه الا انه قال اذا مضت واحدة وعشرون فاتى تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة ولم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب عن جكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة

(١) ي - مص - احق -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٠٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

تبقى وفي سابعة تبقى وفي خامسة تبقى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل قال البخاري تابعه عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) في اربع وعشرين -
(وأخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قالا قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر وهي في تسع يمضين او في سبع ييقين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الاسود عن عبد الواحد -

باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج منها (٢) من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاخر و قد رأيت هذه الليلة ثم انسيها و قد رأيتني اصيحتها في ماء وطين فالتسوها في العشر الاخر و التمسوها في كل وتر قال أبو سعيد فطرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوقف المسجد قال أبو سعيد فابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس عن مالك وخرجه مسلم من حديث الدراوردي عن يزيد بن الهاد -

باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالا أنبا محمد بن يعقوب الشيبلي ثنا محمد بن شاذان اليندكري (٣) ثنا علي بن خشرم ثنا أبو ضمرة عن الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيها و ارايت صبيحتها اصيحتها في ماء وطين قال فطرتنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرفوا ان الماء (٤) والطين لعل انفه وجبهته قال وكان عبد الله ابن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبي عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن خشرم -
(أخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب الطبراني بها أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مرير ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله ابن أنيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قد منا بالهناشق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فيعتونى وكنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن ابن عبد الله بن أنيس الجعفي عن ابيه قال قلت يا رسول الله ان لى بادية اكون فيها وانا اصلي فيها بمجد لله فرني

(١) ي - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) مص - اليندكري - ي - اليندكري (٤) ي - التراب (٥) ي - مص - حدثني -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٠) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

بليلة ازها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث. وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصل الصبح فاذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها فلحق بياديه (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو محمد د عالج بن أحمد السجستاني بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبي نعيم احدكم أبو اسحاق القزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة واره قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر واليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقي ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقي سبع الشهر تسع وعشرون فالتسوها الليلة ؟ فقال أبو نعيم نعم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة قال ذكر ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود قال قال عبد الله بن عمر واليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة يدر او احدى وعشرين او ثلاثا وعشرين -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبيد الله بن عمار عن زيد يعني ابن أبي انيسة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث ويونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبي هريرة) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال عليه السلام بقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون) - قلت - هذه الالف واللام للمعهد اي هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام في حديث الابلية الشهر تسع وعشرون - وانما قال عليه السلام اطلبوها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به في حديث ابن عباس وكانت تلك الليلة هي الليلة السابعة باعتبار ما بقي كما صرح به عليه السلام في قوله بقي سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها في تلك الليلة لكونها ليلة ثلاث وعشرين بل لكونها الليلة السابعة كما مر حتى لو كان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة اربع وعشرين لكونها السابعة باعتبار ما بقي فعلى هذا دلالة في الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقي -

قال (باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١١) (كتاب الصيام) (ج-٤)

في المنام ان ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد تواطات على انها في السبع الاواخر فمن كان متحريرا فليتحررها في السبع الاواخر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان انا سامتكم اروا ليلة القدر في السبع الاول وان انا سا اروها في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وانخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو والحريثي و ابراهيم بن علي وموسى بن محمد الدهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد القحام ثنا اسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرني قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر من كان متحريرا فليتحررها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لي رجل ثقة عن سفيان انه كان يقول انما قال من كان متحريرا فليتحررها في السبع البواقي فلا تدري اذا ام ذاك شعبة (الصحيح) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عقبه بن حريث سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر تحروها في النحر الاواخر فان ضحك احدكم او جعز فلا يظن به في السبع البواقي انخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بادي أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت قال نرجح اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد ان يخبرنا بليلة القدر فتلاي رجلان من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نرجحت اليكم وانا اريد ان اخبركم بليلة القدر فكان بين نلان ونلان الحاء فرفعت وعسى ان يعجبك خيرا فاتمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة انخرجه البخاري من حديث حميد الطويل -

باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ي - مص - عن

ذكر في آخره حديث عبادة بن الصامت التمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة - قلت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله في السبع الاواخر لان الباقي اقل من سبع واربع اريد الخامسة التي تبقى والسابعة التي تبقى والتاسعة التي تبقى كما صرح به الخلدري وصرح به في حديث ابن عباس قالباقي اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول في الباب في السبع الاواخر او في العشر الاواخر كما صرح به في حديث عبادة -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين)

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أن أبا يوسف سعيد بن الأعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو الرزاز وسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عتبة بن أبي لبابة وعاصم بن أبي النجود عن زرين حيش قال سألت أبي بن كعب عن ليلة القدر لحلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشر بن فقات بم تقول ذلك أبا المنذر فقال بالآية أو بالعلامة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أن أبا بشر بن موسى ثنا الحميد بن سفيان (قال ح وأخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان قال الحميد قال ثنا عتبة بن أبي لبابة وعاصم بن جعدة اتهماسما زرين حيش قال قلت لأبي بن كعب يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول من يقرأ الحول يصب ليلة القدر فقال يرحم الله لقد أراد أن لا يتكلموا (١) ولقد علم أنها في شهر رمضان وانتهى العشر الأواخر وأنها ليلة سبع وعشرين قال قلنا يا أبا المنذر بأي شيء تعرف ذلك قال بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أبو عبد الله أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبي ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قالنا ثنا مروان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إياكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد تبين أن ذلك إنما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النضر ثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن رجاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم يذكر ليلة للصهباء (٢) فقال عبد الله أنا والله أذكرها يا رسول الله بابي أنت وامي وإن في يدي تمرلت (٣) أتدعربن مسجرا يؤخره رحل من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقته أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا أرو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفا عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

(وأخبرنا) أبو سعد يحيى بن أحمد بن علي الصائغ بالري ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاسمي الخزازي ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني وعبيد الله بن عمرو قالنا ثنا معاذ - (ح وأخبرنا) أبو سعد (ه) أحمد بن محمد الهروي أن أبا أحمد عبد الله بن عتي الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حنبل (ح وثنا)

(١) - إن لا تتكلموا (٢) - للصهباء (٣) - تمرلت (٤) - مص - القمر (ه) - مص - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبي هريرة (إياكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) - قلت - هذا أيضا غير مناسب للإبلاغ لأن طلوع القمر كذلك لا يخص ليلة سبع وعشرين قال القاسمي عياض فيه إشارة إلى أنها إنما تكون في أواخر الشهر لأن للقمر لا يكون كذلك عند طلوعه إلا في أواخر الشهر انتهى كلامه وقد خرج النسائي بسند صحيح عن أبي إسحاق أنه سمع أبا حذيفة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نظرت إلى القمر ليلة القدر فرأيت أنه كانه فلق جفنة - قال أبو إسحاق إنما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ عبد الله بن محمد المنيني ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنى شيخ كبير عليل يشق على القيام فرنى بليلة لعل الله يوفقنى فيها ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسابعة -

(وأخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفامي ببغداد فى مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان ثنا إبراهيم بن اسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن قتادة وعاصم لهما سمعا عكرمة يقول قل ابن عباس دعا عمر رضى الله

عنه إبراهيم بن اسحاق الفامي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده أصحابه فسألهم فقال أرايتم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر التمسوها فى العشر الاواخر ورا، أى ليلة ترونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتنى ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت لى سمعت الله يذكر سبع فذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضى الله عنه هذا خبر تى ما علم ارايت ما لم (١) اعلم قولك نبت الارض سبع قال قال الله عز وجل (انا شققنا الارض شقا، فانبتنا فيها حياء، وعنبا وقضبا، وزيتونا ونخلًا، وحدائق غلبا) قال فالحدائق الغالب الحيطان من النخل والشجر (وفاكهة وابا) قال فالاب ما انبتت الارض مما تأكله الدواب والانعام ولا يأكله الناس قال فقال عمر رضى الله عنه لاصحابه اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذى لم يجتمع شعون رأسه والله انى لارى القول كما قلت -

باب العمل فى العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القزطاني ببغداد قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالنا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن مسروق قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر من رمضان احيا الليل وايقظ اهله وشد المنزر - رواه البخارى فى الصحيح عن عيسى بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قلت لعائشة رضى الله عنها كان

(١) ي - مص - مالا -

ثم ذكر البيهقى حديث ابن عباس (عليك بالسابعة) - قلت - يحتمل ان يريد السابعة التى تبقى كما صرح بذلك فى حديث ابن عباس المتقدم وقد خرج صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قال أبو عمرو يد سابعة تبقى وذلك محفوظ فى حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قال وما لراها لى ليلة ثلاث وعشرين سبع تبقى قد ذكرنا هذا الخبر فى باب حميد انتهى كلامه فى هذا ليس هذا الحديث ايضا من باب لا باب وقد ذكر البيهقى بعد هذا (عن ابن عباس انه تردد فى السابعة فقال سابعة تمضى او سابعة تبقى من العشر الاواخر) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيرها - رواه مسلم في الصحيح عن
تتمة وأبي كامل -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا (١) اسمعيل بن محمد الصفا و ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا محمد بن الصباح ثنا
هشيم ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان العشر الاواخر
من رمضان شمر المئزر واعتزل النساء -

(٢) باب الاعتكاف

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو بكر جعفر بن محمد القرطبي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة
ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل
رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً - رواه البخاري في الصحيح عن أبي بكر
ابن أبي شيبة -

(أخبرنا) محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن
أبي رافع عن أبي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاسافر عما
فلم يعتكف فلما كان من قابل اعتكف عشرين يوماً (وروى) في ذلك عن انس بن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا محمد بن
أبي عدي عن حميد عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مقبلاً اعتكف العشر الاواخر واذا
سافر اعتكف العام المقبل عشرين يوماً -

باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان

وجوارحه في العشر الاوسط وفي شوال وغيرها

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأنبا) أبو عبد الله
الخانظ أنبا (٣) أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا (٤) أبو معاوية عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان - لفظ
حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و ترجمه البخاري من حديث الزهري عن عروة و ترجمه من
حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الخانظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن نعيم المديني (٥) وأبو بكر بن اسحاق قالوا ثنا محمد بن عبد الأعلى

(١) ي - مص - ثنا (٢) في س في الاصل هنا - شاهدت على الاصل المنقول منه قال شاهدت على الاصل المنقول
ما صورته سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الامام الزاهد أبي علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري الاندلسي
صاحب الفقيه أبي حفص عمر بن أبي الحسن بن علي الموصلي الخنفي بقراءة الفقيه أبي العباس أحمد بن سعيد بن تقي الجولاني
الاشبيلي وأبو بكر بن طاهر المقرئ الصقلي والشيخ ابراهيم بن يربش الخياط الدمشقي وذلك في العشر الاخير من شهر
رمضان المبارك سنة ستين وخمسة مائة بجامع دمشق وصح وثبت والحمد لله على نعمائه - وبعده - يقول الكاتب فتح محمد اني
شاهدت تلك العبارة على المنقول منه فاوردتها كما وجدتها والله اعلم (٣) ي - ثنا (٤) مص - ثنا (٥) س - ي - مص -
الزني - وفي هامش ي - بخط المؤلف المديني -

ثنا المعتز حدثني عمارة بن غزيرة الانصاري سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية على سدها حصر قال فاخذ الحصر بيده فتحتها في ناحية القبلة ثم اطلع رأسه فكلّم الناس فدنا منه فقال اني اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لي انها في العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه قال واني اريتها ليلة وتر واني اعبد في صبيحتها في طين وماء فاصبح في (١) ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فطرت السباء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجيئته وروثة انفه فيها الطين والماء واذا هي ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى -
(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه أمر بخبائه فضرب اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان فامرت زينب رضى الله عنها بخبائها فضرب وأمر غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بخباء فضرب فلما صلى الفجر نظر فاذا الاخبية تقال البريردن ؟ فامر بخبائه فقوض ثم ترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

باب الاعتكاف في المسجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد ان نافعاً حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان قال وقال نافع وقد اراني عبد الله المكي الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي لويس - ورواه مسلم عن أبي الطاهر كلاهما عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الوبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم ابن علي وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدنى الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الحاجة الانسان لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي رواية ابن وهب عن الجماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الحاجة الانسان وقالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وقال عن عروة وعمرة وكانه حمل رواية مالك على رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عروة عن عمرة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا وأخرجه من حديث الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن يحيى عن ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج الا للحاجة التي لا بد منها ولا يهود مريضاً ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا اعتكاف الا في مسجد جمعة والسنة فيمن

اعتكف ان يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم ابن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالوا لا اعتكف الا في مسجد تقام فيه الصاوة -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديري بنحسروجرد أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الخمر وجردي ثنا داود بن الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبي كثير عن علي الازدي عن ابن عباس رضى الله عنه قال ان ابنعص الا مورالى الله البدع وان من البدع الاعتكاف فى المساجد التى فى الدور -
 (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوى أنبا أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازى ثنا محمود بن آدم الروزى ثنا سفیان ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه عكوفانين دارك ودار أبي موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكاف الا فى المسجد الحرام او قال الا فى المساجد الثلاثة فقال عبد الله لملك نسيت وحفظوا او اخطأت واصابوا الشك منى -

باب المعتكف يخرج رأسه

من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان عن منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وانا حاضر - رواه البخارى فى الصحيح عن الفريابي عن سفیان - وخرجه مسلم من حديث زائدة عن منصور -

باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد الحميد الحنفى ثنا عبد الله بن بديل حدثني عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجعرانة يا (٢) رسول الله ان على يوم ما اعتكفه فقال الذى صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالنا ثنا على بن عمر الحافظ قال تفرده ابن بديل عن عمر - وهو ضعيف الحديث قال على سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

(١) ي مص - حمدويه (٢) ي مص - اى -

(باب المعتكف يصوم)

قال

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان على يوم ما اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقى عن الدارقطنى (انه قال تفرده ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال الدارقطنى سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكره

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أن أبا عبد بن حيان الأصماني ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن
عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن بشر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه نذران يعتكف في الشرك وليصوم من فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه فأمره أن يفى بندره - ذكر نذر
الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشر عن عبيد الله والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أن أبا
عبد الوهاب بن عطاء أن أبا سعيد بن أبي عمرو عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لا اعتكاف
الايصوم - كذا رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - ورواه الزهري عن عروة عن عائشة في حديث ذكره
وفي آخره والسنة فيمن اعتكف أن يصوم قدمه في ذكره في هذا الجزء - كذا رواه غير واحد عن الزهري - وروى
عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكاف
الايصيام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أحمد بن عمير الدمشقي ثنا محمد بن هاشم ثنا سويد بن
عبد العزيز ثنا سفيان بن حسين نذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين أو من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز
الدمشقي ضعيف بكرة لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفا من اعتكف فعليه الصيام -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص
عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها نذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم
ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو وسمعت

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة والحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث - قلت - إنما ضعفه هذا الرجلان
وهما متأخران وفي الميزان حمزه الدارقطني ومجاهد بن عمرو وقال ابن عدى لا اعلم للمتقدمين فيه كلاما فذكره وذكر ابن
أبي حاتم عن ابن معين أنه قال فيه مكى صالح وذكره أبو حفص بن شاهين في كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن
حبان أيضا في كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشيء ليس بمحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقي حديثا فيه
(ان عمر نذر الاعتكاف والصوم) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشر - قلت سمعت عن سعيد
هذا وهو ضعيف بركة ابن مهدي وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ليس بشيء وقال ابن معين أيضا ليس
بشيء وضعفه أحمد والنسائي وقال ابن حبان كان ردى الحفظ فاحش الخطاء يروى عن قتادة لا يتابع عليه وعن عمرو بن
دينار ما لا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا اعتكاف الا يصوم ثم قال (رواه الزهري في حديث وفي آخره
والسنة في من اعتكف ان يصوم) - قلت - رواه البيهقي فيما بعد في باب المعتكف يخرج من المسجد من حديث عقيل
عن ابن شهاب وأخرجه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كما ذكره البيهقي في ذلك الإجماع ومذهب
المحدثين ان الصلحني اذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدره مشترك بين الواجب والسنة
المصطلح عليها ومثله حديث سنوا بهم سنة اهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليها معرفة في
ذلك الوقت و ذكر سنة الصوم للمعتكف مع ترك المس والخروج دليل على أن المراد الوجوب لا السنة المصطلح عليها

ابا فاختة سعيد بن خلافة يقول سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف لحكي لسفيان ان هشيا يقوله عن عمرو عن أبي فاختة ان ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم فقال سفيان اخطأ هشيم هو كما قلت لك -
 (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيدان رجلا قال لعمرو ابن دينار يا ابا محمد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو ليس كذا - قال ابن عباس انما قال المجاور يصوم -
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم الروزي حدثنا أبو الموجه أنبا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك أنبا عبيد الله بن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك (رواه) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان وأبو اسامة وعبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر (وقال جريز بن حازم ومعمار عن أيوب يوما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيد الله ورواية الجماعة عن عبيد الله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره (وروينا) فى حديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال -
 (أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محبوب الرملى بمكة ثنا عبدالله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

ثم ذكر البيهقى رواية هشيم عن عمرو عن أبي فاختة عن ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ولفظه يصوم المجاورينى المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشيا - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن أبي شيبه فى مصنفه عن وكيع عن ابن أبي ليلى بسنده ولفظه لا اعتكف الا بصوم وروى ابن أبي شيبه ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكف الا بصوم وروى ايضا عن ابن عابى عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيم ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة نقوله يصوم المجاورين فى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللفظين -

قال (باب من رأى الاعتكاف بغير صيام)

ذكر فيه حديث عبيد الله بن عمر (عن نافع عن ابن عمر نذروا اعتكاف ليلة) ثم قال (ورواه شعبة عن عبيد الله اعتكف يوم) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيد الله ان حرجه الطحاوى فى أحكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقى عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب وان حرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لا يجوز الا بصوم وتركه نافع ايضا فى موطأ مالك بلنه ان القاسم بن محمد وناقصا ولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الا بصيام قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا انه لا اعتكاف الا بصيام ثم ذكر البيهقى (انه عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يعتكف العشر الاواخر ولم يكن عليه السلام يستغفر فى العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه كذا فى الصحيحين

ابن أبي عمر العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي هذا (وقد رواه) أبو بكر الحميدي عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك قال اجتمعت انا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأتى اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام فقال ابن شهاب لا يكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فن أبي بكر قال لا قال فن عمر قال لا قال فن عثمان قال لا قال أبو سهيل فاعترفت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كنت ابن عباس لا يرى على المعتكف صياما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح موثوق ورفعه وهم - (وكذلك) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موثوقا (وهو فيما أنبأني) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره موثوقا مختصرا قال فقال كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

باب متى يدخل في اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي وسط الشهر فاذا كان من حين يمضي عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجعا الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بداني ان اجاور هذه العشر الاواخر فن اعتكف معي فليبت (١) في معتكفه وقال رأيت هذه الليلة ثم انسيها فالتسوها في العشر الاواخر في وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري مطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلوة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(١) - فليثبت (٢) مص - فطرنا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (ليس على المعتكف صيام) ثم قال (تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي) - قلت - ذكر ابن القطن انه مجهول الحال ثم ذكره البيهقي بن طاوس بن ابن عباس كان لا يرى على المعتكف صياما ثم قال (هو الصحيح موثوق ورفعه وهم - قامت - قد تقدم ان ابا فاختة ومقاسا رواه عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقي في السابق ورواية ثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قدمنا في الباب السابق وانخرج الطحاوي اشراط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن المسيب وعمرو -

(باب متى يدخل)

قال

اذا اوجب اعتكاف شهر او ايام

- قلت - ذكر فيه حديثا عن الخدري من وجهين وليس فيها بيان متى يدخل وقد ذكر في باب الاعتكاف في العشر

(١) كذا -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢٠) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا ابن أبي عمير ثنا الدراوديني عن يزيد بن الهاد فذكر الحديث بمعناه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله إسماعيل بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن عوف ثنا أبو الثميرة ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر في نفر من قريش فقمنا حتى أتيت أبا سعيد الخدري فقالت يا أبا سعيد ألا تخرج بنا إلى النخل قال نعم فدعا بمخيمصة فادخلها عليه فخرجنا فقامت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان فلما كان صبيحة عشرين من رمضان قام فينا قال من كان خرج فليرجع فاني اريت ليلة القدر فنتسيتها فالتصوها في العشر الاواخرى وتروانى اريت انى اعبد فى ماء وطين ومازى فى السماء فترعة فاقامت الصلوة وثارت سخابة فطربنا حتى سال سقف المسجد وسقفه (١) يومئذ من جريد النخل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فى الطين والماء حتى رأيت (٢) اثر الطين على ارنبته وجهته - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي الثميرة -

باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط

ثم لا يسأل عن المريض الامارا ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة (٣) ولا يباشر امرأة ولا يمسهما (أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك وابن ملحان قالنا ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا القريابي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير وعمر بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لا ادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت الحاجة ان (٤) كان معتكفا (وفى رواية) ابن بكير ان (٥) كانوا معتكفين - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد الا ان البخارى لم يذكر قولها فى المريض -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسماعيل بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل بن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة فى المعتكف ان لا يخرج الا لاجته التى لا بد له منها ولا يعود مريضا ولا يمسه امرأته ولا يباشرها ولا يعتكف الا فى مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف ان يصوم -

(١) - مص - وسقفه (٢) - نظرت - مص نظرت الى اثر (٣) - مص - شهود (٤) - مص - اذا
(٥) - مص - اذا -

الاواخر فيما مضى عن عائشة كان عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه واعزاه الى الصحيحين فكان ذكر هذا الحديث فى هذا الباب هو المناسب على ان الائمة الاربعة خالفوا هذا الحديث وقالوا اذا وجب اعتكاف ايام يدخل قبل غروب الشمس -

قال
(باب المعتكف يخرج
من المسجد لبول الى آخره)

(وأخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الرحمن يعني ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت سألت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمسه امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الا لا بدله منه ولا اعتكاف الا بصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع (قال الشيخ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الا بصيام (١) ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة (وعن ابن جريج) عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ومحمد بن عيسى قالنا ثنا عبد السلام ابن حرب أنبا الليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال النفيلي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورواه عن ابن أبي نجیح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ولا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله (ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد) قال المباشرة والملاسة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكتي ما شاء بما شاء -

باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب ما لم يكن اثما

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المروزي بنيسابور أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر بن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد العشر الاواخر من رمضان ثم قامت لتتقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلبها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر به رجلان من الانصار فسلبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) - ي - بصوم

ذكر فيه حديثا (عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت سألت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا) الحديث وفي آخره (ولا اعتكاف الا بصيام ولا اعتكاف الا في مسجد جامع) ثم قال (ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة الى آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ما تقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قدمنا قريبا ان هذا عند المحدثين في حكم المرفوع رواه عروة عن عائشة مرة واتقوا به مرة اخرى وقد اخرج الدارقطني من حديث القاسم بن معن عن ابن جريج عن الزهري بسنده وفي آخره ويؤمر من اعتكف ان يصوم وان جرحه ايضا من حديث الجراح عن ابن جريج بسنده وفي آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

رسلتهما انما هي صفية بنت حيي قال سبحانه الله يارسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبالغ الدم وانى خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا - رواه البخارى فى الصحيحين عن سعيد بن عفير وأخرجه من حديث معمر عن الزهرى -

باب من توضأ فى المسجد

او غسل فيه يديه (٢) تنظيفا

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا زيد بن الطباب ثنا خالد بن دينار عن أبي السالية عن محمد بن أبي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فى المسجد وضوءه اخفيفا -

باب المرأة تعتكف باذن زوجها

ومن نخرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائفي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد ثنا أبي قال سمعت الاوزاعي (قال) ح وحدثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف الطائفي ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الانصارى حدثني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضى الله عنها فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستأذن لها فنعمت فلما رأته ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبنى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنيانه (٤) فبصر بالابنية فقال ما هذه الابنية قالوا ببناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراردن بهذا؟ ما انا بعتكف فرجع فلما انظرا اعتكف عشرا من شوال - رواه مسلم فى الصحيحين عن سلمة بن شبيب عن أبي المغيرة - وأخرجه البخارى من

(١) ي - مص - الانسان (٢) س - ي - بدنه (٣) ي - حدثنا (٤) س - نساؤه -

قال (باب من توضأ فى المسجد الى آخره)

- قلت - لخصوصية لهذا الباب ولا للحديث المذكور فيه بابوا الاعتكاف -

قال (باب المرأة تعتكف باذن زوجها)

ومن نخرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد (عن عمرة عن عائشة انه عليه السلام ذكر ان يعتكف العشر الاواخر وانه رأى اخيبة نساؤه فقال ما انا بعتكف فلما انظرا اعتكف عشرا من شوال) - قلت - ان كان عليه السلام اوجبه فهو غير مطابق لتبويب البيهقي وان لم يكن اوجبه فمضى الحديث دليل على ان المتطوع بالاعتكاف اذا دخل فيه ثم قطعه يقضيه وانما قلنا انه دخل فيه لان ابا عمر ذكر في التمهيدات فى رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث يعنى عن يحيى بن سعيد انه عليه السلام كان اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح يعنى فى المسجد وهو موضع اعتكافه نظر فرأى

باب من كره اعتكاف المرأة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان لأذى أراد أن يعتكف فيه رأى اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب رضي الله عنهن فلما رآهن سأل عنهن قيل (١) له هذا خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن؟ ثم انصرف فاعتكف عشرا من شوال - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعي وحاد ابن زيد وعبد بن الدوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير ويعلى بن عبيد وعمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها -

باب اعتكاف المستحاضة بإذن زوجها

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الحمره والصفرة قالت وربما وضعت (٢) الطست تحتها وهي تصل (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وقتيبة قالنا ثنا يزيد بن خالد فذكره بنحوه الا أنه قال امرأة من ازواجه رواه البخاري في الصحيح عن تيبية بن سعيد -

باب المعتدة

لا تعتكف حتى تنقضي عدتها

(أخبرنا) أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا (٣) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أيوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال لا ولا المتوفى عنها زوجها حتى تهمل -

(١) - ي - فقيل (٢) - مص - ي - وضعنا (٣) - مص - أنبا -

الاخبية فكانه كان قد شرع في اعتكافه لكونه في موضعه -

قال (باب من كره اعتكاف المرأة)

ذكر فيه من حديث مالك (عن يحيى بن سعيد عن عمرة انه عليه السلام أراد أن يعتكف وانه رأى اخبية نسائه) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وهذا من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الاسناد عن عمرة عن عائشة موصولاً وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل -

باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوطوف في مواضع التيمم
(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القحطاني ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان (ح وأخبرنا)
أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري
أخبرني علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تتقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقبلها
حتى إذا بلغت باب المسجد الذي عند باب أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا من الأنصار فسلمها على
النبي صلى الله عليه وسلم ثم نفذ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنما هي صفية بنت حبي فقلنا سبحان الله
يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم وإن خشيت أن يقذف
في تلويكها عينا - ورواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليان -

كتاب الحج

باب اثبات فرض الحج

على من استطاع إليه سبيلا وكان جارا بالنا عاقلا مسلما
قال الله جل ثناؤه (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) -
(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي
ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله (ومن كفر فإن الله غني عن العالمين)
يقول من كفر بالحج فلم يرجع به برأه ولا تركه إنما -
(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور النضر بن الفضل النضري ثنا أحمد بن نجدة
ثنا سعيد بن منصور عن سفیان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما نزلت (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه)
قالت اليهود فنحن مسلمون قال الله عز وجل فاصصمهم بما جنتهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم إن الله فرض على
المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلا فقالوا لم يكتب علينا وأبوا أن يحجوا قال الله (ومن كفر فإن الله غني عن العالمين)
قال عكرمة ومن كفر من أهل الملل فإن الله غني عن العالمين -
(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو منصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن كفر فإن الله غني
عن العالمين) من أن حج لم يره برا ومن تركه لم يره إنما - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا
ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً) قال لما نزلت هذه الآية قال أهل الملل كلهم نحن
مسلمون فانزل الله (والله على الناس حج البيت) قال يعني على الناس فحج المسلمون وتركه المشركون -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البخاري ثنا عبد الله بن يزيد
المقري ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال

قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع (١) رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته (٢) ووضع كفيه على فخذه (٣) ثم قال يا محمد اخبرني عن الاسلام ما الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت السبيل (٤) فقال الرجل صدقت فذكر الحديث بطوله قال ثم قال (٥) لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر اندري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال ذلك جبرئيل انا كرم بملئكم دينكم - اخرجته مسلم بن الحجاج في الصحيحين من وجهين عن كهمس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب معرفة الحديث ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال كنا نهيئ ان نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يأتيه الرجل من اهل البادية فيسأله ونحن نسمع فأتاه رجل منهم فقال يا محمد (٦) انا نارسولك فزعم أنك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال قال الله قال فمن جعل فيها هذه المنافع قال الله قال فبالذي خلق السماء والارض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع الله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صيدقة في اموالنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال والذي بعثك بالحق لا يزيد عليهن ولا اقص منهن ثلما مضى قال ثلث صدق ليدخل الجنة - رواه مسلم في الصحيحين عن عمرو بن محمد الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم - قال البخاري ورواه موسى بن اسماعيل وعلي بن عبد الحميد عن سليمان بن عيسى عن ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يبلغ الحنث وعن المجنون حتى يفق - ورواه من حديث أبي ظبيان وأبي الضحى عن علي رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنال ثنا زيد بن زريع ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايامي حج ثم بلغ الحنث فعليه ان يحج حجة اخرى (٧) واياما اعز ابى حج ثم هاجر فعليه حجة اخرى واياما عبد حج ثم اعتق (٨) فعليه حجة اخرى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا شعيب عن الاعمش عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عباس انه قال اذا حج الاعرابي ثم هاجر فان عليه حجة الاسلام وكذلك العبد والصبي - هكذا رواه موقفا -

باب وجوب الحج مرة واحدة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد الجعفي بمرو ثنا سعيد (٩) بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى

(١) - مد - اطلع (٢) - ركبته في موضعان (٣) - كفه على كفه بخذه (٤) - مد - اليه سبيلا (٥) - بطوله ثم قال - (٦) - مد - يا رسول الله (٧) - ان يحج اخرى - (٨) - عتي - (٩) - مد - سي - سعد

أبنا الربيع بن مسلم قال (ح و أبنا) أحمد بن جعفر القطيبي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا أمرتكم بشئ (١) فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثار وروح ثنا ابن جريج أخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول أهلكنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقه بن مالك متعتها هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني حدثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج فقام الأقرع بن حابس فقال في كل عام يارسول الله قال لوقفتها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا أن تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فتطوع - تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سنان وقال عقيل عن الزهري عن سنان وهو أبو سنان الدؤلي - وفي حديث جابر بن عبد الله أن سراقه بن مالك قال متعتنا هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد -

باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبي عمرة حدثنا عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أتأمرن ونجأهد معكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحسن الجهاد وأفضله الحج حج وبرور (٢) فقالت عائشة فلا داع الحج أبدا بعد إذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أحمد بن سعيد الجمالي ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنه فساؤه في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم يكفيكن الحج أوجها ذكن الحج - وقال الثوري عن سفيان استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال حسبكن الحج أوجها ذكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا قالا أنبا أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواها البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حاتم الثوري ثنا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا إبراهيم يعني ابن سعد عن أبيه عن جده قال إن عمر رضى الله عنه أذن لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فنادى الناس عثمان إن لا يدنومنهن احد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الموادج على الأبل وانزلهن صدر

(١) مد - بامر (٢) مد - وأفضله حج وبرور -

الشعب وزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضى الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليه احد - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالوا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم قال سعيد بن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثى عن أبي واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه فى حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر (قال الشيخ) فى حج عائشة رضى الله عنها وغيرها من امهات المؤمنين رضى الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه والله اعلم -

باب بيان السبيل

الذى بوجوده لا يجب الحج اذا تمكن من فعله

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي (قال وثنا) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفیان عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحلة - وقد روى هذا من حديث الحسن البصرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى ثنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن على بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا أبو داود يعنى الحفرى عن سفیان عن يونس عن الحسن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحلة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى وروى عن ابن عباس من قوله موقوفا -

باب المضمون فى بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطعمه او يستاجرهُ فيلزمه فريضة الحج

(١) ر - بهذا -

قال (باب بيان السبيل)

ذكر فيه حديثا عن ابن عمر فى سننه ابراهيم بن يزيد الخوزى فسكت عنه ثم ذكر حديثا مرسلًا عن الحسن ثم قال (وهذا شاهد لحديث الخوزى) - قلت - فى هذا تقوية لحديث الخوزى ثم ان البيهقى عن قريب ضعف الحديث وبالغ فى تضعيفه على ما سياتى ان شاء الله تعالى -

قال (باب المضمون فى بدنه لا يثبت على مركب)

- قلت - انفقها ، بلقبون هذه المسئلة مسئلة المعضوب وهو الضعيف المهرم الذى لا يثبت على الراحلة ولا يقدر على النهوض وكذا ذكر البيهقى فيما بعد فقال باب النيابة فى الحج عن المعضوب والميت وان كان هذا تكرارًا منه واستعماله لفظة المضمون هذا الموضع غير متجه لامتني ولا لفظ الابتساف لانه مأخوذ من انضيت جملى اى منته واتبعته والصواب ان

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغاه ته امرأة من خثعم تستفتيه بفعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الرحلة انا حج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسى أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله قالنا ثنا عبد الله بن رجاء أنبا عبد العزيز بن أبى سلمة الماشونى عن الزهرى عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم تستفتى النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فقالت يا نبي الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الرحلة فهل يقضى عنه ان حج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قالنا ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه - رواه البخارى عن أبى سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله الترمي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء أنبا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبى ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البئر انا حج عنه قال حجى عنه - لفظ حديث أبى عاصم وفي رواية ابن الازرق ان أبى ادركته فريضة الله في الحج - رواه البخارى عن أبى عاصم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدى ثنا سفيان قال سمعت الزهرى غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول ان امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت أبى وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الرحلة فهل ترى ان يحج عنه قال نعم قال سفيان هكذا حفظت انها قالت هل ترى ان يحج عنه وغيرى يقول في هذا الحديث فهل ترى ان حج عنه قال سفيان وكان عمرو بن دينار حدثناه اولاً عن الزهرى عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او ينعف ذلك يا رسول الله قال نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال متضاورا. آيت في نسخة سماعنا هذا الكتاب المضمون بتقديم الضاد والكلام عليه كالكلام على المنضو وذكروا البيهقي في هذا الباب حديث الخثعمية - قلت - لخصمه ان يقول ظاهر قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلا) انه استطاع البدن ولو وجبت الاستنابة لقال احجاج البيت والخثعمية بين النبي عليه السلام لها جواز حجها عنه وليس فيه انه جعله فريضة على ابائها - فان قيل - قوله حجى عن ابيك يقتضى الوجوب عليها - قلنا - هي مخيرة عندكم وان بذلت له الطاعة فكيف يحتمل الامر على الوجوب وفي التمهيد ما ملخصه قال مالك واصحاب الحديث مخصوص بلبى الخثعمية كما خص سلم بالرضاع حال الكبر لان اباها لم يلزمه الحج بدليل النص لانه لم يكن مستطيعا و بدليل الاجماع على انه لا يصلح احد عن احد وجعلت المالكية

فقضاه فلما جاء نا الزهرى حدثنا ه فتفقده فلم يقل هذا الكلام الذى رواه عنه عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن الوليد بن مزيريد أخبرنى أبى ثنا الأوزاعى حدثنى الزهرى عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع والفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن فریضة الله فى الحج على عباده ادرکت أبى شیخا كبيرا لا يستطيع أن یتوی على الرحلة فهل یقضی ان احج عنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخارى عن القریابی عن الأوزاعى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبى عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمحاق الصماني أنبا زكريا بن عدى ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومى عن زيد بن على بن الحسين عن ابيه عن عبيد الله بن أبى رافع عن على بن رضى الله عنه أن امرأة من خثعم شابة قالت يا رسول الله إن أبى شيخ كبير ادرکت فریضة الله على عباده فى الحج لا يستطيع اداءها فيجزئ عنى ان اؤديها عنه قال نعم (ورواه) الدراوردى عن عثمان بن عمر وقال فيه فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسمحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا عمرو بن أبى سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى - فذكره باسناده نحوه الا انه قال ان أبى شيخ قد افئذ وقال فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرنى النعمان بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفى عن أبى رزین العقيل قال قلت يا رسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا المظن قال حج عن ابك واعتمر -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسمحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا جرير بن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أبى ادرک الاسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحل والحج مكتوب عليه افأحج عنه قال انت اكبر ولده قال نعم قال ارايت ان كان على ابك دين فقضيته اكان ذلك يجزئ قال نعم قال فاحجج عنه - اختلف فى هذا على منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير او الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زمعة رضى الله عنها قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أبى شيخ كبير لا يستطيع ان يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان على ابك دين فقضيته عنه قيل منك قال نعم قال فانه ارحم حج عن ابك -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسمحاق ثنا يوسف بن يعقوب بن محمد بن أبى بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه اسراةيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير (١) عن ابن الزبير ان سودة رضى الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وارسله التورى عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذلك قاه البخارى -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسمحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى مالك بن أنس عن أيوب بن أبى تميمة عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امى امرأة كبيرة لا تستطيع ان تركبها على البعير لا تستمسك وان ربطتها خفت ان

تموت فأحج عنها قال نعم - روايات ابن سيرين عن ابن عباس تكونت مرسله - وقد روى عن عوف بن أبي جميلة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ورواية أيوب أصح والله اعلم -

باب الرجل يطيق المشى

ولا يجد زادا ولا راحلة فلا يبين أن يوجب عليه الحج

قال الشافعي رحمه الله قد روى أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على أن لا يجب المشى على أحد إلى الحج وإن أطاعه غير أن منها منقطعة ومنها ما يمنع أهل الحديث من تبيته ثم ذكر الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن الحسن اللطاعي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سعيد بن سالم عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنه فسمعت يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التفتل فقام آخر فقال يا رسول الله أي الحجة أفضل قال العج والثج فقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة - هذا الذي عن الشافعي بقوله منها ما يمنع أهل العلم من تبيته وإنما امتنعوا منه لأن الحديث يعرف بإبراهيم بن يزيد الخوزي وقد ضعفه أهل العلم بالحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الساليني أنبا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا علي بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبي مرزوق قال سمعت يحيى بن معين يقول يقول إبراهيم بن يزيد الخوزي روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد إلا أنه أضعف من إبراهيم بن يزيد - ورواه أيضا محمد بن الجراح عن جرير ابن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الجراح متروك - وروى عن سعيد بن أبي عمرو بن وهام بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا أراه إلاوها -

(فقد أخبرنا) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا سعيد بن أبي عمرو بن عتبة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عز وجل (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا وراحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعي عن عبد الوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن أعين عن سفیان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أمه عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما السبيل إلى الحج قال الزاد والراحلة -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال وجدت في كتاب عتاب بن أعين فذكره (وروى) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه أحاديث آخر لا يصح شيء منها وحديث إبراهيم بن يزيد

عملها عن أيها بمالم يجب عليه ليلحقه الثواب كالحج بالصبي يراد به التبرك لا الفرض -

قال البيهقي (باب الرجل يطيق المشى)

أعاد فيه حديث الخوزي ثم ضعفه (ثم قال وروى عن سعيد بن أبي عمرو بن وهام بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا أراه إلاوها واستدل على ذلك بأنه روى عن قتادة عن الحسن مراسلا - قلت - حديث قتادة عن أنس مرفوعا أخرجه الأرقطبي وذكر بعض العلماء أن الحاكم أخرجه في المستدرک وقال صحيح على

اشهرها وقد أكدناه بالذي رواه الحسن البصرى وان كان منقطعا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنه فى قوله تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يحفف به -
 (أخبرنا) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبد الله الخزومى ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرنى عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه السبيل الزاد والراحلة -

باب الرجل يجد زادا وراحلة

فيحج ماشيا يهتسب فيه زيادة الاجر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة يا رسول الله ايصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد فقال لها انتظري فاذا طهرت فانحري الى التنعيم فأهلى منه ثم اتينا مكان كذا وكذا ولكنه على قدر عاتك ونصبك - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما أسى على شئ ما أسى على انى لم أحج ماشيا -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهدى ثنا عبد الله بن محمد النخعي ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيد الله بن الوائد ان عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ما ندمت على شئ فأتى فى شبابى الا انى لم أحج ماشيا ولقد حج الحسن بن على رضى الله عنهما خمسة وعشرين حجة ماشيا وان النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله ماله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخلف ويمسك النعل - ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن على وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا بشر بن موسى الاسدى ثنا فروة بن أبي المغراء الكندى ثنا عيسى بن سودة عن اسمعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضى الله عنه فجمع إليه بنيه واهله فقال لهم يا بنى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع إليها كتب له بكل خطوة سبعاثة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم وما حسنات الحرم قال كل حسنة بماثة الف حسنة - تفرد به عيسى بن سودة هذا وهو مجهول -

شرطها بقول البيهقى (ولا اراه الاوها) تضعيف للحديث بلاد ليل فيحمل على ان اقتادة فيه اسنادين وكثيرا ما يفعل البيهقى وغيره مثل ذلك -

قال (باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج ماشيا)

قال فيه (روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف) ثم ذكره وفى سنده عيسى بن سودة فقال فيه (مجهول)

(أخبرنا) أبو طاهر الزبدي أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان بن ابن أبي نجيح عن مجاهد بن إبراهيم واسماعيل عابها السلام حججها شيين -

باب من اختار الركوب

لما فيه من زيادة النفقة والاجسام للدعاء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجج راكبا والخير في كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم انها قال قالت ام المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن ام المؤمنين وعن القاسم عن ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد قال انتظري فاذا طهرت فأخرجي الى التنعيم فأهلي منه ثم القينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر نصبك او قال نفقتك او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي زهير الضبي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله عز وجل سبعين ضعفا -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ببغداد قال أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطن ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا شاذان بن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتردون ويقولون نحن متوكلون فيحجون الى مكة ويسألون الناس فانزل الله عز وجل (وترودوا فان خير الزاد التقوى) رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشران عن شاذان -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عنزة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس ان انس بن مالك رضى الله عنه كان يحج على رجل ولم يكن شحيحا وحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رجل وكانت زاملته - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال محمد بن أبي بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حامد (١) بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه قال صدرت مع ابن عمر يوم الصدر فمرت بنا رفقة يمانية رحالهم الادم وخطم اباهم الخزم فقال عبد الله من احب ان ينظر الى اشبه رفقة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذ قدموا في حجة الوداع فلينظر الى هذه الرفقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا سعيد بن بشير القرشي حدثني عبد الله بن حكيم الكنتاني

(١) س وها مش - ر - أبو محمد

- قلت - اخرج له الحاكم في المستدرک وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطع روى عنه اهل مصر -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٣٣) (كتاب الحج) (ج-٤)

رجل من اهل اليمن من مواليمهم عن بشر بن قدامة الضبابي قال ابصرت عيناى حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات مع الناس على ناقة له حمراء قصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رياء ولا هياء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشير فسالت عبدا لله بن حكيم فقلت يا ابا حكيم وما القصوى قال احسبها المبترة الاذنين فان النوق تبر آذانها لتسمع -

باب الاستسلاف للحج

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحضرمي ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبي اوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج قال يسترزق الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الا ان يكون له وقاء -

باب الرجل يو اجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه ان رجلا سأله فقال اؤ اجر نفسى من هؤلاء القوم فانك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي الصبغى أملاء ثنا اللباد يعنى أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى اكرت نفسى الى الحج واشترطت عليهم ان احج انيجزى ذلك عنى قال انت من الذين قال الله (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) وكذلك رواه عبد الكريم الجزرى عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا العلاء بن المسيب ثنا أبو امامة التيمي قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فقلت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن انى رجل اكرى فى هذه الاوجه وان اناس يقولون لى انه ليس لك حج فقال الست تحرم وتلبى وتطوف بالبيت وتقيض من عرفات وترى الجمار قال قلت لى قال فان لك حجا جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتنى عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم) فادرس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

باب التجارة فى الحج

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو الحجاز اسواقاى الجاهلية فلما كان الاسلام تأموا من التجارة فيها فانزل الله عز وجل (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى واسم الحج) - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا حمزة بن العباس العقبى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا أبو بكر الحنفى ثنا ابن

أبي ذئب (ح واخبرنا) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا
أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون ببنى
وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج تخافوا البيع وهم حرم فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا
من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال لحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف -

باب إمكان الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا شاذان ثنا شريك عن ليث عن ابن سابط
عن أبي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجسه مرض أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر ولم يحج
فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا - وهذا وإن كان أسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس الصيدلاني قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق
ثنا حجاج قال قال ابن جريح أخبرني عبد الله بن نعيم أن انضحاك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره أن عبد الرحمن بن غنم
أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا أو نصرانيا يقولها ثلاث مرات رجل مات ولم يحج وجد
لذلك سعة وخليت سبيله فحجة أحجها وأنا ضرورة أحب إلى من ست غزوات أوسيع - ابن نعيم يشك ولغزوة أغزوها
بعد ما أحج أحب إلى من ست حجرات أوسيع - ابن نعيم يشك فيها -

باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزوة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا الحسن بن سهل بن سميته ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل
ابن زكريا وصالح بن عمر عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
لا يركب رجل بحرا إلا غازيا أو معتمرا أو حاجا وإن تحت البحر نارًا وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشر أبي
عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف
فذكره وقال لا يركب البحر -

(وقد أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري
لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبا أبو الموجه ثنا محمود بن غيلان أنبا أبو داود عن شعبة وهام عن
قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أنه قال ما البحر إلا يجزئ من وضوءه ولا من جنبته إن تحت البحر نارًا ثم ماء
ثم نارًا حتى عد سبعة بحرو سبعة أنهار هكذا روى موقوفا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن مفيان ثنا أبو عاصم
انضحاك بن مخلد حدثني محمد بن حبي عن صفوان بن يعلى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم
ثم تلا - (نارًا احاط بهم سرادقها) قال يعلى والله لا يدخله أبدا والله لا تصيبني منه قطرة أبدا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى
ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن يسار عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة
لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات

في الرو من اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمشحط في دمه - كذا رواه يحيى بن أيوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد قال أخبرني مخبر عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة في البحر كعشر غزوات في البر من اجاز البحر فكأنما اجاز الاودية كلها والمائد في السفينة كالمشحط في دمه - هكذا موقوفنا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا مروان (قال أبو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي المعنى ثنا مروان ثنا هلال بن ميمون الرمي عن يعلى بن شداد عن ام حرام رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المائد في البحر الذي يصيبه اتقى له اجر شهيد والفرق له اجر شهيدين -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم عن الزبير بن نحرية عن الحسن بن هادية قال لقيت ابن عمر فقال من ابن انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احذثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح بمجانها البحر الجمحة منها افضل من حجبتين من غيرها -

باب الحج عن الميت

وان الجمحة الواجبة من رأس المال

(أخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الفامي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى كنت تصدقت على امي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجر ك ورجع اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم فيجزئ ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تحج فيجزئ ان احج عنها قال نعم - (وأخبرنا) أبو نصر الفامي ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر أنبا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق أنبا مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ينى ان امي نذرت ان تحج فانت قبل ان تحج أفأحج عنها قال نعم فحجى عنها اربعت لو كان على امك دين اكننت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان عن (١) الوليد يعنى ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراساني عن أبي العوث بن الحصين الخثعمي قال قلت يا رسول الله ان أبى ادر كته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يتألك على الرحلة فما ترى ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلينا ولم يوص بحج فنجح (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك في النذور والمشي الى المسجد - اسناده ضعيف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء وطاوس انها قالوا الجمحة الواجبة من رأس المال -

باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن نمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزي أملاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي ثنا هارون بن اسحاق الهمداني ثنا عبدة بن سليمان الكلبي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكر خاله أو قرابة قال أحججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب أصح منه - أخرجه أبو داود في السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن الهمداني عن عبدة وقال يحيى بن معين أثبت الناس سماعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضي عن سعيد -

(أخبرناه) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أن أبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يابى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال انى أو ذوقرابة لى فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنه - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الأنصاري ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة موقوفا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خالفه وعنزة هذا هو عنزة بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا علي الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة أيضا عن عنزة بن تميم وعن عنزة ابن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم يعني ابن خالد عن ابن جريح عن عطاء قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت قلبه عنه والا فاحجج عن نفسك ثم أحجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن جريح مرسل - (وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أن أبا بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثا عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم قال أخرجه أبو داود وعنزة وهو عنزة بن يحيى ثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا علي الحافظ يقول ذلك قال البيهقي (وقد روى قتادة أيضا عن عنزة بن تميم وعن عنزة ابن عبد الرحمن) - قلت - عنزة الذي روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عنزة بن عبد الرحمن الخزازي كذا ذكر البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزي وليس في كتاب أبي داود أحد يقال له عنزة بن يحيى بل ولا في بقية الكتب الستة وترجم المزي في أطرافه لهذا الحديث فقال عنزة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي تقييد المهمل للنسائي وروى مسلم عن قتادة عن عنزة وهو عنزة بن عبد الرحمن الخزازي عن سعيد بن جبير في كتاب اللباس قال البخاري عنزة بن عبد الرحمن الخزازي كوفي عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزي سمع منه قتادة قال وقال أحمد يعني ابن حنبل هو عنزة بن دينار الأعور قال ولا إياه يصح وذكر صاحب الامام هذا الحديث ثم قال رأيت في كتاب التمييز عن النسائي عنزة الذي روى عنه قتادة ليس بذلك القوى وبقي في الحديث علة أخرى غير ما ذكره البيهقي وهي أن بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبير ولا يذكر عنزة كذا ذكره صاحب الاستذكار وغيره ثم ذكره البيهقي من وجه آخر عن ابن جريح عن عطاء مرسل ثم ذكر فيه اختلافا

سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطي ثنا اسحاق الازرق عن شريك عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يابى عن رجل فقال له لبيث عن نفسك قال لا قال قلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ليلي ورواه هشيم عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - والرواية الاولى اولى والله اعلم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الخافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروروذى ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا القريابي محمد بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك قلب (قال وحدثنا) على حدثناه أبو بكر النيسابورى وأبو على الصفار وابن مخلد قالوا ثنا عباس الترقى ثنا القريابي نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الدارمي ثنا محمد بن اسحاق، يعنى ابن خزيمة ثنا محمد بن على بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمارة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يابى عن شبرمة قال فدعاه فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شبرمة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندًا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا اصح والله اعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأحم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بن أبي تميمة وخالد الخذاء عن أبي تلابة عن ابن عباس انه سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال ويك وما شبرمة فقال احدهما قال انى وقال الآخر فذكر قرابة فقال حججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة هكذا روى موقوفًا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان عن خالد الخذاء عن أبي تلابة عن ابن عباس ان رجلاً نذر ان يحج ولم يكن حجة الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم حج - حجة الاسلام ثم حج انذرك بعد - (أخبرناه) على بن أحمد بن عبدان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا الحضرمي ثنا أبو كريب ثمامة بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان الامعوية -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا على بن عمر الخافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يابى عن نبيشة فقال ايها الملبى عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا على ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدار ثنا عمى طاهر بن مدار ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال اخ لي قال هل حججت قال لا قال حج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة - قال على هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذى قبله وهم يقال ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب لحدث به على الصواب موافقًا لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال -

باب الرجل يحرم بالحج تطوعًا

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عليه السلام مرسلًا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعًا)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويمزته عن حجة الاسلام -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنبا ابن جريج قال عطاء أخبرني قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس مني قال اهلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا ليس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذى الحجة قال فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احلوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احلن لهم قال فبلغنا عننا انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمسا امرنا ان نحل الى نسا ثنا وتأتي عرفة تقطر مذاكيرنا اني قال ويقول جابر بيده كما في انظر الى يده يجر كما فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم اني اتقاكم لله واصدكم وابركم ولولا الهدى لجللت كما تحلون ولو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت قال فاحلنا وسمعنا واطعنا قال جابر فقدم علي بن أبي طالب رضي الله عنه من سعابته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهلته يا علي قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهد ثم امكث حراما كما كانت قال فاهد له على هديا قال فقال سر اقة بن مالك متعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للايد فقال لا بل للايد - انرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عيسى قال سمعت قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن قال فوافقت في العام الذي حج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلل كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا قلت لا قال فانطلق فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم عمدت الى نسوة من آل قيس يعني عماته فمشطن رأسي بالنسل فلما كان بعد ذلك في امارة عمر رضي الله عنه قدمت حاجا فينا انا احدث الناس عند البيت بما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجل فقال دونك ايها الرجل بحد يبك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا نلأيا خذبه حتى يقدم امير المؤمنين فيه اثبتوا فلما قدم عمر رضي الله عنه قلت له يا امير المؤمنين احدث في النسك شيئا فغضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال أجل لئن ناخذ بكتاب الله فقد امر الله بالتمام وان ناخذ بديعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا (١) فانه لم يحل حتى باغ الهدى محله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ي - نينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج يمز به عن حجة الاسلام - قات - ذكر الطحاوي في المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شربة ثم قال ما ملخصه تعاقب به قوم فقالوا تكون الحجة عن نفسه ثم قاسوا على ذلك من لم يحج تطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقاس صوم التطوع عليه وجبله من رمضان اولي لان وقت الصوم رمضان لا غير وقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح في الحديث انه موقوف ودليل من قال من اهل المدينة والكوفة ان الحج يكون تطوعا لان حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته فان كان اكلها كتبت كاملة وان لم يكن اكلها قال الله تعالى للملائكة انظروا اهل تجدون لعبدى من تطوع فاكلوا به ما ضيع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويحج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جازله اذا دخل وقت الصلوة ان يتطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان يتطوع عن نفسه او يفرض عن غيره -

جعفر بن عون -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيع بالبطحاء فقال لي كيف اهلت قال قلت إبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت وبين الصفا والروة ثم أحل فذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة لايسرى حجا ولاعمرة ينتظر القضاء فزل عليه القضاء وهو بين الصفا والروة فأمر من كان منهم أهل ولم يكن معه هدى أن يجعلها عمرة - وأكسد الشافعي رحمه الله هذه الرواية المرسله باحد حديث موصولة رويت في احرامهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

(منها ما أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطومى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محرمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقيم على اجراءه ومن لم يكن معه هدى فليجمل فلم يكن معي هدى فخلت وكان مع الزبير هدى فلم يجلل قالت فلبست ثيابي ثم خرجت (١) فخلت الى الزبير فقال قومي عنى فقلت اتخشى ان اثب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة وذكر الشافعي مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضی الله عنها ثم فرق بذلك بين الاحرام بالحج او العمرة وبين الاحرام بالصلوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطية انه قال في رجل لم يحج فحج ينوي النافلة اوحج عن رجل اوحج عن نذره قال هذه حجة الاسلام ثم يحج عن الرجل بعد ان شاء وعن نذره -

باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال انى لعن عبد الله بن عمر اذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فليتمس ان يقضى لذره يعني من عليه الحج ونذر حجا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبير قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت انى نذرت ان احج فلم احج فقال ابدئي بحجة الاسلام فقالت انى فقيرة مسكينة فادع الله لي فدعا الله ان يسرها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ أنبا أبي ثنا شعبة عن سليمان أو أبي سليمان انه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر ان يحج ولم يحج قط قال ليبدأ بالفريضة -

باب ما يستحب من تعجيل الحج ان اقدر عليه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطبراني

(١) ي - جئت -

قال (باب ما يستحب من تعجيل الحج)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٠) (كتاب الحج) (ج - ٤)

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي القواريس العطار قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو والفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمثلوا الخروج الى مكة فان احدكم لا يدري ما يعرض له من مرض او حاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائى عن فضيل -

(كما أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قزح ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو اسرائيل الملائى عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

(وأخبرنا) القاضى أبو عمر محمد بن الحسين أنبا أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتستمر ثنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التستري ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن الفضل او عن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطى عن أبي الوليد بالشك -

(أخبرنا) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزنى ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الجماني ثنا حصين بن عمر الاحمسي ثنا الاحمسي عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأنى انظر الى حبشى اصعب افدع يده معول يهدمها حجرا حجرا فقلت له شئ برأيك تقول او سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثني زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الكعبة ذوالسويقين من الحبشة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصارى ثنا عبد الله بن أبي شيبه ثنا سفيان بنحوه - ورواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثني ابن أبي مليكة ان ابن عباس اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كأنى انظر الى اسود الحج يقلعها حجرا

- قلت - فى هذا الباب عدة احاديث ظاهرها يقتضى وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تبويب البيهقى وذكر فى هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقى أبي صفوان وفى سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفى اطراف المزمى رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف فى مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا امرئ الا فى هذا الحديث ثم ذكر البيهقى من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قال ورواه أبو اسرائيل الملائى عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقى ان ابا اسرائيل الملائى غير اسمعيل الكوفي المذكور فى السند الاول وليس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق خليفة الكوفي الملائى وهو ضعيف عندهم -

حجرا يعني الكعبة - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن على عن يحيى القطان -
 (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادى ثنا
 عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن بجير حدثنى محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حجوا قبل ان لا تحجوا قبل فاشان الحج قال يقعدا عمر ابها على اذ تاب اوديتها فلا يصل الى الحج احد -

باب تأخير الحج

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى قال نزلت
 فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فى شهر رمضان
 وانصرف عنها فى شوال واستخلف عليها عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك
 فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه
 ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستد لنا على ان الحج فرضه مرة فى العمر اوله البواغ وآخره ان يأتي به قبل
 موته (قال الشيخ) وهذا الذى ذكره الشافعى رحمه الله موجود فى الاخبار والتواريخ اماما ذكره من نزل فريضة الحج
 بعد الهجرة فكما قال واستدل اصحابنا بحديث كعب بن بجرة على انها نزلت من الحديبية -

وهو ما (أخبرنا) ابوطاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبى عمرو قال ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو نعيم
 ثنا سيف ثنا مجاهد حدثنى عبد الرحمن بن أبى ليلى ان كعب بن بجرة رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتسافت قلا فقال اتؤذيك هوامك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق رأسك او قال ناحلق
 قال فى نزلت هذه الآية (فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فحذية من صيام او صدقة او نسك) الى آخرها فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة او انسك بما تيسر - رواه البخارى عن أبى نعيم -
 وانخرجه مسلم من وجه آخر ثبت بهذا نزل قوله عز وجل (واتموا الحج والعمرة لله) الى آخره زمن الحديبية وروينا
 عن ابن مسعود وغيره انه قال فى قوله (واتموا الحج والعمرة لله) اقيموا الحج والعمرة لله عز وجل وعن على رضى الله
 عنه تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمد بن نصر البباد ثنا عمرو بن طلحة ثنا اسباط بن
 نصر عن السدى عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واما قوله (واتموا الحج والعمرة لله) فيقول اقيموا الحج والعمرة لله -

(أخبرنا) أحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفيان
 عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن على رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تمام الحج ان تحرم من
 ديرة اهلك (قال الشيخ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة فى ذى القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بينداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله
 ابن نافع حدثنى نافع بن أبى نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
 المدينة فى ذى القعدة وكانت القضية فى ذى القعدة سنة سبع وكان الفصح فى رمضان سنة ثمان ثم نرجع النبي صلى الله
 عليه وسلم من فوره الى حنين والطائف فلما رجع فى شوال اعتنر من البعراثة ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للناس الحج
 استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج النبي صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدمه المدينة وهي حجة الوداع - وفي هذا دلالة على أن أمر الفتح واستعمال عتاب بن أسيد ثم استعمال أبي بكر في سنة تسع ثم حجه سنة عشر على ما قاله الشافعي رحمه الله وهو مشهور فيما بين أهل المغازي المذكور في الأحاديث الموصولة مفرقا -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السمرى بن خزيمه ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر أربع عمر عمرته التي صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صالحوه فرجع من العام المقبل وعمرة من الجمرات حين قسم غنيمته حين في ذي القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخاري عن أبي الوليد وقال وعمرة مع حجته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال حدثني زيد بن أرقم رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة عشرة غزوة وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها (١) حجة الوداع قال أبو اسحاق وبمكة أخرى - وأخرجه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد - وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجتين وهو بمكة قبل الهجرة وحجة الوداع - (قال الشيخ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل نزول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله اعلم -

جماع أبواب وقت الحج والعمرة

باب بيان أشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه (الحج أشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - وروى في ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعن عمرو بن الزبير عن عمر رضى الله عنه مراسلا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصارى أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروى أنبا أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في قوله (الحج أشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس (الحج أشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يردان شاء الله -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن أبي سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الله بن الزبير قال أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله (فمن فرض زين الحج) قال أهل - (قال وحدثنا) عثمان ثنا شريك عن أبي اسحاق قال عثمان قال لي أصحابنا هو عن أبي الأحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) في - هامش - الضمير في قوله بعدها عائد الى الهجرة التي دل عليها قوله هاجر (٢) - عبد الله (٣) مص - سعيد -

فرض الحج الاحرام (قال وحدثنا) عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبي سعد (١) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول، فرض الحج الاحرام -

باب لا يهلك بالحج في غير اشهر الحج

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريح عن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يسأل ايهل بالحج في غير اشهر الحج قال لا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمصاذ العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البحيرى املاء قالوا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الاحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالحج في اشهر الحج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا دعلج بن أحمد السجزي ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن سهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في الرجل يحرم بالحج في غير اشهر الحج قال ليس ذلك من السنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحجاج عن الحكم عن أبي القاسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج قال علي أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله ثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريح عن عطاء قال انما قال الله تعالى (الحج اشهر معلومات) لثلاثي فرض الحج في غيرهن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء قال من احرم بالحج في غير اشهر الحج جعلها عمرة -

باب من اعتمر في السنة مرارا

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرق ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمى - وخرجه مالك عن سمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضى الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال

(١) مص - سعيد -

قال (باب لا يهلك بالحج في غير اشهر ٤)

ذكر فيه اثرا من رواية ابن خزيمة (عن أبي كريب عن أبي خالد عن شعبة عن الحكم) - قالت - في اللواتيات للبيهقي ان

مايكيك قالت حضرت ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاعتسلي ثم اهل بالبيح ففعلت ووقفت المواتف حتى اذا طهرت طأنت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التمتع وذلك ليلة الحصة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتبية وغيره عن الايث قال الشافعى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سأله ان يعمرها فأعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

(أخبرنا) أبوزكريان بن أبى اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تكثر فى آخر ذى الحجة من الحجفة وتكثر فى رجب من المدينة وتهل من ذى الحليفة -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان (ح وأنبا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانتمعت وقابل يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

(أخبرنا) أبوزكريان بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة عن ابن أبى نجیح عن مجاهدان على بن أبى طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر صبرة -

(وأخبرنا) أبوزكريان ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا انس هو ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

(وأخبرنا) أبوزكريان ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة عن ابن أبى حسين عن بعض ولدانس بن مالك عن أنس بن مالك قال كنا مع انس بن مالك بمكة وكان اذا حم رأسه نرج فاعتمر -

باب العمرة فى اشهر الحج

ورويانا فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم

القيامة قيل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره تقضاهما كانت قريش عليه من ترك العمرة فى اشهر الحج

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد الجريرى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لاحتك الحديث لعل الله تعالى ينفعك به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ماشاء ان يرى - انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجريرى وزاد ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبى زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

ابا محمد السببى قال رواه النسائى عن أبى خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمة اتى بالاستادين -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٥) (كتاب الحج) (ج - ٤)

ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذى الحجة الا يقطع بذلك أمر اهل الشرك فان هذا الحى من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا نوبر وبرأ الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذى الحجة والحرم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثمانيان بن سعيد ثناء ومسى بن اسمعيل أبو سلمة ثناء وهيب حدثنى ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الجرف فجور في الارض يقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفر اقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصبح رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجدوا عمرة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله يعنى يحلون من كل شئ - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين في حديث عائشة رضى الله عنها انه انما امر بذلك من لم يكن ساق الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الأسيدى (١) الصفار ثناء سعدان بن نصر ثناء أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقع الأسيدى عن أبي ذر رضى الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حجه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة -

(أخبرنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التيمي ثناء جعفر بن محمد بن الحسين الترك ثناء يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل ببيعة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بالحج اوجع بين الحج (٢) والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن ابن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثناء أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريح عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج - انخرجه البخارى في الصحيح من حديث ابن المبارك وأبي عاصم عن ابن جريح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثناء أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن اعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان اعتمر بعد الحج في ذى الحجة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبدوس ثناء عثمان بن سعيد الدارمى أنبا هذبة ثناء قتادة بن اسنا أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي مع حجته عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجمرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هذبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثناء أبو العباس الأصم ثناء أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثناء يونس بن بكير ثناء عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها في ذى القعدة -

(١) ليس في ر و مص لفظ - الأسيدى (٢) ح - الحج -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسين بن اسحاق البرزالي ببغداد أن أبا محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أن أبا هشام بن عمرو بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا سفيان (١) عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها إلا في أربعة أيام يوم عرفة ويوم النحر ويوم ما بعد ذلك وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتتاً بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كما فقد امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه إبا أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود حين فات كل واحد منهما الحج بأن يتحلل بعمل عمرة قابل الشافعي وأعظم الأيام حرمة أولها أن ينسك فيها لله عز وجل -

باب العمرة في رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار قد سماها ابن عباس ونسيت اسمها ما منعك أن تصحي معنا العام قالت يا نبي الله انه كان لنا ناطحان فركب ابوفلان وابنه لزوجها وابنها ناطحاً وترك ناطحاً نتنضح عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فإذا كان رمضان فاعتصري فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي من اصل مماعه قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الازاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن ام معقل الاسدي قال قالت امي يا رسول الله اني اريد الحج وجملي بعنف فما تأمرني فقال اعتمر في رمضان فان عمرة في رمضان كحجة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالوا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا مكى بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودي عن عامر بن هرم بن خنيس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله في اي الشهر اعتمر قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودي وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنيس ورواية بيان عن الشعبي عن وهب بن خنيس - قال البخاري وهب اصح -

باب ادخال الحج على العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو انضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت نحر جنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يهل حتى

(١) مص - شيان -

(باب ادخال الحج على العمرة)

قال

يحل منها جميعاً قالت فقد مت مكة وأنا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة قالت فعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافاً واحداً - ورواه البخاري عن القعبي - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهري من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعاً - ورواه عقيل عن الزهري فقال من احرم بعمرة ولم يهد فليحل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها في ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وقوله اهلى بالحج ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج وذلك بين في رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه في قصة عائشة رضي الله عنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل الاسماعيلي ثنا عيسى بن حماد أنبأ الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر انه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قد منا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقعتنا النساء وتطيننا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي فقال ماشأئك قالت شأني اني حضت وقد حل الناس ولم احل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبته الله على بنات آدم فاعتسلى ثم اهلى بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعاً قالت يا رسول الله اني اجد في نفسي اني لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصى - ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(١) مص - اجعوا الحج - (٢) مص - روتها (٣) - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة (فاهلنا بعمرة وفيه فقال انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة فلما قضينا الحج ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك) ثم قال (قوله ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج) - قلت - هذا خلاف حقيقة قوله دعى العمرة بل حقيقته انه أمرها برفض العمرة بالحج وقوله انقضى رأسك وامتشطى يدل على ذلك ويدفع تاويل البيهقي بالامساك عن افعال العمرة اذ المحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقي فيما بعد باب المرأة تختضب قبل احرامها وامتشط (قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج) انتهى كلامه وقول عائشة ترجع صوابي بحج وعمرة وارجع انا بالحج صريح في رفض العمرة اذ لو ادخلت الحج على العمرة لكانت هي وغيرها في ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعلتهما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخيرة هذه مكان عمرتك صريح في انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لا تكون الثانية مكان الاولى الا الاولى مفقودة وفي بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتي في باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال القندوري في التجريد مالم يخصه قال الشافعي لا يعرف في الشرع رفض العمرة بالحج قلنا مارفضتها بالحج ولكن تمدرت افعالها وكانت ترفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدل البيهقي على ادخالها الحج على العمرة بما في حديث جابر (انها لما اهلت بالحج وطاقت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حلت من حجتك وعمرتك جميعاً) - قلت - سيأتي الجواب عنه ان شاء الله تعالى في باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره أن نافعاً حدثهم أن عبد الله بن عمر نخرج في الفتنة معتمراً وقال إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخرج فأهل بالعمرة وسارحتي إذا ظهر على ظاهر البيداء التفت إلى أصحابه فقال ما أمرها إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة نخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعة لم يزد عليه ورأى أن ذلك مجزئ عنه وأهدى - أخرجه في الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه أنه لم يحل منها حتى أحل منها بحجة (١) يوم النحر وقوله لم يزد عليه أراد لم يطف بين الصفا والمروة إلا مرة واحدة -

(ولواهل بالحج) ثم أراد أن يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعي رحمه الله أكثر من لقيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا أدري هل ثبت عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء أم لا فإنه قد روى عن علي رضي الله عنه وليس ثبت -

(وإنما أراد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن علي بن حيد ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال أهلت بالحج فادركت علياً رضي الله عنه فقلت أني أهلت بالحج فاستطيع أن أضرم إليه عمرة قال لا لو كنت أهلت بالعمرة ثم أردت أن تضرم إليها الحج ضمته واذبذبت بالحج فلا تضرم إليه عمرة قال فما أصنع إذا أردت ذلك قال صب عليك أداة من ماء ثم تحرم بها جميعاً تطوف لهما طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور سمع مالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي أنه أتى علياً وقد أهل على رضي الله عنه بالحج والعمرة فأهل هو بالحج قال فقلت لعل أهل بها جميعاً فقال علي رضي الله عنه إنما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت باد أو تك فاعتسلت ثم أهلت بها جميعاً ثم طفت طوافين طوافاً بحجك وطوافاً بعمرتك ثم لم يحل منك شيء إلى يوم النحر - ورواه الثوري عن منصور حدثني إبراهيم عن مالك بن الحارث أو مالك حدثني وقال لا ذلك لو كنت بدأت بالعمرة قال علي رضي الله عنه فإذا قرنت فافعل كذا فذكره بمعناه وكان منصور يشك في سماعه من مالك نفسه أو من إبراهيم عنه -

باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح الحنفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع قال الشافعي في الكتاب فقلت له يعني بعض المشرقين أثبت مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولاً والطريق فيه إلى شعبة طريق ضيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الانطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً ومجد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد

(١) - بحجه -

(باب من قال العمرة تطوع)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٩) (كتاب الحج) (ج - ٤)

الأملي ثنا سعيد بن عفير الانصارى المصرى حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر انه قال قلت لرسول الله العمرة واجبة وفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن ابي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان و محمد بن عبد الرحيم البرقي وغيرهما عن ابن عفير عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندي عن جعفر بن مسافر عن ابن عفير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندي - وقد رواه ابن ابي داود عن جعفر كما رواه الناس وانما يعرف هذا المتن بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم واجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبي مريم أخبرني يحيى بن أيوب أخبرني ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سئل عن العمرة واجبة فريضة كغيرها الحج قال لا وان تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب عن عبد الله بن عون انه كان يقرأ (واتموا الحج والعمرة لله) يقول هي واجبة قال وكان الشعبي يقرأها (واتموا الحج والعمرة لله) ويقول هي تطوع -

باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى

(واتموا الحج والعمرة لله)

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما

ذكر فيه حديث حجاج بن ارطاة (عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم واجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك) ثم ذكره موقوفا على جابر ثم قال (هو المحفوظ) - قلت - ان ترجمه الترمذي من حديث الحجاج مرفوعا قال حسن صحيح ولابن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

(باب وجوب العمرة)

قال

استدلالا بقوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

- قلت - قد تقدم في آخر الباب السابق قراءة النبي لهذه الآية وقوله هي تطوع وعلى القراءة الاخرى اتمام النبي انما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذا دخل فيها وجبا في الاستدكار وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥٠) (كتاب الحج) (ج - ٤)

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لالا قال فبلغهم عنى اذا لقيتهم ان ابن عمر برئ الى الله منكم واتم براءه منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بيننا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل عليه سحناه سفر وليس من اهل البلد يتخطى حتى ورك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة ثم وضع يده على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وان تقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتحج البيت وتعمروا وتتسل من الجنابة وتم الوضوء وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسق متنه -

(أخبرنا) أبو علي البرذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالنا ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن أبي رزين قال حفص في حديثه رجل من بني عامر انه قال يا رسول الله ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظمن قال احجج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعني حديث أبي رزين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم في ايجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يجوده احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إبراهيم بن فهد البصرى ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندى ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة جهاد هن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن حميد بن مهران بمعناه - (وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الايثم بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لميعة عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضتان واجبتان -

تطوع وهو قول الشعبي وأبي حنيفة واصحابه وأبي ثور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب اتمامها على من دخل فيها ولا يقال اتم الا لمن دخل في العمل ويدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ان من دخل في حجة او عمرة مفترضا او متطوعا ثم افسد انه يجب عليه اتمامها ثم القضاء وهذا الاجماع اولى بتأويل الآية ممن ذهب الى ايجاب العمرة ثم ذكر البيهقي حديث عمر (ان رجلا قال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتحج البيت وتعمروا وتتسل من الجنابة وتم الوضوء) الحديث - قلت - النوائل من الاسلام لانها من شرائعها كما روى الاسلام بضع وستون شعبة ادناها اماطة الاذى عن الطريق وقران العمرة بالفرائض لا يتتضي ان تكون مثانها في الفرضية وقد قرن مع الفرائض في هذا الحديث اتمام الوضوء وليس بفرض والمشهور ان الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتمر - قلت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الوردان يحج عن ابيه ويعتمر ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثنا (عن مهران بن حطان عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الدارقطني في علل الصحيحين ان رج البخارى حديث مهران بن حطان عن ابن عمر عن عمر في لبس الحرير ومهران (حدثناه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥١) (كتاب الحج) (ج - ٤)

(حدثناه) أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبا جعفر بن محمد الفريابي ثنا قتيبة ثنا ابن لميعة فذكره وابن لميعة غير محتج به وفي حديث الصبي بن معبد انه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي واني اهملت بهما فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذلك يردان شاء الله في باب القارن بهريق دما -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحج والعمرة فريضتان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرني نافع مولى ابن عمران عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله احد الا عليه حجة وعمرة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعدها شيئا فهو خير وتطوع قال ابن جريج واخبرت عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قال أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله الخزومي ثنا هشام بن سايان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج فذكره بمثله الا انه قال قال ابن جريج واخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

(أخبرنا) أبو الفتح العمري الفقيه أنبا أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر البديلي ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال والله انها لقرينتها في كتاب الله (واما الحج والعمرة لله) - رواه الشافعي عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني ابن هارون أنبا سليمان يعني التيمي عن حيان بن عمير أبي الدلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الصرورة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكان لله لا يضرك بايها بدأت -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن ايوب المقابري ثنا عباد بن عباد المهابي ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين ان زيد بن ثابت سئل العمرة (١) قبل الحج قال صلاتان لا يضرك بايها بدأت - وقد رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقال أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ثوبان عن ابيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقيموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لو لا التحرج اني لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيئا لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصهباني ثنا محمد بن الحسن بن علي بن بحر ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث عن أبي اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقيموا الحج والعمرة الى البيت والحج الاكبر والعمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبي يحيى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج ودو الحج الاصغر -

(١) كذا

متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه وفي الاستذكار لم يسمع عمران من عائشة ثم ذكر قول ابن عباس (سكان لا يضرك بايها بدأت) - قلت - النسك ما يتقرب به وقد يكون تطوعا ثم ذكر حديثا عن زيد بن ثابت ثم قال (رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف) - قلت - كذا في الكتاب ابن سالم وفي سنن اللدار قطني

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥٢) (كتاب الحج) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمود الواسطي ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة وقد روى في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو سعيد الخلالى أنبا أبو يعلى الموصلى وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالوا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه القرائن والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه أن العمرة الحج الأصغر -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو أحمد بن حمدان المروزي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا علي بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراق بن مالك بن جعشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في الوادي يخطب وهو يقول دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة -

جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها

باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك علي رضي الله عنه أهل بها جميعاً فقال ليك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضي الله عنه تراني انهى الناس عن شيء وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول احد من اناس - اخرج البخاري من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني املاء وقرأة أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن العدي بن معبد قال كنت رجلاً حديث عهد بجاهلية ونصرانية فأسأمت فاجتهدت فاهللت بالحجة والعمرة فخرجت أهل بها فررت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالذيبي وانا أهل بها فقال أحدهما لهذا اضل من يعير اهله وقال الآخر أهما جميعاً فخرجت كأنما احملها على ظهري حتى قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت له الذي قال فقال انها لا يقولان شيئاً هذيت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبي معاوية -

(١) كذا

اسماعيل بن مسلم وهو المسكى متكلم فيه ثم ذكر موقوفاً ومر فوعا العمرة الحج الأصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسيران - احدهما ذكره البيهقي فيما مضى في باب العمرة في اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد في باب المفرد والقارن يكتفيهما طواف واحد وعلى التفسيرين لا دلالة في الحديث على وجوب العمرة وقال أبو بكر الرازي معناه ان الحج يتوب عن العمرة لوجود انها لها فيه وزيادة ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما في الآخر كما لا يقال دخلت الصلوة في الحج وقال الخطابي معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -

باب القارن يهريق دما

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالوا أنبا مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فاهل بالحلج مع العمرة ولا يحل حتى يحل منها جميعا - وذكر باقي الحديث - انرجاه في الصحيح من حديث مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي (ح قال) وأنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضى الله عنها قالت نرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهلنا بعمرة ولم اكن سقت الهدى فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فاهل بالحلج مع عمرته ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا قالت لحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله انى كنت اهلت بعمرة فكيف اصنع بحجتي فقال اتقضى رأسك واهشطى (١) وامسكى عن العمرة واهل بالحلج فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فاعمرنى من التنعيم مكان عمرتى التى امسكت عنها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم انما أمر ان يهل بالحلج مع العمرة من كان معه هدى وانما أمر عائشة رضى الله عنها بذلك وان لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم انه صلى الله عليه وسلم ذبح عن ازواجه البقر - وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - انرجاه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم في الحديث ذبح وقال عبد العزيز الما جشون عن عبد الرحمن ابن القاسم في هذا الحديث اهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضى الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد البيرونى أنبا عقبه بن علقمة ثنا يونس بن يزيد الأمل عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة كانت صرة يتحدث به عن عائشة - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر وذلك يرذ أن شاء الله تعالى -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبا ابن جريح أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر -

(١) مص - وامشطى -

(باب القارن يهريق دما)

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام ذبح عن ازواجه البقر وان حديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة) - قلت - سيأتى عن قريب ان شاء الله تعالى انه لم يكن في ذلك هدى فهو يدل على انه لا هدى على القارن وذلك عكس مقصود البيهقي

(وأخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو الوليد جهمان بن محمد القرشي ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسائه بقرة بينهما - تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعي ومحمد بن اسمعيل البخاري كان يخاف ان يكون أخذها عن يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قواه حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العالوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا عبيد الله بن عمرو وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال قال نوح بن حجاج ابن عمر رضي الله عنه يريد الحج زمن نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاج عمرتي واهدي هديا اشتراه بقديد فانطلق حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحل من شيء كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد قضى طوانه للحج والعمرة بطوانه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - انرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالوا ثنا جرير ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلا عمر ابا نصرانيا فاسلمت فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له هذيم بن ثملة فقتلت ياهناه اني حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فكيف لي بان اجمعهما فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى فاهللت بهما فلما أتيت العذيب لقيتني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما معا فقال احدهما للانحر ما هذا بافقه من بعيره ذلك فكا كما اتى على جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا عمر ابا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فاتيت رجلا من قومي فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى واني اهللت بهما معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (١) أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبيد الله أنبا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احدان يعتمر قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - وواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(١) مص - الصانع -

وذبحه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اضحية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها برفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارنة -

(باب العمرة قبل الحج)

قال

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا موافقين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فاني لولا اني اهديت لاهللت بعمرة وكان من القوم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحج فكنت انا بمن اهل بعمرة فقدمت مكة وانا حائض فأدركني يوم عرفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى شعرك (١) وامتشطي واهلي بحج حتى اذا صدرت وقضى الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلسة الحصبة فاردتها واهلنت من التمتع بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة وانما لم يكن في ذلك هدى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اهدى عنها وعن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث اخرجه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عروة - واخرجه البخاري عن محمد بن أبي معاوية عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو معاوية (قال وحدثنا) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافقين لهلال ذي الحجة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بحج فليهل بحج ومن أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة ثم ذكر معنى الاول و اضاف كلام عروة اليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاي فدخلت على ام سلمة رضي الله عنها فقلت اعتمر قبل ان ايج فقلت ان شئت فاعتمر قبل ان تحج وان شئت فبعد ان تحج فقلت انهم يقولون من كان ضرورة فلا يضاح ان يعتمر قبل ان يحج فسالت امهات المؤمنين فقلن مثل ما قالت فرجعت اليها فاخبرتها فقالت نعم واشفيك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهلو ايا آل محمد بعمرة في حج -

باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات

(١) ي - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفي آخره (واهلنت من التمتع بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة) - قلت - اخرج مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفي آخره فخرج بي الى التمتع فاهللت بعمرة فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان في بعض الروايات هذه قضاء من عرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عروة فما يصنع البيهقي بقوله فاهللت بعمرة مكان عمرتها وبما في الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي (وانما لم يكن في ذلك هدى لانه عليه السلام كان قد اهدى عنها وعن من اعتمر من ازواجه بقرة بينهن) - قلت - هذا لا يتمشى على مذهبه لانه عليه السلام ذبح البقر عن ازواجه وكن اكثر من سبع والبقرة لا تجزى عنده الا عن سبع وانما لم يكن هدى لانها لم تكن قارئة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

قال (باب المتمتع اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

(أخبرنا) أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما طفنا أن نحل قال النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه ببغداد في مسجد الرصافة أنبأ أحمد بن سليمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الأسدي قال قدمت مكة وأنا ممتع بعمرة فدخلت قبل التروية بثلاثة أيام فقال لي أناس من أهل مكة تصير الآن حجتك مكة فدخلت على عطاء بن أبي رباح استفتيته فقال حدثني جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلوا من أحرابكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا واتم حلال فاذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي تقدمتم بها متعة قالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما أمرتكم فاولا اني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم به ولكن لا يجل مني حرام حتى يبلغ الهدى عمله ففعلوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نعيم عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أحمد بن محمد بن زياد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر الخرمي ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذي الحجة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة فضأقت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياليتها الناس اهلوا فاولوا الهدى الذي همى فعلت مثل الذي تفعلون قال فاحلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعله الحلال حتى اذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج - أخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان وقال اهلنا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي العروف الفقيه أنبأ أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في أشهر الحج فاذا لم يجزوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ

من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من ابلن شاة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبي حامد المقرئ ثنا اسحاق بن سايان الرازي ثنا افصح بن مهدي عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين بالحج في أشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج حتى نزلنا بسرف فخرج الى اصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فافعل ومن كان معه هدى فلا ففهم الآخذ بها ومنهم التارك لها من لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من اصحابه لهم قوة قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هاشم - ر - حامد - وبها مش - مد - صوابه - حامد -

ذكر في آخره (عن ابن المسيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في أشهر الحج فاذا لم يجزوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا) - قلت لا مناسبة له لهذا الباب -

وسلم وانا ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشأناك قلت سمعت كلامك مع اصحابك في العمرة قال مالك قلت لا اصل
قال فلا يضرك تكوني في حجة وعسى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن قالت
فخرجت في حجتي حتى نزلنا منى فطهرت فطقت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن
أبي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فاهل بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغا حتى تأتياني فاني انتظر كما هاهنا قالت فخرجنا
فاهلنا ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة فخطنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت
لعم فاذن في اصحابه بالرحيل فخرج فر بالبيت فطاف به قبل صلوة الصبح ثم نرج الى المدينة - رواه البخاري في
الصحيح عن أبي نعيم عن افلح - ورواه مسلم عن ابن نمير عن اسحاق بن سليمان -

باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن أيوب ثنا هذبة بن خالد ثنا همام عن قتادة عن أنس أخبرهم
أنه النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كاهن في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة الحديبية في ذي القعدة وعمرة
من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين في ذي القعدة وعمرته مع حجته - رواه البخاري
ومسلم في الصحيح عن هذبة بن خالد -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن
اسمعي بن أمية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن عرش الكعبي (١) ان النبي صلى الله عليه وسلم نرج من
الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كباث - وباسناده أخبرنا الشافعي أنبا مسلم عن ابن جريج يني عن مزاحم هذا الحديث
بهذا الاسناد فقال ابن جريج وهو عرش قال الشافعي رحمه الله واصاب ابن جريج لان ولده عندنا يقولون بنو عرش -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا
ابن جريج أخبرني من احم بن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن عرش الكعبي قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم
من الجعرانة ليلا فاعتمر فدخل مكة ليلا فقصي عمرته ثم نرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال عرش بالحاء وكان
الرواية هكذا وابن جريج رأى ان ذلك بالحاء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم -

باب من احرم بها من التنعيم

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي و أبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا انشاهي
أنبا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن
أحمد بن محمد بن عبد وس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت عليا يقول عن سفيان عن عمرو فذكره بنحوه - رواه
البخاري في الصحيح عن علي بن المدني - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة ثنا أحمد بن حازم
ابن أبي غرزة ثنا شهاب بن عباد القهقي ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن مالك
عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اذ دف اختك يعني عائشة

(١) في الأم ج ٢ ص ١١٤ عرش الكعبي او عرش - كذا بالحاء المهملة فيها وفي الهامش - كذا في النسخ وانظر

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥٨) (كتاب الحج) (ج - ٤)

فأمرها من التنعيم فاذا هبطت بها الاكفة أمرها فاتحرم فانها عمرة مستقبلة كذا وجدته في اصل كتابه مستقبلة -
(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد
ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قال ثنا عبد الله بن حماد ثنا داود الطمار فذكره بنحوه وقال ناها عمرة مستقبلة -

(في آخر هذا الجزء من النسخة الرامفوريتية)

وجصلت هذه الكراويس وقويت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم
العاوي وقرأها على الخافظ أبي عمرو بن الصلاح نفع الله بها ونيها خطها موضوع في مظانها من الاسانيد وضبط بعض
رواتها واعراب بعض الفاظ الحديث - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للإمام البيهقي مع ما يقابله من الجوهر النقي في يوم

الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه افضل

الصلاة واكمل التسليم وبياه الجلد الخامس واواه (جماع ابواب

الاختيار في افراد الحج والتمتع بالعمرة) يسر الله تعالى

اتمامه بفضله وكرمه آمين والحمد لله

رب العالمين

٢٢٢٢٢

٢٢٢

٢

فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنن الكبرى

٨٠ — ١
١٩٨ — ٨١
٣٢٣ — ١٩٩
٣٥٨ — ٣٢٤

١ — كتاب الجنائز
٢ — كتاب الزكاة
٣ — كتاب الصيام
٤ — كتاب الحج



فهرست الابواب من المجلد الرابع للسفن الكبرى

الابواب والمضامين	الرقم	الابواب والمضامين	الرقم
باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم	١٨	باب تسوية القبور وتسطيحها	٢
مشركون فصل عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا		باب من قال بتسليم القبور	٣
على ما ثبت في السلام		باب لا يبنى على القبور ولا يخصص	٤
باب الصلاة على من قتلته الحدود	»	باب في غسل المرأة	»
باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها	١٩	باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة	٥
جماع ابواب حمل الجنائز	»	قرون والتأهّن خلفها	
باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربعه	»	باب كفن المرأة	٦
باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله	٢٠	باب الانسان يموت في البحر	٧
بين العمودين المقدمين		باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته	»
باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد	٢١	من رأس المسك بالمعروف	
سرير أو لوح		باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل	٨
جماع ابواب المشي بالجنائز	»	او عرفت له حياة	
باب الاسراع في المشي بالجنائز	»	جماع ابواب الشهيد ومن يصل عليه ويغسل	١٠
باب من كره شدّة الاسراع بها مخافة ان يجاسها	٢٢	باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك	
باب الركوب عند الانصراف من الجنائز	»	فلا يغسل القتلى ولا يصل عليهم ويدفنون	
باب المشي امام الجنائز	٢٣	بكلو مهم ودمائهم	
باب المشي خلفها	٢٤	باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى	١٢
باب القيام للجنائز	٢٥	على شهداء احد	
باب حجة من زعم ان القيام للجنائز منسوخ	٢٧	باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد	١٤
جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت	٢٨	ثمان سنين تودى بهم	
باب الولي يبرق ربه بعد موته بالصلاة	»	باب من استحباب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها	»
عليه والاستغفار له		بعد ان يتزع عنه الحديد والجلود وما لم يكن من	
باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي	»	عام لبوس الناس	
باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان	٢٩	باب الجنب يستشهد في المعركة	١٥
قد اوصى بها اليه		باب المرتد والذي يقتل ظلماني غير معترك الكفار	»
باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى الميت في كثرة	»	والذي يرجع اليه سيفه	
من يصل عليه		باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني	١٧
باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا	٣٠	باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد	١٨
باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوعدت	»	مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه	

الاصحاحات	الابواب والمضامين	الاصحاحات	الابواب والمضامين
	بتسايمة واحدة		بهم الكفاية
٤٣	باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله	٣١	جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز
»	باب من قال يسلم تسليماً خفياً	»	باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء
٤٤	باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه		من ليل او نهار
»	باب يرفع يديه في كل تكبيرة	٣٢	باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث
»	باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانية	»	باب ذكر الخبر الوارد في النهى عن الدفن بالليل
	ولكن يفتتح بنفسه واذ فرغ الامام كبر ما بقى عليه		والبيان ان المراد به كيلا تقوته الصلاة على الجنائز
»	باب الرجل تقوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده	٣٣	باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت
٤٥	باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	»	باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى
٤٩	باب للصلاة على الميت الغائب بالنية		المرأة عند عجزتها
٥١	باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٣٤	باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة
٥٣	باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم		وتقديم افضلهم واقرئهم
	افقه واقرئ بايتم رحما	»	باب ما ورد في النعش للنساء
٥٤	باب ما روى في ستر القبر بثوب	٣٥	جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله
»	باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر		القبر
٥٥	باب ما يقال اذا لدخل الميت قبره	»	باب عدد التكبير في صلاة الجنائز
٥٦	باب ما يقال بعد الدفن	٣٦	باب من روى انه كبر على جنازة نحسا
»	باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر	»	باب من ذهب في زيادة التكبير على الرابع الى
٥٧	باب كراهية الذبح عند القبر		تخصيص اهل الفضل بها
»	باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض	٣٧	باب من ذهب في ذلك مذهب التخخير
»	باب من لم يره بأسا وان كان الاختيار فيما مضى		والاقتداء بالامام في عدد التكبير
»	باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة	»	باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا
٥٨	باب من كره ان يخفره قبر غيره اذا كان يتوهم		على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة
	بقائه شئ منه مخافة ان يكسر له عظم	٣٨	باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى
»	باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة		في صلاة الجنائز
	باذن صاحبها	»	باب القراءة في صلاة الجنائز
»	باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم	٣٩	باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
٥٩	جماع ابواب التعزية		في صلاة الجنائز
»	باب الجلوس عند المصيبة	٤٠	باب الدعاء في صلاة الجنائز
»	باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٤٢	باب ملووى في الاستغفار للميت والدعاء
	الاجرتى تعزيتهم		له ما بين التكبير الرابعة والسلام
٦٠	باب ما يقول في التعزية من الترحم	٤٣	باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
٧٦ - باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها	على الميت والدعاء له ولن خلف
» - باب زيارة القبور	» - باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكمامه
٧٧ - باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز	٦١ - باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام
٧٨ - باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور	» - باب ما يستحب لولى الميت من الأبتداء بقضاء دينه
» - باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزورواها	» - باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل
» - باب ما يقول اذا دخل مقبرة	بمغفيل وصاياه بالصدقة وغيرها
٧٩ - باب النهى عن الجاوس على القبور	٦٢ - باب ما يستحب لولى الميت من التصدق
٨٠ - باب المشى بين القبور في النعل	عنه وان لم يوص به
» - باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد	» - جماع ابواب البكاء على الميت
٨١ - كتاب الزكاة	» - باب النهى عن النياحة على الميت
» - باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته	٦٣ - باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها
٨٢ - باب تفسير الكثر الذى ورد الوعيد فيه	» - باب ما ينهى عنه من الدعاء يدعوى الجاهلية
٨٣ - باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ماضى في الباب قبله	و ضرب الخد وشق الجيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخدش
٨٤ - جماع ابواب فرض الابل السائمة	٦٤ - باب الرغبة في ان يتزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع
» - باب لهعد الذى اذ ابلغته الابل كانت فيها صدقة	٦٧ - باب ما يرجى في لمصيبة بالاولاد اذا احتسبهم
٨٥ - باب كيف فرض الصدقة	٦٨ - باب الرخصة في البكاء بلا ندب ولا نياحة
٩٠ - باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة	٦٩ - باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه
٩٢ - باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بخلاف ماضى في خمس وعشرين من الابل	٧٠ - باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت
٩٥ - باب تفسير اسنان الابل	٧١ - باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه وما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك
» - باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول	٧٤ - باب من كره النهى والا يذان والقدر الذى لا يكره منه
» - باب لا يأخذ الساعى فيما يأخذ مرضا ولا معيبا وفي الابل عدد الفرض صحيح	» - باب كراهية رفع الصوت في الجنة ثم القدر الذى لا يكره منه
٩٦ - باب لا يأخذ الساعى فوق ما يجب ولا ما خضا	» - باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير
	٧٥ - باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساوئهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

الصفحات	الابواب والمضامين	الصفحات	الابواب والمضامين
١٧	الان يتطوع	١١٣	باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه
»	باب المعتدى في الصدقة كما نعمها والاعتداء قد يكون من الساعى وقد يكون من رب المال	»	باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات
»	باب الزكاة تتلف في يدي الساعى فلا يكون على رب المال ضمانها	١١٤	باب الرجل يتولى تفرقة زكوة مساله الباطنية بنفسه
»	جماع ابواب صدقة البقر السائمة	»	باب الوالى ياخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه
٩٨	باب كيف فرض صدقة البقر	»	باب الاختيار في دفعها الى الوالى
٩٩	جماع ابواب صدقة الغنم السائمة	١١٥	باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه ذلك ايكون على يقين من اداها
»	باب كيف فرض صدقة الغنم	»	باب ما يسقط الصدقة عن الماشية
١٠٠	باب السن التي تؤخذ في الغنم	١١٧	باب لاصدقة في الخيل
١٠١	باب لا يؤخذ كرا ثم اموال الناس	١١٩	باب من رأى في الخيل صدقة
١٠٢	باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقية	١٢٠	جماع ابواب زكاة الثار
١٠٣	باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول	»	باب النصاب في زكاة الثار
١٠٤	باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها	١٢١	باب مقدار الوسق
»	باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل	»	باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب
١٠٥	باب ما ورد فيمن كتبه	»	باب نحرص التمر والدليل على ان له حكما
»	باب صدقة الخلطاء	١٢٣	باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يحرص عليه
١٠٦	باب من تجب عليه الصدقة	١٢٥	باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب
١٠٨	باب من قال ليس في مال العبد زكاة	»	باب ما ورد في الزيتون
»	باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك	١٢٦	باب ما ورد في الورد
١٠٩	باب ليس في مال المكاتب زكاة	»	باب ما ورد في العسل
»	باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة	١٢٨	جماع ابواب صدقة الزرع
»	باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة	»	باب لاشئ في الثار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة
١١٠	باب ابن تؤخذ صدقة الماشية	»	باب الصدقة فيما يزرعه الادميون ويبيس ويدخر ويقتاتون ما تتركه الارض من الخضر
»	باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من مساهمهم		
»	باب تعجيل الصدقة		
١١٢	باب النية في انراج الصدقة		

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين	الصفحة	الصفحة
- السيف من الكنوز	١٣٠ - باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض		
١٤٥ - باب تحريم تحلي الرجال بالذهب	١٣١ - باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر او نصف العشر		
» - باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء	١٣٢ - باب الذمي يسلم وعلى ارضه خراج		
١٤٦ - باب مالا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة	» - باب ماورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده)		
» - باب مالا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره	١٣٣ - باب ما جاء في النهي عن الخصاد والجداد بالليل		
» - باب زكاة التجارة	» - باب لن يهلك على الله الا هالك		
١٤٨ - باب الدين مع الصدقة	» - جامع ابواب صدقة الورق		
١٤٩ - باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى	» - باب نصاب الورق		
١٥٠ - باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد	١٣٤ - باب تفسير الاوقية		
» - باب من قال لا زكاة في الدين	» - باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا		
» - باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة	» - باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة		
١٥١ - باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه	١٣٥ - باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق		
» - باب من قال يجوز الابتياع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يحمل به الملك	١٣٦ - باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله		
» - باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز	» - باب ماورد في ارضاء المصدق		
١٥٢ - باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس	١٣٧ - باب زكاة الذهب		
١٥٤ - باب من قال لا شيء في المعدن حتى يبلغ نصابا	» - باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول		
» - باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده	١٣٨ - باب من قال لا زكاة في الحل		
١٥٥ - باب زكاة الركاز	١٣٩ - باب من قال في الحل زكاة		
» - باب من اجرى بالنخس الواجب فيه مجرى الصدقات	» - باب سياق اخبار وردت في زكاة الحل		
١٥٦ - باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية	١٤٠ - باب من قال زكاة الحل عاربه		
» - باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاز	» - باب من قال زكاة الحل انما وجبت في الوقت الذي كان الحل من الذهب حراما النخ		
١٥٧ - باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه	» - باب سياق اخبار تدل على تحريم التحل بالذهب		
	١٤١ - باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء		
	١٤٢ - باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به من خاتمه		
	» - وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة		
	١٤٤ - باب من تودع عن التحل بالفضة ورأى حلية		

المصنفون	الابواب والمضامين	الابواب والمضامين	المصنفون
	١٥٧ - باب ترك التعدي على الناس في الصدقة	١٧٤ - باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه	
	١٥٨ - باب غلول الصدقة	» - باب وقت انراج زكاة الفطر	
	» - باب الهدية للوالي بسبب الولاية	١٧٥ - جماع ابواب صدقة التطوع	
	١٥٩ - جماع ابواب زكاة الفطر	» - باب التحريض على الصدقة وان قلت	
	قال الله تعالى (قد افلح من تركي و ذكر اسم ر به فصلي)	١٧٧ - باب الاختيار في صدقة التطوع	
	» - باب من قال زكاة الفطر فريضة و روى ذلك عن ابي العالية و عطاء و ابن سيرين	١٨٠ - باب ابر البران يصل الرجل و دأبيه	
	١٦٠ - باب انراج زكاة الفطر عن نفسه و غيره	» - باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى	
	١٦١ - باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه	» - باب ما ورد في جهد المقل	
	» - باب السكا فريكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر	» - باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى و قوله حين سئل عن افضل الصدقة - جهد من مقل - انما يختلف باختلاف احوال الناس	
	١٦٣ - باب وقت و جوب زكاة الفطر	١٨٢ - باب كراهية امساك الفضل و غيره محتاج اليه	
	» - باب من قال بوجوبها على النقي و الفقير اذا قدر عليه	» - باب ما ورد في حقوق المال	
	١٦٤ - باب الجنس الذي يجوز انراجه في زكاة الفطر	١٨٣ - باب ما ورد في تفسير الماعون	
	١٦٥ - باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا	١٨٤ - باب ما ورد في المنيحة	
	١٦٧ - باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع	١٨٥ - باب ما ورد في قوله تعالى (و يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)	
	١٧٠ - باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا بصاع النبي صلى الله عليه و آله وسلم	» - باب ما ورد في سقى الماء	
	» - باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال و ثلث	١٨٦ - باب كراهية البخل و الشح و الاقتار	
	١٧٢ - باب من قال يجزى انراج الدقيق في زكاة الفطر	١٨٧ - باب وجوه الصدقة	
	» - باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية	١٨٩ - باب فضل من اصبح صائما	
	١٧٣ - باب ما يجوز انراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط و غيره	» - باب فضل صدقة الصحيح الشحيح	
	» - باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدل بالآية في الصدقات	١٩٠ - باب فضل صدقة السر	
	١٧٤ - باب الاختيار في ان يؤثر زكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها عن لائله فقته	» - باب فضل الصدقة من المال الحلال	
		١٩١ - باب المنان بما اعطى	
		» - باب صدقة النافلة على المشرك و على من لا يحمده فعله	
		١٩٢ - باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة	
		» - باب المرأة تصدق من بيت زوجها	
		١٩٣ - باب من حمل هذه الاخبار على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها	


الاصحاح	الأبواب والمضامين	الاصحاح	الأبواب والمضامين
١٩٤	باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه	٢٠٩	يوم اويومين والنهي عن صوم يوم الشك
١٩٥	باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه	»	باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا انتصف شعبان
١٩٦	باب كراهية السؤال والترغيب في تركه	»	باب الرخصة في ذلك بما هو اصح من حديث العلاء
١٩٧	باب الرجل يسأل سلطانا او في امر لا بد منه صالحا	٢١٠	باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان
»	باب بيان اليد العليا واليد السفلى	٢١١	باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك
١٩٨	باب اخذ ما يحل له اخذه اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس	»	باب الشهادة على رؤية هلال رمضان
١٩٩	باب المسئلة في المساجد	٢١٢	باب الهلال يرى بالنهار
»	باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل	٢١٣	باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للفد
»	باب عطية من سأل بالله عز وجل	»	باب من اصبح جنبا في شهر رمضان
»	كتاب الصيام	٢١٥	باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم
»	باب فرض صوم شهر رمضان	٢١٦	باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
٢٠٠	باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض صوم شهر رمضان	»	باب التخليط على من افطر قبل غروب الشمس
»	باب ما كان عليه حال الصيام من الخيارد الصوم وبين الاطعام	»	باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	٢١٧	باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب
٢٠٤	باب لا يجيب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان	٢١٨	باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه
»	باب ما روي في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان	٢١٩	باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرج من ساعته واتم صومه
٢٠٢	باب الدخول في الصوم بالنية	»	باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر
٢٠٣	باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهاد قبل الزوال	٢٢٠	باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ثم علم انه من شهر رمضان امسك بقية يومه
٢٠٤	باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال	٢٢١	باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب
»	باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد ثلاثين	»	باب من أكل وهو شك في طلوع الفجر
٢٠٦	باب النهي عن استئصال شهر رمضان بصوم	»	باب كفسادة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم
		٢٢٣	باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة
		»	باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة في الفطر

الاصناف	الابواب والمضامين	الاصناف	الابواب والمضامين
	٢٤٠ - باب من فطر صائماً		دون التقييد بالجماع وبلفظ يوهم التخيير
	» - باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير		دون الترتيب
	٢٤١ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو	٢٢٦ -	باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث
	٢٤٢ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم	٢٢٧ -	باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضها اصحاب الحديث
	٢٤٣ - باب الرخصة في الصوم في السفر	٢٢٨ -	باب التغليظ على من افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً من غير عذر
	٢٤٥ - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام ولم يكن به رغبة عن قبول الرخصة	٢٢٩ -	باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه
	٢٤٦ - باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضاً ويصبح صائماً في سفره ثم يفطر	» -	باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد
	» - باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر	٢٣٠ -	باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا
	٢٤٧ - باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته	٢٣١ -	باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمریض
	» - باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين	» -	باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته
	٢٤٩ - باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال	٢٣٣ -	باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه
	٢٥٠ - باب الشهر يخرج تسعاً وعشرين فيكمل صيامهم	٢٣٤ -	باب وجوب القضاء على من قبل فانزل
	٢٥١ - باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين	٢٣٥ -	باب من اعمى عليه في ايام من شهر رمضان فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها
	» - باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر	» -	باب الحائض تفطر في شهر رمضان
	» - باب تقوم يخطئون في رؤية الهلال	٢٣٦ -	باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة
	٢٥٢ - باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر	» -	باب استحباب السحور
	٢٥٣ - باب المفطر يمكنه ان يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر	» -	باب ما يستحب من السحور
	» - باب المريض يقطر ثم لم يصبح حتى مات فلا يكون عليه شيء	٢٣٧ -	باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور
	» - باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكيناً بمد من طعام	٢٣٨ -	باب ما يفطر عليه
	٢٥٤ - باب من قال يصوم عنه وياه	٢٣٩ -	باب ما يقول اذا افطر
	٢٥٧ - باب من مات وعليه صيام رمضان	» -	باب ما يدعونه الصائم لمن افطر عنده
	٢٥٨ - باب قضاء شهر رمضان ان شاء متفرقاً وان شاء متتابعاً		

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
٢٨٥ - باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة	٢٦٠ - باب لا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا ايام
٢٨٦ - باب فضل يوم عاشوراء	في فريضة التطوعا
٢٨٧ - باب صوم يوم التاسع	٢٦١ - باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ازدرده عامدا
٢٨٨ - باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا	وبالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل
ثم نسخ وجوبه	جوفه باختياره
٢٨٩ - باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط	» - باب الصائم يذوق شيئا
٢٩٠ - باب فضل الصوم في اشهر الحرم	» - باب الصائم يعض او يستنشق فيرق ولا يبلغ الخ
٢٩٢ - باب في فضل صوم شعبان	» - باب الصائم يكتحل
» - باب في فضل صوم ستة ايام من شوال	٢٦٣ - باب الصائم يصب على رأسه الماء
٢٩٣ - باب صوم يوم الاثنين والخميس	» - باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه
» - باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر	٢٦٤ - باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة
٢٩٤ - باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة	٢٦٦ - باب في ذكر بعض ما بلغنا عن حفاظ الحديث
٢٩٥ - باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم	في تصحيح هذا الحديث
» - باب ماجاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة	٢٦٧ - باب ما يستدل به على نسخ الحديث
» - باب ماجاء في فضل صوم داود عليه السلام	٢٦٩ - باب من كره مضغ العلك للصائم
٢٩٦ - باب ماجاء في فضل الصوم في سبيل الله	» - باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ
» - باب ماجاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	والامجنون حتى يفيق
الغزوية	» - باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان
» - باب ماورد في صوم الشتاء	» - باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والشاتمة
٢٩٧ - باب الايام التي نهى عن صومها	٢٧٠ - باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم ويقدر على
٢٩٨ - باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق	الكفارة فطر ويفتدى
عن صوم التمتع	٢٧٢ - باب السواك للصائم
٢٩٩ - باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله	٢٧٣ - باب من كره السواك بالمشى اذا كان صائما
من بين الشهورا وصوم يوم من بين الايام	لما يستحب من خلوف فم الصائم
» - باب من كره صوم الدهر واستحب القصد	٢٧٤ - باب صيام التطوع والجروج منه قبل تمامه
في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه	٢٧٨ - باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا
٣٠٠ - باب من لم ير بسرد الصيام باسا اذا لم يخف على	٢٧٩ - باب من رأى عليه القضاء
نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها	٢٨١ - باب النهي عن الوصال في الصوم
٣٠١ - باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم	٢٨٢ - باب صوم يوم عرفة لغير الحاج
٣٠٢ - باب ماورد من النهي عن تخصيص يوم	٢٨٣ - باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة
السبت بالصوم	٢٨٤ - باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

الابواب والمضامين	الاصناف
باب ما لم يكن انما	٣٠٣ - باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلها شاهد الاباذنه
٣٢٢ - باب من ترضأ في المسجد او غسل فيه يديه تنظيفا	» - باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على
» - باب المرأة تمتكف باذن زوجها ومن نخرج	سبيل الاختصار
منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا	٣٠٥ - باب الجود والافضال في شهر رمضان
٣٢٣ - باب من كره اعتكاف المرأة	٣٠٦ - باب ماجاء في الطاعم الشاكر في غير ايام القرض
» - باب اعتكاف المسحاضة باذن زوجها	كالصائم الصابر
» - باب المعتدة لا تمتكف حتى تنقضي عدتها	» - باب فضل ليلة القدر
٣٢٤ - باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه	٣٠٧ - باب الدليل على انها في كل رمضان
» - كتاب الحج	» - باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من
» - باب اثبات فرض الحج النخ	رمضان
٣٢٥ - باب وجوب الحج مرة واحدة	٣٠٨ - باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر
٣٢٦ - باب حج النساء	» - باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر
٣٢٧ - باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج	٣٠٩ - باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين
اذا تمكن من فعله	» - باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين
» - باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب النخ	٣١٠ - باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر
٣٣٠ - باب الرجل يطيق المشى ولا يجد زاد او لاراحلة النخ	من شهر رمضان
٣٣١ - باب الرجل يجد زاد او لاراحلة فيحج ماشيا النخ	٣١١ - باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين
٣٣٢ - باب من اختار الركوب	٣١٣ - باب العمل في العشر الاواخر من رمضان
٣٣٣ - باب الاستسلاف للحج	٣١٤ - باب الاعتكاف
» - باب الرجل يؤجر نفسه من رجل يتخذ منه ثم	» - باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر
يحل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه	رمضان وجوازه في العشر الاول والوسط
» - باب التجارة في الحج	وفي شوال وغيره
٣٣٤ - باب امكان الحج	٣١٥ - باب الاعتكاف في المسجد
» - باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزرو	٣١٦ - باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد
٣٣٥ - باب الحج عن الميت وان الحجة الواجبة من	الى بعض اهله ليفسله
رأس المال	» - باب المتكف يصوم
٣٣٦ - باب من ليس له ان يحج عن غيره	٣١٨ - باب من رأى الاعتكاف بغير صوم
٣٣٧ - باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ولم يكن حج	٣١٩ - باب متى يدخل في اعتكافه النخ
حجة الاسلام او يحرم احرا ما مطلقا ويقول	٣٢٠ - باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط
احرامى كاحرام فلان	٣٢١ - باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج
	عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب

الابواب والمضامين	الصفحة
باب الرجل يئذر الحج وعليه حجة الاسلام	٣٣٦ -
باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه	» -
باب تأخير الحج	٣٤١ -
جماع ابواب وقت الحج والعمرة	٣٤٢ -
باب بيان اشهر الحج	» -
باب لايهل بالحج في غير اشهر الحج	٣٤٣ -
باب من اعتمر في السنة مرارا	» -
باب العمرة في اشهر الحج	٣٤٤ -
باب العمرة في رمضان	٣٤٦ -
باب ادخال الحج على العمرة	» -
باب من قال العمرة تطوع	٣٤٨ -
باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)	٣٤٩ -
جماع ابواب ما يجوز من العمرة اذا جهجت او غيرها	٣٥٢ -
باب جواز ائتمان وهو الحج بين الحج والعمرة باحرام واحد	» -
باب القارن حريصا وما	٣٥٣ -
باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة	٣٥٤ -
باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى يشق الحج ان شاء من مكة لامن للمقاتل	٣٥٥ -
باب الفرداء والقارن في بدء العمرة بعد الترابغ من نسكهم يخرج من الحرم ثم انتم من بين ما	٣٥٦ -
باب من استحب الاضداد للعمرة من الاعراف	٣٥٧ -
باب من احرم بها من التمتع	» -



بسم الله الرحمن الرحيم

نهر من أسماء الصحابة والتابعين والتراجم، وهو من آثار علماء الحديث مع مسانيدهم وصروياتهم، وقد ذكر في المجلد الرابع من السنن الكبرى البيهقي -
 قد رتبنا هذا القوم على ترتيب حروف المعاني ليكون سهل التناول لمن أراد أن يستخرج المأثور والآثار والروايات
 من السنن الكبرى، وهو من تراجم الفروع (ح) والرسائل (م) والقطوع (ق) وللأثر الذي توفيقه علم الصحابة (ث) والقطوع
 (ط) ثم خصصنا لفظة حدث اتحاد بحث الصحابة ولفظة روى رواية التابعين واتباعهم -
 وكل ما أتى به البيهقي من الأحاديث والمرءيات تحت الأبيات وإن كان بعضها مخالفا للترجمة سدكنا فيه على تويده - وأخر
 دعوانا إن الحمد لله رب العالمين -

نهر من الصحابة والتابعين مع مسانيدهم وصروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

الاصناف والابواب	الاصناف والابواب
٦٥	حرف الالف
٦٨	(١- ابراهيم النخعي تابعي)
٢٦٥	١٣٢ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٢٩٣	(٢- أبي بن كعب الانصاري من ثمرات الصحابة)
(٥ - انس بن مالك)	٣٦ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)
خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم	٩٦ في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)
٧ حدث في باب الانسان يموت في البحر (ث)	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
١٠ في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعرك	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
فلا يغسل القتلى الخ (مر)	(٣- احمد بن حنبل الامام)
٣٠ في باب صلاة الجنازة بامام وما يرجي لليت في كثرة من يصلى عليه (مر)	١٧٠ روى في باب مسدل على ان صاح النبي صلى الله عليه وسلم كان عياله خمسة اطفال وثلاث
٣٢ في باب من كره الصلاة والقبور في الساعات الثلاث (ث)	(٤- اسامة بن زيد صحابي مشهور)
٣٣ في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزها (مر)	١٨ حدث في باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام (مر)
٤٥ في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها	

(٢) فهرست الأسماء للصعابة والتأبين مع مسانيدهم ومسوياتهم (ج - ٤)

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
	بعده (ث)	١٣٢	في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم
٤٦	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (مر)		حصاده (ث)
٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	١٣٨	في باب من قال لازكاة في الخلى (ث)
٥١	» » (مر)	١٤٢	في باب ماورد في مايجوز للرجل ان يتحل به
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال و من يكون		انخ (مر)
	منهم ائمه واقرب بالميت رحما (مر)	١٤٣	» » (مر)
٥٧	في باب كراهية الذبح عند القبر (مر)	١٥٥	في باب زكاة الركاز (مر)
٦٢	باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	١٨٤	في باب ملورد في تفسير الماعون (ث)
٦٥	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من	١٨٩	في باب فضل من اصبح صائما (ث)
	الصبر والاسترجاع (مر)	٢٠٩	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم
٦٧	في باب مايرجى في المصيبة بالاولاد اذا		يوم اويومين (ث)
	احتسبهم (مر)	٢٣٦	في باب استحباب السجود (مر)
٦٩	في باب في البكاء بلا ندب ولا نياحة (مر)	٢٣٩	في باب ما يفطر عليه (مر)
٧٠	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت		في باب ما يدعوه بالصائم ان انظر عنده (مر)
	الذي يبكي عليه (مر)	٢٤٠	» » (مر)
	في باب سباق اخبار تدل على جواز البكاء	٢٤٣	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجده
	بعد الموت (مر)		الصوم (مر)
٧٥	في باب الثناء على الميت وذكره بما كان	٢٤٤	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
	فيه من الخير (مر)	٢٤٥	في باب من اختار الصوم في السفر (ث)
٧٧	في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٧	في باب من قال يفطر واذا خرج بعد طلوع
٨٠	في باب المشي بين القبور في النعل (مر)		الفجر (مر)
٨٥	في باب كيف فرض الصدقة (مر)	٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)
٨٦	» » (مر)	٢٦٣	في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه (ث)
٩٠	» » (مر)	٢٦٨	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)
٩٧	في باب المعتدى في الصدقة كما نعم الخ (مر)	٢٧١	في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)
	في باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على	٢٧٢	في باب السواك للصائم (مر)
	رب المال نعمانها (مر)	٢٧٧	في باب صيام التطوع الخ (مر)
٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٢٨٢	في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)
١٠٠	في باب كيف فرض صدقة الغنم (مر)	٣٠٥	في باب الجود والافضال في شهر رمضان (مر)
١٠٥	في باب صدقة الخلطاء (مر)	٣١٤	في باب الاعتكاف (مر)
١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن المشاشية (مر)	٣٢٥	في باب اثبات فرض الحج (مر)

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب زيارة القبور (مر)	٧٦	في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٢
في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	٧٩	في باب الرجل يندرج عليه حجة الاسلام (ث)	٣٣٩
في باب الذي يسلم على ارضه نراج (مر)	١٣٢	في باب تاحير الحج (مر)	٣٤٢
في باب من قال يجوز الابتاع مع الكراهية (مر)	١٥١	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٣٤٤
في باب كراهية البخل والشح والافتار (مر)	١٨٧	في باب العمرة في شهر الحج (مر)	٣٤٥
في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٦	في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة (مر)	٣٥٧
في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٢	(٦ - انس بن مالك ابواميه الكعبي صحابي)	
في باب الحج عن الميت (مر)	٣٣٥	حدث في باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرنا الخ (مر)	٢٣١
(١١ - بسير بن سعيد ثقة)		(٧ - الاوزاعي تابعي)	
روي في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٣٠	روي في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث (ط)	٢٢٨
(١٢ - بشر بن سعيد صحابي)		حرف الباء	
حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٨	(٨ - البراء بن عازب الانصاري)	
(١٣ - بشر بن قدامة الضبابي صحابي)		صحابي ابن صحابي	
حدث في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٣	حدث في باب السقط يفسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (مر)	٩
(١٤ - بشر بن سعيد المروفي با بن الخصاصية صحابي)		في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله (مر)	١٣٦
حدث في باب زكاة المعدن الخ (مر)	١٥٣	في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب الخ (مر)	٢٠١
(١٦ - بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده (١))		(٩ - البراء بن معرور صحابي)	
روي في باب ما ورد فيمن كتبه (مر)	١٠٥	اول من استقبل القبلة	
في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	١١٦	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٩
في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٩	(١٠ - يزيدة الاسلمي صحابي)	
(١٧ - البهي مولى مصعب صدوق)		روي في باب السقط يفسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	٩
روي في باب السقط يفسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)		في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٨
		في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)	٥٥

٤١	أسماء الأبرار	٤٢	أسماء الأبرار
	حرف التاء		
	(١٨ -) تلمبه من ابن صغير عن ابيه مختلف في حديثه	٢٢	في باب الركب عند السفر الخ (مر)
١٤٣	روى في باب من قال بوجوبها على النبي والفقير	٢٣	في باب من لم يركب من خلفه ولا كان
	لذا قدر عليه (مر)		في باب من لم يركب من خلفه ولا كان
١٤٧	في باب من قال يخرج من الخطبة في صدقة الفطر		(٢٣ -) جابر بن عبد الله الأنصاري صحابي (مر)
	نصف صاع (مر)	٤	حدث في باب لا يبي على القبور ولا يخصص (مر)
	(١٩ -) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم	٨	في باب السقط يغسل ويده سكتن ويعدل عليه
٢٣	حدث في باب الركوب عند الانصراف من		أن استهل أو عرفت له حياة (ث)
	الحنازة (مر)		" " (مر)
١٤١	في باب ميساق اخبار تدل على تحريم التحلي	١٠	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك
	بالبذهب (مر)		فلا يغسل القتل الخ (مر)
١٧٨	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١١	" " (مر)
١٩٧	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٤	في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل
٢٢٠	في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء		فيها الخ (مر)
	انظر (مر)	٢٦	في باب القيام للحنازة (مر)
٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار	٢٧	" " (مر)
	بالحجامة (مر)	٢٩	في باب صلاة الحنازير بأيام وما روى في
٢٦٦	" " (مر)		في كثرة من يصني عليه (مر)
٢٦٨	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	٣١	في باب الصلاة على الحنازير وفي الموتي اى ساعة
٢٩٣	في باب في فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)		شاه من ليلة او نهار (مر)
	حرف الجيم	٣٢	في باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن
	(٢٠ -) جابر بن زيد ثقة فقيه		بالليل الخ (مر)
١٣٢	روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقهم	٣٤	في باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضم ودة
	يوم حصاده (ط)		وتقديم افضلهم واقربهم (مر)
	(٢١ -) جابر بن سمرة صحابي (مر)	٣٥	باب عدد التكبير في صلاة الحنازة (مر)
١٩	حدث في باب الصلاة على من قتل نفسه	٣٦	" " (مر)
	غير مستحل لقتلها (مر)	٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)
٢٢	في باب الركوب عند الانصراف من	٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون
	الحنازة (مر)		منهم اقله واقرب بانيت رحما (مر)
		٥٧	باب من كره قتل الموتي من ارض الى ارض (مر)
			في باب من حول الميت من قبر الى آخر
			الحاجة (ث)

رقم	الاسماء والألقاب	رقم	أخبار الأئمة
	بعضاً (مر)		في باب من سئل الميت من قبرة إلى آخر حاجة (ث)
	في باب سيام التطوع (ث)	١٧٧	في باب الرخصة في السكك بخلاف
	في باب فضى الصوم ستة أيام من شوال (مر)	١٧٨	والألقاب (مر)
	في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	١٧٩	في باب التذليل على من أدى فرض الشقي الزكاة
	في باب المتسدة لا تتحرك حتى تنقضى عدتها (ث)	١٨٠	في باب كسب الرزق من صدقة البشر (مر)
	في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	١٨١	في باب الرزق الذي يجب فيه المتسدة (مر)
	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً (مر)	١٨٢	في باب الرخصة في الحج (ث)
	في باب لا يول بالحج في غير أشهر الحج (ث)	١٨٣	في باب من رأى من أطول مدة (مر)
	في باب ادخال الحج إلى العسرة (مر)	١٨٤	في باب التعجيل في صلاة التراويح (مر)
	في باب من قال العمرة تطوع (مر)	١٨٥	في باب من صرح في الدليل على أن له حكماً (مر)
	في باب القارن يورق دماً (مر)	١٨٦	في باب من أتى يوماً لم يزل ما ياكل هو وأهله الخ (مر)
	(٢٣ - جابر بن عتيك صحابي جليل)		في باب لا شيء في التيزر والميزاب حتى يبلغ كل عتقت منها خمسة أوسق (مر)
	حدث في باب من دخن في البكاء إلى أن يموت الذي يبكي عليه (مر)	١٨٧	في باب تغديق الأوتية (مر)
	في باب الاختيار في دفنها إلى الوالي (مر)	١٨٨	في باب من قال لأزكاة في الحلي (ث)
	(٢٤ - جبر بن عبد الله الجلي صحابي مشهور)	١٨٩	في باب من قال لا شيء في المعدن حتى يبلغ نصاباً (مر)
	حدث في باب الاختيار في دفنها إلى الوالي (مر)	١٩٠	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٩١	في باب ما يستدل به على أن قولاً صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
	في باب ماورد في حقوق المال (مر)	١٩٢	في باب ماورد في حقوق المال (مر)
	في باب التحريض على الصدقة وإن قلت (مر)	١٩٣	في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل (مر)
	في باب الصدقة فيما أخرجت الأرض (مر)	١٩٤	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
	(٢٥ - جعفر بن محمد عن أبيه (٦))	١٩٥	في باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يريد لقاء العدو (مر)
	روى في باب السقط يفصل ويكفن ويصل عليه إن استهل أو عرفت له حياة (م)	١٩٦	في باب تأكيد الفطر في السفر إذا أكل يجهده الصوم (مر)
	في باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض (م)	١٩٧	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
	(٢٦ - جعفر بن محمد عن أبيه عن جده)	١٩٨	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بالصادق رضي الله عنه

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢١٦ في باب من أكل وهو يرى ان العجر لم يطلع (ط)	٦٠ في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولئن خلف (ث)
٣٢٧ في باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج (م)	١٣٣ روى في باب ماجاء في النهي عن الجصاد والجداد بالليل (م)
٣٣٠ في باب الرجل يطيق المشى الخ (م)	١٤٣ في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (م)
(٣٢ - الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٦١ في باب انحراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (م)
١٧ حدث في باب المرتت والذي يقتل ظالم في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	(٢٧ - جندب بن سفيان البجلي له صحبة)
٢٤ في باب المشى امام الجنائزة (ث)	٢٩١ حدث في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
٢٧ في باب القيام للجنائزة (ث)	حرف الحاء
٣١٦ في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	(٢٨ - الحارث بن حاطب صحابي)
(٣٣ - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٧ حدث في باب من لم يقبل على وؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)
٢٩ حدث في باب من قاله الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي (مر)	(٢٩ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل من السابقين)
٧٨ في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فروروا (ث)	٧٤ حدث في باب من كره ان يذان والقدور الذي لا يكره منه (مر)
(٣٤ - حكيم بن حزام بن خويلد صحابي) حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٨٨ في باب وجوه الصدقة (مر)
١٧٧ حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٢٠٤ في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)
١٨٠ في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غني (مر)	٢٠٨ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
١٩٦ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	(٣٠ - حسان بن ثابت)
(٣٥ - حمزة بن عمرو الاسلمي صحابي جليل) حدث في باب جواز الفطر في السفر القصير دون القصير (مر)	شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٤١ دون القصير (مر)	٧٨ حدث في باب ما ورد في نهيه عن زيارة القبور (مر)
٢٤٣ في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	(٣١ - الحسن البصري تابعي جليل)
حرف الخاء	٧٤ روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدور الذي لا يكره منه (ط)
(٣٦ - خباب بن الارت صحابي من السابقين) حدث في باب ما يستدل به على ان كفن للميت ومؤنته من رأس المال بالمعروف (مر)	١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ط)
	١٢٩ في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)
	١٦٧ في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ط)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	الصدقة (ث)	٢٧٤	في باب من كره السواك بالعشي (مر)
١٢٥	في باب ماورد في الزيتون (ط)	(٣٧ - خدش بن سلامة صحابي)	
١٣١	في باب المسلم يزرع ارضاً من ارض الخراج (م)	١٧٩	حدث في باب الاختيار في صدقة التلوع (مر)
١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ط)	حرف الدال	
٣٠٢	في باب ماورد من النهى عن تخصص يوم السبت بالصوم (ط)	(٣٨ - دحية بن خليفة الكلبي صحابي جليل)	
(٤٤ - زياد بن الحارث الصدائي له صحبة)		٢٤١ - حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)	
١٧٤	حدث في باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال (مر)	حرف الراء	
(٤٥ - زيد بن ارقم صحابي مشهور)		(٣٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)	
٣٦	حدث في باب من روى انه كبر على جنازة نحسا (مر)	٢٥٨	حدث في باب قضاء شهر رمضان (ث)
٣٤٢	في باب تاخير الحج (مر)	٢٦٤	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
(٤٦ - زيد بن ثابت صحابي كاتب الوحي)		(٤٠ - ربيعة بن ابي عبد الرحمن ثقة فقيه)	
٣٨	حدث في باب ما يستدل به على ان الصحابة اجمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٥٢	روى في باب زكاة المعدن النخ (م)
٢٣٨	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	(٤١ - ركب المصري له صحبة)	
٣٥١	في باب من قال بوجود العمرة (ث)	١٨٢	حدث في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
(٤٧ - زيد بن خالد الجهني صحابي)		حرف الزاء	
٢٤٠	حدث في باب من فطر صائماً (مر)	(٤٢ - الزبير بن العوام احد المشركين المبشرة)	
(٤٨ - زيد بن صوحان بن ادرك النبي صلى الله عليه وسلم)		١٤٤	حدث في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)
١٧	حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل البني (ط)	١٩٥	في باب (١) فضل الاستغفار والاستغناء بحمل يديه (مر)
حرف السين		(٤٣ - الزهري تابعي جليل)	
(٤٩ - سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه)		٥٧	روى في باب من لم يره بأساً وان كان الاختيار فيما مضى (ث)
٢٣	حدث في باب المشي امام الجنازة (مر)	٩٠	في باب ابانة قوله في كل اربعين ابنة لبون (ق)
٢٤	» (مر)	١١٠	في باب ما على الامام من بعث السعاة على
١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (مر)		
١٠٨	في باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك (مر)		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٤٠ في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة (ث)	٢٢٧ في باب ما يطر عليه (٧٠ - سلمة بن الأرقم صحابي)
١٢٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من ثروته (٦٨ - سهل بن سعد الساعدي)	٢٣٠ حدث في باب ما كان عليه حال الصيام في باب من أصبح يوم اشك لا ينوي الصوم الخ (٦٨ - سهل بن سعد الساعدي)
له ولايه صحبة	٢٨٨ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (٦٣ - سلمة بن الحقيق صحابي)
٤٤ حدث في باب من قال يسلم تسليما خفيا (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	٢٤٥ حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (٦٤ - سليمان بن يسار ثقة)
٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	١٧٢ روى في باب حرص التمر والدليل على ان له حكما (٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
٢٣٧ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
٣٠٥ في باب فضل شهر رمضان (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	٣٤ حدث في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند بجزئها (٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
١٠١ روى في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	١٤٦ في باب زكاة التجارة (٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
١٠٦ في باب صدقة الخلاء (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	١٩٧ في باب الرجل يدال سلطانا (٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
حرف الشين	٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)
(٧٠ - شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف)	(٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
٢٦٥ حدث في باب الحديث الذي روى في الانظار بالحجابة (٧٠ - شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف)	١٢٣ حدث في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما ياكل هو واهله الخ (٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (٧١ - شداد بن الهاد صحابي)	٢٧ حدث في باب القيام للجنازة (٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
(٧١ - شداد بن الهاد صحابي)	٣٥ في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
١٥ حدث في باب المرتة والذي يقتل ظانا في غير معتوك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (٧٢ - شيان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)	٣٩ في باب القراءة في صلاة الجنازة (٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
(٧٢ - شيان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)	
٢١٨ حدث في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه (٧٢ - شيان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)	

الاسماء والابرار	الاسماء والابرار
حرف العين	حرف الصاد
(٨٠ - عاصم بن عمر بن قتادة ثقة)	(٧٣ - صالح بن كيسان ثقة)
١٥ روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	٢٥٩ روى في باب نضاه سهر رمضان (م)
(٨١ - عامر بن ربيعة العدوي صحابي مشهور)	(٧٤ - الصلت بن زيد عن ابيه عن جده (١))
٢٥ حدث في باب القيام للجنزة (مر)	١٢٣ روى في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)
٢٦ " " (مر)	(٧٥ - صهيب صاحب النبي صلى الله عليه و- لم)
٢٧٢ في باب السواك للصائم (مر)	٢١٨ حدث في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)
(٨٢ - عامر الشعبي تابعي ثقة)	حرف الطاء
١٥ روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	(٧٦ - طاوس اليماني تابعي جليل)
١٢٩ في باب الصدقة فيما يزرعه الادميون (م)	١٣١ روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)
(٨٣ - عامر بن مسعود تابعي)	١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٢٩٦ روى في باب ما ورد في صوم الشتاء (م)	١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)
(٨٤ - عبادة بن الصامت الانصاري احد النقباء)	١٥٠ في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (ط)
٢٨ حدث في باب حجة من زعم ان القيام للجنزة منسوخ (مر)	٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)
٤٠ في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنزة (ث)	(٧٧ - طلحة بن عبيد الله احد المشركين البشارة)
١٥٨ في باب غاؤل الصدقة (مر)	٢٠١ حدث في باب لا يجب صوم باصل للشرع غير صوم رمضان (مر)
٣١١ في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)	(٧٨ - طاحنة بن عبيد الله بن كرزبنة)
(٨٥ - العباس بن عبد المطلب)	٢٨٤ روى في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (م)
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم	(٧٩ - طلق بن علي الخنفي صحابي له وفادة)
١١١ حدث في باب تعجيل الصدقة (مر)	٢٠٨ حدث في باب التهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم ايومين (مر)
(٨٦ - عبد الله بن انيس صحابي)	
٣٠٩ حدث في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)	
(٨٧ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي)	
٣٥ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنزة (مر)	
٤٢ في باب ما روى في الاستغفار لبيت والدعاء له	

الاصحاح	الاسماء والايواب	الاصحاح	الاسماء والايواب
١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ث)	(مر)	ما بين التكبير الرابعة والسلام
٣٢٩	في باب المصنوف بدنه لا يثبت على مركب (مر)	(مر)	في من قال يسلم عن يمينه وعن شماله
٣٤٢	في باب بيان اشهر الحج (ث)	(مر)	في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة ان اخذها منه
(٤٩ - عبدالله بن الشيخير صحابي)		(مر)	في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
٦١	حدث في باب ما يستحب لولى الميت من التحجيل بتفويض وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)	(ث)	في باب الاستسلاف للحج
(٩٥ - عبدالله بن عباس من فتاه الصحابة)		(٨٨ - عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	
١٢	حدث في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (مر)	الانصارى عن ابيه عن جده (١)	
١٣	» » (مر)	٥٩	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)
١٤	في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها النخ (مر)	(٨٩ - عبدالله بن جعفر بن ابي طالب له صحبة)	
٢٢	في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها (ث)	٦٠	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
٣٠	في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى لبيت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٦١	في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)
»	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (ث)	(٩٠ - عبدالله بن الحارث)	
٣١	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليل او نهار (مر)	١٣	روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (ق)
٣٥	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	(٩١ - عبدالله بن حبشى صحابي)	
٣٧	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (مر)	١٨٠	حدث في باب ما ورد في جهد القتل (مر)
٣٨	في باب القراءة في صلاة الجنائز (مر)	(٩٢ - عبدالله بن رواحة صحابي شهد بدر)	
٣٩	» » (مر)	٦٤	حدث في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد النخ (ث)
٤٢	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	(٩٣ - عبدالله بن الزبير صحابي مشهور)	
٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمه واحدة (ث)	١٥	حدث في باب الجنب يستشهد في المعركة (٢) (مر)
»	في باب من قال يسلم تسليما خفيا (ث)	٢٠	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٤٥	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٢٤	في باب المشي امام الجنائز (ث)
٤٦	» » (مر)	٢٧	في باب القيام للجنائز (ث)

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
٤٨	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن (مر)	١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ث)
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال، ومن يكون منهم اقله واقرب بالميت رحما (ث)	»	» » (مر)
٥٤	في باب ما روى في ستر القبر بثوب (مر)	١٦٨	في باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع (مر)
»	في باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر (ث)	١٧٢	في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (مر)
٥٥	» » (مر)	١٨٣	في باب ما ورد في تفسير المساعون (ث)
٥٦	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	١٨٤	» » (ث)
٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستياح لها (ث)	١٩١	في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)
٦٨	في باب ما روي في الصبيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	١٩٤	في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من ماله مولاه (ث)
٧٠	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (مر)	١٩٩	في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)
٧٣	في باب سياق اخبار تدل على الميت يهذب بالنياحة عليه الخ (مر)	٢٠١	في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب (مر)
٧٨	في باب ما ورد في نهيهم عن زيادة القيود (مر)	٢٠٧	في باب النهي عن استبدال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
٨٠	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	»	» (مر)
٨٣	في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٢٠٨	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)
٩٦	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)	٢١١	» » (مر)
٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٢١٢	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)
١٠١	في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	٢١٦	في باب من اكل وهو شاك في طواع الفجر (ث)
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ث)	٢٣٠	في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما انطرتا الخ (مر)
١٣٣	» » (ث)	٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)
١٤٦	في باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عبر وغيره (ث)	٢٣٨	في باب ما يستحب درج تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)
١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)	٢٤٠	في باب جواز الفطر في السفر بالسهل والوزن القصير (مر)
١٤٩	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	٢٤٣	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
١٦٣	في باب الكافر يكون فيمن يموت فلا يؤدي عنه زكاة الفطر (مر)	٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٦٤ في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٣٤٦ في باب العمرة في رمضان (مر)
(مر) وضرب الخلد الخ	٣٥١ في باب من قال بوجوب العمرة (ث)
٦٦ في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به	٣٥٢ " " (ث)
(مر) من الصبر والاسترجاع	(٩٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه من كبار الصحابة)
٦٩ في باب الرخصة في البكاء بلائدب ولانهاحة (مر)	٦ حدث في باب السقط ينسل ويكفن ويصلى
٧٠ في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي	٧٠ عليه ان استهل او عرف له حياة (ث)
(مر) يبكي عليه	١٦ في باب المراثي والذي يقتل ظلما في غير معتوك
٧٢ في باب سباق اخبار تدل على ان الميت يعذب	الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)
(مر) بالنياحه عليه الخ	٢٠ في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله
٧٣ " " (مر)	بين العمودين المقدمين (ث)
٧٤ في باب من كره النهي والايدان والقدر الذي	٢١ " " (ث)
(ث) لا يكره منه	٢٤ في باب المنهي امام الجنازة (ث)
٧٥ في باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف	٢٧ في باب القيام للجنازة (ث)
(مر) عن مساويهم	٣٢ في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات
٨١ في كتاب الزكاة	الثلاث (ث)
٨٢ في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (ث)	٣٣ في باب جناز الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
٨٣ " " (ث)	٣٨ في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة
(مر) " " (مر)	اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة
٨٧ في باب كيف فرض الصدقة (ث)	منسوخة (ث)
(مر) " " (مر)	٤٣ في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة
١٠٣ في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها	بتسليمة واحدة (ث)
(ث) حتى يحول عليه الحول	٤٤ في باب من قال يسلم حتى يسمع من
(ث) " " (ث)	عليه (ث)
١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ث)	" في باب يرفع يديه في كل تكبيرة (ث)
١٠٨ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٤٩ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)
" في باب من قال ليس في مال العبد زكاة (ث)	٥٢ في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (ث)
(ث) في باب ليس في مال المكاتب زكاة (ث)	٥٥ في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (مر)
١٠٩ في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	" " (ث)
(ث) في باب تعجيل الصدقة (ث)	٥٧ في باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (ث)
١١٥ في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (ث)	٦٣ في باب ما ورد من التغليظ في النياحة
في باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه الخ (ث)	والاستماع لها (مر)

الإسماء والابواب	الرقم	الإسماء والابواب	الرقم
في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا (مر)	١٧٠	في باب النصاب في زكاة التجار (مر)	١٢١
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	١٧٤	في باب مقدار الوسيق (ث)	»
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	١٧٥	في باب ما ورد في العسل (مر)	١٢٦
في باب ابر البران يصل الرجل ودايه (مر)	١٨٠	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٣٠
في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	١٨٤	في باب ما ورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) (ث)	١٣٢
في باب ما ورد في قوله تعالى ويوترون على انفسهم النخ (ث)	١٨٥	في باب من قال لا زكاة في الحلبي (ث)	١٣٨
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	١٩١	في باب من قال زكاة الحلبي عاريتة (ث)	١٤٠
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)	١٩٥	في باب ما ورد في فيما يجوز للرجل ان يتحل به النخ (مر)	١٤٢
في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٩٦	في باب زكاة التجارة (ث)	١٤٣
في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٩٧	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٤٧
» » (مر)	١٩٨	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	١٤٨
» » (ث)	»	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)	١٤٩
في باب عطية من سأل باقه عز وجل (مر)	١٩٩	في جامع ابواب زكاة الفطر (مر)	١٥٠
في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	»	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	١٥٩
في باب ما كان عليه حال الصيام (ث)	٢٠٠	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	»
في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٠٤	» » (ث)	١٦٠
» » (مر)	٢٠٥	» » (ث)	١٦١
في باب النهي عن استيقالي شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)	٢٠٩	في باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه (ث)	»
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)	٢١٢	في باب الكافر يكون فيمن يؤدى عنه زكاة الفطر (مر)	١٦٢
في باب الهلال يرى بالنهار (ث)	٢١٣	في باب وقت وجوب زكاة الفطر (مر)	١٦٣
في باب من طلع الفجر وهو مجامع النخ (ث)	٢١٩	في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر (مر)	١٦٤
في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقواء انظر (ث)	»	» » (مر)	١٦٥
في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما انطرتا النخ (ث)	٢٣٠	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)	١٦٦
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	٢٣٢	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (ث)	١٦٨
في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (ث)	٢٣٥		
في باب ما يقول اذا انظر (مر)	٢٣٩		

الاسماء و الابواب	الرقم	الاسماء و الابواب	الرقم
في باب ركوب البحر الحج او عمرة او غزوة (مر)	٣٣٥	في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (ث)	٢٤١
في باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام (ث)	٣٣٩	في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)	٢٤٥
في باب بيان اشهر الحج (ث)	٣٤٢	في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)	٢٥٠
في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٣٤٤	في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان الخ (ث)	٢٥٤
في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	٣٤٥	» » » (مر)	»
» » » (ث)	»	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢٦٠
في باب ادخال الحج على العمرة (مر)	٣٤٨	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	»
في باب من قال بوجود العمرة (مر)	٣٤٩	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (ث)	٢٦٩
» » » (ث)	٣٥١	في باب السواك للصائم (ث)	٢٧٣
في باب القارن يهريق دما (مر)	٣٥٤	في باب صيام التطوع (ث)	٢٧٧
في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	»	في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	٢٨٢
حدث في باب القيام للجنابة (مر)	٢٧	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٨٩
باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولين خلف (مر)	٦٠	في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٠
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	٧٧	في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة (مر)	٢٩٥
في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (مر)	١٥٢	في باب من لم ير بسرد الصيام باسا (ث)	٣٠١
في باب ما يوجد منه مدفونا في قبور اهل الجاهلية (مر)	١٥٦	في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	٣٠٧
في باب ما ورد في المنيحة (مر)	١٨٤	في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)	٣١٠
في كراهية البخل والشح والاعتار (مر)	١٨٧	» » » (مر)	٣١١
في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (ث)	١٩٦	في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	٣١٥
في باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام (مر)	٢٩٥	في باب المعتكف يصوم (ث)	٣١٨
» » » (مر)	٢٩٦	في بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج الخ (مر)	٣٢٧
باب من كره صوم الدهر الخ (مر)	٢٩٩	في باب الرجل يطبق الثني الخ (مر)	٣٣٠
		في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٢
		في باب الرجل يؤجر نفسه من رجل يخدمه (مر)	٣٣٣

الاسماء والابواب	١٤٤	الاسماء والابواب	١٣٩
في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	١٤٤	في باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزوا (مر)	٣٣٤
في باب ماورد في تفسير الماعون (مر)	١٨٣	» » » (ث)	»
» » » (ث)	»	» » » (ث)	٣٣٥
في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (ث)	١٩٠	(٩٨ - عبدالله بن عون)	
في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)	١٩٦	روى في باب من قال العمرة تطوع (ط)	٣٤٩
في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٩٨	(٩٩ - عبدالله بن مسعود من كبار علماء الصحابة)	
في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٢٠٤	حدث في باب من حمل الجنائزة فدار على جوانبها	٢٠
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	٢٠٩	الاربعة (مر)	
يوم اويومين (ث)		في باب الاسراع في المشي بالجنائزة (مر)	٢٢
في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع النخ (ث)	٢١٦	في باب المشي خلفها (مر)	٢٥
في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه (مر)	٢١٨	في باب من قال الوحي بالصلاة عليه اولي ان كان	٢٩
في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر	٢٢٨	قد اوصى بها اليه (ث)	
رمضان (ث)		في باب من ذهب في ذلك مذهب التخير والاعتداء	٣٧
في باب وجوب القضاء على من قبل فانزل (ث)	٢٣٤	بالامام في عدد التكبير (ث)	
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل	٢٥٠	في باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله (مر)	٤٣
صيامهم (مر)		في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٥٩
في باب صيام التطوع النخ (ث)	٢٧٧	الاجر في تعزيتهم (مر)	
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كانت	٢٨٨	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٦٣
واجبا النخ (مر)		وضرب الخلد النخ (مر)	
في باب من اى للشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٤	» » » (مر)	٦٤
في باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	٢٩٦	في باب ما يرجح في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٨
الغزوية (مر)		في باب زيارة القبور (مر)	٧٧
في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (ث)	٣١٠	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكوة	٨١
» » » (مر)		ولم يؤد زكاته (مر)	
في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	٣١٢	» » » (مر)	٨٢
في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	٣١٦	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٩٩
في باب تاخير الحج (ث)	٣٤١	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب بيان اشهر الحج (ث)	٣٤٢	في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج	١٣٢
في باب من قال بوجود العمرة (ث)	٣٥١	النخ (مر)	
(١٠٠ - عبدالله بن معاوية صحابي له حديث واحد)		في باب من قال في الحلى زكاة (ث)	١٣٩
حدث في باب لا ياخذ الساعي فيما ياخذ مريضاً	٩٦		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٢١ حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعتب (م)	ولامعيا (م)
١٢٢ حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعتب (م)	١٠١- عبدالله بن مخفل المزني صحابي بايع تحت الشجرة
٢٤٥ حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (١١٠- عثمان بن ابي العاص التيمي صحابي)	٢٩ حدث في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولي ان كان قد اوصى بها اليه (ث)
٢٠ حدث في باب من حمل الخنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	١٠٢- عبدالله بن يزيد رضيع عائشة
٥٦ في باب ما يقال بعد الدفن (م)	عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)
١٠٩ في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٣٠ روى في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجع اليه في كثرة من يصل عليه (م)
١٤٤ في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	١٠٣- عبدالله بن يزيد صحابي صغير
١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ث)	٥٤ حدث في باب ما روى في ستر القبر بثوب (ث)
١٤٩ في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (م)
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	١٠٤- عبدالرحمن بن ابي بكر صحابي
٣٥٢ في باب جواز القران (ث)	١٩٩ حدث في باب المسئلة في المساجد (م)
١١٢- عدى بن حاتم الطائي صحابي شهير	٣٥٧ في باب من احرم بها من التنعيم (م)
١٧٦ حدث في باب التحريض على الدمقة وان قلت (م)	١٠٥- عبدالرحمن بن سمرة صحابي
٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)	١١٨ حدث في باب لاصدقة في الخيل (م)
	١٠٦- عبدالرحمن بن عبد القاري
	وكان على بيت مال عمر رضى الله عنه
	١٥٠ روى في باب زكاة الدين اذا كانت على معسر او جاحد (ث)
	١٠٧- عبدالرحمن بن عوف احد المشرة المبشرة
	٧ حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال بالمعروف (م)
	١٤ في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها (م)
	٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم

(١) كذا في السنن لكن في صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال اناسلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان في كتاب الثقات عبدالله بن يزيد رضيع عائشة يروي عن عائشة -

(١٩) فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم وصروياتهم (ج - ٤)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١٤	حدث في باب ذكر الرواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين توديعا لهم (مر)	(١١٣ - عدى بن عميرة الكندي صحابي)	
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في ساعات الثلاث (مر)	١٥٨ حدث في باب غلول الصدقة (مر)	
١٧٧	في باب التحريض على الصدقة (مر)	(١١٤ - العرياض بن سارية صحابي كان من اهل الصفة)	
٢٩٨	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٣٦ حدث في باب استحباب السحور (مر)	
(١٢٠ - عكرمة مولى ابن عباس تابعي جليل)		(١١٥ - عمرو بن الزبير تابعي)	
٢١٢	روى في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (م)	٥٨ روى في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شئ منه مخافة ان يكثر له عظم (ط)	
٣٢٤	في باب اثبات فرض الحج (م)	١٠٢ في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (م)	
(١٢١ - عاتمة بن قيس ثقة)		(١١٦ - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين)	
٦٦	روى في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ط)	٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	
(١٢٢ - علقمة بن ناجية له وفادة)		١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ط)	
١٥٠	حدث في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة (مر)	١٢٨ في باب لا شئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق (ط)	
(١٢٣ - امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه)		١٣٠ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ط)	
٣	في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	١٣١ في باب قدر الصدقة فيما انجرت الارض (ط)	
٧	في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال (ث)	١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حساده (ط)	
١٧	في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البقي (ث)	١٥٠ في باب من قال لازكاة في الدين (ط)	
٢٧	في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ (مر)	٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)	
٢٨	في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ (مر)	٣٣٦ في باب من ليس له ان يحج عن غيره (م)	
٢٩	في باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولى (ث)	٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (ط)	
٣٦	في باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)	٣٤٣ في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ط)	
٣٧	في باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)	(١١٧ - عطية بن سفيان بن ربيعة (٩) الثقفى تابعي)	
٣٨	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	٢٦٩ روى في باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان (م)	
		(١١٨ - عطية السعدي صحابي)	
		١٩٨ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	
		(١١٩ - عقبه بن عامر الجهني صحابي مشهور)	

(١) طبع في السنن سفيان بن ربيعة بن ربيعة بن عبد الله بن ربيعة كافي التقرير وغيره ١٢

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه	١٣٨	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	
اذا حال عايه الحول (مر)		في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائزه	٤٣
في باب مالا زكاة فيه من الجواهر (ث)	١٤٦	بتسليمه واحده (ث)	
في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)	١٥٠	في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده (ث)	٤٥
في باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاظ (ث)	١٥٦	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم ائفه واقرب بالميت رحما (ث)	٥٣
في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦١	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (ث)	٥٦
في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة انظر الاصحاء (ث)	١٦٦	في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	٧٧
في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	١٨٢	في باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (ث)	٨٢
في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	١٨٤	في باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه (ث)	٩٢
في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)	٢٠٩	في باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (ث)	٩٢
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (ث)	٢١٣	في باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه (ث)	٩٣
في باب من ذرعه القمى لم يفطرو من استقاء افطار (ث)	٢١٩	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	٩٤
في باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين فيقضون يوما واحدا (ث)	٢٥١	في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول (مر ١)	٩٥
في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢٥٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر ٢)	٩٩
في باب من كره السواك بالمشى الخ (ث)	٢٧٤	في باب صدقة الخلطاء (مر)	١٠٦
في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة (ث)	٢٨٥	في باب من تجب عليه انصدقة (ث)	١٠٧
في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	٢٨٦	في باب تعجيل الصدقة (مر)	١٠٨
في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٨	في باب ما يستقط الصدقة عن المشية (مر)	١١١
في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٣١٤	في باب لا صدقة في الخيل (مر)	١١٨
في باب اثبات فرض الحج (مر)	٣٢٥	في باب ما ورد في العسل (ث)	١٢٨
		في باب الصدقة فيما زرعه الادميون (ث)	١٣٠
		في باب قدر الصدقة فما انرجت الارض (ث)	١٣١
		في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)	١٣٤
		في باب وجوب ربيع العشر في نصابها الخ (مر)	١٣٥

الاصنام	الاسماء و الابواب	الاصنام	الاسماء و الابواب
٧١	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنيحة عليه (مر)	٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)
٧٢	» » » » (مر)	٣٤٠	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
٧٥	في باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير (مر)	٣٤١	في باب تاخير الحج (ث)
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٣٤٤	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٣٤٨	في باب ادخال الحج على العمرة (ث)
١٠٩	في باب من قال زكاة ماله على مال له وان العبد لا يملك (ث)	٣٥٢	في باب جواز القران (مر)
١١٢	في باب النية في اخراج الصدقة (مر)	(١٢٤) - عمار بن ابي عمار صدوق عن جماعة من الصحابة	
١١٤	في باب الرجل يتولى قرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه (ث)	٣٣	روى في باب جنازة الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
١١٨	في باب لاصدقة في الخيل (ث)	(١٢٥) - عمار بن ياسر صحابي جليل	
١١٩	في باب من رأى في الخيل صدقة (ث)	١٧	حدث في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني (ث)
١٢٤	في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (ث)	٢٠٨	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
١٢٥	في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير الخيل والجنب (ث)	(١٢٦) - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه	
١٢٦	في باب ما ورد في الزيتون (ث)	٢٤	حدث في باب المشي امام الخنازة (ث)
١٢٩	في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)	٢٥	في باب المشي خلفها (ث)
١٣٩	في باب من قال في الخيل زكاة (ث)	٣٧	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
١٤٤	في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون اقرب واقرب بالميت رحما (ث)
١٤٧	في باب زكاة التجارة (ث)	٥٦	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)
١٥١	في باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدى من تصدق عليه (مر)	٥٨	في باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها (ث)
١٥٤	في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (ث)	»	في باب النصر اينة تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)
١٥٦	في باب يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية (ث)	٦٥	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ث)
١٥٨	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)	٧١	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)
١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)		
١٩٨	في باب اخذ ما يحل له اخذه (مر)		

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٠٧	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم	٣٣٤	في باب امكان الحج (ث)
	أويومين الخ (مر)	٣٥١	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٢٠٨	" " (ث)	٣٥٢	في باب جواز القران (مر)
٢٠٩	" " (ث)	٣٥٤	في باب القارن بهريق دما (مر)
٢١٣	في باب الهلال يرى بالهار (ث)	(٩٢٧ - عمر بن ابي سلمة ريب النبي صلى الله عليه وسلم)	
٢١٦	في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم (مر)	١٣٤	حدث في باب اباحة القبالة لمن لم تحرك شهوته (مر)
٢١٧	في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)	(١٢٨ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)	
٢١٨	في باب من طلع القجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)	٩١	روى في باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون الخ (ط)
٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته (ث)	٩٢	" " (ط)
٢٣٥	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان الخ (مر)	١١٩	في باب لا صدقة في الخيل (ط)
٢٣٨	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	١٢٧	في باب ماورد في العسل (ط)
٢٤٨	في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (ث)	١٣١	في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج الخ (ط)
٢٤٩	" " (مر)	١٥٠	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ط)
" "	" " (ث)	١٥٢	في باب زكاة المعدن (ط)
٢٦٠	في باب لا يصام يوم القطر الخ (مر)	١٧٥	في باب وقت انراج زكاة الفطر (ط)
٢٦١	في باب الصائم يعضض او يستنشق فيرقق ولا يبالغ الخ (مر)	٢٠٥	في باب الصوم لرؤية الهلال (م)
٢٧٢	في باب السواك للصائم (هـ)	(١٢٩ - عمرو بن امية الضمري صحابي)	
٢٨٥	في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة (ث)	١٧٨	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
٢٩٧	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	(١٣٠ - عمرو بن شرحبيل ثقة مخضرم)	
٣٠١	في باب من لم يربسرد الصيام بأسا (ث)	٢٤٧	روى في باب من قال يفطرون ان نرج بعد طالع القجر (ط)
٣١٦	في باب المعتكف يصوم (مر)	(١٣١ - عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (١))	
٣١٧	" " (مر)	١٠٧	روى في باب من تجب عليه الصدقة (مر)
٣١٨	في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)	١١٠	في باب أين تؤخذ صدقة المشية (مر)
٣٢٥	في باب اثبات فرض الحج (مر)	١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن المشية (مر)
٣٢٦	في باب حج النساء (ث)		

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
من مال مولاه (مر)		في باب ماورد في العسل (مر)	١٢٦
(١٣٧ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي مشهور)		" " (مر)	١٢٧
٤٠ حدث في باب الدعاء في صلاة الجنازة (مر)		في باب سبقات اخبار وردت في زكاة الحلي (مر)	١٤٠
١٣٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي صدقة من ثمر ماله (مر)		في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (مر)	١٤٦
١٩٧ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)		في باب زكاة الركاز (مر)	١٥٥
حرف الفاء		في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (١-٢) (مر)	١٧٢
(١٣٨ - القراسي صحابي)		" " (مر)	١٧٣
١٩٧ حدث في باب الرجل يسأل سلطانا (مر)		(١٣٢ - عمرو بن العاص صحابي مشهور)	
(١٣٩ - فضالة بن عبيد الانصاري صحابي)		٥٦ حدث في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	
اول ما شهد احدا		٢٣٦ في باب استحباب السجود (مر)	
٢ في باب تسوية القيور وتسطيحها (مر)		٢٦٠ في باب لا يصام يوم الفطر النخ (مر)	
٢٢٠ في باب من ذرعه القمى لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)		٢٩٧ في باب الامام التي نهى عن صومها (مر)	
(١٤٠ - الفضل بن عباس صحابي معروف)		(١٣٣ - عمرو بن عوف المزني صحابي - ٢)	
٣٢٨ حدث في باب المضنوف بدنه لا يثبت على مركب (مر)		١٥٩ حدث في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)	
٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قد رعايه (مر)		(١٣٤ - عمران بن حصين صحابي معروف)	
حرف القاف		١٨ حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود (مر)	
(١٤١ - قتادة بن ملحان القيسي صحابي)		٥٠ في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	
٢٩٤ حدث في باب من اى شهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)		٢١٠ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرد شعبان (مر)	
(١٤٢ - قرة بن اياس صحابي - ٣)		٣٤٤ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	
٥٩ في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)		(١٣٥ - عمران بن موسى)	
		٥٤ روى في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (ق)	
		(١٣٦ - عمير مولى آبي اللحم صحابي)	
		١٩٤ حدث في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير	

(١) لفظه قال عمرو بن شعيب بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الخ (٢) رواه في السنن عن كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده وجده هو عمرو بن عوف صحابي (٣) رواه في السنن عن معاوية بن قرة عن ابيه

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١١	حدث (١) في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك الخ (مر)	١٠٢	(١٤٣ - قرّة بن دعموص صحابي) حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)
١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غني (مر)	١١٤	(١٤٤ - قيس بن ابي حازم ثقة) روى في باب من اجاز اخذ القيم في ازكوات (م)
٢٦٠	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	(١٤٥ - قيس بن السائب شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية)	
(١٥٢ - كليب بن منفة عن جده - ٢)		٢٧١	حدث في باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم الخ (ث)
١٧٩	روى في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	(١٤٦ - قيس بن سعد الانصاري صحابي جليل)	
حرف اللام		٢٧	حدث في باب القيام للجنائز (مر)
(١٥٣ - لقيط بن صبرة ابو رزين المقيلي صحابي)		١٥٧	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (مر)
٢٦١	حدث في باب الصائم يضمن ويستنشق فيرق ولا يبالغ (مر)	١٥٩	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)
٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	(١٤٧ - قيس بن عباد ثقة)	
٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	٧٤	روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز (آثار الصحابة) (ث)
حرف الميم		حرف الكاف	
(١٥٤ - مالك بن انس الامام)		(١٤٨ - كثير الضبي)	
١٧٠	في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (ق)	١٨٦	روى في باب ما ورد في سقي الماء (م)
(١٥٥ - مالك بن نضلة صحابي)		(١٤٩ - كعب بن عاصم الاشعري صحابي)	
١٩٨	حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	٢٤٢	حدث في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)
(١٥٦ - مالك بن هبيرة السكوني صحابي)		(١٥٠ - كعب بن عجرة صحابي)	
٣٠	حدث في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجح لليت في كثرة من يصلي عليه (مر)	١٧٠	حدث في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)
(١٥٧ - مجاهد تابعي)		٣٤١	في باب تاخير الحج (مر)
١٢٩	روى في باب الصدقة فيما يزرعه الادميون (م)	(١٥١ - كعب بن مالك صحابي مشهور)	
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)		
١٤٦	في باب زكاة التجارة (ط)		

(١) رآه في السنن عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (٢) اختلف في اسم جده وسمى ابن منده جده كليبا ايضا - تهذيب -

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٢١	في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان الخ (م)	١٦٥	معاذ بن جبل من اعيان الصحابة (١٦٥)
٣٠٦	في باب فضل ليلة القدر (م)	١٦٨	حدث في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)
٣٢٤	في باب اثبات فرض الحج (ط)	١٦٩	» » » (ث)
٣٣٢	في باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا (ط)	١٧٢	في باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه (مر)
٣٤٥	في باب تاخير الحج (م)	١٧٣	في باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات (ث)
	(١٥٨ - محرش الكعبي صحابي)	١٧٥	في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والتمب (مر)
٣٥٧	حدث في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجمرات (مر)	١٧٧	في باب ما ورد في العسل (مر)
	(١٥٩ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان)	١٧٨	» » » (ث)
٢١٥	روى في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)	١٨٠	في باب الصدقة فيما يزيد عن الآدميون (مر)
	(١٦٠ - محمد بن كعب)	١٨١	في باب قدر الصدقة فيما انرجت الارض (مر)
٢٠٢	روى في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (ط)	١٨٥	في باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق (مر)
	(١٦١ - محمد بن مسلمة الانصاري صحابي مشهور)	٢٠٠	في باب ما قيل في بدء الصيام (١) (مر)
١٠٢	حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (ث)	٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان (ث)
١٥٨	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)		(١٦٦ - معاوية بن ابي سفيان صحابي معروفي)
	(١٦٢ - محمد بن المنكدر)	١٩٦	حدث في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
٢٥٩	روى في باب قضاء شهر رمضان (م)	٢١١	في باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان (مر)
	(١٦٣ - سرزوق الصيقل يقال ان له صحبة)	٢٩٠	في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)
١٤٣	روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (١٦٤ - مطلب - ١)	٣١٢	في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (ث)
	(١٦٤ - مطلب - ١)	٣١٣	» » » (مر)
٢٠	روى في باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)		(١٦٧ - معبد بن هوندة الانصاري له صحبة)
		٢٦٢	حدث في باب الصائم يكتحل (مر)
			(١٦٨ - متيرة بن شعبة صحابي مشهور)
		٨	حدث في باب السقط ينسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)

(١) هو ابن حنظل روى عنه هرون مولى قريش (٢) رواه عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ مرسلًا -

الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح
يتسليمة واحدة (ث)		في باب المشى خلفها (الجنائزة) (ث)	٢٥
في باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)	٥٩	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنيابة عليه الخ (مر)	٧٢
(١٧٦ - وائل بن حجر صحابي جليل)		في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (مر)	١١٥
حدث في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه (مر)	١٥٧	(١٦٩ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)	
		حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٩
حرف الهاء		(١٧٠ - مكحول الشامي ثقة)	
(١٧٧ - هرم بن خنيس صحابي)		روى في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (م)	١٥٠
حدث في باب العمرة في رمضان (مر)	٣٤٦	(١٧١ - المنهال كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
(١٧٨ - هشام بن عامر الانصاري صحابي)		حدث في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٤
حدث في باب دفن الاثنين والثلاثاء في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقربهم (مر)	٣٤	(١٧٢ - موسى بن طاححة ثقة جليل)	
حرف الياء		روى في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (في كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)	١٢٨
(١٧٩ - يزيد بن ثابت الانصاري صحابي)		» » (م)	١٢٩
اخوزيد بن ثابت		حرف النون	
حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائزة (مر)	٣٥	(١٧٣ - نافع مولى ابن عمر)	
في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٨	روى في باب تاخير الحج (م)	٣٤١
(١٨٠ - يعلى بن مرة الثقفى صحابي - ١)		(١٧٤ - نبيشة الخير صحابي)	
حدث في باب تحريم تحلى الرجال بالذهب (مر)	١٤٥	حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٧
في باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوا (مر)	٣٣٤	حرف الواو	
(١٨١ - يوسف بن ماهك ثقة)		(١٧٥ - وائلة بن الاسقع الليثي صحابي مشهور)	
روى في باب من تجب عليه الصدقة (م)	١٠٧	حدث في باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت (ث)	٣٣
		في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائزة (ث)	٤٣

(١) رواه في السنن عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفى عن ابيه عن جده وهو عمر بن عبد الله بن يعلى نسب الى جده ١٢

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١٨٨ - ابو برزة الاسلمى صحابى)		الكنى من الرجال
٢١	حدث في باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح (مر)	٢٤	(١٨٢ - ابو اسيد الساعدى صحابى شهد بدر)
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	٢٨	حدث في باب المشى امام الجنائز (ث)
	(١٨٩ - ابو بصرة الغفارى صحابى)	٢٨	في باب الولي يرقيه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له (مر)
٢٤٦	حدث في باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر (مر)	٦١	في باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)
	(١٩٠ - امير المؤمنين ابو بكر الصديق رضى الله عنه)		(١٨٣ - ابو امامة الباهلى صحابى مشهور)
٩	حدث في باب السقط يفسل ويكفن ويصل عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	١٤٤	في باب من تورع عن التحلى بالفضة (ث)
٢٥	في باب المشى خلفها (خلف الجنائز) (ث)	١٨٢	في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣٠	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (ث)	١٩٣	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)
٣٥	في باب ماورد في النعش للنساء (ث)	٢١٦	في باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس (مر)
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٢٧٨	في باب صيام التطوع (مر)
١٠٣	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير تاجها حتى يحول عليه الحول (ث)	٣٠١	في باب من لم يبرسد الصيام بأسا (مر)
١٠٩	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٣٣٤	في باب امكان الحج (مر)
١٣٤	في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)		(١٨٤ - ابو امامة بن سهل بن جنيث)
	(١٩١ - ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)		معدود في الصحابة
	عن ابيه عن جده (١)	١٢١	حدث في باب النصاب في زكاة التمار (م)
٩٩	حدث في باب كيف فرض الصدقة (مر)	١٢٢	في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب (م)
١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)		(١٨٥ - ابو ايوب الانصارى صحابى معروف)
١٢١	في باب النصاب في زكاة التمار (مر)	٢٩٢	حدث في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
١٢٣	في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)		(١٨٦ - ابو البداء)
٣٥٢	في باب من قال بوجود العمرة (مر)	٣	روى في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)
	(١٩٢ - ابو بكر الصغرى صحابى)		(١٨٧ - ابو بردة صحابى)
٢٢	حدث في باب الاسراع في المشى بالجنائز (مر)	١٩	حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٧٨ في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٠٦ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٩٣ في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (ث)	٢٥٠ في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكل صيامهم (مر)
٢٩٤ في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	(١٩٣ - ابو جحيفة صحابي معروف)
٣٠٧ في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	٢٧٦ حدث في باب صيام التطوع الخ (مر)
٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (ث)	(١٩٤ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)
(١٩٨ - ابو ارفع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	١٢٢ حدث في باب نحرص اتمر والدليل على ان له حكما (مر)
٦١ حدث في باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	١٥٨ في باب الهدية الى الوالى بسبب الولاية (مر)
١٠٧ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٥٩ » » (مر)
١١٠ في باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سبانهنهم (مر)	(١٩٥ - ابو خالد الوالي مقبول)
(١٩٩ - ابو سعيد الخدرى صحابي مشهور)	٦٠ روى في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف (م)
٢١ حدث في باب الاسراع في المشى بالجنازة (مر)	(١٩٦ - ابو الدرداء صحابي جليل)
٢٦ في باب القيام للجنازة (مر)	٦١ حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
٦٣ في باب ما ورد من التغايط في النياحة والاستماع لها (مر)	١٩٠ في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)
٦٧ في باب ما يربى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٢٠٤ في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٧٤ في باب من كره النعى والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)	٢٢٠ في باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)
٧٧ في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)
٨٤ في باب العدد الذي اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة (مر)	(١٩٧ - ابو ذر الغفارى صحابي مشهور)
١٠٧ في باب من تجب عليه الصدقة (مر)	٩٧ حدث في جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)
١٢٠ في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٤٤ في باب من تورع عن التحلى بالفضة (ث)
١٢١ في باب مقدار الوسق (مر)	» » (مر)
١٢٥ في باب من قال يترك لرب الخاطئ قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)	١٤٧ في باب زكاة التجارة (مر)
١٢٨ في باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل	١٨٨ في باب وجوه الصدقة (مر)
	١٩١ في باب المنان بما اعطى (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٧٩ في باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا (مر)	كل صنف منها خمسة اوسق النخ (مر)
٢٨٢ في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	١٣٣ في باب نصاب الورق (مر)
٢٩٦ في باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله (مر)	١٣٤ " " (مر)
٢٩٧ في باب ما ورد في صوم الشتاء (مر)	١٦٠ في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)
" في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	١٦٤ في باب الجنس الذي يجوز انراجه في زكاة الفطر (مر)
٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه (مر)	١٦٥ في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الاصاغا (مر)
٣٠٤ في باب فضل شهر رمضان النخ (مر)	١٦٦ " " (مر)
٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر (مر)	١٧٢ في باب من قال يجزئ انراج الدقيق في زكاة الفطر (مر)
٣٠٩ في باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين (مر)	١٧٣ في باب ما يجوز انراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره (مر)
٣١٥ في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان النخ (مر)	١٨١ في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)
٣١٩ في باب متى يدخل في اعتكافه النخ (مر)	١٨٢ في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣٢٠ " " (مر)	١٨٥ في باب ما ورد في سقى الماء (مر)
(٢٠٠ - ابو سيارة المتنى صحابي)	١٩٥ في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)
١٢٦ حدث في باب ما ورد في العسل (مر)	٢٢٦ في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع النخ (ث)
(٢٠١ - ابو صالح الحنفي)	٢٣٥ في باب الحائض تفطر في شهر رمضان (مر)
٣٤٨ روى في باب من قال العمرة تطوع (م)	٢٤٢ في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو (مر)
(٢٠٢ - ابو صالح ذكوان)	٢٤٤ في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
٢١٥ روى في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (في آثار الصحابة)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر النخ (مر)
(٢٠٣ - ابو ظلمة الانصاري من كبار الصحابة)	٢٦٤ في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (ث)
٣٠٠ حدث في باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوعت بهم الكفاية (مر)	" " " (مر)
٢٠٤ في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)	٢٧٣ في باب من كره السواك بالعشى (مر)
٣٠١ في باب من لم يربرد الصيام باسا (ث)	

الابواب والمضامين	الترقيم	الابواب والمضامين	الترقيم
والاستماع لها (مر)		(٢٠٤ - ابو العالية الرياحي)	
في باب من لم يبرسد الصيام بأسالغ (مر)	٣٠١	١٥٩ روى في جماع لبواب زكاة الفطر (ط)	
(٢١٢ - ابو مالك الغفاري ثقة)		(٢٠٥ - ابو عبيدة بن الجراح احد المشركين بالبصرة)	
روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه	١٢	١٨ حدث في باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا	
وسلم صلى على شهداء احد (م)		وجد مقتولا في غير معترك الكفار والصلاة	
(٢١٣ - ابو مرثد الغنوي صحابي بدرى)		عليه (ث)	
حدث في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٧٩	٥٧ في باب من كره نقل الموق من ارض الى ارض (ث)	
(٢١٤ - ابو مسعود البدرى الانصارى صحابي)		٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان النخ (ث)	
حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	١٣٧	٢٧٠ في باب الصائم يتزه صيامه عن اللغو	
في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٨	والمشائمة (مر)	
في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر	٢٤٨	(٢٠٦ - ابو العوث بن الحصين الخثمي صحابي)	
الاشاهدين عدلين (مر)		٣٣٥ حدث في باب الحج عن الميت الخ (مر)	
(٢١٥ - ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة)		(٢٠٧ - ابو قتادة الانصارى صحابي شهد احدا)	
حدث في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة	٢٢	٢٤ حدث في باب المشي امام الخنازة (ث)	
ان يجاسها (مر)		٤١ في باب الدعاء في صلاة الخنازة (مر)	
في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها	٤٥	٢٨٣ في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)	
بعده (ث)		٢٨٦ في باب فضل يوم عاشوراء (مر)	
في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٦٤	٢٩٣ في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	
وضرب الخد الخ (مر)		٣٠٠ في باب من كره صوم الدهر الخ (مر)	
في باب ما يوجب في المصيبة بالاولاد اذا	٦٨	(٢٠٨ - ابو قرصافة صحابي)	
احتسبهم (مر)		٣٤٤ حدث في باب الرخصة في الصوم في السفر (ث)	
في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير	١٢٥	(٢٠٩ - ابو كبشة الانمارى صحابي)	
النخل والعتب (مر)		١٨٩ حدث في باب وجوه الصدقة الخ (مر)	
" " " (ث)		(٢١٠ - ابو بابة صحابي مشهور)	
في باب سياق اخيار تدل على ابا حته	١٤١	١٨٩ حدث في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله	
لنساء (مر)		عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	
في باب وجوه الصدقة الخ (مر)	١٨٨	(٢١١ - ابو مالك الاشعري صحابي)	
في باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة الخ (مر)	١٩٢	٦٣ حدث في باب ما ورد من التلطيظ في النياحة	
في باب من قال يفطروا وان خرج بعد طلوع	٢٤٧		
الفجر (ث)			

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
في باب القيام للجنائزة (ث)	٢٧	في باب الحديث الذي روى في الافطار	٢٦٦
في باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت	٢٩	بالحجامة (مر)	
من الولد، (مر)		في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	٢٨٧
في باب ذكر الخبر الوارد في النهى عن الدفن	٣٢	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	٢٨٩
بالليل الخ (مر)		واجبا الخ (مر)	
في باب عدد التكبير في صلاة الجنائزة (مر)	٣٥	في باب من لم ير بسر د الصيام بأسا (مر)	٣٠٠
في باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى في	٣٨	» » (ث)	»
صلاة الجنائزة (مر)		في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٣٣٨
في باب الدعاء في صلاة الجنائزة (مر)	٤٠	» » (مر)	٣٣٩
» » (مر)	٤١	(٢١٦ - ابو واقد الليثي صحابي)	
» » (مر)	٤٢	في باب حج النساء (مر)	٣٢٧
» » (ث)	»	(٢١٧ - ابو وائل شقيق بن سلمة ثقه)	
في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائزة	٤٣	روى في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة	٣٧
بتسليمة واحدة (مر)		اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة	
في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٧	منسوخة (م)	
في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	٤٩	(٢١٨ - ابو هزيرة لدوسي حافظ الصحابة)	
في باب الصلاة على الجنائزة في المسجد (مر)	٥٢	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت	٧
في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم	٦٠	وموته من رأس المال بالمعروف (مر)	
واكرامه (مر)		في باب السنط يغسل ويكفن ويصلى عليه	٩
في باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء	٦١	ان استهل او عمر فت له حياة (ث)	
بقضاء دينه (مر)		» » (ث)	١٠
في باب ما ورد من التغليظ في النياحة	٦٣	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك	١١
والاستماع لها (مر)		فلا يفصل القتلى الخ (مر)	
في باب ما يربح في المصيبة بالاولاد اذا	٦٧	في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل	١٩
احتسبهم (مر)		لقتها (مر)	
» » (مر)	٦٨	في باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله	٢٠
في باب سياق اخبار تدل على جواز اليكاء بعد	٧٠	بين العمودين المقدمين (ث)	
الموت (مر)		في باب الاسراع في المشى بالجنائزة (مر)	٢١
في باب زيارة القبور (مر)	٧٦	في باب المشى امام الجنائزة (ث)	٢٤
في باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور (مر)	٧٨	في باب القيام للجنائزة (مر)	٢٦
في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	»		

الاسماء و الابواب	١٠٠	الاسماء و الابواب	١٠٠
في باب زكاة الركاز (مر)	١٥٥	في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٧٩
في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦٠	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	٨٠
في باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه (مر)	١٦٤	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (مر)	٨١
في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)	١٧١	في باب الدليل على ان من ادعى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)	٨٢
في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	١٧٦	في باب ما على الامام من بعث الساعة على الصدقة (مر)	٨٤
في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	١٨٠	في باب الامهات تموت وتبقى السخايل نصابها فيؤخذ منها (مر)	١٠٤
في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	١٨١	في باب ما على الامام من بعث الساعة على الصدقة (مر)	١١٠
في باب ماورد في حقوق المال (مر)	١٨٣	في باب تعجيل الصدقة (مر)	١١١
في باب ماورد في المنيحة (مر)	١٨٤	في باب الوالي يأخذ منه زكاة امواله لظاهرة احب ذلك او كره (مر)	١١٤
في باب ماورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (مر)	١٨٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (مر)	١١٥
في باب ماورد في سقى الماء (مر)	»	في باب لاصدقة في الخيل (مر)	١١٧
في باب كراهية البخل والشح والاقطار (مر)	١٨٦	في باب ماورد في الخيل (مر)	١١٨
في باب وجوه الصدقة (مر)	»	في باب من رأى في الخيل صدقة (مر)	١١٩
في باب ماورد في العسل (مر)	»	في باب ماورد في العسل (مر)	١٢٦
في باب فضل من اصبح صائماً (مر)	»	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٣٠
في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)	١٩٠	في باب ان يهلك على الله الا هالك (مر)	١٣٣
في باب فضل صدقة السر (مر)	»	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٣٧
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	»	في باب زكاة الذهب (مر)	»
في باب فضل صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)	١٩٢	في باب سياق اخيار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	١٤٠
في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها الخ (مر)	»	في باب تحريم تحلي الرجال بالذهب (مر)	١٤٥
في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣	في باب من قال المصدق ركاز فوه الخمس (مر)	١٥٢
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)	١٩٤	في باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استقاده (مر)	١٥٤
في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه الخ (مر)	١٩٥		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٢٨ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان (مر)	١٩٦ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
٢٢٩ في باب من اكل او شرب تاسيا الخ (مر)	٢٠١ في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (مر)
٢٣١ في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (مر)	٢٠٢ " " " " (مر)
٢٣٢ " " " " (ث)	٢٠٤ في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٢٣٥ في باب من اغشى عليه في ايام من شهر رمضان (مر)	٢٠٥ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٣٧ في باب ما يستحب من السحور (مر)	٢٠٦ " " " " (مر)
" في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	٢٠٧ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ (مر)
٢٤٦ في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا الخ (مر)	٢٠٨ " " " " (مر)
٢٤٧ في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	٢٠٩ في باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا اتصف شعبان (مر)
٢٥٢ في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢١٠ في باب الرخصة في ذلك (مر)
" " " " (مر)	٢١٢ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
٢٥٣ في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	٢١٥ في باب من اصبح جنبا في شهر رمضان (ث)
" في باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء (مر)	٢١٨ في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)
٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢١٩ في باب من ذرعه الخ لم يقطر ومن استقاء افطر (مر)
٢٥٩ " " " " (مر)	٢٢١ في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)
٢٦٦ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٢٢ " " " " (مر)
٢٦٩ في باب الصائم يتره صيامه عن اللغو والمشامة (مر)	٢٢٤ في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
٢٧٠ " " " " (مر)	٢٢٥ في باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة الخ (مر)
٢٧١ في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	٢٢٦ في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (مر)
٢٧٣ في باب من كره السواك بالعشى الخ (مر)	٢٢٧ في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرخصها اصحاب الحديث (مر)
٢٧٤ " " " " (مر)	
٢٨٢ في باب النهي عن اللوصال في الصوم (مر)	
٢٨٤ في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	

الإسماء و الأبوأ	الإسماء و الأبوأ
الإسماء من النساء	٢٩١ في باب فضل الصوم في شهر الحرم (مر)
(٢٢١ - أخت حذيفة)	٢٩٣ في باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق أخبار تدل على تحريم التحلل بالذهب (مر)	٢٩٧ في باب ماورد في صوم الشتاء (ث)
(٢٢٢ - أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما)	» في باب الأيام التي نهي عن صومها (مر)
١٧ حدثت في باب للرتث والذي يقتل ظالمًا في غير معترك الكفار والذي يرجع إليه سيفه (ث)	٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
١٣٨ في باب من قال لا زكاة في الحلي (ث)	٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعًا وبعلمها شاهد الإباذنه (مر)
١٧٠ في باب ما دل على أن زكاة الفطر إنما تجب صاعًا الخ (مر)	» في باب فضل شهر رمضان (مر)
١٨٧ في باب كراهية البخل والشح والافتقار (مر)	٣٠٤ » » (مر)
١٩١ في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)	٣٠٦ في باب ماجاء في الطاعم الشاكر الخ (مر)
٢١١ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	» في باب فضل ليلة القدر (مر)
٢١٧ في باب من أكل وهو يرى أن الشمس قد غربت الخ (مر)	٣٠٧ » » (مر)
٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعًا (مر)	٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
(٢٢٣ - أسماء بنت يزيد صحابية)	٣١٠ في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق أخبار تدل على تحريم التحلل بالذهب (مر)	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
(٢٢٤ - أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
٢٧٦ حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)	٣٢٦ في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج إذا قدر عليه (مر)
(٢٢٥ - أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها)	٣٤١ » » (مر)
١٩٣ حدثت في باب من حمل هذه الأخبار الخ (ث)	٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارًا (مر)
٢٠٢ في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٣٤٥ في باب العمرة في أشهر الحج (مر)
٢١٣ في باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للفند (مر)	٣٥٠ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٢٢١ في باب من دأب إعادة صومه وإن لم يأكل ولم يشرب (مر)	٣٥٤ في باب القارن يهريق دمًا (مر)
	(٢١٩ - أبو الهيثم عن أبيه (١))
	١٦ روى في باب المرتث والذي يقتل ظالمًا في غير معترك الكفار والذي يرجع إليه سيفه (مر)
	(٢٢٠ - أبو يوسف القاضي)
	١٧١ روى في باب ما دل على أن صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عبارة خمسة أرتال وثلاث (مر)

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
عجى الصدقات (مر)		في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)	٢٣٤
(٢٣٥ - عائشة ام المؤمنين رضی الله عنها)		في باب من رأى عليه القضاء (ق)	٢٣٩
حدثت في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)	٣	في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٤٥
في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ (ث)	٢٨	(٢٢٦ - حمنة بنت جحش الاسدية لها صحبة)	
في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار (ث)	٣١	حدثت في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	٦٦
في باب الدعاء في صلاة الجنابة (مر)	٤١	(٢٢٧ - حواء يقال هي بنت يزيد بن السكن صحابية)	
في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)	٤٩	حدثت في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	١٧٧
في باب الصلاة على الجنابة في المسجد (مر)	٥١	(٢٢٨ - ربيع بنت معوذ صحابية)	
في باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض (ث)	٥٧	حدثت في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٨٨
في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شئ منه مخافة ان يكسر له عظم (ث)	٥٨	(٢٢٩ - ربيعة بنت عبدالله امرأة ابن مسعود صحابية)	
في باب الجاوس عند المصيبة (مر)	٥٩	حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٩
في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)	٦١	(٢٣٠ - زينب امرأة عبدالله بن مسعود صحابية)	
في باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه وان لم يوص به (مر)	٦٢	حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٨
في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يدب بالنياحة عليه الخ (مر)	٧٢	(٢٣١ - زينب بنت نبيط يقال لها صحبة)	
في باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساوئهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها (مر)	٧٥	حدثت في باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء (مر)	١٤١
في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فروروا (مر)	٧٨	(٢٣٢ - ام المؤمنين صفية رضی الله عنها)	
في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	٧٩	حدثت في باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه الخ (مر)	٣٣١
في باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	٨٠	في باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه الخ (مر)	٣٢٤
		(٢٣٣ - الصماء اخت عبدالله بن بسير)	
		حدثت في باب ما ورد من النهى عن تخصيص يوم السبت بالصوم (مر)	٣٠٢
		(٢٣٤ - طباعة بنت الزبير لها صحبة)	
		حدثت في باب من اجرى بالخمس الواجب فيه	١٥٥

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب من تلذذ بامرأته الخ (مر)	٢٣٠	في باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول (مر)	٩٥
في باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته (مر)	٢٣٢	في باب لا يعد عليهم بما استغادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول (مر)	١٠٣
في باب اباحة القبلة لمن لم يحرك شهوته الخ (مر)	٢٣٣	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلاة (مر)	٢٣٤	في باب اين تؤخذ صدقة الماشية (مر)	١١٠
في باب ما يستحب من تعجيل الفطرو تاخير السحور (مر)	٢٣٦	في باب نحرص الترو والدليل على ان له حكما (مر)	١٢٣
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)	٢٣٧	في باب تفسير الاوقية (مر)	١٣٤
في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢٥٠	في باب من قال لازكاة في الخلى (ث)	١٣٨
في باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر (مر)	٢٥٢	في باب من قال في الخلى زكاة (ث)	١٣٩
في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٨	في باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء (مر)	١٤١
في باب قضاء شهر رمضان الخ (مر)	٢٦٢	في باب الهدية للوالي بسبب الولاية (مر)	١٥٩
في باب الصائم يكتحل (مر)	٢٧٢	في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨
في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم (ث)	٢٧٥	في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها (مر)	١٩٢
في باب السواك للصائم (مر)	٢٧٩	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣
في باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه (مر)	٢٨٠	في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٢٠٣
في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٨١	في باب التطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (مر)	٢٠٦
في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٨٢	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢١٠
في باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة (مر)	٢٨٥	في باب الرخصة في ذلك الخ (مر)	٢١١
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٩٠	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	٢١٣
في باب فليس تدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٢	في باب من أصبح جنباً في شهر رمضان (مر)	٢١٤
في باب فضل صوم شعبان (مر)		في باب من أتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)	٢١٥
		في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه الخ (مر)	٢١٨
		في باب كفارة من أتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)	٢٢٣
		في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)	٢٢٤
		في باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل الخ (مر)	٢٢٦

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
٣٥٣ في باب القارن بهريق د ما (مر)		٢٩٥ في باب من قال لا يبالي اى ايام الشهر يصوم (مر)	
٣٥٥ في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)		٢٩٨ في باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق الخ (ث)	
٣٥٦ في باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه الخ (مر)		٢٩٩ في باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكلمه من بين الشهور الخ (مر)	
(٢٣٦ - عمرة بنت عبد الرحمن)		٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام باسا الخ (ث)	
٣٢٣ حدثت في باب من كره اعتكاف المرأة (م)		٣٠٧ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)	
(٢٣٧ - فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم)		٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر (مر)	
٧١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)		٣١٣ في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)	
٧٨ في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا (ث)		٣١٤ في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر الخ (مر)	
(٢٣٨ - فاطمة بنت قيس الفهرية صحابية)		٣١٥ " " (مر)	
٨٤ حدثت في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)		" في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	
(٢٣٩ - ليلى بنت قاف الثقفية صحابية)		٣١٦ في باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله لينسله (مر)	
٦ حدثت في باب كفن المرأة (مر)		٣١٧ في باب المعتكف يصوم (ث)	
(٢٤٠ - ام المؤمنين ميمونة رضي الله عنها)		٣٢٠ في باب المعتكف يخرج من المسجد ليول او غائط (مر)	
٢٩ حدثت في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)		٣٢١ " " (مر)	
١٧٩ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)		٣٢٢ في باب المرأة تعتكف باذن زوجها (مر)	
٢٨٣ في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)		٣٢٣ في باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها (مر)	
		٣٢٦ في باب حج النساء (مر)	
		٣٣١ في باب الرجل يجذزاد او راحلة الخ (مر)	
		٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)	
		٣٤٤ " " (ث)	
		٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	
		٣٤٦ " " (مر)	
		" " (ث)	
		" في باب ادخال الحج على العمرة (مر)	
		٣٥٠ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	

الكنى من النساء

(٢٤١ - ام المؤمنين ام حبيبة رضي الله عنها)

٢٦٩ حدثت في باب من كره مضغ العلك للصائم (ث)

(٢٤٢ - ام حرام الانصارية صحابية)

٣٣٥ حدثت في باب ركوب البحر للحج لو ضرورة

الاصماء والابواب	الاصماء والابواب	الاصماء والابواب	الاصماء والابواب
حدثت في باب غسل المرأة (مر)	٤	اوغزو (مر)	
في باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة قرون الخ (مر)	٦	(٢٤٣ - ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)	
في باب كفن المرأة (مر)	٨	حدثت في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولي ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	٢٩
في باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	٦٢	في باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	٦٣
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	٧٧	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	٦٥
(٢٤٦ - ام العلاء الانصارية صحابية)		في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٨٣
حدثت في باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها (مر)	٧٦	في باب ما ورد في ارضاء المصدق في باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء (مر)	١٣٧
(٢٤٧ - ام عمارة بنت كعب صحابية)		في باب ما ورد في ارضاء المصدق في باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء (مر)	١٤٥
حدثت في باب فضل شهر رمضان (مر)	٣٠٥	في باب ما ورد في ارضاء المصدق في باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء (مر)	١٤٦
(٢٤٨ - ام الفضل بنت الحارث صحابية)		في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٦
حدثت في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٢٨٣	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣
(٢٤٩ - ام معقل الاسديّة صحابية)		في باب الرخصة في ذلك (مر)	٢١٠
حدثت في باب العمرة في رمضان (مر)	٣٤٦	في باب من اصبح جنبا في شهر رمضان (مر)	٢١٤
(٢٥٠ - ام هانيء صحابية)		في باب ما ورد في شهر رمضان (مر)	٢١٥
حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٧٦	في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهورته في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٣٤
في باب التخير في القضاء ان كان صومه تطوعا (مر)	٢٧٨	في باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (مر)	٢٩٥
		في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٣٥٥
		(٢٤٤ - ام سليم ام انس بن مالك من الصحابيات)	
		الفاضلات	
		حدثت في باب غسل المرأة (مر)	٥
		(٢٤٥ - ام عطية الانصارية صحابية مشهورة)	

الابناء

(٢٥١ - ابن سيرين تابعي كبير)

روي في باب الدين مع الصدقة (ط)	١٤٨
في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع (ط)	٢١٦

(٤٠) فهرس أسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومسروياتهم (ج -

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
	(٢٧١ - عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم)	٢٥٠	في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال (مر)
	٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة (مر)	(٢٦٨ - عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
	(٢٧٢ - عن بحينة الباهلية عن ايها او عمها)	٢٦٣	في باب الصائم يصب على رأسه الماء (مر)
	٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	(٢٦٩ - عن رجل من اصحاب محمد)	
	(٢٧٣ - عن ابى العالية عن عمه يخدم)		صلى الله عليه وسلم
	الذي صلى الله عليه وسلم	٢٦٣	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (مر)
	٣٢٢ في باب من توطأ في المسجد (مر)	(٢٧٠ - عن غير واحد من اصحاب)	
	(٢٧٤ - عن ام المؤمنين)		النبي صلى الله عليه وسلم
	٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)	٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
	درجته		
	مر و رأه		



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

(خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى)

(نبذة من احوال المؤلف رحمه الله)

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتوليفه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسر وجرده فدفن هناك -

(مزايا الجزء الرابع من هذا الكتاب)

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضع الشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج - جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتي فيها بما في جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل قهية وفتاوى عزيزة باسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - واستدل عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموثوقة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقهين - وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الورق - باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا - فبهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره - ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا - باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب - باب القوم يضيئهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام - باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة - باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل (لاجل المساكين) - باب من قال زكاة الخلى عاريتها - باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلل به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من غير غيره - باب ابر ان يصل الرجل ودايه - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا بد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها انظرتا وتصدتتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضا - باب جواز انظر في السفر القاصدون القصير - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذ اقوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات المسندة - ومنها ما كثر الطرق والروايات انه قد عدل بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشهد بالوصول وبعضها يشهد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولي من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولي - وقال في باب ما استدله على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفرده بالتضرب بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخرها ضعيفة الا ان اجتمع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك - قد ذكرنا من الزايات ما استحضرتاه عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه الزايات المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعن بمسائل غيره من الأئمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -

الاولى النسخة المدراية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدراسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - وشرنا فيها بعلامة (مد) -

الثانية - النسخة السندية لصاحب العلم والرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه العرفانية -

الثالثة - النسخة المصرية للكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الخيلية المصرية اذ انما الله بالقوة والاستقلال بارسال فوتوغرافات من نسخة عليها خط الدلالة سيدي عبدالوهاب الشعراي رحمه الله ورزنا لها - وص -

الرابعة اليابانية وهي من كتب المكتبة الجيوية بتريم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

في سنة ١٢٣١ - ورمزها - ي -

الخامسة - الرامفورية وجدنا جزءا من هذا المجلد في المكتبة الرامفورية فقابلنا عليه - في آخر ذلك الجزء (وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العاوي قرأها على الحافظ ابي عمرو بن الصلاح الخ - ورمزنا لهذه النسخة - و -

ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء

اول هذا الجزء في النسخة المدرسية - باب تسوية القبور وتسطيحها وآخره باب من احرم بها من التميم - وفي النسخة المصرية اوله باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه وينتهي الى اول باب كراهية قتل النملة - انا نجد في الاجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظة - انبا وانا وانا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن الياني احد مصححي هذا الكتاب - فاجادني تحقيقه - فهذه مقالته طبعناها ليطفكر فيه من هو اولى بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن الياني احد رفاق دائرة المعارف على لفظة انا وانا

وقع كثيرا في اسانيد سنن البيهقي في اكثر النسخ التي وقفنا عليها صيغة - انا - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا - انبا - وارى ان الصواب - انا - وهي اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة ذكره ابن الصلاح في مقدمته ثم النووي في تربيته والعراقي في الفيته وغيرهم - قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم ار هذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبا - صريحا في شيء من النسخ القديمة بل ضبطت في مواضع هكذا - انا - وفي الباقي مهمل او مشتبهة -

لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة وانما وقع بدلها - انا - و - انا - اختصار اخبرنا -

البيهقي يعبر في اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحا في اكثر النسخ اما في المصرية فكتبت هكذا - انا - النسخ التي وقع فيها - انا - لم يكذب فيها - اخبرنا - ولا - انا - الا في اوائل الاسانيد في غير المصرية مع ان صيغة اخبرنا - كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب في الكفاية « حتى ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة (اخبرنا) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون »

بل ان البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه الا باخبرنا -

ان اكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفه وقد قابلت بعض ما فيها بما اخذه من الكتب كالام وسنن ابي داود وسنن الدارقطني فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -

وتبعت في سنن البيهقي مواضع من رواية الائمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا بلفظ - اخبرنا فوجدت عبارتهم تقع في السنن بهذه الصيغة - انا -

ان صيغة - انبا - نادرة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار انبا - وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عن يري جدا لا تكاد تجد في الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيرا ما تقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة - انا - وهي في الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -

ان صيغة اخبرنا للسامع اتفاقا وصيغة انبا في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقي لنفسه - اخبرنا - ثم يبدلها باطراد في كلام غيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر الا بها
بانبا نامع كثرة اخبرنا وعزرة انبا ناوتعاير معنييهما اصطلاحا -

ثم لا يكتفى بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الاقطاع -
وبالجملة فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - ابنا - قطعاً وهي اختصار اخبرنا ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب
المصنفة ويقع محلها في النسخ اخبرنا - او - انا - لان الامر في ذلك موكول الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - اخبرنا -
وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلفظ بها دائماً اخبرنا فلا حرج في الكتابة فاما
ابدال صيغة بانحرى دونها او مغايرة لها في المعنى الاصطلاحي او فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلاً عن ان يحذف
الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - اما - في كتب اخرى غير سنن البيهقي وطبعت في بعضها هكذا - انبا - والصواب في عامة
ذلك - ابنا -

الادلة على ما ذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما لخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحبى الله ونعم الوكيل وصل الله
على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعنتى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبدالرحمن اليماني والعالم الفاضل الحاج
محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقير الجليل محمد عادل القدوسى رفهم الله في الدرجات العلية -

خاتمة الطبع

قد تم بعونه تعالى طبع المجلد الرابع من السنن الكبرى سنة احدى وخمسين وثلثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية في عهد
امير الدولة الآصفية رئيس المملكة النظامية ذى الهمة السنية والرتبة الرفيعة صاحب المواهب الجزيلة والمناقب الكثيرة
السلطان ابن السلطان سلطان العلوم مظفر الممالك آصفجاه السابع مير عثمان على خان لازالت شموس مملكته شارقة والوية
سطوته خافقة -

وهذه الجمعية العلية تحت صدارة ذى المكارم والمحاسن النواب مر حيدر نواز جنك بهادر رئيس المجلس الانتظامى
وزير المال في الدولة الآصفية والعالم الفاضل النواب محمد يار جنك بهادر رئيس المجلس العلمى ادا مهيا الله بالعزو والوقار
الى يوم القراء -

وتحت اعتماد الشريف النسب النواب مهدي يار جنك بهادر وزير السيامة وشريك العميد النواب ناظر يار جنك بهادر
ركن العدالة العلية ادا مهيا الله في خدمة علية وحياة طيبة وطبع هذا الكتاب تحت ادارة مولانا الحاج السيد ظهور الحق
مدير الجمعية زاده الله فضلاً وكالاً -

الجامع الحقيق

السيد هاشم الندوى غفر الله له

مصصح دائرة المعارف